من لا يحضره الفقيه

للشيخ الجليل الأقدم الصدوق

أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي

المتوفى سنة ٣٨١ هـ

المجلد الأول

بسم الله الرحمن الرحیم

من لا يحضره الفقيه

كاتب:

محمد بن على بن بابويه شيخ صدوق

نشرت فى الطباعة:

دار الكتب الاسلاميه

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

من لا يحضره الفقيه المجلد ۱

اشاره

سرشناسه : ابن بابویه، محمدبن علی، ۳۱۱ - ۳۸۱ق.

عنوان و نام پدیدآور : من لا یحضره الفقیه/ تالیف ابی جعفرمحمد بن علی بن الحسین بن بابویه القمی الصدوق؛ تحقیق السید حسن الموسوی الخرسان.

مشخصات نشر : تهران: دارالکتب الاسلامیه، ۱۳۹۰ق.= ۱۳۴۳ش-

مشخصات ظاهری : ج۴.

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشران متفاوت منتشر شده است.

یادداشت : چاپ پنجم.

یادداشت : ج.۱ ۲، ۳ و ۴

یادداشت : کتابنامه.

موضوع : احادیث شیعه

شناسه افزوده : السید حسن الموسوی الخرسان.

رده بندی کنگره : BP۱۲۹/الف۲م۸ ۱۳۸۷

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

بسم الله الرّحمن الرّحیم

کلمه الناشر

لما وفقنی الله تعالی الی طبع کتاب (الاستبصار) طبعه ثانیه بصوره رائعه و تنسیق جمیل و تعالیق فیها فوائد جمه وفّرت علی الطالب الدینی کثیراً من الوقت وسهلت علیه الرجوع الی باقی الاصول، و رأیت اقبال الناس علیه و ثناءهم علی حسن اخراجه فی تبویبه و تنسیقه و تخریج احادیثه، شجعنی ما رأیت علی اسداء خدمه ثانیه لده اختها فی الموضوع و هی اعاده طبع کتاب (من لا یحضره الفقیه) تألیف رئیس المحدثین ابی جعفر محمد بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی (الصدوق) قدس سره و

كتابه- هـذا- هو ثانى الاصول الأربعه فى التاريـخ لانه متأخر عن الكافى و متقـدم على التهذيب والاسـتبصار، و هذه الكتب هى الصـحاح عنـد الطائفه الحقه التى عليها للمعول و اليها المرجع، وقـد طبع هذا الكتاب عده مرات إلا انه بالرغم من تعدد طبعاته لا تخلو طبعه منهـا من تشويه و اغلاـط توجب ملل القارىء وسأم المراجع، فرغبت فى أعاده طبعه و اخراجه الى الملاء العلمى بحله قشـيبه زاهيه على نمط كتاب الاستبصار فطلبت الى سيدنا الحجه السيد حسن الموسوى الخرسان الاشراف على تحقيقه و مراجعه اصوله و تخريـج احاديثه كما تفضل فى كتاب الاسـتبصار، فاجاب دام ظله الى ذلك، وقد اعتمد فى تحقيقه على عده نسخ منها اربعه مخلوطه والخامسه مطبوعه بايران كما لم يفته احياناً مراجعه نسخه الشيخ التقى المجلسى (قده) فى شرحه (اللوامع).

والنسخ التى كانت بين يديه هى:

۱- نسخه مخطوطه عليها بعض التقييدات الايضاحيه ناقصه من أولها صفحه واحده كما انها ناقصه من آخر المشيخه فى آخرها و هى من موقوفات مكتبه الامام امير المؤمنين عليه السلام تاريخها سنه ۱۰۸۷ تقع فى ۶۱۴ صفحه عدد سطور كل صفحه ۲۵ سطراً، طولها ۲۹ سم عرضها ۲۰ سم سمكها ۳ سم، طول الكتابه فيها ۲۰ سم عرضها ۱۲ سم، ويرمز اليها بحرف (أ).

۲- نسخه جيده الخط جداً، مزدانه بكثير من الحواشى والشروح و عليها فى اكثر صفحاتها بلاغ بالسماع والمقابله و هى مقروه على أحد الأعلام فى الحديث و هو فضل الله بن محبت الله دست غيب الحسنى و فى آخرها سماعه و تصحيحه و هى كامله تامه مخطوطه بقلم احمد بن القاسم فى سنه ۱۰۲۵ هجريه و هى من ممتلكات فضيله العلامه السيد يوسف نجل آيه الله العظمى السيد محسن الحكيم دام ظله.

وتقع فى ۶۸۰ صفحه عدد سطور كل صفحه ۲۵ سطراً، طولها ۲۵ سم عرضها ۱۰ سم سمكها ۴ سم، طول الكتابه فيها ۱۷ سم عرضها ۱۰ سم ويرمز اليها بحرف (ب) والى القارىء الصوره الفتوغرافيه لاخر صفحه منها.

ص: ۲

@@عکس

صفحه ۳

۳- نسخه مخطوطه عليها حواشى و شروح مختصره لعده من الاعلام و هى كامله تامه مخطوطه بقلم محمد حسين بن حبيب الله البازوارى سنه ۱۰۷۳ هجريه والنسخه من موقوفات الشيخ محمد الجواد العراقى لمسكتبه الامام امير المؤمنين عليه السلام.

و تقع فى ۸۰۳ صفحات عدد سطور كل صفحه ۲۳ سطراً، طولها ۳۱ سم عرضها ۱۹ سم سمكها ۵ سم طول الكتابه فيها ۱۸ سم عرضها ۱۰ سم ويرمز اليها بحرف (ج)

۴- نسخه خطيه نفيسه مزدانه بسماع و تصحيح و ضبط شيخنا المحدث المجلسى قدس سره و اجازته لبعض تلاميذه- و هو السيد الأيد الفاضل التقى الذكى امير محمد باقر البيابانكى- بخط يده و تنتهى بآخر الجزء الثانى والنسخه من ممتلكات آيه الله العظمى السيد ابو القاسم الخوئى دام ظله.

و تقع فى ۴۶۲ صفحه عدد سطور كل صفحه ۲۰ سطراً، طولها ۳۱ سم عرضها ۱۸ سم سمكها ۲ سم، طول الكتابه فيها ۱۷ سم عرضها ۱۰ سم ويرمز اليها بحرف (د) والى القارىء الصوره الفتوغرافيه لصفحه منها و يظهر فيها صوره سماع و اجازه شيخنا المجلسى الثانى قدس سره.

ص: ۴

@@ عكس

ص: ۵

۵- نسخه مطبوعه بایران سنه ۱۳۲۴ و هی مشوهه باغلاط فاحشه و لم یعتمدها سیدنا سلمه الله وحدها و إنما راجعها عند الحاجه لزیاده الاطمئنان،

و کانت النسخه التی یجری علیها التحیح والتعلیق هی المطبوعه بالمطبعه الجعفریه بمحله نخاس جدید فی لکهنو الهند سنه ۱۳۰۷. وقد اعتمد فی تخریج احادیث الکتاب علی بقیه الاصول الاربعه و هی اصول الکافی طبعه طهران سنه ۱۳۷۵، و فروعه طبعه طهران سنه ۱۳۱۲- ۱۳۱۵، والتهذی طبعه طهران سنه ۱۳۱۷، والاستبصار مطبوعنا الذی نوهنا عنه آنفا.

و فی الختام نسجل لسیدنا الشکر المتواصل و نقدر تلک الجهود التی عاناها فی تحقیقه و تصحیحه و نسأل الله تعالی الأجر الجمیل الجزیل للجیع.

النجف الاشرف

الحاج الشیخ علی الاخوندی

صاحب دار الکتب الاسلامیه

ص: ۶

حياه

رئيس المحدثين الشيخ أبى جعفر ممحمد على الصدوق (قده)

المتوفى سنه ۳۸۱

بقلم

كاهه سيدنا الحجه

السيد حسن الموسوى الخرسان

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله رب العالمين و سلام على عباده الذين اصطفى محمد و آله الطيبين الطاهرين

١- تمهيد

قد يسخو الزمن- على شده بخله- فيطالع الناس بين فينه و اخرى بطوالع من نجوم العلم و شهب المعرفه، يستنير الناس بهداهم و يقتفون آثارهم، اذ هم الساده والقاده، والهداه والمصلحون، فيسمو زمانهم على غيره كما يشرف مكانهم دون غيره، فيرى لعصرهم كبير فضل على بقيه ساعات الزمن و شهوره التى حالفها العقم أو كان نصيبها الوشل والضحل، كما يرى لبلدهم عين ذلك لما كتب له من السمو والشرف على غيره.

و ما ذلك الفضل الذى سمى به الزمان الا لوجود ذوات نبغوا فى العلم والمعرفه و جاهدوا فى سبيل الله، و خدموا أمتهم و أرشدوهم السبيل، فلاحت اسماؤهم فى تأريخ عصرهم زاهيه زاهره، تحوطبنا أشعه العلم و يجللها نور الايمان بالله، فهى قرينه الاجلال والاكبار.

و ما ذلك الفضل الذى شرف به المكان إلا لأنه كان مهبط القداسه والطهر، و محط الفضيله والعلم بوجود اولئك النوابغ الذين زخرت بحارهم فروّت الظماء من طلاب الحقيقه، حيث تقاطروا اليه من كل صوب و حدب ليردوا ذلك المنهل النمير كما انبسطّ موائدهم فأمّها منهوموا العلم ليسدوا فوره نهمهم، فعاد الفريقان و قد استضاؤا بنور العقل، و كشفوا دياجير الجهل بنور العلم، وشقوا أمواج الفتن بسفن الايمان، يهدون الناس الى صراط العزيز الحميد.

و ان مما طالعنا به التأريخ الاسلامى فى قرونه الاولى- و هو فخور- صفوه

من خلق الله كتب لها الخلود شاء الزمن أم أبى، و مصلحين عاملين أكبرتهم أمتهم رغم احكام الايام القاسيه، فتناولت أخبارهم و حفظت آثارهم، تقديراً لجهودهم الجباره و تضحياتهم الخالده كما أن لهم عند ربهم حسن الجزاء والمثوبه، فحازوا الحسنيين و نالوا السعادتين.

فمن اولئك الصفوه الذين سعدت بهم بلادهم و شرف بهم زمانهم، علماء قم حيث كانت قم تعج بالعلماء والمحدثين والعاملين والمصلحين، من الذين خدموا دينهم و أرشدوا قومهم و دعوا الى سبيل ربهم بالحكمه والموعظه الحسنه.

حيث بلغت قم شأوها فى كثره العلماء والرواه ورواد الفضيله، حتى كاد أن لا يكون بها غير عالم أو متعلم، فقد كانت عش آلم حمد صلى الله عليه و آله و سلّم و مأوى شيعتهم و كان أهلها انصار آل محمد صلى الله عليه و آله و سلّم(۱) و ذلک فى القرن الثانى والثالث والرابع و قد وصفهم الامام الصادق عليه السلام بقوله(۲) (هم أهل ركوع و سجود، و قيام و قعود، هم الفقهاء العلماء الفهماء، هم أهل الدرايه والروايه و حسن العباده) كما وقد وصفها مؤخها الذى عاش فيها و شاهد ازدهارها فى أحد عصورها الزاهيه و هو الحسن بن محمد بن الحسن القمى المتوفى سنه ۳۷۸- المعاصر لشيخنا الصدوق «ره». والراوى عنه- فانه كتب تأريخاً لبلاده ضمنه البحث عن قم جغرافيا و سياسيا و علميا و اقتصاديا، معتمداً فى ابحاثه على أصح المصادر واوثق الرواه، والى القارىء استطراد بعض ابوابه مما يعنينا ذكره، لنقف على مدى ما بلغته قم فى ذلک العصر، قال ما تعريب ترجمه كتابه(۳):

۱- الباب السادس عشر فى ذكر اسماء بعض علماء قم و ذكر شىء من تراجميم و عدد الشيعه منهم ۲۶۶ شخصا، و عدد العامه ۱۴ شخصا، مع ذكر مصنفات

«ج»

ص: ۹

۱- تاريخ سامراء ج ۳ ص ۳۴۷ و ۲۴۸

۲- تاريخ سامراء ج ۳ ص ۲۴۷ و ۲۴۸

۳- ترجمه تاريخ قم- بالفارسيه- لحسن بن على بن الحسن بن عبد الملک القمى المتوفى سنه ۸۰۶

كل واحد منهم و مروياته و ما يتعلق بذلك.

۲- الباب السابع عشر فی ذكر اسماء بعض الادباء والكتاب واضرابهم من فلاسفه و مهندسين و منجمين و نساخين و وراقين مع ذكر بعض اخبارهم و رسائلهم و مصنفاتهم.

۳- الباب الثامن عشر فی ذكر بعض الشعراء الذين مدحوا أهل قم و عدد الذين رويت أشعارهم و حفظت آثارهم وعدتهم ۴۰ شخصا، و فی ذكر من وجد من شعراء قم و آوه مع ذكر شیء من اشعارهم بالعربيه والفارسيه وعدتهم ۱۳۰ شخصا.

و ذكر الحجه الشيخ المجلسی الاول قدس سره فی شرحه علی من لا يحضره الفقيه - بالفارسيه- ان فی زمان علی بن الحسين بن موسی بن بابويه المتوفی سنه ۳۲۹ كان فی قم من المحدثين مائتا الف رجل(۱)

و من قرأ تأريخ الحواضر العلميه فی القرنين الثالث والرابع الهجری يجد لحاضره قم الذكر الجميل، حيث زهت ارجاؤها بافذاذ من المصلحين، و زخرت بعباقره مرشدين، أدوّا رسالاتهم علی وجهها، و خدموا مبدأهم بامانه و اخلاص، فاستحقوا بذلك كل تعظيم و تبجيل، فخلدهم التاريخ با كبار، و حفظ آثارهم بكل فخر جميل.

و نحن الآن نريد عرض تأريخ علم مفرد فيها، فاق أقرانه بالفضل، و سما علی شيوخه فی ذيوع الصيت فی العلم و هو الذی يعنينا فی هذه المناسبه- تقديم الكتاب- الوقوف علی شیء من موجز سيرته، و نبذ من تأريخ حياته الحافله بالفواضل والفضائل، معتمدين فی ذلك علی ما اثبته الاعلام فی مؤلفاتهم حسب ما يأتی من قائمه اسمائهم، و بودنا ان نلفت نظر القاری، إلی أنه ليس الغرض من عرض حياه هذا العظيم، او قرائه تأريخ غيره من أبطال العلم هو أن نمر عليها مر الكرام، بل إنما هو

«د»

۱- الاوامع شرح من لا يحضره الفقيه (فارسی) ص ۱۴۹

للإستفاده منها فی حیاتنا. و ذلک بان نتخذ منها دروسا نافعه تهدینا سواء السبیل، فکم فی حیاه العظماء والعباقره من عبر وعظات بـالغه، فنحن إذ نقرأ عن شـخص عزمه الماضـی و مشـائه البـالغ نعرف نتیجه المثابره فی العمل و نامس أثر الاسـتمرار والجـد فی الطلب، کما انا اذا قرأنا عن تبتله فی اعماله لله تعالی و ما ناله بذلک و ما حصل علیه نعرف أثر الاخلاص و قصد القربه، و ما الی ذلک مما یجب أن نتدبره عند قرائه السیره والتأریخ.

فعلینا أن نتـدبر تأریخ ذلک العظیم الذی أنار بعلمه طریق الحق، وّعم غیره الانتفاع به و ظهرت برکه الانفاق فی العلم، حتی صار مثالا سامیا فی امته، تتخذ من سیرته نهجا، و من حیاته عبراً، و من شخصیته مثالا کریماً یقدسونه آناء اللیل و اطراف النهار.

کما أن علینا ان نتدبر النصوص التی احاطتنا خبراً بماهیه خدمته، والوسائل التی أعانته علی نصره مذهبه، والآیات التی الیها یرجع الفضل و یعود فی کثیر من أدواره، فقـد رعته قبل میلاده، و رافقته فی حیاته، و ظللت علیه بعـد وفاته، و للحق دلالات و علامات یتبع بعضها بعضا.

ایها القاریء تظن...

۲- مهد ذا؟

هو ذلـک الشـیخ الاجـل رئیس المحـدثین الصـدوق فیما یرویه عن الأئمه علیه السـلام أبو جعفر محمـد بن علی بن الحسـین بن موسی بن بابویه القمی الذی لم یر فی القمیین مثله، و بنو بابویه من بیونات القمیین الذین ذاع صیتهم بالعلم والفضیله، ولا یعرف علی التحقیق مبـدء سـکناهم قم، کمـا لاـ یعرف عن بـابویه- جـد الاسـره- شـیء و هـل کان کغیره من الفرس الـذین لم یعتنقوا الاسلام؟ أو کان مسلما ولم ینقل ذلک عنه؟

و أیّاما کان فالذی نعتقده فی بنیه انهم کانوا مسلمین بل کانوا من شیعه أهل

«۵_»

البیت علیه السلام، ولا تخلوا أسماؤهم من دلاله علی ذلک، و أول من لمع نجمه منهم، و شذی طیبه فی أرجاء قم و غیرها هو الشیخ الجلیل وجه الشیعه و فقیههم أبو الحسن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه، فقد کان مرموقا لدی عامه أهل قم و فی طلیعه اعلامهم الطائری الصیت، الذین اقترنت اسماؤهم بآیات التعظیم والثناء، بل کان السابق علی أقرانه فی زمانه و مکانه، فلم یطوله احد فی منکب أو موکب لما کان له من الصداره فی الفقه، و الیه کان یرجع أهل قم و اطرافها فی الاحکام، بالرغم من وجود کثیرین من العلماء الاعلام فی قم، حیث کانت تعج بهم کما سبق ذلک.

و ما أکثر الشواهد علی سمو مکانته و رفیع مقامه، و یغنینا عن الاطناب ایراد ما جاء فی کتاب الامام أبی محمد الحسن بن علی العسکری علیه السلام، فقد کتب الیه کتابا جاء فیه.

(بسم الله الرّحمن الرّحیم، الحمد لله رب العالمین، والعاقبه للمتقین، والجنه للموحدین، والنار للملحدین، ولا عدوان الا علی الظالمین، ولا إله إلا الله احسن الخالقین، والصلاه علی خیر خلقه محمد و عترته الطاهرین.

أما بعد: أوصیک یا شیخی و معتمدی و فقیهی أبا الحسن علی بن الحسین القمی، وفقک الله لمرضاته، و جعل من صلبک أولاداً صالحین برحمته، بتقوی الله و إقام الصلاه، و إیتاء الزکاه فانه لا تقبل الصلاه من مانعی الزکاه، و أوصیک بمغفره الذنب، و کظم الغیظ و صله الرحم، و مواساه الاخوان، والسعی فی حوائجهم فی العسر والیسر، والحلم عند الجهل، واتفقه فی الدین، والتثبت فی الامور، والتعاهد للقرآن، و حسن الخلق، والأمر بالمعروف والنهی عن المنکر، قال الله عزوجل (لاخیر فی کثیر من نجواهم الامن أمر بصدقه أو معروف أو إصلاح بین الناس) و اجتناب الفواحش کلها، و علیک بصلاه اللیل فان النبی صلی الله علیه و آله و سلّم أوصی علیاً علیه السلام

«و»

فقال یا علی: علیک بصلاه اللیل- ثلاث مرات- و من استخف بصلاه اللیل فلیس منا فاعمل بوصیتی و أمر شیعتی حتی یعملوا علیه، و علیک بانتظار الفرج فان النبی صلی الله علیه و آله و سلّم قال أفضل أعمال امتی انتظار الفرج، ولا یزال شیعتنا فی حزن حتی یظهر ولدی الذی بشر به النبی صلی الله علیه و آله و سلّم انه یملاء الارض عدلا و قسطا کما ملئت ظلما و جورا فاصبر یا شیخی و أمر جمیع شیعتی بالصبر (فإن الأرض لله یورثها من یشاء من عباده والعاقبه للمتقین) والسلام علیک و علی جمیع شیعتنا و رحمه الله و برکاته و حسبنا الله و نعم الوکیل نعم المولی و نعم النصیر)(۱)

و نحن إذ نقرأ هذا الکتاب لا نحتاج بعده للتدلیل علی عظمه الشیخ و علو مقامه کما انا فی غنی عن سرد جمل الثناء والاطراء من العلماء والباحثین، ففی نعته له بالشیخ والمعتمد والفقیه، والدعاء له بالتوفیق لمرضاه الله تعالی. و جعل أولاد صالحین من صلبه، فی کل ذلک غنی عن مدح المادحین، و نعت الواصفین، ولا یستلفت النظر من ذلک شیء سوی دعائه علیه السلام للشیخ بان یجعل من صلبه أولاد الصالحین، فالذی یظهر بلوغ الشیخ سناً یحتاج فی مثلها- عاده- الی أولاد صلحاء یحسنون الیه ببرهم به فی حیاته، و یکونون نعم الخلف له بعد وفاته، اذ یحیون ذکره و یستغفرون له، و لعل ذلک کان من همّ شیخنا قدس سره، بل کل ما کان لدیه من أمانی و احلام ولا احسب أنا بحاجه الی الاستدلال علی ذلک بعد ان نقرأ ما یرویه ولده المترجم والشیخ الطوسی والنجاشی و غیرهم من مکاتبات کتبها الشیخ- الصدوق الاول- الی سفیر الناحیه المقدسه ببغداد الشیخ أبی القاسم الحسین بن روح بن أبی بحر النوبختی(۲)

«ز»

ص: ۱۳

۱- روضات الجنات ص ۳۷۰ ط ایران سنه ۱۳۶۷

۲- هو ثالث السفراء الاربعه المحمود بن الذین کانوا (باب المولی یؤدون عنه و یؤدون الیه) و هم: (أ) أبو عمرو عثمان بن سعید العمری (ره) و کان وکیلا للأئمه الثلاثه أبی الحسن الهادی و أبی محمد العسکری و أبی القاسم المهدی «عج» (ب) أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعید العمری (ره) ابن النائب السابق و خلیفته فی مقامه بامر الصاحب علیه السلام توفی فی سنه ۳۰۵ آخر جمادی الاول و کانت أیام سفارته و سفاره ابیه من قبل خمسا و اربعین سنه ابتدأت من سنه ۲۶۰ الی سنه ۳۰۵. (ج) أبو القاسم الحسین بن روح بن أبی بحر النوبختی (ره) تشرف بالنیابه من سنه ۳۰۵ الی ان توفی فی ۱۸ شعبان سنه ۳۲۶. (د) ابو الحسین علی بن محمد السمری (ره) و هو آخر السفراء تشرف بالنیابه فی ۱۸ شعبان سنه ۳۲۶ الی ان توفی فی سنه ۳۲۹ و هی اخر الغیبه الصغری و أول الغیبه الکبری التی نتوقع ختامها بظهوره عجل الله تعالی فرجه الشّریف لیملأ الارض قسطا و عدلا کما ملئت ظلما و جورا.

يسئله فيها دعاء الحضره المقدسه له بالولد و إلى القارىء نص ذلك:

روى الشيخ الطوسى فى الغيبه(۱) عند ذكر التوقيعات الخارجه عنه عليه السلام(۲) قال: (عن أبى العباس بن نوح بن أبى عبدالله الحسين بن محمد بن سوره القمى- حين قدم علينا حاجا- قال حدثنى على بن الحسين بن يوسف الصائغ القمى، و محمد بن أحمد بن محمد الصيرفى المعروف بابن الدلال و غيرها من مشايخ أهل قم ان على بن الحسين ابن بابويه كانت تحته بنت عمه محمد بن موسى بن بابويه فلم يرزق منها ولدا، فكتب الى الشيخ أبى القاسم رضى الله عنه أن يسئل الحضره أن يدعوا الله ان يرزقه أولاداً فقهاء) فجاء الجواب (انك لا ترزق من هذه و ستملك جاريه ديلميه و ترزق منها ولدين فقيهين).

و ذكر النجاشى فى ترجمه الشيخ الصدوق ان على بن الحسين (ره)- أبا المترجم- قدم العراق و اجتماع مع أبى القاسم الحسين بن روح (ره) و سأله مسائل ثم كاتبه بعد ذلك على يد على بن جعفر بن الاسود يسأله أن يوصل له رقعه الى الصاحب عليه السلام و يسأله فيها الولد فكتب اليه (قد دعونا الله لك بذلك و سترزق ولدين ذكرين خيرين).

و روى الشيخ الصدوق فى كتابه اكمال الدين و اتمام النعمه ص ۲۷۶

«ح»

ص: ۱۴

۱- ص ۲۰۱ ط تبريز سنه ۱۳۲۳ ه_

۲- التوقيعات جمع توقيع و هو: ما يوقع فى الكتاب كما عن الصحاح والعباب، أو الحاق شىء بعد الفراغ منه ممن رفع اليه كالسلطان و نحوه

قال: (و حدثنا أبو جعفر محمد بن على الاسود قال سألنى على بن الحسين بن موسى ابن بابويه (ره) بعد موت محمد بن عثمان العمرى رضى الله عنه ان اسأل أبا القاسم الروحى أبن يسئل مولانا صاحب الزمان عليه السلام أن يدعو الله عز وجل أن يرزقه ولداً ذكرا، قال فسألته فانهى ذلك فاخبرنى بعد ذلك بثلاثه أيام انه قد دعى لعلى ابن الحسين و انه سيولد له ولد مبارك ينفعه الله به و بعده أولاد الخ).

و هنا غموش فى تأريخ شيخنا فلا نعرف كيف ملك الجاريه و متى كان ذلك، إلا أن أكبر الظن انه بعد ما قرأ توقيع الامام عليه السلام طلب ديليمه ليجد ضالته عندها، و ملك الجاريه ورزق منها أول مولاد مبارك ذكر، و كان ذلك المولود.

هو شيخنا محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه- الصدوق- الذى لم ير فى القميين مثله و قرت به عين والده و توسم فى الخير كله لانه المولود بدعاء الامام عليه السلام والمبشّر بولادته والمرجّى فيه الخير والبركه والفقه و كثره النفع للناس و كانت ولادته بقم بعد سنه ۳۰۵ التى هى أولى سنى سفاره الروحى كما نبين ذلك(۱) فان الذى يظهر من تأريخ ابن الاثير فى حوادث سنه ۳۰۵ حيث ذكر وفاه العمرى «ره» فقال:

«و فيها فى جمادى الاولى مات أبو جعفر محمد بن عثمان العسكرى المعروف بالسمان و يعرف ايضا بالعمرى رئيس الاماميه و كان يدعى انه الباب إلى الامام المنتظر و أوصى إلى أبى القاسم الحسين بن روح»(۲) و مثله فى الخلاصه(۳) و زاد الشيخ فى غيبته(۴) انه توفى فى آخر جمادى الاولى، أن ولاده شيخنا الصدوق

«ط»

۱- ورد فى كتاب (عقيده الشيعه) ص ۲۸۴ انه ولد بخراسان اثناء زياره والده لمشهد الرضا عليه السلام و لم يذكر مؤلفه- المستشرق دوايت م. رو نلدسن- مصدره فى ذلك، كما نالم نعثر على من ذكر ذلك سواه).

۲- ج ۸ ص ۳۴

۳- الخلاصه للعلامه الحلى ص ۷۳

۴- ص ۲۳۸

کانت فی سنه ۳۰۶ فما بعدها إذ أن وفاه العمری «ره» و سفاره الروحی فی جمادی الاولی من تلک السنه و فی أوائل سفاره الروحی قدم علی بن الحسین والد شیخنا إلی العراق واجتمع بابی القاسم وسئله مسائل ثم رجع الی قم و کاتبه بعد ذلک علی ید علی بن جعفر بن الاسود کما عن النجاشی- أو أبی جعفر محمد بن علی الأسود کما عن شیخنا الصدوق، فی اکمال الدین- یسئله فیها أن یوصل رقعته الی الصاحب علیه السلام لمدعو له أن یرزقه الله ولدا.

فمجیئه إلی العراق ومکثه فیه و رجوعه الی قم یستغرق من الزمن أکثر من أربعین یوما، و مکاتبته مع الروحی و وصول الجواب الیه تستغرق من الزمن مثل ذلک إن لم نقل بتعدد المکاتبه، و إن ثبت ذلک- کما هو الظاهر- فلها من الزمن أضعاف ما ذکرناه کما انا لم نعرف زمن تملکه الدیلمیه و مقدار الحمل بالمترجم، ولو فرضنا لکل من ذلک زمنا علی الحدس والتخمین فتکون ولاده الشیخ المترجم فی سنه ۳۰۶ فما بعدها قال السید بحر العلوم فی الفوائد (و یظهر مما تقدم انه ولد بعد وفاه العمری فی أوائل سفاره الحسین بن روح و قد کانت وفاه العمری سنه ۳۰۵ فیکون قد ادرک من الطبقه السابعه فوق الاربعین و من الثامنه احدی و ثلاثین و یکون عمره نیفا و سبعین سنه و مقامه مع والده و مع شیخه الکلینی فی الغیبه الصغری نیفا و عشرین سنه فان و فاتهما سنه ۳۲۹ و هی سنه وفاه السمری آخر السفراء)

قال ابو جعفر الاسود «ره»: فولد لعلی بن الحسین رضی الله عنه تلک السنه محمد ابن علی و بعده اولاد(۱)

و قال شیخنا الصدوق و کان أبو جعفر محمد بن علی الاسود «ره» کثیرا ما یقول لی إذا رآنی اختلف الی مجلس شیخنا محمد بن الحسن بن أحمد

«ی»

۱- الغیبه للشیخ الطوسی ص ۲۰۹ والمراد بتلک السنه سنه المکاتبه أو سنه الدعاء و لعلهما کانا فی سنه واحده و لم یسبق المراوی ذکر سنه قبل ذلک

ابن الولیـد رضـی الله عنه وارغب فی کتب العلم و حفظه، «لیس بعجب أن تکون لک هـذه الرغبه فی العلم و أنت ولـدت بدعاء الامام عج الله تعالی فرجه الشّریف(۱)

و قـال أبو العبـاس بن نوح: قـال لی أبو عبـدالله بن سوره حفظه الله و لأـبی الحسن ابن بـابویه «ره» ثلاـثه أولاد محمـد والحسـین فقیهـان مـاهران فی الحفـظ، و یحفظـان مـا لاـ یحفظ غیرهما من أهل قم، و لهما أخ اسـمه الحسن و هو الاوسط مشـتغل بالعباده والزهـد لا یختلط بالناس ولا فقه له، قال ابن سوره کلما روی ابو جعفر و أبو عبـدالله ابنا علی بن الحسـین شـیئا یتعجب الناس من حفظهما و یقولون لهما هذا الشأن خصوصیه لکما بدعوه الامام لکما، و هذا أمر مستفیض فی أهل قم(۲)

و کان شیخنا المترجم (ره) یقول: (أنا ولدت بدعوه صاحب الامر علیه السلام) و یفتخر بذلک(۳)

و کـان أکبر ولـد أبیه و أعلمهم، ورث مقام أبیه فی العلم والفتیا والاصـلاح، و اشـتهر بالصـدوق فیما یرویه و له مقام کریم دلت علیه احادیث ولادته- السابقه- کما أفاد ذلک آیه الله السید محمد مهدی بحر العلوم فی فوائده قال:

(ان هـذه الاحـادیث- احـادیث ولادته- تـدل علی عظم منزله الصـدوق و کونه أحـد دلائل الامام علیه السـلام فان تولـده مقارنا لـدعوه الامام علیه السـلام و تبینه(۴) بـالنعت والصـفه من معجزاته صـلوات الله علیه، و وصـفه بالفقـاهه والنفع والبرکه دلیل علی عـدالته و وثـاقته، لان الانتفاع الحاصل منه روایه و فتوی لایتم إلا بالعـداله التی هی شـرط فیها، و هـذا توثیق له من الامام الحجه صلوات الله علیه، و کفی به حجه

«ک»

۱- اکمال الدین ص ۲۷۶

۲- العیبه للشیخ الطوسی ص ۲۰۱

۳- کما فی رجال النجاشی ص ۱۸۵

۴- فی خاتمه المستدرک «تنبیهه»

علی ذلک(۱)

۳- نشأته و أسفاره

نشأ المترجم بین أحضان الفضیله، یغذیه أبوه لبان المعارف، و یغدق علیه من فیض علومه و آدابه، و یشع علی نفسه من نور صفائه و تقواه و ورعه و زهده ما زاد فی تکامله و نشوئه العلمی.

نشأ برعایه أبیه الذی کان یجمع بین فضیلتی العلم والعمل، حاوی الحسنیین فضل الدین والدنیا، فقد کان أبوه شیخ القمیین فی عصره و فقیههم المشار الیه بالبنان، اشتهر بعلمه و تمسکه بدینه، و عرف بورعه و تقواه، رجعت الیه الشیعه فی کثیر من الافطار، و اخذوا عنه أحکامهم، و لم یمنعه سمو مقامه فی العلم من اتخاذ وسیله لمعاشه، و رکائز تضمن له الرفعه عما فی ایدی الناس شأن الاحرار فی الدنیا، فکانت له تجاره یدیرها غلمانه و یشرف علیهم بنفسه و یعتاش مما یرزقه الله من فضله، و لم یَأ أن یثری علی حساب الغیر، أو یکون اتکالیا فی رزقه(۲)

فنشأ شیخنا المترجم و أدرک من أیام أبیه أکثر من عشر بن سنه، اقتبس خلالها من أخلاقه و آدابه، و معارفه و علومه، ما سما به علی اقرانه.

وقد کانت نشأته الاولی فی قم البلد الخصب بالمواهب والایمان المتقد الوطید، و للتربه أثرها فی شؤون الطفل، و للبیئه الصالحه شأن کبیر فی حسن النشأه والتوجیه و قم و هی احدی المراکز العلمیه یومئذ کانت تعج بالعلماء و حمله الحدیث فهی کفیله لمثله بالرقی والنبوغ، و کان أهل قم یتوسمون فی ولید أبی الحسن الخیر، و یتوقعون نبوغه لمکان دعوه الامام الصالحه، و نعته علیه السلام له بالفقه والبرکه و انتفاع الناس به.

«ل»

ص: ۱۸

۱- الفوائد الرجالیه (مخطوط) خاتمه المستدرک ج ۳ ص ۵۲۴

۲- فی الغیبه للشیخ ص ۲۶۲ والمستدرک للنوری ج ۳ ص ۵۲۸ ما یدل علی ذلک

و لم تمض برهه حتی أصبح- المترجم- الفتی الکامل آیه فی الحفظ والذکاء، یحضر مجالس الشیوخ و یسمع منهم و یروی عنهم حتی اشیر إلیه بالبنان، فقد اختلف إلی مجلس شیخه محمد بن الحسن بن أحمد بن الولید، و کان من أکابر الشیوخ و أعاظم العلماء- و هو حدث الحسن، فکان إذا رآه محمد بن علی الاسود فی ذلک المجلس بین صفوف الشیوخ و رأی رغبته فی کتب العلم و شده حفظه کثیرا ما یقول: (لیس بعجب أن یکون لک هذه الرغبه فی العلم و أنت ولدت بدعاء الامام علیه السلام)(۱) ولم یشرکه فی موهبه الحفظ إلا اخوه الحسین بن علی فانه عقد المجلس و له من العمر دون العشرین سنه و ربما حضر مجلسه محمد بن علی الاسود-المذکور- فاذا رأی اسراعه فی الجواب فی الحلال و الحرام بکثر التعجب لصغر

سنه ثم یقول: (لا عجب فانک ولدت بدعاء صاحب الامر عجل الله تعالی فرجه الشّریف)(۲)

و کان أهل قم یتعجبون من حفظهما، فکلما رویا شیئا قال الناس (هذا الشأن خصوصیه لکما بدعوه الامام علیه السلام و هذا أمر مستفیض فی أهل قم)(۳) احذ عن کثیر من مشایخ أهل قم مثل محمد بن الحسن بن أحمد بن الولید، و سمع من حمزه بن محمد بن أحمد بن جعفر بن محمد بن زید بن علی علیه السلام ولم تکن همه شیخنا المترجم مقصوره علی الأخذ عن مشایخ بلده فحسب، بل تعالت همته حتی حملته و عشاء السفر، فسافر فی رجب سنه ۳۳۹ لطلب الحدیث و تتابعت اسفاره فطاف فیها کثیرا من البلدان، یبادل العلماء السماع والاخذ فی امهات الحواضر العلمیه، و ما أکثرها فی عصره، فقد کان من عصور العلم الزاهیه فی التقدم و شیوع العلم و اذاعه الادب، و ما أکثر أبطال العلم فیه، والتأریخ حافظ لآثارهم الباقیه، و ما آثرهم الصالحه.

«م»

۱- اکمال الدین ص ۲۷۶ الغیبه ص ۲۰۹ مستدرک الوسائل ج ۳، ص ۵۲۴

۲- الغیبه ص ۲۰۹ مستدرک الوسائل ج ۳ ص ۵۲۴

۳- الغیبه ص ۲۰۱

و لعل السر فی نشاط الحرکه العلمیه و رواج سوقها یومئذ، هو فضل ولاه الامور، و تشجیع أولی التدبیر فی الحکومات الاسلامیه، فان الناس علی دین ملوکهم.

ففی العراق کانت بغداد- عاصمه الخلافه العباسیه- والکوفه والبصره و واسط و غیرها مزدانه بافذاذ العلماء و رجال الفضیله یرعاهم الامراء الصالحون امثال الوزیر أبی علی ابن مقله، و أبی الفضل ابن العمید و آل الفرات و اضرابهم.

و فی مصر والحکم فیها للفاطمیین، و دولتهم ضاربه باطنابها علی افریقیا و کثیر من السواحل الی حدود اسبانیا، و کانوا یؤیدون رجال الدین والعلم، والازهر- الخالد- دلیل تلک العظمه.

و فی الموصل و نصیبین و حلب والشام کان آل حمدان و هم الامراء و فیهم الشعراء والکتاب فما ظنک بالذی کانوا علیه من رعایه للحرکه العلمیه و رجالها «إذ لا یعرف الفضل الا ذووه».

و فی ایران والسله للدیالمه- آل زیار و آل بویه- و فی امرائهم و وزرائهم من العلماء والشعراء والکتاب جمع کثیر، وفاق عصر آل بویه من سبقهم بحسن خدمتهم لاهل العلم و تأییدهم لهم، و کثره من کان منهم فی بلاطهم من وزراء و کتاب و حکام و قضاظ، کالصاحب بن عباد و اضرابه، و کان بها فی أیامهم عده حواضر علیه و فی کل منها من ذوی الفضل خلق کثیر، کبلاد الری و قم و خراسان و نیشابور و اصفهان و غیرها.

إلی غیر ذلک من البلدان التی کانت آهله بالعلماء و یؤمها الطالبون. و یرعاها الامراء والقاده حیث کانوا یعززون مجالسهم بحضور ذوی الفضل و یحضون بمنادمه الادباء، و کانوا یجرون لهم الرواتب و یبالغون فی اکرامهم و تبجیلهم.

و کان فی طلیعه اولائک الامراء رکن الدوله البویهی فقد حظی بصحبه کثیر

«ن»

من العلماء و استفاد من ملازمتهم فی دینه و دنیاه، واستدعی الی بلاده کثیراً منهم، و فی طلیعتهم شیخنا المترجم، فقد استدعاه و شارکه أهالی بلده- الری- فی تلک الرغبه، و طلبوا من الشیخ سکنی الری، فلبی طلبهم مؤدیا ما أوجبه الله علیه، فیما أخذ علی العلماء أن لا يقاروا علی کظه ظالم و لا سغب مظلوم، فسافر الی الری و أقام هناک، فالتف حوله جماهیر أهلها یأخذون عنه أحکامهم، واستدار حوله ذوو الفضل فافاض علیهم من علومه و معارفه ما ترکهم عکوفا علی بابه، ولم یفت شیخنا المترجم أن یأخذ عن شیوخ البلد فی الحدیث فسمع بالری فی رجب سنه ۳۴۷ من أبی الحسن محمد بن أحمد بن علی بن أسد الاسدی المعروف بابن جراره البردعی، و یعقوب بن یوسف بن یعقوب، و أحمد بن محمد بن الصقر الصائغ العدل، و أبی علی أحمد بن محمد بن الحسن القطان المعروف بابی علی بن عبد ربه الرازی و کان الصائغ والقطان من شیوخ أهل الری کما وصفهما شیخنا المترجم بذلک، و للشیخ أسفار اخری طاف فیها کثیرا من البلدان و سمع بها من جماعه من الشیوخ و اولی الفضل، والبلدان التی وصلها کما یلی:

۱- خراسان: قال المترجم فی خاتمه کتابه عیون اخبار الرضا علیه السلام ص ۳۸۱ «لما استأذنت الامیر السعید رکن الدوله فی زیاره مشهد الرضا علیه السلام فاذن لی فی ذلک فی رجب سنه ۳۵۲ فلما انقلبت عنه ردنی فقال لی هذا مشهد مبارک قد زرته و سألت الله تعالی حوائج کانت فی نفسی فقضاها لی فلا تقصر فی الدعاء لی هناک والزیاده عنی، فان الدعاء فیه مستجاب. فضمنت ذلک له و وقیت به، فلما عدت من المشهد علی ساکنه التحیه والسلام، و دخلت الیه، فقال لی: هل دعوت لنا وزرت عنا؟ فقلت نعم فقال لی: قد أحسنت قد صح لی ان الدعاء فی ذلک المشهد مستجاب».

«س»

و هذه أولی زیاراته لمشهد الرضا علیه السلام و کانت الثانیه فی شهر ذی الحجه الحرام سنه ۳۶۷ و أملی بها من مجالسه- عرض المجالس- عده مجالس کان منها المجلس ۲۶ أملاه یوم الغدیر فی المشهد المقدس ثم عاد الی الری و دخلها فی آخر ذلک الشهر و أملی المجلس السابع والعشرین فی غره محرم سنه ۳۶۸ و تشرف ثالثا بزیاره المشهد المقدس سنه ۳۶۸ فی شعبان و ذلک عند خروجه الی دیار ماوراء النهر، و املی بخراسان فی سفره الثالث أربعه مجالس من مجالسه و هی اخر ما هو موجود مطبوع، و کان املاؤه لأولها و هو المجلس الرابع والتسعون فی لیله ۱۷ شعبان، ولآخرها ۱۹ شعبان سنه ۳۶۸.

۲- استراباد و جرجان: سمع بهما من أبی الحسن محمد بن القاسم المفسر الاسترابادی الخطیب تفسیر الامام العسکری علیه السلام(۱) و من أبی محمد القاسم بن محمد الاسترابادی و أبی محمد عبدوس بن علی بن العباس الجرجانی و محمد بن علی الاسترابادی.

۳- نیشابور: و هی بلد واقع بین الری و سرخس فی طریق خراسان- وردها فی شعبان سنه ۳۵۲ أی فی سنه زیارته الاولی لمشهد الرضا علیه السلام بعد منصرفه من ذلک المشهد و أقام بها مده اجتمع علیه أهلها یسئلونه و یأخذون عنه، و کانت عندهم بلبله فی أمر الغیبه فحدّث عن حیرتهم و ما عاناه فی ارشادهم الی الحق و ما بذله من جهود فی ردهم الی الصواب فی مقدمه کتابه اکمال الدین و إتمام النعمه و سمع من مشایخها المشهورین کابی علی العطار سمع منه فی شعبان، و أبی منصور أحمد بن ابراهیم ابن بکر الخوزی، و أبی سعید محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق المذکر النیسابوری المعروف بالمعلّم و أبی الطیب الحسین بن أحمد بن محمد الرازی. و أبی سعید محمد بن

«ع»

ص: ۲۲

۱- راجع تفصیل ذلک فی الذریعه ج ۴ ص ۲۸۵ الی ص ۲۹۳

الحسن بن محمد بن على بن أحمد بن على بن الصلت القمى، و أطرى الاخير كثيرا فى مقدمه كتابه اكمال الدين و اتمام النعمه.

۴- مرو الرود: - و هى مدينه قرب مرو الشاهجان بينهما خمسه أيام و هما من مدن خراسان- وردها فى سفره الى رخسان و سمع بها من أبى يوسف رافع بن عبدالله ابن عبدالملك، و أبى الحسين محمد بن على بن الشاه الفقيه المروزى فى داره.

۵- سرخس- و هى مدينه قديمه بنواحى خراسان و هى بين نيسابور و مرو فى وسط الطريق- وردها فى طريقه إلى خراسان و سمع بها من أبى نصر محمد بن أحمد ابن ابراهيم بن تميم السرخسى الفقيه.

۶- سمرقند- البلد المعروف المشهور قيل بناه ذو القرنين و قيل شمر الحميرى و هو من أهم بلدان ماوراء النهر- وردها فى سنه ۳۶۸ و سمع بها ابا أسد عبدالصمد بن عبد الشهيد، و عبدوس بن على الجرجانى.

۷- بلخ- من بلدان ايران القديمه بينها و بين سمرقند اثنا عشر فرسخا و منها الى فرغانه ثلاثون مرحله مشرقا و منها الى الرى ثلاثون مرحله مغربا و منها الى سجستان ثلاثون مرحله جنوبا و منها الى كل من كابل و قندهار و كرمان و كشمير و خوارزم والملتان ثلاثون مرحله- دخلها سنه ۳۶۸ و سمع بها من أبى على الحسن بن على بن محمد ابن على بن عمرو العطار، و أبى عبدالله الحسين بن أحمد الاشنائى الرازى العدل والحاكم أبى حامد أحمد بن الحسين بن على، والحسين بن أحمد الاسترابادى، و أبى الحسن محمد بن سعيد بن عزيز السمرقندى، و اجازه فيها أبو القاسم عبيدالله ابن أحمد الفقيه و أبو الحسن طاهر بن محمد بن يونس بن حيوه الفقيه.

۸- إيلاق- كوره من كور ماوراء النهر تناخم كوره الشاش و هما من أعمال سمرقند- وردها سنه ۳۶۸ و أقام بها و سمع الحديث من أبى نصر محمد بن الحسن

«ف»

ابن ابراهیم الکرخی الکاتب، و أبی الحسن محمد بن عمرو بن علی بن عبدالله البصری، و فی مده اقامته بها اجتمع بالشریف أبی عبدالله محمد بن الحسن المعروف بنعمه، و بها وقف الشریف المذکور علی دکثر مصنفات الشیخ المترجم فنسخها کما سمع منه أکثرها و رواه عنه کلها و کانت مائتا کتاب و خمسه و أربعون کتابا.

و دارت بینهما أحادیث انتهی بها الکلام الی ما ذکره الشریف عن کتاب من لا یحضره الطبیب تألیف محمد بن زکریا الرازی المتوفی سنه ۳۶۴- أی قبل تأریخ اجتماعهما باربع سنین= و ذکر له انه شاف فی معناه و طلب من الشیخ أن یکتب له کتابا فی الفقه فی الحلال والحرام والشرایع و الاحکام موفیا علی جمیع ما صنفه الشیخ فی معناه. کما اقترح أن یسمیه بکتاب (من لا یحضره الفقیه) و هو هذا الکتاب، فاجابه الشیخ و صنفه له لیکون الیه مرجعه، و علیه معتمده و به أخذه.

۹- فرغانه- و هی من مدن بلخ بینها و بین بلخ ثلاثون مرحله غربا- وردها فی سفره ذلک و سمع بها من أبی أحمد محمد بن جعفر البندار الشافعی، و اسمعیل ابن منصور بن أحمد القصار، و تمیم بن عبدالله بن تمیم القرشی و غیرهم.

۱۰- همدان- وردها سنه ۳۵۴ عند ما توجه حاجا إلی بیت الله الحرام فسمع بها من أبی أحمد القاسم بن محمد بن أحمد بن عبدویه السراج الهمدانی و محمد بن الفضل ابن زیدویه الجلاب- الحلاب خ ل- الهمدانی، و أحمد بن زیاد بن جعفر الهمدانی، و أجازه بها أبو العباس الفضل بن الفضل بن عباس الکندی الهمدانی.

۱۱- بغداد- دخلها سنه ۳۵۲ و حدث بها و سمع منه الشیوخ کما انه سمع من الشیوخ و دخلها مره ثانیه بعد منصرفه من الحج سنه ۳۵۵ و ممن سمع منهم ببغداد من الشیوخ أبو محمد الحسن بن یحیی الحسینی العلوی، و أبو الحسن علی بن ثابت الدوالیبی و کان سماعه منه فی دخوله الاول سنه ۳۵۲ و سمع من محمد بن عمر الحافظ

«ص»

و ابراهيم بن هارون الهيبستى.

۱۲- الكوفه- وردها فى طريقه الى الحج سنه ۳۵۴ و سمع فى مسجدها الجامع من جماعه كمحمد بن بكران النقاش، و أحمد بن ابراهيم بن هارون الفامى، والحسن بن محمد بن سعيد الهاشمى، و أبى الحسن على بن عيسى المجاور فى مسجد الكوفه و سمع من نفر آخرين فى أماكن اخرى، فقد سمع من محمد بن على الكوفى فى مسجد أمير المؤمنين عليه السلام فى الكوفه- والظاهر مشهد بدل مسجد- و أبى الحسن على ابن الحسين بن شقير بن يعقوب بن الحرث بن ابراهيم الهمدانى فى منزله بالكوفه و سمع من أبى ذر يحيى بن زيد بن العباس بن الوليد البزاز، والحسن بن محمد السكونى المزكى سمع متهما بالكوفه ولا نعلم موضع سماعهما من البلد.

۱۳- مكه والمدينه- تشرف بحج بيت الله الحرام سنه ۳۵۴ وزار قبر النبى صلى الله عليه و آله و سلّم و قبور أهل بيته عليه السلام و لم نعثر على اسماء من أخذ عنهم أو أخذوا عنه، و يبعد أنه لم يسمع من احد فى ذلك البلد الحرام الذى يجتمع فيه الناس من كل حدب وصوب آمين البيت الحرام و زياره قبر نبى الاسلام مع ما عرفناه من حال شيخنا فى أخذ الحديث و تحمله.

۱۴- فيد- و هواسم مكان بين مكه والكوفه فى نصف الطريق تقريبا سمع بها. بعد منصرفه من مكه من أبى على أحمد بن أبى جعفر البيهقى.

و لم يقصتر فى روايته عن هؤلاء الشيوخ فحسب، بل ان له شيوخنا فى الحديث كتبوا اليه باجازاتهم كسليمان بن أحمد بن أيوب اللخمى كتب اليه من أصفهان كما فى ص ۱۲۵ من عيون أخبار الرضا عليه السلام.

وله عن غير هؤلاء سماع فى حديثه، و اجازات فى رواياته، و هم جمع غفير نقدم اسماءهم و من تقدم فيما يلى.

«ق»

۴- شیوخه

من لاحظ مؤلفات شیخنا المترجم خاصه مشیخه کتابه ثانی الاصول- من لا یحضره الفقیه- و باقی روایاته یجده قد أخذ الروایه عن کثیر من اعلام الخاصه والعلمه و تحمل عنهم الحدیث فی مختلف الفنون، کما یجد أن جلهم من أفذاذ العلماء الذین کانت تشد الیهم الرحال للتحمل والروایه فی مختلف الحواضر العلمیه فی القرن الرابع کبغداد والکوفه والری و قم و نیشابور و طوس و بخاری، تلک البلدان التی سافر الیها شیخنا المترجم و حدّث بها کما حدّث بها، و قد احصی شیخنا المتتبع الحجه الثبت الشیخ النوری (ره) فی خاتمه مستدرکه کثیرا منهم، و نحن نذکرهم نقلا عنه حسب ترتیبه قدس سره باضافه من عثرنا علیه فی بعض اسانید المترجم، و هم.

۱- ابراهیم بن هارون الهیبستی کذا فی خاتمه المستدرک

۲- ابو اسحاق ابراهیم بن محمد بن أبی حمزه بن عماره الحافظ.

۳- أبو الحسن أحمد بن ثابت الدوالیبی

۴- أبو علی أحمد بن الحسن بن عبد ربه القطان الرازی و هو شیخ کبیر من أصحاب الحدیث کذا عرفه المترجم فی کتابه اکمال الدین ص ۴۰ و قال ایضا فی مکان آخر و کان شیخا لاصحاب الحدیث ببلد الری

۵- أبو منصور أحمد بن ابراهیم بن بکیر الخوزی روی عنه بنیسابور

۶- أحمد بن أبی جعفر البیهقی

۷- أبو علی أحمد بن الحسن بن علی بن عبد ربه(۱)

۸- أحمد بن ابراهیم بن الولید السلمی- أبو منصور-

«ر»

۱- لا یبعد اتحاده مع ابن عبد ربه القضان الرازی السابق

۹- أبو العباس أحمد بن الحسين بن عبيدالله بن محمد بن مهران الآبی العروضی(۱)

۱۰- أحمد بن جعفر و هو بعينه أحمد بن جعفر الهمدانی كما فی بعض الاسانيد

۱۱- أبو نصر أحمد بن الحسين بن أحمد بن عبيد الضبی المروانی النيسابوری

۱۲- أبو حامد أحمد بن الحسين بن الحسن بن علی الحاكم

۱۳- أحمد بن علی بن ابراهيم بن هاشم القمی

۱۴- أبو حامد أحمد بن علی بن الحسين الثعالبی

۱۵- أحمد بن قارون القائنی

۱۶- أحمد بن محمد بن يحيی العطار الاشعری القمی- أبو علی

۱۷- أحمد بن محمد الاسدی

۱۸- أحمد بن محمد بن ابراهيم العجلی

۱۹- أحمد بن محمد بن الصقر الصائغ- أبو الحسن

۲۰- أحمد بن محمد بن الهيثم العجلی- لا يبعد اتحاده مع العجلی السابق

۲۱- أحمد بن محمد بن اسحاق الدينوری القاضی

۲۲- أحمد بن محمد بن عبدالرحمن المنقری

۲۳- أحمد بن محمد بن عبدالرحمن المروزی المقری الحاكم- و لعله المنقری المتقدم

۲۴- أحمد بن محمد بن الحسين البزاز- أبو الحسين

۲۵- أحمد بن محمد بن عيسی بن أحمد بن علی بن أبی طالب- و فی بعض أسانيده أحمد بن عيسی بن علی بن أبی طالب

۲۶- أحمد بن محمد الشيبانی المكتب

«ش»

۱- قال ابن شهر اشوب فی المعالم ص ۲۰ له ترتیب الادله فیما یلزم خصوص الامامیه فی دفعه عن الغیبه والغائب و المکافاه فی المذهب فی النقض علی أبی خلف

۲۷- أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسن بن الحكم- أبو العباس

۲۸- أحمد بن محمد بن زمره القزوینی

۲۹- أحمد بن محمد بن اسحاق المعاذی نسبه الی سکه معاذ بنیسابور

۳۰- أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الانماطی- أبو الحسن

۳۱- أحمد بن هارون القاضی، و فی بعض أسانیده الطائی والظاهر اتحادهما(۱)

۳۲- أحمد بن یحیی المکتب

۳۳- اسحاق بن عیسی

۳۴- اسماعیل بن حکیم العسکری

۳۵- اسماعیل بن علی بن رزین

۳۶- اسماعیل بن منصور بن أحمد القصار

۳۷- اسماعیل بن ابراهیم بن معمر- ابو معمر

۳۸- تمیم بن عبدالله بن تمیم القرشی الحیری- أبو الفضل

۳۹- جعفر بن محمد بن مسرور

۴۰- جعفر بن محمد بن موسی بن قولویه القمی- ابو القاسم

۴۱- جعفر بن علی بن الحسن بن علی الکرخی

۴۲- جعفر بن علی بن الحسین بن علی بن عبدالله بن المغیره الکوفی

۴۳- جعفر بن زید بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب علیه السلام(۲)

۴۴- جعفر بن عیم بن شاذان الحاکم- أبو محمد

۴۵- جعفر بن أحمد بن علی الفقیه الایلاقی الرازی- أبو محمد صاحب کتاب المسلسلات و غیره

«ت»

١- سبق فی ذکر الکوفه فی البلدان التی رحل الیها- انه سمع من احمد بن ابارهیم بن هارون الفامی و أهله هو القاضی او الضائی المذکور

٢- کذا فی الاسانید و قد سقط بعض الاسامی بین جعفر و زید فانه لم یکن لزید ابن اسمه جعفر ولو کان لاستحال روایته عنه

۴۶- الحسن بن ابراهیم بن هاشم

۴۷- الحسن بن أبی علی أحمد بن ادریس الاشعری القمی

۴۸- الحسن بن أحمد بن خلیل بن أحمد

۴۹- الحسن بن حمزه بن علی بن الحسن بن عبدالله بن أبی طالب- أبو محمد

۵۰- الحسن بن عبداللله بن سعید العسکری- أبو أحمد

۵۱- الحسن بن عبدالله بن سنان الطائی- ابو طالب

۵۲- الحسن بن علی بن أحمد الصانع

۵۳- الحسن بن علی السکونی المزکی

۵۴- الحسن بن محمد السکونی المذکر- أبو القاسم

۵۵- الحسن بن علی بن شعیب الجوهری

۵۶- الحسن بن علی بن محمد بن علی بن عمرو العطار- أبو علی

۵۷- الحسن بن محمد بن سعید الهاشمی الکوفی

۵۸- الحسن بن محمد بن یحیی العلوی الحالی(۱) ابو محمد

۵۹- الحسن بن یحیی بن ضریس(۲)

۶۰- الحسین بن ابراهیم بن أحمد بن هشام المکتب

۶۱- الحسین بن ابراهیم بن ناتانه(۳)

۶۲- الحسین بن ابراهیم بن بابویه

۶۳- الحسین بن احمد بن قحط الرازی- ابو الطیب

۶۴- الحسین بن احمد البیهقی الحاکم

۱- کذا فی خاتمه المستدرک

۲- قال فی الریاض هو من اجل مشایخ شیخنا الصدوق یروی عن أبیه

۳- حکی عن المجلسی انه معرب «ناتوان»:

۶۵- الحسین بن احمد العلوی ابو عبدالله

۶۶- الحسین بن أحمد بن ادریس الاشعری

۶۷- الحسین بن اسماعیل الکندی- ابو عبدالله

۶۸- الحسین بن عبدالله بن سعید العسکری- ابو محمد

۶۹- الحسین بن عبدالله بن سعید بن الحسن بن اسماعیل بن حکیم العسکری- أبو أحمد

۷۰- الحسین بن علی بن محمد القمی- أبو علی البغدادی

۷۱- الحسین بن علی الصوفی

۷۲- الحسین بن یحیی البجلی- ابو عبدالله

۷۳- الحسین بن محمد بن سعید الهاشمی

۷۴- حمزه بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد بن محمد بن زید بن علی بن الحسین علیه السلام

۷۵- الخلیل بن أحمد السحری

۷۶- خضر بن محمد بن مسروق

۷۷- رافع بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالملک

۷۸- سلیمان بن أحمد بن أیوب اللخمی- البلخی-

۷۹- سعد بن عبدالله(۱)

۸۰- صالح بن عیسی العجلی

۸۱- طاهر بن محمد بن یونس- ابوالحسن کما فی الباب الاول من الخصال

۸۲- عبدالحمید بن عبدالرحمن بن الحسن النیسابوری الحاکم أبو الحسن

۸۳- عبدالرحمن بن محمد بن خالد البرقی

۸۴- عبدالرحمن بن محمد بن حامد البلخی- کما فی الباب الخامس من الخصال

«خ»

ص: ۳۰

۱- قال العلامه النوری فی خاتمه المستدرک هو غیر سعد بن عبدالله الجلیل المعروف

۸۵- عبد الصمد بن شهید الانصاری- أبو اسد

۸۶- عبدالله بن أحمد الفقیه أبو القاسم

۸۷- عبدالله بن حامد أبو محمد

۸۸- عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب الاصبهانی

۸۹- عبدالله بن محمد الصائغ أبو القاسم

۹۰- عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب بن نصر الشجری(۱) أبو سعید

۹۱- عبدالله بن نضر بن سمعان التمیمی

۹۲- عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار النیسابوری(۲)

۹۳- عبدوس بن علی بن العباس الجرجانی أبو محمد

۹۴- عتاب بن محمد الورامینی الحافظ ابو القاسم

۹۵- علی بن ابارهیم بن اسحاق و قد یعبر عنه بعلی بن ابراهیم و یحتمل التعدد

۹۶- علی بن أحمد بن عبدالله الاصفهانی الأسواری ابو الحسن

۹۷- علی بن أحمد بن محمد بن اسماعیل البرمکی الرازی

۹۸- علی بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن خالد البرقی

۹۹- علی بن أحمد بن محمد

۱۰۰- علی بن أحمد بن متّیل

۱۰۱- علی بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق و لعله المذکور سابقا

۱۰۲- علی بن أحمد بن مهزیار

«ذ»

۱- قال الشيخ قدس سره فى خاتمه مستدركه «ولا يبعد اتحاده مع السابق»

۲- قال الشيخ قدس سره فى خاتمه مستدركه «والظاهر انه المراد بعبد الواحد بن محمدى بعض الاسانيد و احتمال التعدد غير بعيد»

۱۰۳- علی بن أحمد بن محمد بن عمران التبباق(۱)

۱۰۴- علی بن أحمد بن موسی بن ابراهیم بن محمد بن عبدالله بن جعفر الصادق علیه السلام

۱۰۵- علی بن حاتم القزوینی

۱۰۶- علی بن الحسن القزوینی

۱۰۷- علی بن الحسن بن الفرج المؤذن

۱۰۸- علی بن الحسین البرقی

۱۰۹- علی بن الحسین بن سفیان بن یعقوب بن الحارث (الحسن خ ل) بن ابراهیم الهمدانی

۱۱۰- علی بن الحسین بن شاذویه المکتب المؤدب

۱۱۱- علی بن الحسین بن الصلت

۱۱۲- علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی- والده المعظم-

۱۱۳- علی بن سهل

۱۱۴- علی بن عبدالرزاق الدّرزاق

۱۱۵- علی بن عبدالله الوراق

۱۱۶- علی بن محمد (احمد خ ل) بن خرا تحت الخرقنی النسابه

۱۱۷- أبو الحسن علی بن محمد بن عمرو العطار

۱۱۸- علی بن محمد بن موسی الدقاق

۱۱۹- علی بن عبدالله بن أحمد الاسواری

۱۲۰- علی بن محمد بن الحسن القزوینی کما فی الباب الثانی من الخصال

۱۲۱- علی بن محمد بن عصام

«ص»

۱- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (کذا فی نسخ صحیحه و لعله مصحف الوراق)

۱۲۲- علی بن مهرویه القزوینی

۱۲۳- علی بن هبه الله الوراق

۱۲۴- علی بن عیسی المجاور

۱۲۵- علی بن الفضل بن العباس البغدادی أبو الحسن

۱۲۶- عمار بن الحسین الاسروشی- أبو محمد- ولا یبعد أن یکون فیه لقبه تصحیف عن الاسترویشی- کما احتمله شیخنا المامقانی

۱۲۷- عمار بن اسحاق الأشتر(۱)

۱۲۸- غیاث بن محمد الحافظ أبو القاسم

۱۲۹- الفضل بن الفضل بن العباس الکندی (الکوفی خ ل) أبو العباس الهمدانی أجاز له بهمدان سنه ۳۵۴

۱۳۰- القاسم بن محمد السراج الهمدانی أبو احمد

۱۳۱- محمد بن ابراهیم بن احمد بن یونس اللیثی

۱۳۲- محمد بن ابراهیم بن أحمد المعاذی- المغازی- خ ل- و فی تعلیقه الوحید (ره) علی المنهج انه محمد بن أحمد بن ابراهیم المعاذی

۱۳۳- محمد بن ابراهیم بن اسحاق المکتب الطالقانی کما فی المشیخه

۱۳۴- محمد بن ابراهیم بن اسحاق الفارسی(۲)

۱۳۵- محمد بن أحمد بن تمیم السرخسی(۳) أبو نضر

۱۳۶- محمد بن أحمد بن محمد بن زیاده بن عبدالله بن الحسن بن الحسین بن علی ابن الحسین علیه السلام

«ظ»

۱- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (و اتحادهما غیر بعید)

۲- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (ولا یبعد اتحاده مع سابقه)

۳- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (و فی نسخه صحیحه محمد بن اکمل)

۱۳۷- محمد بن أحمد بن الحسین بن یوسف البغدادی کما فی الباب السادس من الخصال

۱۳۸- محمد بن أحمد بن سنان المعروف بمحمد السنانی

۱۳۹- محمد بن أحمد الشیبانی کما فی المشیخه

۱۴۰- محمد بن أحمد بن یونس المعانی

۱۴۱- محمد بن أحمد بن ابارهیم و لعله المعاذی السابق

۱۴۲- محمد بن أحمد البغدادی الوراق

۱۴۳- محمد بن أحمد بن أبی عبدالله القضاعی

۱۴۴- محمد بن أحمد العثانی

۱۴۵- محمد بن أحمد بن یحیی العطار(۱)

۱۴۶- محمد بن اسحاق بن أحمد المثنی

۱۴۷- محمد بن اسماعیل أبو بکر کما فی الباب الرابع من الخصال

۱۴۸- محمد بن بکران بن حمدان النقاش

۱۴۹- محمد بن بکر بن علی بن محمد بن الفضل الحنفی

۱۵۰- محمد بن جعفر البندار الفرغانی حدثه بفرغانه

۱۵۱- محمد بن جعفر بن الحسن البغدادی

۱۵۲- محمد بن جعفر بن محمد الخزاعی

۱۵۳- محمد بن حسان

۱۵۴- محمد بن الحسن بن أحمد بن الولید القمی کما فی المشیخه

۱۵۵- محمد بن الحسن بن علی بن فضال

۱۵۶- محمد بن الحسن بن متّیل

«غ»

ص: ۳۴

۱- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (کذا فی بعض الاسانید و یحتمل کونه مقلوبا)

۱۵۷- محمد بن الحسن بن أبان

۱۵۸- محمد بن الحسن بن اسحاق بن الحسين بن اسحاق بن أبی طالب

۱۵۹- محمد بن الحسن بن سعید الهاشمی الکوفی

۱۶۰- محمد بن الحسن بن عمر

۱۶۱- محمد بن الحسین بن الحسن الدیلمی الجوهری

۱۶۲- محمد بن الحسین(۱)

۱۶۳- محمد بن خالد السنانی

۱۶۴- محمد بن سعید بن عزیز السمرقندی الفقیه روی عنه بارض بلخ

۱۶۵- محمد بن عبدالرحمن المقری الاسترابادی کما فی الخصال

۱۶۶- محمد بن علی بن أسد الاسدی

۱۶۷- محمد بن علی بن بشار القزوینی

۱۶۸- محمد بن علی بن أحمد بن محمد

۱۶۹- محمد بن علی بن شیبان القزوینی

۱۷۰- أبو بکر محمد بن علی بن محمد بن حاتم النوفلی الکرمانی

۱۷۱- محمد بن علی بن هشام

۱۷۲- محمد بن علی بن مهرویه

۱۷۳- محمد بن علی ماجیلویه(۲)

۱۷۴- محمد بن علی القزوینی(۳)

۱۷۵- محمد بن علی بن الشاه الفقیه اجتمع معه بمرو الرود

«أب»

۱- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (و لعله البزاز کما فی بعض الاسانید)

۲- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (و لعله المراد من محمد بن علی حیث یطلق)

۳- قال الشیخ قدس سره فی خاتمه مستدرکه (و لعله ابن مهرویه المتقدم)

۱۷۶- محمد بن علی المشاط

۱۷۷- محمد بن علی بن اسماعیل

۱۷۸- محمد بن علی بن الاسود- ابو جعفر-

۱۷۹- محمد بن علی بن نصر البخاری

۱۸۰- محمد بن عمر بن سلام بن البرء بن سبره بن سیار التمیمی أبو بکر الجعابی

۱۸۱- محمد بن عمر الحافظ(۱)

۱۸۲- محمد بن عمرو البصری

۱۸۳- محمد بن عمرو بن عثمان بن الفضل العقیلی الفقیه

۱۸۴- محمد بن عمرو بن علی البصری

۱۸۵- محمد بن عمیر البغدادی الحافظ

۱۸۶- محمد بن الفضل بن زیدویه الجلاب الهمدانی

۱۸۷- محمد بن الفضل المذکر أبو سعید کما فی

۱۸۸- محمد بن القاسم الاسترابادی(۲)

۱۸۹- محمد بن محمد الخزاعی

۱۹۰- محمد بن محمد بن عصام الکلینی کما فی المشیخه

۱۹۱- محمد بن محمد بن غالب الشافعی

۱۹۲- محمد بن موسی بن المتوکل(۳) کما فی المشیخه

۱۹۳- محمد بن المظفر بن نفیس المصری الفقیه

۱۹۴- محمد بن یحیی بن عمران الاشعری

۱- قال الشیخ فی خاتمه مستدرکه (و لعله الجعابی)

۲- قال الشیخ فی خاتمه مستدرکه (و یعبر عنه ایضا بالجرجانی و فی بعض الاسانید ابو القسم)

۳- قال الشیخ فی خاتمه مستدرکه (و لعله المراد من محمد بن موسی حیث یطلق)

۱۹۵- مظفر بن جعفر بن مظفر العلوی السمرقندی البصری أبو طالب

۱۹۶- محمد بن علی بن أحمد بزرج بن عبدالله بن منصور بن یونس

۱۹۷- یحیی بن زید بن العباس بن الولید البزاز الشیرازی

۱۹۸- یحیی بن أحمد بن ادریس

۱۹۹- أبو علی شریف الدین الصدوق

۲۰۰- أبو الحسن بن یونس

۲۰۱- أبو محمد بن العباس الجرجانی

۲۰۲- أبو القاسم بن محمد بن أحمد بن عبدویه السراج الزاهد

۲۰۳- أبو الحسن بن طاهر بن محمد بن یوسف خیو الفقیه

۲۰۴- أبو أحمد بن هانی بن محمد بن محمود العبدی(۱)

۲۰۵- أبو أحمد بن الحسین بن أحمد بن حمویه بن عبد النیسابوری الوراق

۲۰۶- أبو محمد الوجبائی

۲۰۷- أبو جعفر المروزی

۲۰۸- أبو الحسن بن یونس

۲۰۹- أبو عبدالله بن حامد(۲)

۲۱۰- أبو محمد بن أبی عبدالله الشافعی الفرغانی

۲۱۱- أبو سعید محمد بن الفضل بن اسحاق الذکر النیسابوری

«أد»

۱- قال الشیخ قدس سره فی الفائده الخامسه من خاتمه مستدرکه (و فی بعض المواضع هانی بن محمود ابن هانی و فی بعض

المواضع ابو أحمد هانی)

٢- قال الشیخ النوری قدس سره فی الفائده الخامسه من خاتمه مستدرکه (کذا فی بعض الاسانید ولا یبعد زیاده کله ابو فیکون هو الذی تقدم)

۵- تلامیذه

لو أردنا أن نستقصی علی التحقیق والاستقراء جمیع من روی عن شیخنا المترجم و أخذ عنه العلم، لطال بنا البحث ولاحتجنا الی زمن کثیر، خصوصا بعد أن نقف علی ما ذکره أرباب المعاجم من أن شیوخ الاصحاب سمعوا منه و أخذوا عنه و هو فی حداثه سنه، و سیأتی کلام شیخهم أبی العباس النجاشی «ان شیوخ الطائفه سمعوا منه و هو حدث السن»

و بعد ان قرأنا کثره رحلاته الی امهات الحواضر العلمیه و قرأنا عن بعضها انه کان یبادل السماع والأخذ فیها.

و بعد أن نقف علی مده عمره الشریف و انه عمّر نیفاً و سبعین سنه قضاها فی سوح الجهاد العلمی بین تألیف الکتب و مجالس الشیوخ و جمع اصول الحدیث و نشر الاحکام و اذاعتها خدمه لمبدئه و إعلانا بمذهبه.

بعد أن نقرأ جمیع ذلک لایسعنا الاحاطه- تماما- بجمیع من أخذوا عنه مع أن کثیراً من مترجمیه لم یذکروا الابعض اعیان تلامذته من الذین طارصیتهم و سطع نجمهم و ذاعت اسماؤهم علی الألسنه.

و إلی القارىء اسماء ما تیسر لنا العثور علیه من تلامذته والآخذین عنه و کلهم من الاعلام الاثبات الذین اصفقت معاجم التراجم علی ذکرهم بکل جمیع و هم:

١- الشیخ الجلیل الفقیه الخیّر الحسین بن علی بن موسی بن بابویه القمی - اخو المترجم-

٢- الشیخ ثقه الدین الحسن بن الحسین بن علی بن موسی بن بابویه القمی- ابن أخی المترجم-

«أه_»

۳- الشیخ الثقه علی بن أحمد بن العباس- والد الشیخ النجاشی- سمع منه ببغداد و اجاز له المترجم جمیع کتبه فی وروده بغداد سنه ۳۵۵ کما فی ترجمه الشیخ الصدوق فی رجال النجاشی.

۴- الشیخ الثقه أبو القاسم علی بن محمد بن علی الخزاز صاحب کتب اشهرها «کفایه الأثر» و فیه یروی عن الصدوق کثیرا.

۵- الشیخ الثقه الفاضل الفقیه أبو عبدالله الحسین بن عبیدالله بن ابارهیم الغضائری

۶- الشیخ الجلیل أبو الحسن جعفر بن الحسین- الحسن خ ل- حسکه القمی شیخ الطوسی و تلمیذ الصدوق رحمهم الله.

۷- الشیخ أبو جعفر محمد بن أحمد بن العباس بن فاخر الدوریستی- نسبه الی دوریست قریه من قری الری- والد الشیخ جعفر المعاصر لشیخ الطائفه و من تلامیذ الشیخ المفید والسید المرتضی قدس سرهم.

۸- أبو زکریا محمد بن سلیمان الحمرانی من أهل طوس

۹- الشیخ أبو البرکات علی بن الحسن الخوزی

۱۰- الشیخ أبو الحسن محمد بن أحمد بن علی بن شاذان القمی

۱۱- أحمد بن محمد العمری

۱۲- الشیخ الجلیل وجه الطائفه و زعیمها محمد بن محمد بن النعمان المفید سمع منه ببغداد

۱۳- الشیخ الجلیل الثقه أبو محمد هارون بن موسی التلعکبری

۱۴- عبدالصمد بن محمد التمیمی

۱۵- محمد بن طلحه بن محمد النعالی البغدادی من شیوخ الخطیب البغدادی ذکره فی تاریخه

«أو»

۱۶- السید الشریف أبو عبدالله محمد بن الحسن المعروف بنعمه- و هو الذی اقترح علیه تصنیف هذا الکتاب

۱۷- علی بن محمد العمری کما فی اجازه العلامه لبنی زهره راجع ص ۲۶ من مجلد اجازات البحار

۱۸- السید الشریف ابوالبرکات علی بن الحسین الحسینی کما فی مقدمه کتاب الأمالی للمترجم

۱۹- الشیخ الجلیل الحسن بن محمد بن الحسن القمی- مؤلف تاریخ قم- روی عنه کما ذکر ذلک السید الصدر فی تأسیس الشیعه ص ۲۵۵

۲۰- ابو بکر محمد بن أحمد بن علی احد رواه کتاب الأمالی للمترجم کما فی مقدمته

۶- آثاره العلمیه

غیر خفی ما کان علیه شیخنا المترجم من ثراء عامی ضخم، و انا فی غنی عن سرد کلمات المترجمین فیه، فلا حاجه الی الاطناب فی البیان، بعد أن قرأنا و نقرأ انه صنف أکثر من ثلثمائه مصنف فی شتی فنون العلم و انواعه، و بعد أن نعرف انه کانت بجانبه فی الری مکتبه الصاحب بن عباد الغنیه بالنفائس والآثار و التی کان فهرسها- ۱۰- مجلدات ذکر ذلک یاقوت فی معجمه ج ۶ ص ۲۵۹ سوی غیرها من خزائن الکتب التی عثر علیها فی اسفاره، و بعد أن عرفنا فی شیخنا قوه الذکاء و شده الحفظ و اتقاد الذهن، فهو الذی یحفظ مالا- یحفظ غیره، و هو الذی لا مثیل له فی أهل قم، و هو الذی کانت مدرسته العلمیه سیاره قائمه بشخصه الکریم، فهو أینما حل و أی، نزل، أملی بها وحدث، و نسخت أکثر مصنفاته فی عصره، فقد نسخ منها الشریف نعمه مائتی کتاب و خمسه و أربعین کتابا، و یا للاسف لم یصل بایدنا من تلک الثروه الضخمه إلا النزر الیسیر، و فیما بقی من آثاره دلیل صادق علی عظمته، و إلی القاری، أسماء مصنفاته حسب حروف الهجاء مع ذکر موضوعاتها

«أز»

ص:۴۰

غالبا والتنبيه على المطبوع منها كما انا ننبه على ما عكف عليه العلماء بالشرح والترجمه اتماما للفائده.

۱- «الابانه» و لعله كتاب الامامه الآتى بعد ذلك

۲- «إبطال الاختيار و اثبات النص» فى الامامه رد به على من زعم ان للأمه حق الاختيار فى الامامه- و له كتب فى اثبات النص تأتى- ذكره النجاشى فى ترجمته.

۳- «إبطال الغلو والتقصير» و هو من كتب الرد على الغلاه والمعاندين ذكره النجاشى.

۴- «اثبات الخلافه لأمير المؤمنين عليه السلام» ذكره النجاشى.

۵- «اثبات النص على الأئمه عليهم السلام» و هو المشهور بنصوص الأئمه ذكره النجاشى.

۶- «اثبات النص على أمير المؤمنين عليه السلام» و هو غير إبطال الاختيار و اثبات النص ذكره النجاشى.

۷- «اثبات الوصيه لعلى عليه السلام» ذكره النجاشى.

۸- «أخبار أبى ذر» الغفارى رضى الله عنه الصحابى الشهير ذكره النجاشى.

۹- «اخبار سلمان» رضى الله عنه و زهده و فضائله ذكره النجاشى.

۱۰- «أدعيه الموقف» ذكره النجاشى.

۱۱- «الاستسقاء» فى الفقه ذكره النجاشى.

۱۲- «الاعتقادات» أملاه بنيسابور فى يوم الجمعه ثانى عشر شعبان سنه ۳۶۸۷ وقد اجتمع اليه أهل مجلسه و المشايخ فسئلوه أن يملى عليهم وصف دين الاماميه على الايجاز والاختصار، و هو المجلس الثالث والتسعون من مجالسه، و سماه الشيخ فى

«أح»

الفهرست دين الاماميه، و تبعه فى التسميه ابن شهر اشوب فى معالم العلماء، ذكر فيه اعتقاد الاماميه الضرورى و غيره والمتفق عليه و غيره، و قال فى آخره (و سأملى شرح ذلك و تفسيره اذا سهل الله عز اسمه على العود من مقصدى الى نيسابور) و كان قاصدا خراسان فى طريقه الى ديار ماوراء النهر ولم يذكر فى فهارس مصنفاته شرح له و لعله لم يتيسر له ذلك، و قد عمد الشيخ الجليل المفيد الى هذا الكتاب فشرحه و سماه (بتصحيح الاعتقاد) و قد طبع الاصل مكررا مع الشرح و بدونه، وقد ترجمه المولى عبدالله بن الحسين الرسم دارى المازندرانى و ميزا محمد على المدرسى المتوفى سنه ۱۲۴۰ و له ترجمه اسمها (منهاج المؤمنين) و رابعه اسمها (وسيله النجاه) و هى للزوارى المفسر.

۱۳- «الاعتكاف» فى الفقه ذكره النجاشى.

۱۴- «الاغتسال» فى الفقه ذكره النجاشى.

۱۵- «الامالى» و هو المعروف بالمجالس أو عرض المجالس و سماه النجاشى (العوض عن المجالس) و هو فى سبعه و تسعين مجلسا و لم يكن املاؤه لها فى بلد واحد فقد املى أولها يوم الجمعه الاثنتى عشر ليله بقيت من رجب سنه ۳۶۷ فى الرى، و أملى المجلس الخامس والعشرين بطوس بمشهد الامام الرضا عليه السلام يوم الجمعه لثلاث عشر بقين من ذى الحجه سنه ۳۶۷، و كذا المجلس السادس والعشرين املاه يوم الغدير، و املى المجلس السابع والعشرين عره محرم سنه ۳۶۸ بعد رجوعه من للشهد، و امل المجلس الثالث والتسعين بنيسابور و كذا الذى قبله، و املى المجلس الرابع والتسعين يوم الثلاثاء السابع عشر من شعبان سنه ۳۶۸ فى المشهد المقدس الرضوى و هكذا بقيه مجالسه، و قد طبع مره بطهران سنه ۱۳۰۰ و اخرى سنه ۱۳۷۴ وله ترجمه بالفارسيه للسيد على الامامى و اخرى للسيد صادق بن السيد حسين

«أط»

ص: ۴۲

التوشـخانكی فرغ منه سنه ۱۳۰۱ و علیه حاشـیه السـید عبدالله بن السـید نور الدین الجزائری المتوفی سنه ۱۱۷۳ و هی غیر مدونه كما فی الذریعه.

۱۶- «الامـامه» ذكره الشـیخ والنجاشـی و ابن شـهر اشوب والسـید هاشم البحرانی فی أول مـدینه المعاجز، و هو الـذی فی رجال النجاشی باسم (الابانه) و قد أشرنا الیه فیما مضی.

۱۷- «امتحان المجالس» ذكره النجاشی فی فهرس كتبه.

۱۸- «الاوائل» ذكره النجاشی فی فهرس كتبه.

۱۹- «الاواخر» ذكره النجاشی فی فهرس كتبه.

۲۰- «الاوامر» ذكره النجاشی فی فهرس كتبه.

۲۱- «أوصاف النبی صلی الله علیه و آله و سلّم» ذكره النجاشی فی فهرس كتبه.

۲۲- «التأریخ» احتمل شیخنا الرازی فی الذریعه انه كتابه المشتمل علی تراجم عامه الرواه من الخاصه والعامه، ذكره النجاشی.

۲۳- «التجارات» فی الفقه ذكره النجاشی فی فهرست مصنفاته.

۲۴- «التعریف» ذكره ابن شهر اشوب فی المعالم و قد فات شیخنا الرازی ذكره فی الجزء الرابع من موسوعته الشریفه «الذریعه».

۲۵- «تفسیر القرآن» كبیر جـامع وصـفه النجاشـی بـانه جـامع و فی فهرست الشیخ والمعالم انه لم یتمه، و لم تفسیر آخر اسـمه (مختصر تفسیر القرآن) یأتی.

۲۶- «تفسیر قصـیده فی أهـل البیت علیهم السـلام» ذكره النجاشـی فی فهرست تصـانیفه و لم یصـرح بـان القصـیده لم أم لغیره، واستظهر شیخنا الرازی دام ظله أنها له.

۲۷- «التقیه» و هو كتاب حذ والنعل بالنعل ذكره النجاشی بهذا الاسم و ذكره الشیخ و ابن شهر اشوب باسم (حذو النعل بالنعل).

«أی»

۲۸- «التوحید» کتاب جلیل رد فیه علی من نسب الی الشیعه القول بالتشبیه والجبر تعویلا علی أخبار لم یعرفوا تأویلها فألفه متقر بابه الی الله تعالی، طبع بایران سنه ۱۲۸۵ و طبع ثانیا فی بمبیء سنه ۱۳۰۲ مع رساله للعلامه المجلسی فی الاعتقادات والسیر والسلوک فی ۵۲۰ صفحه بقطع الربع، و للتوحید شروح کثیره عکف العلماء علیه فشرحوا غامضه و فتحوا مغلقه فممن شرحه المحقق السبزواری المولی محمد باقر بن محمد مؤمن المتوفی بمشهد الرضا سنه ۱۰۹۰ شرحه بالفارسیه، و منهم القاضی محمد سعید ابن محمد مفید القمی المولود سنه ۱۰۴۹ والمتوفی بعد سنه ۱۱۰۳ شرحه فی عده مجلدات، و منهم الامیر محمد علی نائب الصداره بقم، و منهم المحدث السید نعمه الله الجزائری المتوفی سنه ۱۱۱۲ واسم شرحه «أنس الوحید» و ذکر فی کتابه زهر الربیع ان اسمه «أنیس الفرید».

۲۹- «التیمم» فی الفقه ذکره النجاشی.

۳۰- «ثواب الاعمال» طبع مکررا مع عقاب الاعمال الآتی فی مجلد فی ایران سنه ۱۲۹۸ و سنه ۱۳۷۵ ترجمه الشیخ محمد تقی بن محمد باقر الاصفهانی الشهیر باقا نجفی المتوفی ۱۱ شعبان سنه ۱۳۳۲ طبع بایران مع ترجمه عقاب الاعمال له ایضا.

۳۱- «جامع أخبار عبدالعظیم بن عبدالله الحسنی علیه السلام» ذکره النجاشی.

۳۲- «جامع اداب المسافر للحج» ذکره النجاشی.

۳۳- «جامع تفسیر المنزل فی الحج» فی الفقه ذکره النجاشی.

۳۴- «جامع الحج» فی الفقه ذکره النجاشی

۳۵- «جامع حجج الأئمه» ذکره النجاشی

۳۶- «جامع حجج الأنبیاء» ذکره النجاشی

۳۷- «جامع زیاره الرضا علیه السلام» ذکره النجاشی

«أک»

۳۸- (جامع علل الحج) ذکره النجاشی

۳۹- (جامع فرض الحج والعمره) ذکره النجاشی

۴۰- (جامع فضل الکعبه والحرام) ذکره النجاشی

۴۱- (جامع فقه الحج) ذکره النجاشی

۴۲- (جامع نوادر الحج) ذکره النجاشی

۴۳- (الجزیه فی الفقه ذکره النجاشی)

۴۴- (الجمعه والجماعه) فی الفقه ذکره النجاشی

۴۵- (الجمل) فی تأریخ حرب الجمل ذکره النجاشی

۴۶- (جواب رساله وردت فی شهر رمضان) ذکره النجاشی

۴۷- (جواب مسأله فی الطلاق) وردت الیه من المدائن ذکره النجاشی

۴۸- (جواب مسأله نیسابور)

۴۹- (جوابات المسائل البصریات) ذکرها النجاشی

۵۰- (جوابات المسائل القزوینیات) ذکرها النجاشی

۵۱- (جوابات المسائل الکوفیات) ذکرها النجاشی

۵۲- (جوابات المسائل المصریات) ذکرها النجاشی

۵۳- (جوابات المسائل الواسطیه) ذکرها النجاشی

۵۴- (حجج الأئمه) ذکره شیخنا الرازی دام ظله فی الذریعه نقلا عن السید هاشم البحرانی فی مقدمه مدینه المعاجر

۵۵- (الحدود) فی الفقه ذکره النجاشی

۵۶- (الحذاء والخف) ذکره النجاشی والشیخ وابن شهر اشوب

(حذو النعل بالنعل) وقد تقدم باسم التقیه عن النجاشی و ذکره الشیخ

«أل»

ص: ۴۵

فی الفهرست وابن شهر اشوب فی المعالم

۵۷- (حق الجذاذ) فی الفقه ذکره النجاشی

۵۸- (الحیض والنفاس) فی الفقه ذکره النجاشی

۵۹- (الخصال) فی الاخلاق صنفه علی ترتیب لم یسبق الیه فی الخصال المحموده والمذمومه و ذکرها علی حسب الاعداد فابتدأ بباب الواحد ثم الاثنین ثم الثلاثه و هکذا الی باب الخصال الأربعمائه طبع بطهران سنه ۱۳۰۲ واعید طبعه مع ترجمه فارسیه سنه ۱۳۷۱ و سنه ۱۳۷۵ و له ترجمه اخری للسید علی بن محمد بن اسدالله الاصفهانی المعاصر لصاحب الریاض کما ذکر ذلک شیخنا الرازی، و بعض الافاضل و سماه (نخبه الخصال)

۶۰- (الخطاب) ذکره النجاشی

۶۱- (خلق الانسان) ذکره النجاشی

۶۲- (الخمس) فی الفقه ذکره النجاشی فی فهرست تصانیفه

۶۳- (الخواتیم) ذکره الشیخ و ابن شهر اشوب بهذا الاسم و ذکره النجاشی باسم «الخاتم»

۶۴- (دعائم الاعتقاد) ذکره النجاسی بهذا الاسم و ذکره الشیخ فی الفهرست باسم «دعائم الاسلام» فی معرفه الحلال والحرام

۶۵- (دلائل الأئمه) و معجزاتهم ذکره النجاشی فی فهرست تصانیفه و ابن شهر اشوب فی المعالم

۶۶- (الدیات) فی الفقه ذکره النجاشی فی فهرست تصانیفه

۶۷- (ذکر مجلس جری له فی مجلس رکن الدوله البویهی) فی الامامه

۶۸- (ذکر مجلس آخر له فی مجلس رکن الدوله البویهی)

۶۹- (ذکر مجلس ثالث له فی مجلس رکن الدوله البویهی)

«أم»

ص: ۴۶

۷۰- (ذکر مجلس رابع له فی مجلس رکن الدوله البویهی)

۷۱- (ذکر مجلس خامس له فی مجلس رکن الدوله البویهی ایضا)

هـذه الکتب الخمسه، عدها النجاشـی من تصانیف شـیخنا المترجم و ذکر السـید القاضـی نورالله الشـهید فی مجالسه بعض تلک المجـالس و نقله عنه الخوانسـاری فی الروضـات، و یظهر ان ذلـک کان مع رکن الـدوله نفسه فی أمر الامامه، و قـد نقلها السـید القاضـی عن الشـیخ جعفر بن محمـد الـدوریستی فـانه کتب رسـاله مفرده فصل فیها ذکر مجلسه ذلک واجوبته الشافیه فیما کان یعرض علیه من المسائل و ذکرها فی ترجمته بعض المتأخرین کالمرحوم التنکابنی فی قصص العلماء و غیره وستأتی الاشاره الیه فی ما یأتی

۷۲- «الرجال» ذکره الشیخ فی الفهرست وابن شهر اشوب و ذکر انه لم یتمه

۷۳- (الرجال المختارین من أصحاب النبی صلی الله علیه و آله و سلّم) ذکره النجاشی فی فهرست تصانیفه

۷۴- (الرجعه) ذکره النجاشی فی فهرست تصانیفه

۷۵- (الرساله الاولی) فی الغیبه الی أهل الری والمقیمین بها و غیرهم ذکرها النجاشی والشیخ وابن شهر اشوب

۷۶- (الرساله الثانیه) فی الغیبه ذکرها النجاشی والشیخ فی الفهرست

۷۷- (الرساله الثالثه) فی الغیبه ذکرها النجاشی والشیخ فی فهرست

۷۸- (الرساله الاولی) فی شهر رمضان کتبها الی أبی محمد الفارسی جواب رسالته الیه

۷۹- (الرساله الثانیه) إلی أهل بغداد فی معنی شهر رمضان

۸۰- (الرساله الثالثه) فی شهر رمضان ذکر هذه الثلاثه النجاشی و غیره

۸۱- (الرساله) فی أرکان الاسلام ذکرها النجاشی والشیخ وابن شهر اشوب

«أن»

۸۲- (الروضه) فی الفضائل ذکره النجاشی فی فهرست تصانیفه و عبر عنه المتأخرون بانه ینسب الیه کما فی الروضات و أمل الآمل و غیرهما

۸۳- (الزکاه) فی الفقه ذکره النجاشی فی فهرست تصانیفه

۸۴- کتب الزهد و هی مشتمله علی ثلاثه عشر کتابا- زهد النبی صلی الله علیه و آله و سلّم ذکره النجاشی والشیخ و ابن شهر اشوب فی معالم العلماء

۸۵- (زهد أمیر المؤمنین علیه السلام

۸۶- (زهد فاطمه علیها السلام)

۸۷- (زهد الحسن علیه السلام)

۸۸- (زهد الحسین علیه السلام)

۸۹- (زهد علی بن الحسین علیه السلام)

۹۰- (زهد أبی جعفر علیه السلام)

۹۱- (زهد الصادق علیه السلام)

۹۲- (زهد أبی ابراهیم علیه السلام)

۹۳- (زهد الرضا علیه السلام)

۹۴- (زهد أبی جعفر الثانی علیه السلام)

۹۵- (زهد أبی الحسن علی بن محمد علیه السلام)

۹۶- (زهد أبی محمد الحسن بن علی علیه السلام)

ذکرها جمیعا النجاشی حسب الترتیب الذی ذکرناه

۹۷- (زیارات قبور الأئمه) ذکره النجاشی و هو الذی سماه ابن شهر اشوب فی معالم العلماء «بالزیارات» و سیأتی له کتاب فی زیاره موسی و محمد علیهما السلام و کتاب المدینه و زیاره قبر النبی صلی الله علیه و آله و سلّم و الأئمه علیه السلام و مر له کتاب جامع فی

«أس»

ص: ۴۸

زياره الرضا عليه السلام

٩٨- (السؤال) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

٩٩- (السر المكتوم الى الوقت المعلوم) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١٠٠- (السكنى والعمرى) فى الفقه ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١٠١- (السلطان) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه والسروى فى معالم العلماء

١٠٢- (السنه) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١٠٣- (السهو) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١٠٤- (الشعر) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١٠٥- (الشورى) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١٠٦- (الصدقه والنحله والهبه) فى الفقه ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١٠٧- (صفات الشيعه) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه وابن شهر اشوب فى المعالم

١٠٨- (صلاه الحاجات) ذكره ابن شهر اشوب فى معالم العلماء

١٠٩- (الصلوات سوى الخمس) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١١٠- (الصوم) فى القه ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١١١- (الضيافه) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١١٢- (الطرائف) ذكره النجاشى والشيخ وابن شهر اشوب فى معالم العلماء

١١٣- (العتق والتدبير والمكاتبه) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

١١٤- (عقاب الاعمال) طبع مكررا فى ايران سنه ١٢٩٨ و سنه ١٣٧٥ ملحقاً بثواب الاعمال الآنف الذكر و ترجمه الشيخ محمد تقى الاصفهانى الذى ترجم ثواب الاعمال ايضا و ترجمه ميرزا عبدالكريم المقدس ايضا

۱۱۵- (علامات آخر الزمان) ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه

۱۱۶- (العلل) غير مبوب ذكره النجاشى فى فهرست تصانيفه والشيخ وابن شهر اشوب

۱۱۷- (علل الحج) ذكره النجاشى والشيخ والسروى

۱۱۸- (علل الشرايع) والأحكام والاسباب ذكره النجاشى والشيخ وابن شهر اشوب طبع سنه ۱۲۸۹ و سنه ۱۳۱۱ و ألحق به معانى الأخبار له ايضا، كما ألحق به كتاب الروضه فى الفضائل و لم يعرف مؤلفه، و لخص العلل الشيخ شرف الدين يحيى البحرانى كما ان له ملخص تلخيص علل الشرايع

۱۱۹- (علل الوضوء) ذكره النجاشى والشيخ والسروى

۱۲۰- (العوض عن المجالس) ذكره النجاشى وابن شهر اشوب والظاهر انه عرض المجالس الذى هو الامالى كما سبق

۱۲۱- (عيون أخبار الرضا عليه السلام) طبع سنه ۱۰۳۱ و سنه ۱۲۷۵ و سنه ۱۳۱۸ و عكف عليه العلماء بالشرح والترجمه فللسيد حسين المجتهد الكركى المتوفى باردبيل سنه ۱۰۰۱ حاشيه عليه كما ذكر شيخنا فى الذريعه، و ممن ترجمه المولى صالح الروغنى واسم ترجمته (بركات المشهد المقدس) الفه سنه ۱۰۷۵ و ترجمه اخرى للميرزا ذبيح الله ابن هدايه الاصفهانى و ثالثه لعلى بن طيفور البسطامى و هو من علماء القرن الحادى عشر و رابعه للسيد على بن محمد الامامى مترجم الاشارات والكتب الثمانيه و منها العيون و خامسه لبعض الاصحاب وسادسه لبعض أفاضل المشهد الرضوى فرغ منه سنه ۱۲۴۵ ذكر جميع ذلك شيخنا فى الذريعه، و هذا الكتاب ألفه المترجم باسم الصاحب ابن عباد و أهداه لخزانته

۱۲۲- (غريب حديث النبى صلى الله عليه و آله و سلّم و أمير المؤمنين عليه السلام) ذكره النجاشى والشيخ وابن شهر اشوب

«أف»

۱۲۳- (الغیبه) وصفه الشیخ فی الفهرست بانه کبیر و لعل مراده (إکمال الدین) الآتی فانه فی الغیبه

۱۲۴- (فرائض الصلاه) ذکره النجاشی

۱۲۵- (الفرق) ذکره النجاشی

۱۲۶- (الفضائل) ذکره الشیخ فی الفهرست وابن شهر اشوب و یأتی له نوادر الفضائل

۱۲۷- (فضائل الاشهر الثلاثه) ذکرها الشیخ المترجم فی کتابه «من لا یحضره الفقیه» و أنها ثلاثه کتب کتاب فضائل رجب و کتاب فضائل شعبان و کتاب فضائل رمضان و کذا ذکرها الشیخ الحرفی أمل الآمل والثلاثه مخطوطه عندی بخط یدی

۱۲۸- (فضائل جعفر الطیار علیه السلام) ذکره النجاشی

۱۲۹- (فضائل الصلاه) ذکره النجاشی

۱۳۰- (فضائل العلویه) ذکره النجاشی و ذکره الشیخ فی الفهرست و ابن شهر اشوب فی المعالم باسم فضل العلویه

۱۳۱- (فضل الحسن والحسین علیهما السلام) ذکره النجاشی

۱۳۲- (فضل الشیعه) ذکره الشیخ الحر فی الأمل و خاتمه الوسائل والرازی

۱۳۳- (فضل الصدقه) ذکره النجاشی

۱۳۴- (فضل العلم) ذکره النجاشی

۱۳۵- (فضل المساجد) ذکره النجاشی

۱۳۶- (فضل المعروف) ذکره النجاشی

۱۳۷- (الفطره) ذکره النجاشی

«أص»

۱۳۸- (فقه الصلاه) ذکره النجاشی

۱۳۹- (الفوائد) ذکره النجاشی وابن شهر اشوب فی معالم العلماء

۱۴۰- (القربان) ذکره النجاشی

۱۴۱- (القضاء والاحکام) ذکره النجاشی

۱۴۲- (کتاب فی تحریم الفقاع) ذکره النجاشی

۱۴۳- (کتاب فیه ذکر من لقیه من أصحاب الحدیث و عن کل واحد منهم حدیث) کذا ذکره النجاشی

۱۴۴- (کتاب فی زید بن علی علیه السلام) ذکره النجاشی

۱۴۵- (کتاب فی زیاره موسی و محمد علیهما السلام) ذکره النجاشی

۱۴۶- (کتاب فی عبدالمطلب و عبدالله و أبی طالب علیهم السلام) کذا ذکره النجاشی و زاد الشیخ وابن شهر اشوب «آمنه بنت وهب معهم»

۱۴۷- (کمال الدین و تمام النعمه) و یقال له (اکمال الدین و اتمام النعمه) طبع بعضه فی هیدلبر ج سنه ۱۹۰۱ و معه مقدمه باللغه الالمانیه للموسیومولر(۱) و طبع سنه ۱۳۰۱ فی ایران و سنه ۱۳۷۴ فی بیروت ولم یکمل، و هو فی اثبات الغیبه صنفه فی الری بعد عودته من نیشابور و خراسان سنه ۳۵۴ بامر من صاحب الامر عجل الله تعالی فرجه الشّریف حیث أمره فی المنام بذلک وفد حکی ذلک فی مقدمه کتابه، کما ذکر انه (قد صنف فی الغیبه اشباء) و لعلها الرسائل الثلاث المتقدمه، و قد ترجمه السید علی بن محمد بن اسدالله الامامی المعاصر لصاحب الریاض و ترجمه ایضا بعض فضلاء المعاصرین للنوری من سادات شمس أباد باصفهان حکی ذلک الرازی فی الذریعه

۱۴۸- (اللباب) ذکره النجاشی

۱۴۹- (اللعان) فی الفقه ذکره النجاشی

«أق»

۱- معجم المضبوعات لیوسف الیان سرکیس ج ۱ ص ۴۴ و ترجمه دائره المعارف الاسلامیه ج ۱ ص ۹۴

۱۵۰- (اللقاء والسلام) ذكره النجاشى

۱۵۱- (المتعه) ذكره النجاشى

۱۵۲- (المحافل) ذكره النجاشى والشيخ وابن شهر اشوب فى كتبهم

۱۵۳- (المختار بن أبى عبيده الثقفى) ذكره النجاشى

۱۵۴- (مختصر تفسير القرآن) ذكره النجاشى

۱۵۵- (المدينه و زياره قبر النبى والأئمه عليهم السلام) ذكره النجاشى

۱۵۶- (مدينه العلم) عشره اجزاء و هو أكبر من كتاب «من لا يحضره الفقيه» كما صرح به الشيخ فى الفهرست وابن شهر اشوب فى المعالم و نقل الشيخ المتتبع الرازى فى الذريعه عن الشيخ حسن بن عبد الصمد فى درايته انه قال «و أصولنا الخمسه الكافى، و مدينه العلم، و من لا يحضره الفقيه، والتهذيب، والاستبصار...» و هو خامس الاصول الاربعه و قال ابن شهر اشوب فى المعالم «إن مدينه العلم عشره اجزاء» و من لا يحضره الفقيه أربعه أجزاء قال الشيخ اغا بزرك فى الذريعه: «فالاسف على ضياع هذه النعمه العظمى من بين اظهرنا و أيدينا من لدن عصر والد الشيخ البهائى الذى مرت عبارته الظاهره فى وجوده عنده أو فى زمانه الى يومنا هذا، حتى أن العلامه المجلسى صرف اموالا جزيله فى طلبه و ما ظفر به، و من المتأخرين المقاربين لنا السيد حجه الاسلام الحاج سيد محمد باقر الجيلانى الاصفهانى بذل كثيرا من الاموال ولم يفز بلقائه» و قال ايضا «نعم ينقل عنه ابن طاووس فى فلاح السائل و غيره من كتبه، و ينقل عنه الشيخ جمال الدين يوسف بن حاتم الفقيه الشامى تلميذ المحقق وابن طاووس فى كتابه «الدر النظيم فى مناقب الأئمه اللهاميم» و ذكر السيد الثقه الامين السيد معين الدين الشقاقلى الحيدر آبادى للسيد عزيز المجاز من الشيخ أحمد الجزائرى انه توجد نسخه مدينه العلم عنده واستنسخ

«أر»

ص: ۵۳

عنها نسختين أخريين، و ذكر انه ليس مرتبا على الابواب بل هو نظير روضه الكافى و روى عنه عن حفظه حديثا للسيد عبدالعزيز فى فصل مجاوره أمير المؤمنين علهى السلام نقله عنه السيد عبد العزيز بالمعنى بان مجاوره ليله عند أمير المؤمنين عليه السلام أفضل من عباده سبعمائه عام و عند الحسين عليه السلام سبعين عاماً، و حدّثت السيد عبد العزيز المذكور بجميع مامر للسيد شبر بن محمد بن ثنوان المتوفى سنه ۱۱۸۶ و كتب السيد جميع الخصوصيات المذكوره بخطه فى حاشيه فهرس وسائل الشيعه الذى كان عنده و كان يكتب عليه الحواشى طول ثلاثين سنه» انتهى ما ذكره شيخنا المتتبع فى الذريعه فى حرف الميم «مخطوط»

۵۷- (المرشد) ذكره النجاشى والشيخ والسروى و ذكر الحجه الرازى فى الذريعه «ان نسخته كانت عند السيد ابن طاووس فقد ذكر فى الاقبال فى عمل يوم المبعث قائلا انه كتاب حسن، و فى موضع آخر قال: «والنسخه التى عندنا عليها خط الفقيه قريش بن السبيع مهنا العلوى» ا هـ

۱۵۸- (المسائل) ذكره النجاشى

۱۵۹- (مسائل الوضوء) ذكره النجاشى

۱۶۰- (مسائل الصلاه) ذكره النجاشى

۱۶۱- (مسائل الزكاه) ذكره النجاشى

۱۶۲- (مسائل الخمس) ذكره النجاشى

۱۶۳- (مسائل الحج) ذكره النجاشى

۱۶۴- (مسائل الوقف) ذكره النجاشى

۱۶۵- (مسائل النكاح) ذكره النجاشى و قال انه ثلاثه عشر كتابا

۱۶۶- (مسائل العقيقه) ذكره النجاشى

«أش»

۱۶۷- (مسائل الرضا علیه السلام) ذکره النجاشی

۱۶۸- (مسائل الطلاق) ذکره النجاشی

۱۶۹- (مسائل الوصایا) ذکره النجاشی

۱۷۰- (مسائل المواریث) ذکره النجاشی

۱۷۱- (مسائل الحدود) ذکره النجاشی

۱۷۲- (مسائل الدیات) ذکره النجاشی

۱۷۳- (مصادقه الاخوان» ذکره النجاشی، والشیخ والسروی باسم (المصادقه) قال الشیخ اغا بزرک فی الذریعه: (والکتاب الموجود الیوم والمعروف بهذا العنوان أول أبوابه باب أصناف الاخوان من اخوان الثقه و اخوان المکاشره و اول احادیثه ما أسنده عن أبی جعفر علیه السلام... والظاهر انه لیس مصادقه الاخوان بل هو کتاب الاخوان لوالد الصدوق یعنی الشیخ أبو الحسن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه المتوفی سنه ۳۲۹ و قد نسب الیه کتاب الاخوان النجاشی والشیخ فی الفهرست کلاهما و أول روایاته عن محمد بن یحیی العطار الذی هو من مشایخ الکلینی و علی بن بابویه و فیه الروایه عن علی بن ابراهیم القمی مکررا و بعضها بلفظ حدثنی مع انه ایضا من مشایخ الکلینی و علی بن بابویه و فیه ایضا الروایه عن سعد بن عبدالله الاشعری الذی یروی عنه الصدوق بواسطه شیخه محمد بن الحسن بن الولید، و بالجمله لا یروی الصدوق عن هؤلاء بلا واسطه فهذا الموجود هو کتاب الاخوان لوالد الصدوق الخ» أقول: و عندی منه نسخه مخطوطه بخط یدی

۱۷۴- «المصابیح ذکره النجاشی والشیخ والسروی و هی عده کتب فی الرجال حسب الطبقات علی الترتیب الآتی (المصباح الاول) ذکر من روی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلّم من الرجال

۱۷۵- (المصباح الثانی) ذکر من روی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلّم من النساء

«أت»

۱۷۶- (المصباح الثالث) ذكر من روى عن أمير المؤمنين عليه السلام

۱۷۷- (المصباح الرابع) ذكر من روى عن فاطمه عليها السلام

۱۷۸- (المصباح الخامس) ذكر من روى عن أبى محمد الحسن بن على عليه السلام

۱۷۹- (المصباح السادس) ذكر من روى عن أبى عبدالله الحسين بن على عليه السلام

۱۸۰- (المصباح السابع) ذكر من روى عن على بن الحسين عليه السلام

۱۸۱- (المصباح الثامن) ذكر من روى عن أبى جعفر محمد بن على عليه السلام

۱۸۲- (المصباح التاسع) ذكر من روى عن أبى عبدالله الصادق عليه السلام

۱۸۳- (المصباح العاشر) ذكر من روى عن موسى بن جعفر عليه السلام

۱۸۴- (المصباح الحادى عشر) ذكر من روى عن أبى الحسن الرضا عليه السلام

۱۸۵- (المصباح الثانى عشر) ذكر من روى عن أبى جعفر الثانى عليه السلام

۱۸۶- (المصباح الثالث عشر) ذكر من روى عن أبى الحسن على بن محمد عليه السلام

۱۸۷- (المصباح الرابع عشر) ذكر من روى عن أبى محمد الحسن بن على عليه السلام

۱۸۸- (المصباح الخامس عشر) ذكر الرجال الذين خرجت اليهم التوقيعات

۱۸۹- (مصباح المصلى) ذكره النجاشى. و سماه الشيخ وابن شعر اشوب (المصباح)

۱۹۰- (المعايش والمكاسب» ذكره النجاشى

۱۹۱- (معانى الاخبار» طبع سنه ۱۲۸۹ ملحقا بعلل الشرايع و مره اخرى سنه ۱۳۰۱ رتبه على الحروف الهجائيه الشيخ داود بن الحسن بن يوسف الأوالى البحرانى و اسمه (ترتيب معانى الأخبار) قدم معانى الاسماء التى أولها الالف على ما كان أولها الباء و هكذا إلا فيما يحتاج الى تقطيع الخبر لاشماله على معانى اسماء كثيره كحديث المناهى فجعل له بابا وحده مرتبا اياه ايضا على الحروف كذا ذكره

«أث»

الشیخ الرازی نقلا عن کشف الحجب والاستار

۱۹۲- «المعراج» ذکره النجاشی والشیخ وابن شهر اشوب

۱۹۳- «المعرفه» بالفضائل فی فضل النبی و أمیر المؤمنین والحسن والحسین علیهم السلام ذکره النجاشی وابن شهر اشوب

۱۹۴- «المعرفه برجال البرقی» ذکره النجاشی

۱۹۵- «مقتل الحسین علیه السلام» ذکره النجاشی و احال الیه نفسه فی الخصال فی باب الاثنین ص ۳۵ و ذکر ما فیه فضل العباس علیه السلام.

۱۹۶- «المقنع» فی الفقه طبع بایران سنه ۱۲۷۶ ذکره النجاشی والشیخ وابن شهر اشوب

۱۹۷- «الملاهی» ذکره النجاشی والشیخ والسروی

۱۹۸- «المناهی» ذکره النجاشی

۱۹۹- «من لا یحضره الفقیه» و هو هذا الکتاب الذی نقدمه للقراء و رابع الاصول الأربعه التی علیها مدار الشیعه و معول علمائنا فی أخذ الاحکام، و قد مرت علی تلک الاصول أکثر من تسعه قرون و هم یتلقونها بالقبول والاحترام، و الیها یرجعون فی أخذ الاحکام قال السید ابن طاووس فی کشف المحجه ص ۱۲۲ طبع النجف فی کلام له مع ولده (و وجدت فی الکتاب- من لا یحضره الفقیه- و هو ثقه معتمد علیه...) و قال العلامه الطباطبائی فی کلام له (... کتاب من لا یحضره الفقیه فانه أحد الکتب الاربعه التی هی فی الاشتهار والاعتبار کالشمس فی رابعه النهار، و أحادیثه معدوده فی الصحاح من غیر خلاف ولا توقف من أحد) و قال شیخنا المحدث النوری فی خاتمه مستدرکه فی الفائده الخامسه (کتاب من لا یحضره الفقیه الذی بعد الکافی أصح الکتب واتقنها علی ما صرح به أئمه الفن)

«أخ»

و للعلماء حول الكتاب و أحاديثه كلام كثير تكفلت به الكتب المطوله نعرض عن الاطناب فى نقله، و أحاديث الكتاب على قسمين مسانيد و مراسيل و قد اعتمد الاصحاب تلك المراسيل و قالوا انها كمراسيل محمد بن أبى عمير فى الحجيه والاعتبار لان المؤلف لم يورد فيه الا ما يفتى به و يحكم بصحته و يعتقد انه حجه بينه و بين ربه قال المحقق الشيخ حسن بن الشيخ الشهيد الثانى فيما حكى عنه تلميذه الشيخ عبداللطيف ابن أبى جامع فى رجاله انه سمع ذلك منه مشافهه (ان كل رجل يذكره فى الصحيح فهو شاهد أصل بعدالته لاناقل) و قال المحدث النورى فى خاتمه مستدركه (و من الاصحاب من يذهب الى ترجيح أحاديث الفقيه على غيره من الكتب الاربعه نظراً إلى زياده حفظ الصدوق و حسن ضبطه و تثبته فى الروايه. و تأخر كتابه عن الكافى، و ضمانه فيه لصحه ما يورده و انه لم يقصد فيه قصد المصنفين فى ايراد جميع مارووه، و إنما يورد فيه ما يفتى به و يحكم بصحته و يعتقد انه حجه بينه و بين ربه)

و قال الفاضل التفريشى فى شرحه على الفقيه. (والاعتماد على مراسيله ينبغى أن لا يقصر عن الاعتماد على مسانيده حيث حكم بصحه الكل الخ) و قال الشيخ بهاء المله والدين فى شرحه: عند قول المصنف قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: كل ماء طاهر حتى تعلم انه قذر (هذا الحديث كتاليه من مراسيل المؤلف رحمه الله و هى كثيره فى هذا الكتاب تزيد على ثلث الاحاديث المورده فيه، و ينبغى أن لا يقصر الاعتماد عليها من الاعتماد على مسانيده من حيث تشريكه بين النوعين فى كونه مما يفتى به و يحكم بصحته و يعتقد أنه حجه بينه و بين ربه سبحانه الخ).

و قال الشيخ سليمان الماحوزى فى البلغه فى جمله كلام له فى اعتبار روايات الفقيه (بل رأيت جمعا من الاصحاب يصفون مراسيله بالصحه و يقولون انها لا تقصر عن مراسيل محمد بن أبى عمير منهم العلامه فى المختلف والشهيد فى شرح الارشاد والمحقق

«أذ»

الداماد)(۱)

وقـد احصـی بعض العلمـاء أحـادیث الفقیه فکـانت خمسه الاف و تسـعمائه و ثلاثه و سـتون حـدیثا منها الفان و خمسون حـدیثا مرسـلا. و هو المنقول عن الشـیخ البهـائی فی شـرحه علی الفقیه والمولی مراد التفریشـی فی (التعلیقه السـجادیه) و قال المحـدث البحرانی فی اللؤلؤه (قال بعض مشایخنا أما الفقیه فیشتمل مجموعه علی أربع مجلدات یشتمل علی ستمائه و سته و ستین بابا).

الاول منها یشتمل علی سبعه و ثمانین بابا، والثانی علی مائتین و ثمانیه و عشرین بابا والثالث علی ثمانیه و سبعین بابا، والرابع علی مائه و ثلاث و سـبعین بابا، و جمیع ما فی المجلـد الاول حصـر بالف و سـتمائه و ثمانیه عشـر حـدیثا، و جمیع مافی الثانی حصـر بـالف و سـتمائه و سـبعه و ثلاثین حـدیثا، و جمیع مـا فی الثـالث حصـر بالف و ثلاثمائه و خمسه أحادیث، و جمیع ما فی الرابع حصـر بتسـعمائه و ثلاثه أحادیث، و جمیع مسانید الاول سـبعمائه و سـبعه و سـبعون حدیثاً، و مراسـیله واحد و أربعون و ثمانمائه حدیثا، و مسانید الثانی الف و أربعه و سـتون حدیثا و مراسیله ثلاث و سبعون و خمسمائه حدیثا، و مسانید الثالث الف و مئتان و خمسه و تسـعون حدیثا و مراسـیله خمسـمائه و عشـره أحادیث، و مسانید الرابع سـبعه و سبعون و سبعمائه حدیثا و مراسیله مائه و سته و عشـرون حدیثا فجمیع الاحادیث المسـنده ثلاثه آلاف و تسـعمائه و ثلاثه عشـر حدیثا، والمراسیل الفان و خمسون حدیثا) أهـ

و قال المولی مراد التفریشـی فی شـرحه و مرادهم من المرسل انه أعم مما لم یذکر فیه اسم الراوی بان قال روی أو قال قال علیه السـلام أو ذکر الراوی و صـاحب الکتاب و نسـی أن یـذکر طریقه الیه فی المشـیخه، و هم علی ما صـرح به التقی المجلسـی فی شرحه

«أض»

ص: ۵۹

۱- ما نقلناه من کلمات العلماء الاعلام أخذناه من الفائده الخامسه من خاتمه المسـتدرک لشیخنا الحجه النوری والذریعه والبلغه و غیرها

الفارسی المسمی بالاوامع أزید من مائه و عشرین رجل، قال و أخبارهم تزید علی ثلاثمائه والکل محسوب من المراسیل عند الاصحاب الخ) و إلی القاریء ذکر اسامی الرواه الذین لم یذکر طریقه الیهم فی المشیخه و تعد أحادیثهم من المراسیل نقلا عن المستدرک ج ۲ ص ۷۱۷

۱- ابن أبی سعید

۲- ابن أبی لیلی

۳- أبو اسحاق السبیعی

۴- أبو سعید المکاری

۵- أبو الصباح الکنانی

۶- أبو الصلت الهروی

۷- أبو عبیده الحذاء

۸- أبو العلاء

۹- أبو مالک المغربی

۱۰- أبو هاشم البصری

۱۱- أحمد بن النضر

۱۲- الارقط

۱۳- اسحاق بن جریر

۱۴- اسماعیل بن سعد

۱۵- سلیمان بن مهران الاعمش

۱۶- ایوب بن نوح

۱۷- یزید بن معاویه العجلی

۱۸- جعفر بن رزق الله

۱۹- جميل بن صالح الجمال- اسمه عبدالله بن محمد

۲۰- حديد بن حليم

۲۱- حسان الجمال

۲۲- الحسن التفليسى

۲۳- الحسن بن عطيه

۲۴- الحسن بن موسى الخشاب

۲۵- الحسين بن عثمان الاحمسى

۲۶- الحسين بن بشار

۲۷- الحسين بن عبدالله الارجانى

۲۸- الحسين بن زيد

۲۹- الحسين بن كثير

۳۰- حفص بن عمرو

۳۱- الحكم بن سليمان

۳۲- حماد اللحام

۳۳- حمران بن اعين

۳۴- حمزه بن محمد

۳۵- خالد بن الحجاج

«أظ»

ص: ۶۰

۳۶- زکریا بن عبدالله المؤمن

۳۷- زیاد بن المنذر

۳۸- سدیر الصیرفی

۳۹- السری

۴۰- سعد بن اسماعیل

۴۱- سعد بن الحسن

۴۲- سعد بن سعد

۴۳- سعید بن المسیب

۴۴- سلمه بن تمام

۴۵- سلیم الفراء

۴۶- سلیم بن قیس

۴۷- سهل بن زیاد

۴۸- شریف بن سابق التفلیسی

۴۹- شعیب بن یعقوب

۵۰- صالح بن میثم

۵۱- صباح المزنی

۵۲- ضریح الکناسی

۵۳- الطالقانی شیخ الصدوق

۵۴- طریف بن سنان

۵۵- ظریف بن ناصح

۵۶- عباد بن کثیر البصری

۵۷- عباس بن بکار

۵۸- عبدالرحمن بن أبی هاشم

۵۹- عبدالرحمن بن اعین بن سیابه

۶۰- عبدالسلام بن صالح الهروی

۶۱- عبدالله بن العباس

۶۲- عبدالله بن عجلان السکونی

۶۳- عبدالواحد بن المختار الانصاری

۶۴- عثمان بن عیسی

۶۵- عقبه بن خالد

۶۶- العلاء بن الفضل

۶۷- علی بن احمد الدقاق

۶۸- علی بن الحسن بن فضال

۶۹- علی بن راشد

۷۰- علی بن سعید

۷۱- علی بن عبدالله الوراق

۷۲- علی بن میمون الصایغ

۷۳- عمرو بن ابراهیم

۷۴- عمرو بن عثمان

۷۵- عمر بن یزید صاحب السابری

۷۶- عتبه بن مصعب

۷۷- القاسم بن محمد الجوهری

۷۸- کامل

۷۹- لیث المرادی

«أغ»

ص: ۶۱

۸۰- مثنی بن الولید الحناط

۸۱- محمد بن أبی حمزه

۸۲- محمد بن أحمد السنانی

۸۳- محمد بن یحیی بن عمار

۸۴- محمد بن بحر الشیبانی

۸۵- محمد بن الحکم بن زیاد

۸۶- محمد الطیار

۸۷- محمد بن سلیمان الدیلمی

۸۸- محمد بن عبدالله بن هلال

۸۹- محمد بن عطیه

۹۰- محمد بن علی الکوفی

۹۱- محمد بن عمرو بن سعید

۹۲- محمد بن الفضل الهاشمی

۹۳- محمد بن الفضیل

۹۴- محمد بن مارد

۹۵- محمد بن مرازم

۹۶- محمد بن مروان

۹۷- محمد بن میسره

۹۸- محمد بن الولید الخزاز

۹۹- محمد بن یحیی الخزاز

۱۰۰- موسی بن بکر الواسطی

۱۰۱- نشیط بن صالح

۱۰۲- نصر الخادم

۱۰۳- النضر بن شعیب

۱۰۴- وهب بن عبد ربه

۱۰۵- هارون بن مسلم

۱۰۶- هشام بن المثنی

۱۰۷- هلقام بن هلقام

۱۰۸- الیسع بن عبدالله القمی

۱۰۹- یونس الکناسی

۱۱۰- یوسف بن محمد بن ابراهیم

۱۱۱- یونس بن ظبیان

۱۱۲- یونس بن عبدالرحمن

الحواشی والشروح علی هذا الکتاب

و علی هذا الکتاب شروح و حواشی متعدده لعده من علمائنا الاعلام نذکر منهم ما تیسر لنا فی هذه العجاله مقتبسین ذلک من الذریعه فهرست مکتبه الامام الرضا علیه السلام

۱- السید أحمد بن زین العابدین العلوی العاملی مؤلف (بیان الحق) المتوفی

«أبا»

قبل سنه ۱۰۶۰ له حاشيه على الكتاب

۲- الشيخ بهاء الدين العاملى المتوفى سنه ۱۰۳۱ له شرح على الكتاب بعنوان (قال- أقول)

۳- الأقا جمال الدين محمد بن الحسين الخوانسارى المتوفى سنه ۱۱۲۵ له تعليقات على الكتاب كما عن كتاب جامع الرواه

۴- الخليفه سلطان المير علاء حسين بن رفيع الدين محمد المرعشى الآملى المتوفى سنه ۱۰۶۴ له تعليقه على الكتاب كما عن جامع الرواه و غيره

۵- الميرزا عبدالله افندى بن ميرزا عيسى صاحب رياض العلماء له حاشيه على الكتاب ذكر انها لم تتم

۶- المولى عزيز الله المتوفى سنه ۱۰۷۴ أكبر انجال التقى المجلسى له حاشيه على الكتاب

۷- السيد علاء الدوله بن القاضى نور الله الشهيد سنه ۱۰۱۹ له حاشيه على الكتاب

۸- الامير محمد باقر بن محمد الحسينى الداماد المتوفى سنه ۱۰۴۱ له حاشيه على الكتاب دوّنها بخطه الجيد على هوامش نسخته

۹- الاقا محمد حسين بن المولى محمد صالح المازندرانى صهر التقى المجلسى له حاشيه على الكتاب

۱۰- السيد الميرزا محمد باقر بن ميرزا حسن بن خليفه سلطان له حاشيه على الكتاب

۱۱- الشيخ محمد على بن الشيخ محمد البلاغى المتوفى سنه ۱۰۰۰ له حاشيه على الكتاب

۱۲- الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد المتوفى سنه ۱۰۳۰

«أجا»

ص: ۶۳

له شرح على الكتاب مدون مستقل اسمه (معاهد التنبيه)

۱۳- الشيخ محمد بن على بن يوسف البحرانى والد أحمد الاصبعى الذى هو من مشايخ الشيخ سليمان الماحوزى له حاشيه على الكتاب نقل ان فيها استدراكات جيده.

۱۴- المولى مراد الكشميرى شارح بدايه الشيخ الحر بشرحين فارسيين له حاشيه على الكتاب و نسخها شايعه كما فى الذريعه.

۱۵- المولى مراد التفريشى له شرح على الكتاب اسماه «بالتعليقه السجاديه»

۱۶- المولى محمد تقى المجلسى الاول المتوفى سنه ۱۰۷۰ على الكتاب شرح عربى اسمه (روضه المتقين) و هو فى سته اجزاء و مجلده الاخير فى شرح المشيخه و آخر فارسى اسمه (اللوامع القدسيه) فى مجلدين كبيرين و هو مطبوع بايران سنه ۱۳۲۴.

۱۷- الامير محمد صالح بن الامير عبد الواسع الخواتون آبادى صهر المجلسى الثانى المتوفى سنه ۱۱۱۶ له شرح على الكتاب لم يتم

۱۸- الشيخ يوسف بن أحمد بن ابراهيم البحرانى المتوفى سنه ۱۱۸۶ له شرح على الكتاب اسمه (معراج النبيه) إلا أنه لم يتم

۱۹- المولى حسام الدين بن محمد صالح بن المولى أحمد السروى المازندرانى له شرح ذكره فى أمل الآمل

۲۰- الشيخ عبدالله بن حاج صالح بن جمعه السماهيجى المتوفى سنه ۱۱۲۵ له شرح اسمه (من لا ـ يحضره الفقيه) ذكره فى الذريعه

و توجد من الكتاب نسخ كثيره و عليها تعليقات و فوائد عرف اصحاب بعضها ولم يعز اصحاب كثير منها فمن ذلك نسخه فى الخزانه الرضويه تحت رقم

۷۴۴- فى بعض صفحاتها حواشى بتوقيع (حسن) واخرى بتوقيع (ن ع) كما أن هناك نسخه تحت رقم ۷۵۲۰ عليها حواشى لعده من العلماء و منهم المجلسى محمد باقر ولم نذكره سابقا، و نسخه اخرى تحت رقم ۷۵۵ عليها حواشى

«أ دا»

لجمع من العلماء منهم سلطان العلماء والمجلسيان و ملا مراد و ملا رفيعا ولم نذكر الاخير فيما ذكرناه من الحواشى

و طبع مره بلكهنو- الهندسه ١٣٠٠ و اخرى بتبريز سنه ١٣٣٤ و ثالثه بطهران سنه ١٣٧۴ على الحروف و هذه الطبعه هى الطبعه الرابعه و هى تمتاز عما سبق بجمال التبويب و فى هوامشها من التخريج و حل الالفاظ الغريبه و كم عانينا فى تصحيحها و اخراجها و بالرغم من ذلك فقد وقعت بعض الاشتباهات نبهنا عليها فى هذا الجزء فى موضعه و مع ذلك فمقارنه بينها و بين ما سلف كفيله بتصديق ما قلناه.

و فى الكتاب بعض الفتاوى له التى لم يتابعه عليها اعلام الطائفه و ان ذهب الى قوله بعضهم و كانت مخالفه للاجماع أو متروكه عند المتقدمين والمتأخرين افردها الشيخ مفلح بن الحسن الصيمرى بتأليف أسماه (التنبيه على غرائب من لا يحضره الفقيه) ذكره فى الروضات والذريعه، و ستأتى الاشاره الى بعض تلك الفتاوى الغريبه الخاصه بالجزء الاول منه.

١٩٩- (المواريث) فى الفقه ذكره النجاشى والشيخ وابن شهر اشوب

٢٠٠- (المواعظ والحكم) ذكره النجاشى والشيخ وابن شهر اشوب

٢٠١- (مواقيت الصلاه) ذكره النجاشى

٢٠٢- (الموالات) ذكره النجاشى

٢٠٣- (مولد أمير المؤمنين عليه السلام) ذكره النجاشى

٢٠۴- (مولد فاطمه عليها السلام) ذكره النجاشى وابن شهر اشوب

٢٠۵- (المياه) ذكره النجاشى

٢٠۶- (الناسخ والمنسوخ) من آثاره الموجوده نسختها راجع الذريعه

٢٠٧- (النبوه) ذكره النجاشى و قال عنه ابن شهر اشوب انه فى تسعه اجزاء

٢٠٨- (النفس) ذكره ابن شهر اشوب فى معالم العلماء

«أها»

۲۰۹- (النکاح) ذکره النجاشی

۲۱۰- (نوادر الصلاه) ذکره النجاشی

۲۱۱- (نوادر الفضائل) ذکره النجاشی

۲۱۲- (نوادر الطب) ذکره النجاشی

۲۱۳- (نوادر النوادر) ذکره الشیخ وابن شهر اشوب

۲۱۴- (نوادر الوضوء) ذکره النجاشی

۲۱۵- (النهج) ذکره ابن شهر اشوب فی معالم العلماء

۲۱۶- (الوصایا) ذکره النجاشی وابن شهر اشوب

۲۱۷- (الوضوء) ذکره النجاشی

۲۱۸- (الوقف) ذکره النجاشی

۲۱۹- (الهدایه) فی الفقه ذکره النجاشی و هو مطبوع بایران سنه ۱۲۷۶ ضمن المجموعه الفقهیه التی تسمی (الجوامع الفقهیه)

هذا ما تیسر لنا العثور علیه من أسماء مصنفاته طاب ثراه، و قد بخل الزمن باسماء الباقی منها، کما بخل بحفظ جلّها من الضیاع، فلم یحفظ لنا من اعیانها الا النزر القلیل بالنسبه الی عددها الضخم، و قد وصف مکتبه تآلیفه و تصانیفه أبو العباس النجاشی فقال: (انها کتب کثیره) و قال شیخ الطائفه (انها نحو من ثلاث مئه مصنف) و تبعه ابن شهر اشوب فی معالم العلماء فی ذلک التقدیر والعلامه فی الخلاصه، و غیرهم و هی لعمر الحق مکتبه حافله لوجاد الزمان بحفظها من آفات الضیاع، و إن فی الوقوف علی اسماء هذه العده من تصانیفه لدلاله علی سمو...

۷- مکانته العلمیه

حدّث الشیخ بهاء الدین العاملی قال: (سئلت قدیما عن زکر یابن آدم والصدوق محمد بن علی بن بابویه أیهما أفضل و أجل مرتبه؟ قال فقلت: زکریا بن آدم لتوافر

«أوا»

الاخبار بمدحه فرأيت شيخنا الصدوق عاتبا عليّ و قال من أين ظهر لك فضل زكريا ابن آدم؟ و أعرض عنى)(۱)

و هـذه القصه- إن صـدقت الأحلام- تدلنا على مشابهته لزكريا ان لم تدل على التفضـيل. و زكريا هو الذى وصـفه الامام الرضـا عليه السـلام بأنه (المأمون على الـدين والدنيا) و هو الذى ترحم عليه الامام عليه السـلام و كانت له عند الامام عليه السـلام مكانه يغبط عليها و كان عالما، أمر الامام عليه السلام شيعته بالأخذ عنه معالم الدين (لأنه المأمون على الدين والدنيا) كما سبق.

و انـا لاـ نروم المفاضـله بين هـذين الحبرين فلكـل مقـامه و فضل جهاده، و فى كل وردت آيات ثناء و تعظيم، و لو شاء امرؤ أن ينظر الى الرجلين من منظـار الجهاد العلمى العملى، و نظر الى آثار كل منهما و ما وصل الينا من أخبارهما، ليفاضل بينهما لحكم للشـيخ المترجم بالتفضـيل نظرا إلى ما قام به من خـدمات اسـلاميه مشـكوره و ما خلّف من آثار علميه مـذكوره تفضل ما يذكر لزكريا رحمه الله.

و لقـد دلّت آثار شـيخنا رحمه الله على سـمو مقامه الكريم فى الفضل، و رسوخ قـدمه فى فنون العلوم التى كان مشاركا فيها فقد ذكر مترجموه انه كثير العلم جليل القدر عديم النظير محدث بصير كما سيأتى ذلك فى جمل الثناء عليه.

و قـد كـان يرجع اليه أهـل كثير من البلـدان فى أخـذ الاحكـام كأهـل الكوفه والبصـره و واسط و بغـداد والرى و قم و نيشابور و قزوين و حتى فى مصر كان بها من يرجع اليه و يأخذ عنه ولا تخلو بعض اسماء كتبه من دلاله على ذلك

و إذا مـا قرأنا شـيخنا المترجم فى اسـماء مؤلفاته- المتقـدمه- و عرفنا مواضـيعها العلميه والتى كان المترجم فيها مجلى الحلبه فانا نجده مع المفسرين مفسرا واسعا، و المحدثين محدثا جامعا، و مع الفقهاء فقيها بارعا و مع المتكلمين متكلما ضادعا كمالا نعدمه فى ميادين أخرى من حقول العلم و فنونه فمع المؤخين والفلاسفه والادباء والمتطببين

«أزا»

۱- منهج المقال و روضات الجنات و لؤلؤه البحرين و غيرها

وو... فان له فی کل من تلک الفنون تألیفا واحدا أو أکثر، و إن دل ذلک علی شیء فانما یدل علی المام تام و احاطه وافیه وسعه اطلاع یتسنی له بها التألیف والتصنیف.

و إن فیما بقی من تآلیفه المطبوعه والمخطوطه لدلاله واضحه علی موفقیه الشیخ فی تألیفه، و نجاحه فی جهاده المستمر أکثر من نصف قرن، و انـا لا ننکر أنه لم یتألق نجمه فی جمیع تلک المیادین التی جاهـد فیها، ولکن الحق- والحق یقال- ان النجاح کان حلیفه فی أهم تلک المواضیع التی مارسها و ألف فاکثر من التألیف فیها.

ففی التفسیر، و هو المفسر المکثر من التألیف فیه و قد تقدمت الاشاره الی ما صنفه فی ذلک الفن و ما یتعلق به.

و فی الفقه کان الفقیه البصـیر بالفقه والأخبار، و یکفی فی التدلیل علی فقاهته و سـمو مقامه فی ذلک وصف الامام علیه السـلام له فی التوقیع الخارج من ناحیته علیه السلام (بالفقیه) و قد تقدمت الاشاره الیه فی أحادیث ولادته.

و فی الحـدیث والاخبار فقـد کان رئیس المحـدثین و صدوق المسـلمین و محیی معالم الدین حافظا للاحادیث ناقداً للاخباراً (و کان ممن لا یتبعون الاراء و لذا ینزل أکثر الاصحاب کلامه و کلام أبیه رضی الله عنهما منزله النص المنقول و الخبر المأثور)(۱)

و فی الکلام والعقائد فقد کان ابن بجدتها دلت آثاره علی تقدمه فی ذلک، و کتبه العقائدیه التی بحث فیها اصول الدین واثبت فیها التوحیـد والنبوه والامامه و ما یتعلق بکل أصل منها، تـدل بوضوح علی غنائه و ثرائه، فکتابه التوحید الذی کتبه فی الرد علی من نسب الی الشـیعه القول بـالتشبیه والجبر مسـتنداً الی بعض الاخبار التی جهل معناها و لم یعرف تفسـیرها، فانبری المترجم لرد هذا البهتان العظیم مستدلا بأخبار أهل العصمه فی رد مثل هذه المفتریات، و قد سبق فی أسماء مؤلفاته

«أحا»

۱- من کلام شیعنا الحجه المجلسی قدس سره

عـده من مصـنفاته فى الكلاـم كاعتقاد الاماميه- و قـد ذكر فيه غير الضـرورى و غير المتفق عليه- و كتاب النبوه والامامه و ابطال الاختيار و اثبات النص و غير ذلك، و قد بحث موضوع الامامه فى مؤلفات شتى و نواحى متعدده، فتاره فى اثبات النص و اخرى فى اثبات الوصـيه، و ثالثه فى اثبات الخلافه لأمير المؤمنين عليه السـلام و غير ذلک من المواضع والنواحى التى بحثها فى تآليف مستقله أو ضمّنها بعض كتبه.

و فى مجالسه التى جرت له مع الامير ركن الدوله البويهى أو مع غيره فى مجلسه دلاله واضـحه على قوه عارضه الشيخ فى الكلام و سبقه فى ذلـک المضـمار و قـد ذكر بعض تلـک المجالس القاضـى نور الله فى مجالسه فيما يخص المترجم والخوانسارى فى الروضات ص ۵۳۳

و لقـد وجـدنا الشـيخ فى آثـاره العلميه على جـانب عظيم من الاخلاـق و آداب المعاشـره و لم يكفه ما بحثه فى الاخلاق ضـمن بعض مصـنفاته، حـتى خص بعض البحوث الاخلاـقيه بتـأليف مسـتقل، كمـا انه لم يفته فضـل الابتكـار فى خصوص بعض تلك البحوث، فمثل كتاب الخصال المبتكر فى موضوعه لم يسبقه أحد الى التأليف على نسقه و مثله.

هذه هى العلوم التى شاع ذكره بها و رويت مصـنفاته فيها، و إن الرجل مهما بلغ فى مدارج الكمال لا يخلو من مؤاخذات سـجلها عليه من جاء بعده- و كم ترک الاوائل للاواخر- والعصمه لاهل العصمه-

و قبل الخوض فى هذا الموضوع نود أن نشـير الى ما كان عليه السـلام يومئذ من سـلامه فى الدين وصـفاء فى النفس و حريه فى ابـداء الرأى مـع ادلاـء الحجه، فلـو شـذ منهم فرد فى اجتهـاده أو انفرد فى فهم بعض الاخبـار أو اعتمـاد بعض الاـدله و لم يوافقه البـاقون فـانهم- الباقون- حينما يشـيرون الى خلافه أو نقـده مهما عظم مقامه و كبر شأنه لا يرومون من وراء ذلك الا التنبيه على انفراده أو شذوذه إتماما للبحث و احاطه باطراف الموضوع، و إفاده القارئ بما كانت عليه ذهنيه القوم.

«أطا»

ص: ۶۹

و ان شيخنا المترجم قد انفرد بآراء و فتاوى لم يسبقه فى بعضها أحد كما لا بتابعه فى جلها أحد، و إنه رحمه الله كان يعتمد طائفه من الاخبار لم يعتمدها غيره فاقنى بمضونها معتقدا صحتها والعمل عليها، و لذا خالف فى بعض تلك الاراء اجماع الطائفه و ربما حاول فى بعضها قصر الاذهان على قبول رأيه و فرض حكمه على سلامه من دينه إلا انه بشر يخطئ و يصيب- والعصمه لأهلها-

و إلى القارىء بعض ما عثرنا عليه استطراداً فى هذا الجزء- الاول- من كتابه هذا- من لا يحضره الفقيه- من فتاواه الغريبه و أرائه الخاصه.

١- جواز الاغتسال والوضوء بماء الورد كما فى ص ۶ من هذا المطبوع و فى شرح المجلسى لم يوجد لفظ (منه) فى عباره الصدوق فى المقام

٢- طهاره ما لم يستبن بالطراف من الدم كما فى ص ١٠

٣- مس الانسان باطن دبره أو باطن احليله ينقض الوضوء كما فى ص ٣٩

۴- المرأه الحائض تقضى الركعه من المغرب اذا حاضت بعد ما صلت ركعتين منها كما فى ص ۵۲

۵- لا تجوز صلاه من صلى بعمامه لاحنك لها كما فى ص ١٧٢

۶- أول المغرب استتار القرص كما فى ص ١۴١

٧- وجوب القنوت فى الصلوات الخمس اليوميه و بتركه تبطل الصلاه ص ٢٠٧

٨- عدم جزئيه الصلاه على النبى صلى الله عليه و آله و سلّم فى التشهد كما فى ص ٢٠٩ فانه ذكر التشهد خاليا عنها

٩- جواز السهو على النبى صلى الله عليه و آله و سلّم و سماه إسهاء من الله تعالى تبع فى رأيه ذلك شيخه محمد بن الحسن بن الوليد و تبعه على رأيه ذلك الشيخ الطبرسى فى مجمع البيان كما نقل عنه التنكابنى فى قصص العلماء والسيد الجزائرى فى الانوار النعمانيه و فخر الدين الطريحى فى مجمع البحرين ماده (بدا) والمحقق الفيض الكاشانى فى الوافى على ما يظهر من كلامه، و نقل عن البهائى رحمه الله انه قال: (الحمد لله الذى قطع عمره و لم يوفقه لكتابه مثل ذلك) و نقل عن الشيخ أحمد الاحسائى انه قال: (الصدوق فى

«أيا»

هـذه المسـأله كـذوب) ولا يخلو كلامهما من سوء ادب نربأ بامثالهما عن ذلك، و نسأله تعالى العصـمه والتوفيق، و للوقوف على منزله الشيخ فى نفوس الاعلام و إعظامهم له نسرد...

۸- جمل الثناء عليه

و ليس من العسـير الوقوف على مكانه المترجم بـدون تقريظ الاعلام له، ففى اخباره و آثاره كفايه للطالب، و لكن الـذى يدعونا الآن الى سـرد جمل الثناء على المترجم هو اسـتخلاص زبـده القول و ما اجتمع عليه رأى عليه القوم لاختيار اقربها الى الصواب و أبعـدها عن الارتياب كما قال أمير المؤمنين عليه السـلام لولده محمد بن الحنفيه رضـى الله عنه (اضـمم آراء الرجال بعضـها الى بعض ثم اختر اقربها الى الصواب و أبعـدها عن الارتياب)(۱) و لنكتفى باثبات طائفه من آراء الاعلام من بين الذين وصـلت الينا أقوالهم و بها نستغنى عن البحث عن كل من قال و ما قال فانهم كثيرون لا يسعنا ذكرهم جميعا و سنشير اليهم عند ختام البحث.

۱- قال شيخ الطائفه الطوسى قدس سره فى رجاله (جليل القدر حفظه بصير بالفقه والاخبار والرجال له مصنفات الخ...

و قال فى الفهرست: جليل القـدر يكنى أبا جعفر كان جليلا حافظا للاحاديث بصـيرا بالرجال ناقـدا للأخبار لم ير فى القميين مثله فى حفظه و كثره علمه، له نحو من ثلاث مئه مصـنف و فهرست كتبه معروف و أنا أذكر منها ما يحضـرنى فى الوقت من أسـماء كتبه...) ثم ذكر منها ۴۰ كتابا

۲- و قال النجاشى فى رجاله ص ۲۷۶ (أبو جعفر القمى نزيل الرى شـيخنا و فقيهنا و وجه الطائفه بخراسان و كان ورد بغداد سنه ۳۵۵ و سمع منه شيوخ الطائفه و هو

«أكا»

۱- شذره من وصيه امام البلغاء امير المؤمنين عليه السلام لولده محمد بن الحنفيه و قد رواها شيخنا المترجم فى آخر كتابه من لا يحضره الفقيه

حدث السن، وله كتب كثيره) ثم ذكر ما يزيد على ۲۰۰ كتاب

۳- و قال الخطيب البغدادى فى تاريخه ج ۳ ص ۸۹ (... نزل بغداد و حدّث بها عن أبيه و كان من شيوخ الشيعه و مشهورى الرافضه حدثنا عنه محمد بن طلحه النعالى...)

۴- و قال رشيد الدين السروى فى معالم العلماء ص ۹۹ (... مبارز القميين له نحو من ثلاث مئه مصنف...)

۵- و قال آيه الله العلامه الحلى فى الخلاصه ص ۷۲ (أبو جعفر نزيل الرى شيخنا و فقيهنا و وجه الطائفه بخراسان ورد بغداد سنه ۳۵۵ و سمع منه شيوخ الطائفه و هو حدث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير فى المقيين مثله فى حفظه و كثره علمه له نحو من ثلاث مئه مصنف ذكرنا أكثرها فى كتابنا الكبير مات رضى الله عنه فى الرى سنه ۳۸۱) اهـ

۶- و قال الحسن بن داود فى رجاله (مخطوط) (أبو جعفر جليل القدر حفظه بصير بالفقه والاخبار شيخ الطائفه و فقيهها و وجهها بخراسان كان ورد بغداد سنه ۳۵۵ سمع منه شيوخ الطائفه و هو حدث السن له مصنفات كثيره لم ير فى القميين مثله فى الحفظ و كثره علمه الخ)

۷- و قال ابن ادريس فى السرائر فى كتاب النكاح (فانه- ابن بابويه- كان ثقه جليل القدر بصيرا بالاخبار ناقدا للاثار عالما بالرجال حفظه و هو استاذ شيخنا النيد محمد بن محمد بن النعمان)

۸- و قال الشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثى- والد الشيخ البهائى- فى درايته ص ۷۰ ط ايران سنه ۱۳۰۶ (و أما كتاب مدينه العلم و من لا يحضره الفقيه فهما للشيخ الجليل النبيل أبى جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمى و كان هذا

«ألا»

الشیخ جلیل القدر عظیم المنزله فی الخاصه والعامه، حافظا للاحادیث بصیرا بالفقه والرجال والعلوم العقلیه والنقلیه ناقداً للاخبار شیخ الفرقه الناجیه و فقیهها و وجهها بخراسان و عراق العجم، و له أیضا کتب جلیله- ثم عد منها سته سوی ما ذکره سابقا- الی نحو ثلثمائه مصنف لم یر فی عصره مثله فی حفظه و کثره علمه ورد بغداد سنه ۳۵۵ و سمع منه شیوخ الطائفه و هو حدث السن و مات فی الری سنه ۳۸۱) اه_

۹- و قال السید شفیع الجابلقی فی الروضه البهیه (انه جلیل القدر کثیر العلم بصیر بالاخبار والرجال عدیم النظیر محدث بصیر، و فی ذکری و توصیفی ایاه بیان الواضحات إلا اننا نمشی علی طریقه السلف و اسلک نفسی فی سلک المصنفین مع عدم القابلیه والاستعداد) ثم ذکر کلام العلامه فی الخلاصه- و قد سبق ذکره- ثم اعقبه بذکر کرامه ظهرت للمترجم بعد وفاته ستأتی الاشاره الیها.

۱۰- و قال فخر المحققین نجل آیه الله العلامه الحلی فی اجازته للشیخ شمس الدین محمد بن صدقه (الشیخ الامام أبی جعفر محمد بن علی الخ)

۱۱- و قال المحقق الکرکی فی اجازته للشیخ المیسی (الشیخ الامام الفقیه المحدث الرحله امام عصره أبی جعفر محمد بن علی بن بابویه القمی الملقب بالصدوق قدس الله روحه)

۱۲- و قال الشیخ علی الکرکی فی اجازته للقاضی صفی الدین (الشیخ الجلیل الحافظ المحدث الرحله المصنف الکثر الثقه الصدوق أبی عبدالله محمد بن الشیخ الامام للسعید علی بن الحسین... قدس الله روحه الطاهره)

۱۳- و قال الشیخ الشهید الثانی فی اجازته للشیخ حسین بن عبد الصمد الحارثی (الشیخ الامام العالم الفقیه الصدوق محمد بن علی الخ)

۱۴- و قال المولی حسن علی بن المولی عبدالله التستری فی اجازته للشیخ التقی

«أما»

المجلسی (الشیخ الاجل البدل العالم الفقیه المحدث محمد ... الخ)

۱۵- و قال المولی أبو القاسم الجرفادقانی فی اجازته للمولی مهر علی الجرفادقانی (رئیس المحدثین و صدوق المسلمین آیه الله فی العالمین الشیخ الاعظم أبو جعفر...)

۱۶- و قال الوحید البهبهانی فی تعلیقه علی منهج المقال بعد نقله قول البهائی فی التفضیل بین المترجم و بین زکریا بن آدم و قد تقدم) کذا- أی قول البهائی- فی حاشیه للمحقق البحرانی علی بلغته و فی اخری له علیها ایضا کان بعض مشایخنا یتوقف فی وثاقه شیخنا الصدوق عطر الله مرقده و هو غریب مع انه رئیس المحدثین المعبّر عنه فی عبارات الاصحاب بالصدوق و هو المولود بالدعوه الموصوف فی التوقیع المقدس بالفقیه، و صرح العلامه فی المختلف بتعدیله و توثیقه، و قبله ابن طاووس فی کتاب فلاح المسائل و نجاح لمسائل و غیره، ولم أقف علی أحد من الاصحاب یتوقف فی روایات من لا یحضره الفقیه إذا صح طریقه بل و رأیت جمعاً من الاصحاب یصفون مراسیله بالصحه و یقولون انها لا تقصر عن مراسیل ابن أبی عمیر منهم العلامه فی المختلف والشهید فی شرح الارشاد والسید المحقق الداماد قدس الله ارواحهم انتهی

و قال جدی المجلسی (ره) وثقه ابن طاووس صریحا فی کتاب النجوم بل وثقه جمیع الاصحاب لما حکموا بصحه اخبار کتابه، بل هو رکن من ارکان الدین جزاه الله عن الاسلام والمسلمین أفضل الجزاء... قال ثم انه نقل عن ابن طاووس توثیقه فی بعض کتبه ایضا مثل کشف المحجه و غیاث الوری والاقبال و کذا عن ابن ادریس فی سرائره والعلامه فی المختلف والمنتهی والشهید فی شرح الارشاد والذکری الخ).

۱۷- و قال البهائی فی خاتمه الوجیزه (رئیس المحدثین حجه الاسلام أبی جعفر محمد بن علی ... قدس الله روحه و له طاب ثراه مؤلفات أخری)

«أنا»

۱۸- و قال المجلسی فی الوجیزه ص ۱۶ ملحقا بالخلاصه (وابن علی بن الحسین ابن بابویه الفقیه الجلیل المشهور)

و قال فی البحار بعد ذکر مجلس من مجالسه فی الکلام فی الامامه (و إنما أوردناه لکونه من عظماء القدماء التابعین لآثار الأئمه النجباء علیهم السلام الذین لا ـ یتبعون الاراء والاهواء ولذا ینزل أکثر أصحابنا کلامه و کلام أبیه رضی الله عنهما منزله النص المنقول والخبر المأثور)(۱)

۱۹- و قال الشیخ أبو علی الحائری فی منتهی المقال بعد نقله کلام الشیخ فی رجاله- و قد نسبه اشتباها الی الفهرست- و کلام العلامه والنجاشی والوحید البهبهانی و ذکره ما سنح له فی رد استغراب البحرانی وکلام للمجلسی، قال: (فان عداله الرجل من ضروریات المذهب و لم یقدح فی عدالته عادل الخ).

۲۰- و قال المولی علی الکنی فی توضیح المقال (... محمد بن علی بن الحسین ابن بابویه القمی (ره) المشتهر لغایه ورعه و صدقه بالصدوق) ثم ذکر کلام الشیخ فی الرجال ناسبا له الی الفهرست و بعده نقل کلام العلامه ثم ذکر نقلا عن النجاشی اسماء کتبه التی فی موضوع علم الرجال.

۲۱- و ذکره السید مصطفی التفریشی فی نقد الرجال و نقل عباره النجاشی ثم اردفها بعباره الشیخ فی الفهرست والرجال، و عقبه الکاظمی فی التکمله بقوله (من اجلاء الطائفه و ثقاتهم و توضیح حالهم اظهر من ان یبین)

۲۲- و قال المیرزا أبو القاسم النراقی فی شعب المقال ص ۹۷ ط یزد سنه ۱۳۶۷ (شیخ الطائفه وفقیههم جلیل عظیم الشأن رفیع البنیان حافظ الآثار بصیر بالرجال ناقد الاخبار لم یر فی القمیین مثله فی کثره العلم والحفظ...)

۲۳- و قال الشیخ اسدالله التستری فی مقابس الانوار ص ۷ (الصدوق رئیس

«أسا»

۱- ج ۹ فی الباب التاسع والخمسین

المحدثين و محيى معالم الدين الحاوى لمجامع الفضائل والمكارم، المولود كاخيه بدعاء الامام العسكرى او دعاء القائم عليه السلام بعد سئوال والده له بالمكاتبه أو غيرها أو بدعائهما صلوات الله عليهما، الشيخ الحفظه و وجه الطائفه المستحفظه عماد الدين أبى جعفر... القمى الخراسانى الرازى طيب الله ثراه و رفع فى الجنان مثواه) الخ..

۲۴- و قال السيد الخوانسارى فى الروضات ص ۵۳۰ ط ۲ (الشيخ العلم الأمين عماد المله والدين رئيس المحدثين أبو جعفر الثانى محمد بن الشيخ المعتمد الفقيه النبيه أبى الحسن على بن الحسين بن بابويه القمى المشتهر بالصدوق أمره فى العلم والعداله والفهم والنباله والفقه والجلاله والثقه و حسن الحاله و كثره التصنيف وجوده التأليف و غير ذلك من صفات البارعين و سمات الجامعين أوضح من أن يحتاج الى بيان أو يفتقر الى تقرير القلم فى مثل هذا المكان... الخ) و اطال الكلام فى ترجمته.

۲۵- ولنختم الكلام بشذره من يراع بحر العلوم سيدنا آيه الله السيد محمد مهدى الطباطبائى قال فى فوائده الرجاليه:

(شيخ من مشايخ الشيعه و ركن من اركان الشريعه رئيس المحدثين والصدوق فيما يرويه عن الأئمه عليهم السلام ولد بدعاء صاحب الامر صلوات الله عليه و نال بذلك عظيم الفضل والفخر وصفه الامام عليه السلام فى التوقيع الخارج من ناحيته المقدسه بانه فقيه، خيّر، مبارك، ينفع الله به فعمت بركته الانام وانتفع به الخاص والعام، و بقيت آثاره و مصنفاته مدى الايام، وعم الانتفاع بفقهه و حديثه فقهاء الاصحاب و من لا يحضره الفقيه من العوام...) ثم ذكر كلاما كثيرا طيب الله ثراه.

هذه طائفه من آراء الاعلام و أقوالهم فى الثناء عليه والاشاده بفضله، كما ان هناك طائفه اخرى لا تخلو من تعريف بمقامه و إنما لم نذكرها لأن اصحابها تكلموا بلسان غيرهم فنقلوا قول الشيخ فى كتابيه والنجاشى فى رجاله والعلامه فى الخلاصه والسيد

«أعا»

بحر العلوم فی الفوائد والمحدث البحرانی فی اللؤلؤظ و أضرابهم، و اکتفوا بها فی المقام ولم یضیفوا الیها شیئا یذکر لذا اعرضنا عن سرد ما جاء فی کتبهم.

و ما أغنانا عن استقراء جمیع ما قیل فی حق شیخنا بعد أن وقفنا علی مکانه الشیخ فی نفوس القوم و ما تکنه صدورهم له من اکبار أعربت عنه أقوالهم الآنفه، و أی فرد لا یذعن خاشعا أمام عظمه هذا الامام و هو الذی أبهر الآمه بجهاده و جلیل اعماله حتی تصافقت المعاجم علی وصفه بأنه «احد أئمه الحدیث»(۱) بل «محدث امامی کبیر لم یرفی القمیین مثله»(۲) و انه «امام علماء الحدیث والاخبار والسیر والاثار»(۳) حیث کان «العالم الجلیل والمحدث النبیل نقاد الاخبار و ناشر اثار الأئمه الاطهار علیهم السلام عماد المله والمذهب والدین، شیخ القمیین و ملاذ المحدثین، شیخ من مشایخ الشیعه و رکن من أرکان الشریعه، شیخ الحفظه و وجه الطائفه المستحفظه»(۴) «الصدوق بن الصدوق عروه الاسلام»(۵) «و هو اشهر من أن یذکر»(۶)

۹- وفاته و مدفنه

کان جهاد شیخنا فی الحیاه جهادا مریراً فقد کان متفانیا فی نشر الحق و اذا عته، و تأیید الاسلام و إعلاء کلمته یحشد مالدیه من قوی و فعالیات فی سبیل ذلک. لم یثنه عن عزمه شیء، تجشم المصاعب و رکب الاهوال لقطع المسافات البعیده فی سبیل خدمه الدین، فحیاته- قدس الله نفسه- ملیئه بالفضائل و هی سلسله خدمات یتصل بعضها ببعض، فانه طیب الله ثراه قضاها بین زوایا الشیوخ للسماع والاسماع و بین حلقات

«أفا»

ص: ۷۷

۱- المشترکات للکاظمی

۲- الاعلام للزرکلی

۳- اعیان الشیعه

۴- الفوائد الرضویه

۵- الرواشح السماویه

۶- اتقان المقال

الـدرس فی الجوامع والمجامع للافاده والاسـتفاده و بین بطون الکتب و أصول الحـدیث عاکفا علی التألیف والتصـنیف، مجاهدا صادقا و عاملا ناصحا، علی ذلک حیاته فی غالب أحواله فی السفر والحضر.

و لقـد ختم الزمن- بـاسف بـالغ- آخر صـفحه من تـاریخه المجیـد و طوی صـحیفه أعمـاله- باکبار و تقـدیر- حین دعی شـیخنا فأجاب ولبی نـداء ربه فی بلد الری سـنه ۳۸۱ مخلفا له جمیل الـذکر و حسن الاحـدوثه خالدا بحسـناته الباقیات الصالحات تغنینا عما اهمله التاریخ من نواحی شخصیته الفذه التی لم یحفظ باتقان تفضیلها.

حیث لم نقف فیه علی تاریـخ ولادته و کثیر من صـفحات حیاته حتی ما کان له عند وفاته و بعد مماته و ما کان بالری و أطرافها من أهلها عند سماعهم نبأ الفاجعه بموته و ما قاموا به تجاه شخصه العظیم و جثمانه الکریم من تعطیل الاسواق و غلق الدکاکین.

و لکن الـذی یغلب علی الظن انهم خرجوا علی بکره أبیهم و قـاموا بمـا یتنـاسب و عظمه مکـانته حتی شـیعوه الی مقره الاـخیر و فیهم الاـمراء والوزراء نظراً لمـا کـان له من مکـانه سـامیه فی صـدور البویهیین و وزرائهم و هم حکام تلک البلاد و کانوا جمیعا یرجعون الیه فی الفتیا و أخذ الاحکام.

و قبره بالری بالقرب من قبر عبد العظیم الحسـنی رضـی الله عنه فی بقعه شـرفت به واضحت مزاراً یلجأ الیه الناس و یتبرکون به و تلک البقعه المقدسه عند بسـتان طغرلیه(۱) و علیهـا عماره و قبه عالیه- کما یظهر من تجدیـد عمارتها فی القرن الثالث عشـر فان بعض مترجمیه من المتـأخرین ذکر انه جـدد عماره المرقـد السـلطان فتحعلی شاه القاجاری سـنه ۱۳۳۸ لعجب شـاع فی النـاس و عدوه من کرامات شـیخنا قدس سـره و ذلک ظهور بقاء جسده الشـریف بحاله طیله ۸۵۷ سـنه لم یبـل و لم یتغیر حتی اثر الحناء الذی کان علی أظفاره فانه کان باق لونه علیها.

«أصا»

۱- من آثار ناصر الدین شاه القاجاری و لوقوعها قرب برج علی تربه طغر بیک السلجوقی نسبت الیه و سمیت بالطغرلیه

و تفصيل ذلك فيما رواه جمع من الاعاظم فى كتبهم كالخوانسارى فى الروضات والسيد الصدر فى نهايه الدرايه والتنكا بنى فى قصص العلماء والخراسانى فى منتخب التواريخ والقمى فى الفوائد الرضويه و غيرهم واللفظ للاول منهم قال فى كتابه ص **۵۳۳** (من جمله كراماته التى قد ظهرت فى هذه الاعصار، و بصرت بها عيون جم غفير من أولى الابصار و اهالى الامصار، انه قد ظهر فى مرقده الشريف الواقع فى رباع(۱) مدينه الرى المخروبه، ثلمه و انشقاق من طغيان المطر، فلما فتشوها و تتبعوها بقصد إصلاح ذلك الموضع بلغوا الى سردابه- كذا- فيها مدفنه الشريف، فلما دخلوها وجد واجثته الشريفه هناك مسجاه عاريه غير باديه العوره جسيمه وسيمه على اظفارها أثر الخضاب و فى اطرافها اشباه الفتائل من اخياط- كذا- كفنه الباليه على وجه التراب، فشاع هذا الخبر فى مدينه طهران الى أن وصل الى سمع الخاقان المبرور السلطان فتحعلى شاه قاجار جد والد ملك زماننا هذا الناصر لدين الله خلد الله ملكه و دولته- و ذلك فى حدود ثمان و ثلاثين بعد المائتين والألف من الهجره المطهره تقريبا، و انا اتذكر الواقعه ملتفتا مستريبا، فحضر الخاقان المبرور هناك بنفسه المجلله لتشخيص هذه المرحله، و أرسل جماعه من اعيان البلده و علمائهم الى داخل تلك السردابه بعد مالم يروا امناء دولته العليه مصلحه الدوله فى دخول الحضره السلطانيه ثمه بنفسه الى ان انتهى الأمر عنده من كثره من دخل و أخبر الى مرحله عين اليقين، فأمر بسد تلك الثامه و تجديد عماره تلك البقعه و تزيين الروضه المنوره باحسن التزيين، و انى لاقيت بعض من حضر تلك الواقعه و كان يحكيها الاعاظم اساتيدنا الاقدمين من أعاظم رؤساء الدنيا والدين) اه_

و قبره الشريف اليوم أحد المراقد المقصوده بالتعظيم يقصدها الناس للتبرک بصاحبها

«أقا»

۱- الرباع: جمع الربع الدار، ما حولها، المحله

و یـدفنون موتـاهم عنـده و فی صـحنه قبور کثیر من أهـل الفضـل والایمان، منها قبر الشـیخ الجلیل العالم الفقیه الشـیخ جعفر بن محمد علی النوری الرازی و منها قبر السـید الحکیم العارف المتأله المیرزا أبی الحسن جلوه الطباطبائی الاصـفهانی المنتهی نسـبه الی سید الحکماء والمتألهین المیرزا رفیع الدین النائینی و غیرهما ممن لا تحضرنا اسماؤهم.

۱۰- أعلام بیته

یظهر من فهارس الشـیوخ و معاجم التراجم فضل بنی بابویه بین اعلام الطائفه و مشایـخ الاصحاب، حیث کانوا من سدنه العلم و حمله الحدیث و اعیان فقهاء الامامیه وقد خدموا کثیرا و سلهموا فی حفظ آثار أهل البیت علیهم السلام بمؤلفاتهم و مروّیاتهم.

قال صاحب ریاض العلماء فی کتابه (و هو- الحسـین بن علی بن بابویه- و اخوه وابن هذا الشـیخ وسبطه و أحفاده نازلا الی زمن الشـیخ منتجب الـدین کلهم کـانوا من أکـابر العلماء، و لم اعثر فیما بعـد الشـیخ منتجب الـدین کیف کانت أحوالهم، و قـد کان الشیخ منتجب الدین من اعاظم اسباطه، و أما سلسله الصدوق فالظاهر انه لم یکن منهم عالم سوی ولد الصدوق فلاحظ).

وقـد کتب الشـیخ المحقق الشـیخ سـلیمان البحرانی رساله فی تعداد أولاد بابویه کما نقل ذلک عنه فی منتهی المقال، و لم نقف علی تلـک الرساله الا انا عثرنا علی اسـماء عـده منهم کانوا بحق مفخره الطائفه و نجوماً لامعه فی سـماء العلم نـذکرهم اسـتطراداً إتماما للفائده.

۱- الشیخ علی بن الحسین بن موسی بن بابویه- والد شیخنا الصدوق- و یلقب هو ایضا بالصدوق و یقال لهما الصدوقان، و کان الشـیخ علی حفید الشهید الثانی (ره) یعتقد انه إذا اطلق الصدوقان ارید بهما الاخوان (محمد والحسین) الی أن رأی جده الشهید الثانی فی المنام و قال له یا بنی (الصدوقان محمد و أبوه) و قد سبق فی غضون

«أرا»

هذه الترجمه ذکر شیء من أحواله و ما کان له بین الطائفه من مقام کریم (و کان أول من ابتکر طرح الاسانید و جمع بین النظائر و أتی بالخبر مع قرینه فی رسالته الی ابنه و جمیع من تأخر عنه یحمد طریقه فیها و یعوّل علیها فی مسائل لا یجد النص علیها لثقته و أمانته و موضعه من الدین والعلم)(۱)

۲- الحسین بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه أبو عبدالله فقیه صالح شارک شقیقه شیخنا الصدوق- فی نقاط من حیاته کولادته و ذکائه و فقاهته لکنه لم یبلغ شأو أخیه، و کان من اجلاء الطائفه المحقه و کبرائهم کما عن الریاض وصل البصره فی ربیع الاول سنه ۳۷۸ و حدّث بها توفی فی النصف من شهر رمضان سنه ۴۱۸

۳- الحسین بن ابراهیم بن بابویه سبق فی اسماء شیوخ الصدوق اسمه ولا نعرف عنه إلا أنه من شیوخه کما عده المحدث النوری فی خاتمه مستدرکه.

۴- ابوالقاسم الحسن بن الحسین بن علی بن الحسین بن بابویه الشیخ ثقه الدین فقیه صالح کما وصفه حفیده الشیخ منتجب الدین فی فهرسته له ولدان عالمان و هما محمد والحسین.

۵- أبو عبدالله الحسین بن الحسن بن محمد بن موسی بن بابویه کان فقیها عالما روی عن خاله علی بن الحسین- الصدوق الاول-.

۶- الحسین بن الحسن بن الحسین بن علی بن الحسین بن بابویه والد الشیخ شمس الاسلام الحسن (حسکا)(۲) وصفه حفیده الشیخ منتجب الدین بانه فقیه صالح.

۷- شمس الاسلام الحسن بن الحسین- المتقدم- نزیل الری المدعو (حسکا) قال حفیده عنه الشیخ الامام فقیه ثقه وجه قرأ علی الشیخ أبی جعفر محمد بن الحسن الطوسی جمیع تصانیفه بالغری وقرأ علی الشیخین سلّار بن عبدالعزیز وابن البراج جمع تصانیفهما) و له تصانیف فی الفقه و غیره ترجمه صاحب ریاض العلماء و غیره.

«أشا»

۱- کما فی ج ۲۵ بحار الانوار

۲- حسکا مخفف حسن کیا وکیا بمعنی المقدم بلغه أهل جیلان و اضرابهم

۸- الشیخ موفق الـدین أبو القاسم عبیـدالله بن الحسن (حسـکا) المتقـدم نزیل الری فقیه ثقه قرأ علی والده الشیخ الامام شـمس الاسلام (حسکا) فقیه عصره جمیع ما کان له.

۹ - ۱۰- الشیخ ابو ابراهیم اسماعیل والشیخ أبو طالب اسحاق ابنی محمد ابن الحسن بن الحسین بن بابویه قرءا علی الشیخ الطوسی و لهما روایات الاحادیث و مطولات و مختصرات فی الاعتقاد عربیه و فارسیه کذا ترجمهما الشیخ منتجب الدین فی فهرسته والظاهر أنهما من أعمامه.

۱۱- الشیخ بابویه بن سعد بن محمد بن الحسن بن بابویه قال منتجب الدین فی فهرسته (فقیه صالح مقری، قرأ علی الجد شمس الاسلام الحسن بن الحسین وله کتاب حسن فی الاصول والفروع سماه الصراط المستقیم قرأته علیه) فهو من مشایخ منتجب الدین.

۱۲- الشیخ سعد بن الحسن بن الحسین بن بابویه فقیه صالح کما وصفه قریبه الشیخ منتجب الدین.

۱۳- الشیخ شیرزاد بن محمد بن محمد بن بابویه فقیه صالح کما وصفه قریبه الشیخ منتجب الدین.

۱۴- الشیخ المختار بن محمد بن المختار بن بابویه وصفه الشیخ منتجب الدین بانه زاهد واعظ شیخ فقیه.

۱۵- الشیخ أبو المفاخر هبه الله بن الحسن بن الحسین بن بابویه شیخ فقیه صالح کما وصفه قریبه.

۱۶- الشیخ أبو الحسن منتجب الدین علی بن عبیدالله بن الحسن- حسکا- ابن الحسین بن الحسن بن الحسین بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی من مشاهیر الثقات والمحدثین وفیه اجتمعت روایه الابناء عن الآباء عن سته آباء کما

«أتا»

قال الشيخ الشهيد الثانی فی شرح درایته فیما نقل عنه قال: (وقد وقع لنا منه - اجتماع روایه الابناء- روایه الشیخ منتجب الدین أبی الحسن علی بن عبیدالله ابن الحسن بن الحسین بن الحسن بن الحسین بن علی بن الحسین بن بابویه فانه یروی عن أبیه عن أبیه عن أبیه عن أبیه عن أبیه عن علی بن الحسین الصدوق بن بابویه القمی و منتجب الدین واسع الطرق کثیر الروایه عن آبائه و أقاربه و اسلافه و یروی عن ابن عمه الشیخ بابویه بغیر واسطه الخ) و قال فی اجازه له لبعض الاعلام (و کان هذا الرجل- منتجب الدین- حسن الضبط کثیر الروایه عن مشایخ عدیده)

١٧- الشیخ قطب الدین محمد بن محمد بن أبی جعفر بن بابویه الرازی قال فی نقد الرجال وجه من وجوه هذه الطائفه جلیل القدر عظیم المنزله من تلامیذ الامام العلامه الحلی قدس الله سره و روی عنه أحادیث و روی عنه شیخنا الشهید، و وصفه العلامه فی اجازته له (بالشیخ الفقیه العالم الفاضل المحقق المدقق زبده العلماء والافاضل قطب المله والدین محمد بن محمد الرازی ادام الله توفیقه) و قال الشهید عند ذکر مشایخه (و منهم الامام العلامه سلطان العلماء و ملک الفضلاء الحبر البحر قطب الدین محمد بن محمد الرازی البویهی) اجتمع به الشهید بدمشق فی اخریات شعبان سنه ٧۶۶ و قال عنه انه بحر لا- ینزف و اجازنی جمیع ما یجوز عنه روایته ثم توفی فی الیوم الثانی عشر من ذی القعده سنه ٧۶۶ بدمشق و دفن بالصالحیه ثم نقل الی موضع آخر و صلی علیه برحبه العلیه کما فی ص ٢٨ و ٢٩ و ج ٢۵ بحار الانوار ترجمه الشیخ الحر فی أمل الامل و فیه یظهر أنه من ذریه الصدوق کما یظهر ذلک من نسبته، وله ترجمه فی مجالس المؤمنین و أنه من ذریه البویهیین، ولا نعلم علی التحقیق صحه نسبته و إنما اثبتنا ترجمته هنا لما یظهر من الشیخ الحر فی أمله.

١٨- الحسن بن علی بن الحسین- اخو الصدوق- شیخ زاهد صالح لا یختلط بالناس ولا فقه له و هو الاوسط من ولد الصدوق الاول.

«أثا»

۱۹- محمـد بن موسـی بن بـابویه- عم الصـدوق الاـول- و أبو زوجته التی لم یعقب منهـا ولاـ نعلم شـیئا من احواله و فی ریاض العلماء ترجمه غیر واحد منهم لم یسعنا ذکرهم جمیعاً

مصادر ترجمه

ان اول مـا تـدرس حیـاه شـیخنا من مؤلفـاته، و فیما لا یوجـد فیها یرجع الی المصادر التالیه نـذکرها تسـهیلا لمن شاء التوسع فی البحث والدراسه.

۱- إتقان المقال له مرحوم الشیخ محمد طه نجف قدس سره

۲- الاعلام للزرکلی ص ۹۴۴

۳- اعیان الشیعه للمرحوم السید الأمین قدس سره

۴- أمل الآمل للشیخ الحر العاملی (ره)

۵- البلغه للشیخ سلمان الماحوزی (ره)

۶- البحار للمرحوم المجلسی ج ۹- ۲۵

۷- تاریخ بغداد للخطیب البغدادی ج ۳ ص ۸۹

۸- تاریخ الکامل لابن الاثیر

۹- تأسیس الشیعه للمرحوم السید الصدر الکاظمی (ره)

۱۰- تحفه الاحباب للمرحوم الشیخ عباس القمی (ره)

۱۱- ترجمه تاریخ قم للحسن بن عبدالملک القمی

۱۲- ترجمه دائره المعارف الاسلامیه

۱۳- تعلیقه المرحوم الوحید البهبهانی علی منهج المقال

۱۴- تلخیص الاحوال للمیرزا محمد الاسترابادی (ره)

۱۵- تنقیح المقال للمرحوم المامقانی (ره)

۱۶- توضیح المقال للمرحوم السکنی (ره)

۱۷- جامع الرواه للمرحوم الاردبیلی (ره)

«أخا»

ص: ۸۴

۱۸- خلاصه الاقوال لایه الله العلامه الحلی قدس سره

۱۹- الدرایه للشیخ حسین بن عبد الصمد- والد الشیخ البهائی- (ره)

۲۰- الذریعه لشیخنا الحجه الرازی دام ظله

۲۱- الرجال لشیخ الطائفه الطوسی (ره) (مخطوط)

۲۲- الرجال للنجاشی

۲۳- الرجال لابن داود (مخطوط)

۲۴- الرواشح السماویه للمیرداماد (ره)

۲۵- روضات الجنات للخوانساری (ره)

۲۶- الروضه البهیه للسید شفیع الجابلقی (ره)

۲۷- ریحانه الادب للمدرس التبریزی

۲۸- ریاض العلماء للمیرزا عبدالله افندی «مخطوط» بمکتبه شیخنا الرازی دام ظله

۲۹- السرائر لابن ادریس الحلی (ره)

۳۰- سفینه البحار للشیخ عباس القمی (ره)

۳۱- شعب المقال لأبی القاسم النراقی (ره)

۳۲- الشیعه و فنون الاسلام، للسید الصدر (ره)

۳۳- عقیده الشیعه ترجمه علیه السلام م

۳۴- فرهنگ خاورشناسان للمرحوم أبو القاسم سحاب

۳۵- الفوائد الرجالیه للسید بحر العلوم (ره) «مخطوط»

۳۶- الفوائد الرضویه للشیخ عباس القمی (ره)

۳۷- فهرست مکتبه الامام الرضا علیه السلام

۳۸- فهرست مکتبه سپهسالار

۳۹- قصص العلماء للتنکابنی (ره)

«أذا»

ص: ۸۵

۴۰- الکنی والالقاب للمرحوم الشیخ عباس القمی

۴۱- لؤلؤه البحرین للشیخ یوسف البحرانی (ره)

۴۲- اللوامع القدسیه للشیخ التقی المجلسی (ره)

۴۳- مستدرک الوسائل ج ۳ للمرحوم النوری قدس سره

۴۴- المشترکات للکاظمی (ره) (مخطوط)

۴۵- معالم العلماء للسروی (ره)

۴۶- معجم المطبوعات لیوسف الیان سرکیس

۴۷- مقابس الانوار للمرحوم الشیخ اسدالله الدزفولی (ره)

۴۸- منتخب التواریخ للمرحوم محمد هاشم الخراسانی (ره)

۴۹- منتهی المقال لأبی علی الحائری (ره)

۵۰- منهج المقال لأبی علی الحائری (ره)

۵۱- نقد الرجال للسید مصطفی التفریشی (ره)

۵۲- نکت الرجال للسید صدر الدین (ره) و هو حواشیه علی منتهی المقال

۵۳- نهایه الدرایه للسید حسن الصدر (ره)

۵۴- هدیه العارفین ج ۱ لاسماعیل باشا البغدادی

۵۵- الوجیزه للشیخ البهائی (ره)

۵۶- الوجیزه للمجلسی (ره)

۵۷- وسائل الشیعه ج ۳ للمرحوم الشیخ الحر العاملی (ره)

الی غیر ذلک من المصادر التی لم یتیسر لنا العثور علیها و حیث قد انتهی بنا البحث فی ترجمه الشیخ الصدوق الی هذا المقام فلنختم الکلام شاکرین الله تعالی علی مامن به من عظیم النعمه و جسیم الخدمه. و آخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمین و سلام علی المرسلین و صلی الله علی محمد و آله الطاهرین و لعنه الله علی أعدائهم أجمعین

۹ ربیع الثانی ۱۳۷۷ ه‍ـ

حسن الموسوی الخرسان

«أضا»

ص: ۸۶

كتاب

من لا يحضره الفقيه

تأليف

رئيس المحدثين محمد بن علی بن الحسين بن موسی بن بابويه

القمی المعروف بالصدوق المتوفی سنه ۳۸۱ هجـ

الجزء الأول

أشرف علی تحقيقه والتعليق عليه سيدنا الحجه

السيد حسن الموسوی الخرسان

عنی بنشره

الشيخ علی الاخوندی

صاحب

دار الكتب الاسلاميه

ص: ۱

المقدمه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ إِنِّی أَحْمَدُکَ وَ أَشْکُرُکَ وَ أُومِنُ بِکَ وَ أَتَوَکَّلُ عَلَیْکَ وَ أُقِرُّ بِذَنْبِی إِلَیْکَ وَ أُشْهِدُکَ أَنِّی مُقِرٌّ بِوَحْدَانِیَّتِکَ وَ مُنَزِّهُکَ عَمَّا لَا یَلِیقُ بِذَاتِکَ مِمَّا نَسَبَکَ إِلَیْهِ مَنْ شَبَّهَکَ وَ أَلْحَدَ فِیکَ وَ أَقُولُ إِنَّکَ عَدْلٌ فِیمَا قَضَیْتَ حَکِیمٌ فِیمَا أَمْضَیْتَ لَطِیفٌ لِمَا شِئْتَ لَمْ تَخْلُقْ عِبَادَکَ لِفَاقَهٍ وَ لَا کَلَّفْتَهُمْ إِلَّا دُونَ الطَّاقَهِ وَ إِنَّکَ ابْتَدَأْتَهُمْ بِالنِّعَمِ رَحِیماً وَ عَرَّضْتَهُمْ لِلِاسْتِحْقَاقِ حَکِیماً فَأَکْمَلْتَ لِکُلِّ مُکَلَّفٍ عَقْلَهُ وَ أَوْضَحْتَ لَهُ سَبِیلَهُ وَ لَمْ تُکَلِّفْ مَعَ عَدَمِ الْجَوَارِحِ مَا لَا یُبْلَغُ إِلَّا بِهَا وَ لَا مَعَ عَدَمِ الْمُخْبِرِ الصَّادِقِ مَا لَا یُدْرَکُ إِلَّا بِهِ فَبَعَثْتَ رُسُلَکَ مُبَشِّرِینَ وَ مُنْذِرِینَ وَ أَمَرْتَهُمْ بِنَصْبِ حُجَجٍ مَعْصُومِینَ یَدْعُونَ إِلَی سَبِیلِکَ بِالْحِکْمَهِ وَ الْمَوْعِظَهِ الْحَسَنَهِ لِئَلَّا یَکُونَ لِلنَّاسِ عَلَیْکَ حُجَّهٌ بَعْدَهُمْ وَ لِیَهْلِکَ مَنْ هَلَکَ عَنْ بَیِّنَهٍ وَ یَحْیَی مَنْ حَیَّ عَنْ بَیِّنَهٍ فَعَظُمَتْ بِذَلِکَ مِنَّتُکَ عَلَی بَرِیَّتِکَ وَ أَوْجَبْتَ عَلَیْهِمْ حَمْدَکَ فَلَکَ الْحَمْدُ عَدَدَ مَا أَحْصَی کِتَابُکَ وَ أَحَاطَ بِهِ عِلْمُکَ وَ تَعَالَیْتَ عَمَّا یَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوّاً کَبِیراً

قَالَ الشَّیْخُ الْإِمَامُ السَّعِیدُ الْفَقِیه(۱) نَزِیلُ الرَّیِّ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُوسَی بْنِ بَابَوَیْهِ الْقُمِّیُّ مُصَنِّفُ هَذَا الْکِتَابِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمَّا سَاقَنِی الْقَضَاءُ إِلَی بِلَادِ الْغُرْبَهِ وَ حَصَلَنِی الْقَدَرُ مِنْهَا بِأَرْضِ بَلْخَ مِنْ قَصَبَهِ إِیلَاقَ(۲) وَرَدَهَا الشَّرِیفُ الدَّیِّنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفُ بِنِعْمَهَ(۳) وَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْحُسینِ(۴) بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ

ص: ۲

۱- کذا فی النسخ التی رأیناها

۲- قصبه إیلاق: کوره من کور ماوراء النهر تناخم کوره الشاش، و قد تطلق ایلاق علی بلاد الشاش، و ایلاق هی ترکستان.

۳- الشریف أبو عبدالهل محمد بن الحسن المعروف بنعمه. ترجمه السید الأمین فی الأعیان ج ۷ ص ۲۵ نقلا عن ریاض العلماء

۴- فی بعض النسخ الحسن والصواب ما فی الاصل

أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فَدَامَ بِمُجَالَسَتِهِ سُرُورِی وَ انْشَرَحَ بِمُذَاکَرَتِهِ صَدْرِی وَ عَظُمَ بِمَوَدَّتِهِ تَشَرُّفِی لِأَخْلَاقٍ قَدْ جَمَعَهَا إِلَی شَرَفِهِ مِنْ سَتْرٍ وَ صَلَاحٍ وَ سَکِینَهٍ وَ وَقَارٍ وَ دِیَانَهٍ وَ عَفَافٍ وَ تَقْوَی وَ إِخْبَاتٍ(۱) فَذَاکَرَنِی بِکِتَابٍ صَنَّفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ زَکَرِیَّا الْمُتَطَبِّبُ الرَّازِیُّ(۲) وَ تَرْجَمَهُ بِکِتَابِ مَنْ لَا یَحْضُرُهُ الطَّبِیبُ وَ ذَکَرَ أَنَّهُ شَافٍ فِی مَعْنَاهُ وَ سَأَلَنِی أَنْ أُصَنِّفَ لَهُ کِتَاباً فِی الْفِقْهِ وَ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ وَ الشَّرَائِعِ وَ الْأَحْکَامِ مُوفِیاً عَلَی جَمِیعِ مَا صَنَّفْتُ فِی مَعْنَاهُ وَ أُتَرْجِمُهُ بِکِتَابِ مَنْ لَا یَحْضُرُهُ الْفَقِیهُ لِیَکُونَ إِلَیْهِ مَرْجِعُهُ وَ عَلَیْهِ مُعْتَمَدُهُ وَ بِهِ أَخْذُهُ وَ یَشْتَرِکَ فِی أَجْرِهِ مَنْ یَنْظُرُ فِیهِ وَ یَنْسَخُهُ وَ یَعْمَلُ بِمُودَعِهِ هَذَا مَعَ نَسْخِهِ لِأَکْثَرِ مَا صَحِبَنِی مِنْ مُصَنَّفَاتِی وَ سَمَاعِهِ لَهَا وَ رِوَایَتِهَا عَنِّی وَ وُقُوفِهِ عَلَی جُمْلَتِهَا وَ هِیَ مِائَتَا کِتَابٍ وَ خَمْسَهٌ وَ أَرْبَعُونَ کِتَاباً فَأَجَبْتُهُ أَدَامَ اللَّهُ تَوْفِیقَهُ إِلَی ذَلِکَ لِأَنِّی وَجَدْتُهُ أَهْلًا لَهُ وَ صَنَّفْتُ لَهُ هَذَا الْکِتَابَ بِحَذْفِ الْأَسَانِیدِ لِئَلَّا تَکْثُرَ طُرُقُهُ وَ إِنْ کَثُرَتْ فَوَائِدُهُ وَ لَمْ أَقْصِدْ فِیهِ قَصْدَ الْمُصَنِّفِینَ فِی إِیرَادِ جَمِیعِ مَا رَوَوْهُ بَلْ قَصَدْتُ إِلَی إِیرَادِ مَا أُفْتِی بِهِ وَ أَحْکُمُ بِصِحَّتِهِ وَ أَعْتَقِدُ فِیهِ أَنَّهُ حُجَّهٌ فِیمَا بَیْنِی وَ بَیْنَ رَبِّی تَقَدَّسَ ذِکْرُهُ وَ تَعَالَتْ قُدْرَتُهُ وَ جَمِیعُ مَا فِیهِ مُسْتَخْرَجٌ مِنْ کُتُبٍ مَشْهُورَهٍ عَلَیْهَا الْمُعَوَّلُ وَ إِلَیْهَا الْمَرْجِعُ مِثْلُ کِتَابِ حَرِیزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السِّجِسْتَانِیِّ(۳) وَ کِتَابِ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ

۱- أخبت الرجل اخباتا خضع لله و خشع قلبه

۲- هو أبو بکر الرازی الطبیب (جالینوس العرب) أصله من الری ولد سنه ۲۸۲ قدم بغداد و بها تعلم العاب و حذق فیه و باشر بالبیمارستان العضدی ببغداد توفی سنه ۳۶۴ و قیل غیر ذلک، خلف من التألیف أکثر من مائتی مؤلف لا یزال الکثیر منها مجهول العین والأثر. والمعروف الموجود منها بضعه و عشرون مؤلفاً ترجم بعضها الی اللغات الاجنبیه کالعبرانیه واللاتینیه، له تجدیدات فی الط_و اکتشافات لم یسبق الیها کاکتشافه الامراض الساریه و مرض الحصبه والجدری.

۳- حریز بن عبدالله السجستانی: ثقه کوفی کان ممن شهر السیف فی قال الخوارج بجستان فی حیاه الامام الصادق علیه السلام قتله الشراه (الخوارج) بجستان له کتب منها کتاب الصلاه، و کتاب الزکاه، و کتاب الصوم، و کتاب النوادر و کلها تعد من الأصول، و لعل مراد المؤلف بکتاب حریز کتاب الصلاه الذی کان یحفظه حماد بن عیسی کما یظهر من جوابه للامام الصادق علیه السلام حین سأله نحسن أن تصلی؟ قال یا سیدی انا احفظ کتاب حریز فی الصلاه قال علیه السلام: لا علیک قم فصل الخ.

عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ(۱) وَ كُتُبِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ الْأَهْوَازِيِّ(۲) وَ كُتُبِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ(۳) وَ نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى(۴) وَ كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَهِ تَصْنِيفِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيِّ(۵) وَ كِتَابِ الرَّحْمَهِ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(۶) وَ جَامِعِ شَيْخِنَا

۱- عبيدالله بن على الحلبى: ثقه صحيح كوفى كان متجره هو و أبوه و أخوه الى حلب. فغلب عليهم هذا اللقب و هو وجه آل أبى شعبه و كبيرهم، و هم بيت بالكوفه مذكور مشهور، صنف عبيدالله كتابا عرضه على الامام الصادق عليه السلام فاستحسنه و قرضه بقوله (ليس لهؤلاء فى الفقه مثله).

۲- على بن مهزيار الاهوازى: ثقه جليل القدر واسع الروايه من اصحاب الأئمه الرضا والجواد والهادى عليهم السلام و كان وكيلا عنهم قام بالوكاله بعد موت عبدالله بن جندب و كان له عند الأئمه مقام و شأن، و أجوبه مكاتباته تدل على عظم شأنه وجلاله قدره فمن ذلك رساله الامام الجواد عليه السلام اليه و هى (بسم الله الرحمن الرحيم يا على احسن الله جزاك و اسكنك جنته و منعك من الخزى فى الدنيا والآخره و حشرك الله معنا، يا على قد بلوتك و خبرتك فى النصيحه والطاعه والخدمه والتوقير والقيام بما يجب عليك، فلو قلت انى لم أر مثلك رجوت ان أكون صادقا فجزاك الله جنات الفردوس ولا خفى على مقامك و خدمتك فى الحر والبرد فى الليل والنهار فاسئل الله اذا جمع الخلائق للقيامه أن يحبوك برحمه تغتبط بها انه سميع الدعاء) وله من الكتب ثلاثه و ثلاثون كتابا

۳- الحسين بن سعيد الاهوازى: من أصحاب الأئمه الرضا والجواد والهادى عليهم السلام ثقه عين جليل القدر أصله كوفى وا نتقل مع أخيه الحسن الى الاهواز ثم يحول الى قم فنزل على الحسن بن أبان و توفى بقم رحمه الله له ثلاثون كتابا عدها الشيخ فى الفهرست.

۴- أحمد بن محمد بن عيسى الأشعرى: أبو جعفر شيخ القميين و وجههم بقم و فقيههم و كان الرئيس الذى يلقى السلطان بها، لقى أبا الحسن الرضا و أبا جعفر الجواد و أبا الحسن الهادى عليهم السلام، ثقه عظيم له كتب عديده منها كتاب (النوادر) و كان غير مبوب فبوبه داود بن كوره

۵- محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الاشعرى: القمى أبو جعفر جليل القدر ثقه فى الحديث كثير الروايات له كتب منها كتاب (نوادر الحكمه) و هو كتاب حسن كبير يعرفه القميون (بدبه شبيب) قال النجاشى: و شبيب فامى (بياع الفوم) كان بقم له دبه ذات بيوت يعطى منها ما يطلب منه من دهن فشبهوا هذا الكتاب بذلك لاشتماله على ما تشتهيه الانفس.

۶- سعد بن عبدالله الاشعرى: القمى أبو القاسم ثقه جليل القدر واسع الأخبار كثير التصانيف قال النجاشى: شيخ هذه الطائفه و فقيهها و وجهها كان قد سمع من حديث العامه كثيرا و سافر فى طلب الحديث له عده كتب منها كتاب «الرحمه» و هو يشتمل على كتب جماعه و قد عدها الشيخ فى الفهرست توفى يوم الاربعاء لسبع و عشرين من شوال سنه ۳۰۰ كذا فى الخلاصه و قيل سنه ۲۹۹ و قيل سنه ۳۰۱

مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(۱) وَ نَوَادِرِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عُمَيْرٍ(۲) وَ كُتُبِ الْمَحَاسِنِ لِأَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ(۳) وَ رِسَالَهِ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ(۴) إِلَيَّ وَ غَيْرِهَا مِنَ الْأُصُولِ وَ الْمُصَنَّفَاتِ الَّتِی طُرُقِی إِلَيْهَا مَعْرُوفَهٌ فِی فِهْرِسِ الْكُتُبِ الَّتِی رُوِّيتُهَا عَنْ مَشَايِخِی وَ أَسْلَافِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ بَالَغْتُ فِی ذَلِكَ جُهْدِی مُسْتَعِيناً بِاللَّهِ وَ مُتَوَكِّلًا عَلَيْهِ وَ مُسْتَغْفِراً مِنَ التَّقْصِيرِ وَ مَا تَوْفِيقِی إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ إِلَيْهِ أُنِيبُ وَ هُوَ حَسْبِی وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ.

۱- محمد بن الحسن بن الوليد: شيخ جليل القدر عارف موثوق به مكون اليه مات سنه ۳۴۳ له كتب منها كتاب «الجامع» و كتاب التفسير و غير ذلك

۲- محمد بن أبی عمير: البغدادی الاصل والمقام أبو أحمد قال الشيخ: و كان من أوثق الناس عند صه والعامه و أنسكهم نسكا و أورعهم و اعبدهم، و حكی عن الجاحظ انه قال كان اوحد أهل زمانه الاشياء كلها، أدرك من الأئمه ثلاثه الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، و ذكر الكشی انه ضرب مائه و عشرين خشبه أيام هرون و تولی ضربه السندی بن شاهك و كان ذلك علی التشيع و حبس لم يفرج عنه حتی أدی مائه واحد و عشرين الف درهم روی عنه أحمد بن محمد بن عيسی الاشعری كتب مائه رجل من أصحاب الصادق عليه السلام له كتب كثيره منها كتاب «النوادر» و هو كتاب حسن كبير مات سنه ۲۱۷

۳- احمد بن محمد بن خالد البرقی: اصله كوفی و كان جده محمد بن علی حبسه يوسف بن عمر والی العراق بعد مقتل زيد بن علی عليه السلام ثم قتله فهرب جده خالد مسع أبيه عبدالرحمن الی برقه قم فأقاموا بها. و كان أحمد ثقه فی نفسه له كتب و تصانيف كثيره منها كتاب «المحاسن» و هو مشتمل علی عده كتب.

۴- علی بن الحسين بن موسی بن بابويه القمی: شيخ القميين فی عصره و متقدمهم و فقيههم و ثقتهم، قدم العراق و اجتمع مع أبی القاسم الحسين بن روح رحمه الله و سأله مسائل ثم كاتبه بعد ذلك علی يد علی بن جعفر الاسود يسأله أن يوصل الی الامام الحجه صاحب الامر «عج» رقعه يسأله فيها الولد فأوصلها و كان الجواب من الناحيه «قد دعونا الله لك بذلك و سترزق ولدين ذكرين خيرين» فولد له أبو جعفر- الصدوق- و أبو عبدالله من أم ولد، و كان أبو جعفر يقول «انا ولدت بدعوه صاحب الامر» مفتخراً بذلك توفی سنه ۳۲۹ و هی السنه التی تناثرت فيها النجوم، و دفن بقم له كتب كثيره منها كتاب «الرساله» الی ابنه ابی جعفر محمد بن علی و هو الذی ينقل عنه كثيرا فی هذا الكتاب

۱- بَابُ الْمِيَاهِ وَ طُهْرِهَا وَ نَجَاسَتِهَا

قَالَ الشَّيْخُ السَّعِيدُ الْفَقِيهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ(۱) إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً طَهُوراً وَ يَقُولُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَ إِنَّا عَلى ذَهابٍ بِهِ لَقادِرُونَ وَ يَقُولُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ فَأَصْلُ الْمَاءِ كُلِّهِ مِنَ السَّمَاءِ وَ هُوَ طَهُورٌ كُلُّهُ وَ مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ وَ مَاءُ الْبِئْرِ طَهُور

[۱](۲) ۱- وَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام كُلُّ مَاءٍ طَاهِرٌ إِلَّا مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ قَذِرٌ

[۲](۳) ۲-وَ قَالَ عليه السلام الْمَاءُ يُطَهِّرُ وَ لَا يُطَهَّرُ

فَمَتَى وَجَدْتَ مَاءً وَ لَمْ تَعْلَمْ فِيهِ نَجَاسَةً فَتَوَضَّأْ مِنْهُ وَ اشْرَبْ وَ إِنْ وَجَدْتَ فِيهِ مَا يُنَجِّسُهُ فَلَا تَتَوَضَّأْ مِنْهُ وَ لَا تَشْرَبْ إِلَّا فِي حَالِ الِاضْطِرَارِ فَتَشْرَبُ مِنْهُ وَ لَا تَتَوَضَّأْ مِنْهُ وَ تَيَمَّمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَاءُ كُرّاً فَلَا بَأْسَ بِأَنْ تَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَ تَشْرَبَ وَقَعَ فِيهِ شَيْ ءٌ أَوْ لَمْ يَقَعْ مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ رِيحُ الْمَاءِ فَإِنْ تَغَيَّرَ فَلَا تَشْرَبْهُ(۴) وَ لَا تَتَوَضَّأْ مِنْهُ وَ الْكُرُّ مَا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَشْبَارٍ طُولًا فِي عَرْضِ ثَلَاثِهِ أَشْبَارٍ فِي عُمْقِ ثَلَاثِهِ أَشْبَارٍ وَ بِالْوَزْنِ أَلْفٌ وَ مِائَتَا رِطْلٍ بِالْمَدَنِيِّ

[۳](۵) ۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْ ءٌ وَ الْقُلَّتَانِ جَرَّتَانِ

وَ لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ وَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ الِاسْتِيَاكِ بِمَاءِ الْوَرْدِ وَ الْمَاءُ الَّذِي تُسَخِّنُهُ

۱- كـذا فى سائر النسـخ ولم يعهـد من المؤلف ولا من غيره تبجيل انفسهم بمثل ذلك فى الـديباجه خاصه و لعله من زيادات الناسخين

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۶۱ الكافى ج ۱ ص ۳

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۶۱ الكافى ج ۱ ص ۳

۴- نسخه [فلا تشرب منه]

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۷ التهذيب ج ۱ ص ۱۱۷

الشَّمْسُ لَا تَتَوَضَّأْ بِهِ وَ لَا تَغْتَسِلْ بِهِ مِنَ الْجَنَابَهِ وَ لَا تَعْجِنْ بِهِ لِأَنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِالْمَاءِ الْحَمِيمِ الْحَارِّ وَ لَا يُفْسِدُ الْمَاءَ إِلَّا مَا كَانَتْ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَهٌ وَ كُلُّ مَا وَقَعَ فِي الْمَاءِ مِمَّا لَيْسَ لَهُ دَمٌ فَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِ وَ الْوُضُوءِ مِنْهُ مَاتَ فِيهِ أَوْ لَمْ يَمُتْ فَإِنْ كَانَ مَعَكَ إِنَاءَانِ فَوَقَعَ فِي أَحَدِهِمَا مَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ وَ لَمْ تَعْلَمْ فِي أَيِّهِمَا وَقَعَ فَأَهْرِقْهُمَا جَمِيعاً وَ تَيَمَّمْ وَ لَوْ أَنَّ مِيزَابَيْنِ سَالَا مِيزَابَ بَوْلٍ وَ مِيزَابَ مَاءٍ فَاخْتَلَطَا ثُمَّ أَصَابَ ثَوْبَكَ مِنْهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ

[۴] ۴-وَ سَأَلَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ السَّطْحِ يُبَالُ عَلَيْهِ فَتُصِيبُهُ السَّمَاءُ فَيَكِفُ(۱) فَيُصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَاءِ أَكْثَرُ مِنْهُ

[۵] ۵-وَ سُئِلَ عليه السلام عَنْ طِينِ الْمَطَرِ يُصِيبُ الثَّوْبَ فِيهِ الْبَوْلُ وَ الْعَذِرَهُ وَ الدَّمُ فَقَالَ طِينُ الْمَطَرِ لَا يُنَجِّسُ

[۶](۲) ۶-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الْبَيْتِ يُبَالُ عَلَى ظَهْرِهِ وَ يُغْتَسَلُ مِنَ الْجَنَابَهِ ثُمَّ يُصِيبُهُ الْمَطَرُ أَ يُؤْخَذُ مِنْ مَائِهِ فَيُتَوَضَّأُ بِهِ لِلصَّلَاهِ فَقَالَ إِذَا جَرَى فَلَا بَأْسَ بِهِ

[۷](۳) ۷-وَ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَمُرُّ فِي مَاءِ الْمَطَرِ وَ قَدْ صُبَّ فِيهِ خَمْرٌ فَأَصَابَ ثَوْبَهُ هَلْ يُصَلِّي فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ فَقَالَ لَا يَغْسِلُ ثَوْبَهُ وَ لَا رِجْلَهُ وَ يُصَلِّي فِيهِ وَ لَا بَأْسَ بِهِ(۴)

[۸](۵) ۸-وَ سَأَلَ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْقَيْءِ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَلَا يُغْسَلُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ

ص: ۷

۱- و كف البيت بالمطر و كفا و وكوفا و وكيفا سال قليلا قليلا

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۱۷

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۱۸

۴- في نسخه أو ب (ولا بأس)

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۰

[۹](۱) ۹-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم کُلَّ شَیْ ءٍ یَجْتَرُّ(۲) فَسُؤْرُهُ حَلَالٌ وَ لُعَابُهُ حَلَالٌ

[۱۰](۳) ۱۰-وَ أَتَی أَهْلُ الْبَادِیَهِ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم فَقَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ حِیَاضَنَا هَذِهِ تَرِدُهَا السِّبَاعُ وَ الْکِلَابُ وَ الْبَهَائِمُ فَقَالَ لَهُمْ صلی الله علیه و آله و سلّم لَهَا مَا أَخَذَتْ أَفْوَاهُهَا وَ لَکُمْ سَائِرُ ذَلِکَ

وَ إِنْ شَرِبَ مِنَ الْمَاءِ دَابَّهٌ أَوْ حِمَارٌ أَوْ بَغْلٌ أَوْ شَاهٌ أَوْ بَقَرَهٌ أَوْ بَعِیرٌ فَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِوَ الْوُضُوءِ مِنْهُ فَإِنْ وَقَعَ وَزَغٌ فِی إِنَاءٍ فِیهِ مَاءٌ أُهَرِیقَ ذَلِکَ الْمَاءُ وَ إِنْ وَلَغَ فِیهِ کَلْبٌ أَوْ شَرِبَ مِنْهُ أُهَرِیقَ الْمَاءُ وَ غُسِلَ الْإِنَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مَرَّهً بِالتُّرَابِ وَ مَرَّتَیْنِ بِالْمَاءِ ثُمَّ یُجَفَّفُ وَ أَمَّا الْمَاءُ الْآجِنُ(۴) فَیَجِبُ التَّنَزُّهُ عَنْهُ إِلَّا أَنْ یَکُونَ لَا یُوجَدُ غَیْرُهُ وَ لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ بِمَاءٍ یَشْرَبُ مِنْهُ السِّنَّوْرُ وَ لَا بَأْسَ بِشُرْبِهِ

[۱۱] ۱۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنِّی لَا أَمْتَنِعُ مِنْ طَعَامٍ طَعِمَ مِنْهُ السِّنَّوْرُ وَ لَا مِنْ شَرَابٍ شَرِبَ مِنْهُ

وَ لَا یَجُوزُ الْوُضُوءُ بِسُؤْرِ الْیَهُودِیِّ وَ النَّصْرَانِیِّ وَ وَلَدِ الزِّنَا وَ الْمُشْرِکِ وَ کُلِّ مَنْ خَالَفَ الْإِسْلَامَ وَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِکَ سُؤْرُ النَّاصِبِ وَ مَاءُ الْحَمَّامِ سَبِیلُهُ سَبِیلُ الْمَاءِ الْجَارِی إِذَا کَانَتْ لَهُ مَادَّهٌ

[۱۲] ۱۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام فِی الْمَاءِ الَّذِی تَبُولُ فِیهِ الدَّوَابُّ وَ تَلَغُ(۵) فِیهِ الْکِلَابُ وَ یَغْتَسِلُ فِیهِ الْجُنُبُ إِنَّهُ إِذَا کَانَ قَدْرَ کُرٍّ لَمْ یُنَجِّسْهُ شَیْ ءٌ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۶۴

۲- یجتر: جر و أجتر البعیر اعاد الاکل من بطنه فمضغه ثانیه، والجر بالکسر الذی الخف والظلف کالمسده للانسان

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۱۷

۴- الآجن: أجن الماء أجنا و أجونا من بابی ضرب و قعد: تغیر إلا انه یشرب فهو آجن

۵- تلغ فیه الکلاب أی باطراف ألسنتها

[۱۳] ۱۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَهُمْ قَطْرَهُ بَوْلٍ قَرَضُوا لُحُومَهُمْ بِالْمَقَارِيضِ وَ قَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْكُمْ بِأَوْسَعِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ جَعَلَ لَكُمُ الْمَاءَ طَهُوراً فَانْظُرُوا كَيْفَ تَكُونُونَ

فَإِنْ دَخَلَتْ حَيَّهٌ فِي حُبٍّ(۱) مَاءٍ وَ خَرَجَتْ مِنْهُ صُبَّ مِنَ الْمَاءِ(۲) ثَلَاثُ أَكُفٍّ وَ اسْتُعْمِلَ الْبَاقِي وَ قَلِيلُهُ وَ كَثِيرُهُ بِمَنْزِلَهٍ وَاحِدَهٍ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يُسْتَقَى الْمَاءُ بِحَبْلٍ اتُّخِذَ مِنْ شَعْرِ الْخِنْزِيرِ.

[۱۴](۳) ۱۴-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ جِلْدِ الْخِنْزِيرِ يُجْعَلُ دَلْواً يُسْتَقَى بِهِ الْمَاءُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ

[۱۵] ۱۵-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَهِ يُجْعَلُ فِيهَا اللَّبَنُ وَ الْمَاءُ وَ السَّمْنُ مَا تَرَى فِيهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ تَجْعَلَ فِيهَا مَا شِئْتَ مِنْ مَاءٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ سَمْنٍ وَ تَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَ تَشْرَبَ وَ لَكِنْ لَا تُصَلِّ فِيهَا.

وَ لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ بِفَضْلِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ مَا لَمْ يُوجَدْ غَيْرُهُ وَ إِنْ تَوَضَّأَ رَجُلٌ مِنَ الْمَاءِ الْمُتَغَيِّرِ أَوِ اغْتَسَلَ أَوْ غَسَلَ ثَوْبَهُ فَعَلَيْهِ إِعَادَهُ الْوُضُوءِ وَ الْغُسْلِ وَ الصَّلَاهِ وَ غَسْلِ الثَّوْبِ وَ كُلِّ آنِيَهٍ صُبَّ فِيهَا ذَلِكَ الْمَاءُ فَإِنْ دَخَلَ رَجُلٌ الْحَمَّامَ وَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَغْرِفُ(۴) بِهِ وَ يَدَاهُ قَذِرَتَانِ ضَرَبَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ وَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ هَذَا مِمَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ وَ كَذَلِكَ الْجُنُبُ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْمَاءِ الْقَلِيلِ فِي الطَّرِيقِ وَ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِنَاءٌ يَغْرِفُ بِهِ وَ يَدَاهُ قَذِرَتَانِ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ.

[۱۶] ۱۶-وَ سُئِلَ عَلِيٌّ علیه السلام(۵) أَ يُتَوَضَّأُ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِ جَمَاعَهِ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يُتَوَضَّأُ مِنْ رَكْوٍ أَبْيَضَ مُخَمَّرٍ فَقَالَ لَا بَلْ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِ جَمَاعَهِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّ

۱- الحب: بالضم الجره العظيمه الضخمه

۲- نسخه فی ب و ج «الاناء»

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۱۷

۴- نسخه فی ب و ج «يغترف»

۵- نسخه فی ا و ج «الصادق»

أَحَبَّ دِینِكَمْ إِلَی اللَّهِ الْحَنِیفِیَّهُ السَّمْحَهُ السَّهْلَهُ

فَإِنِ اجْتَمَعَ مُسْلِمٌ مَعَ ذِمِّیٍّ فِی الْحَمَّامِ اغْتَسَلَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْحَوْضِ قَبْلَ الذِّمِّیِّ وَ لَا یَجُوزُ التَّطْهِیرُ(۱) بِغُسَالَهِ الْحَمَّامِ لِأَنَّهُ یَجْتَمِعُ فِیهِ غُسَالَهُ الْیَهُودِیِّ وَ الْمَجُوسِیِّ وَ النَّصْرَانِیِّ وَ الْمُبْغِضِ لِآلِ مُحَمَّدٍ علیه السلام وَ هُوَ أَشَرُّهُمْ

[۱۷](۲) ۱۷-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ مُجْتَمَعِ الْمَاءِ فِی الْحَمَّامِ مِنْ غُسَالَهِ النَّاسِ یُصِیبُ الثَّوْبَ مِنْهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَ لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ بِالْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلِ وَ كَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ النَّاسُ مَا یَسْقُطُ مِنْ وَضُوئِهِ فَیَتَوَضَّئُونَ بِهِ وَ الْمَاءُ الَّذِی یَتَوَضَّأُ بِهِ الرَّجُلُ فِی شَیْ ءٍ نَظِیفٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ یَأْخُذَهُ غَیْرُهُ فَیَتَوَضَّأَ بِهِ فَأَمَّا الْمَاءُ الَّذِی یُغْسَلُ بِهِ الثَّوْبُ أَوْ یُغْتَسَلُ بِهِ مِنَ الْجَنَابَهِ أَوْ تُزَالُ بِهِ نَجَاسَهٌ فَلَا یُتَوَضَّأُ بِهِ.

[۱۸](۳) ۱۸-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ مَاءٍ شَرِبَتْ مِنْهُ دَجَاجَهٌ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِی مِنْقَارِهَا قَذَرٌ لَمْ یُتَوَضَّأْ مِنْهُ وَ لَمْ تَشْرَبْ وَ إِنْ لَمْ یُعْلَمْ فِی مِنْقَارِهَا قَذَرٌ تَوَضَّأْ مِنْهُ وَ اشْرَبْ.

وَ كُلُّ مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ وَ الشُّرْبِ مِنْ مَاءٍ شَرِبَ مِنْهُ وَ لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَاءٍ شَرِبَ مِنْهُ بَازٌ أَوْ صَقْرٌ أَوْ عُقَابٌ مَا لَمْ یُرَ فِی مِنْقَارِهِ دَمٌ فَإِنْ رُؤِیَ فِی مِنْقَارِهِ دَمٌ لَمْ یُتَوَضَّأْ مِنْهُ وَ لَمْ یُشْرَبْ.

فَإِنْ رَعَفَ رَجُلٌ فَامْتَخَطَ فَصَارَ ذَلِكَ الدَّمُ قَطْراً صِغَاراً فَأَصَابَ إِنَاءَهُ وَ لَمْ یَسْتَبِنْ ذَلِكَ فِی الْمَاءِ فَلَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ مِنْهُ وَ إِنْ كَانَ شَیْ ءٌ بَیِّنٌ(۴) فِیهِ لَمْ یَجُزِ الْوُضُوءُ مِنْهُ وَ الدَّجَاجَهُ وَ الطَّیْرُ وَ أَشْبَاهُهُمَا إِذَا وَطِئَ شَیْ ءٌ مِنْهَا الْعَذِرَهَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَاءَ فَلَا یَجُوزُ الْوُضُوءُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ یَكُونَ الْمَاءُ كُرّاً فَإِنْ سَقَطَ فِی رَاوِیَهِ مَاءٍ فَأْرَهٌ أَوْ جُرَذٌ أَوْ صَعْوَهٌ مَیْتَهٌ

۱- نسخه فی أ و ج و المطبوعه [التطهیر]

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۷ الكافی ج ۱ ص ۵

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۵ التهذیب ج ۱ ص ۶۵ الكافی ج ۱ ص ۴

۴- نسخه فی ب و مطبوعه ایران (شیئا بینا)

فَتَفَسَّخَ فِيهَا لَمْ يَجُزْ شُرْبُهُ وَ لَا الْوُضُوءُ مِنْهُ وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ مُتَفَسِّخٍ فَلَا بَأْسَ بِشُرْبِهِ وَ الْوُضُوءِ مِنْهُ وَ تُطْرَحُ الْمَيْتَةُ إِذَا خَرَجَتْ طَرِيَّةً وَ كَذَلِكَ الْجَرَّةُ وَ حُبُّ الْمَاءِ وَ الْقِرْبَةُ وَ أَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْمَاءِ فَإِنْ وَقَعَتْ فَأْرَةٌ أَوْ غَيْرُهَا مِنَ الدَّوَابِّ فِي بِئْرِ مَاءٍ فَمَاتَتْ فَعُجِنَ مِنْ مَائِهَا فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِ ذَلِكَ الْخُبْزِ إِذَا أَصَابَتْهُ النَّارُ

[١٩](١) ١٩-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَكَلَتِ النَّارُ مَا فِيهِ

فَإِنْ وَقَعَتْ فَأْرَةٌ فِي خَابِيَةٍ فِيهَا سَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ أَوْ عَسَلٌ وَ كَانَ جَامِداً أُخِذَتِ الْفَأْرَةُ مَعَ مَا حَوْلَهَا وَ اسْتُعْمِلَ الْبَاقِي وَ أُكِلَ وَ كَذَلِكَ إِذَا وَقَعَتْ فِي الدَّقِيقِ وَ أَشْبَاهِهِ فَإِنْ وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي دُهْنٍ غَيْرِ جَامِدٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُسْتَصْبَحَ بِهِ فَإِنْ وَقَعَتْ فَأْرَةٌ فِي حُبِّ دُهْنٍ فَأُخْرِجَتْ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُدَّهَنَ مِنْهُ وَ يُبَاعَ مِنْ مُسْلِمٍ.

[٢٠](٢) ٢٠-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ بِئْرٍ(٣) اسْتُقِيَ مِنْهَا فَتُوُضِّئَ بِهِ وَ غُسِلَ بِهِ الثِّيَابُ وَ عُجِنَ بِهِ ثُمَّ عُلِمَ أَنَّهُ كَانَ فِيهَا مَيْتَةٌ فَقَالَ لَا بَأْسَ وَ لَا يُغْسَلُ الثَّوْبُ مِنْهُ وَ لَا تُعَادُ مِنْهُ الصَّلَاةُ.

وَ الْفَأْرَةُ وَ الْكَلْبُ إِذَا أَكَلَا مِنَ الْخُبْزِ أَوْ شَمَّاهُ فَإِنَّهُ يُتْرَكُ مَا شَمَّاهُ وَ يُؤْكَلُ مَا بَقِيَ وَ لَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ مِنَ الْحِيَاضِ الَّتِي يُبَالُ فِيهَا إِذَا غَلَبَ لَوْنُ الْمَاءِ الْبَوْلَ وَ إِنْ غَلَبَ لَوْنُ الْبَوْلِ الْمَاءَ فَلَا يُتَوَضَّأُ مِنْهَا وَ لَا يَجُوزُ التَّوَضُّؤُ بِاللَّبَنِ لِأَنَّ الْوُضُوءَ إِنَّمَا هُوَ بِالْمَاءِ أَوِ الصَّعِيدِ وَ لَا بَأْسَ بِالتَّوَضُّؤِ بِالنَّبِيذِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله و سلّم قَدْ تَوَضَّأَ بِهِ وَ كَانَ ذَلِكَ مَاءً قَدْ نُبِذَتْ فِيهِ تُمَيْرَاتٌ وَ كَانَ صَافِياً فَوْقَهَا فَتَوَضَّأَ بِهِ فَإِذَا غَيَّرَ التَّمْرُ لَوْنَ الْمَاءِ لَمْ يَجُزِ الْوُضُوءُ بِهِ وَ النَّبِيذُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ وَ أُحِلَّ شُرْبُهُ هُوَ الَّذِي يُنْبَذُ بِالْغَدَاةِ وَ يُشْرَبُ بِالْعَشِيِّ أَوْ يُنْبَذُ بِالْعَشِيِّ وَ يُشْرَبُ بِالْغَدَاةِ فَإِنِ اغْتَسَلَ الرَّجُلُ فِي وَهْدَةٍ(٤) وَ خَشِيَ أَنْ يَرْجِعَ مَا يَنْصَبُّ عَنْهُ إِلَى الْمَاءِ الَّذِي يَغْتَسِلُ مِنْهُ أَخَذَ كَفّاً وَ صَبَّهُ أَمَامَهُ وَ كَفّاً عَنْ يَمِينِهِ وَ كَفّاً عَنْ

١- -الاستبصار ج ١ ص ٢٩ التهذيب ج ١ ص ١١٧

٢- -الاستبصار ج ١ ص ٣٢ التهذيب ج ١ ص ٦٦ الكافی ج ١ ص ٣

٣- نسخه فی ب و ج والمطبوعه (استسقی)

٤- الوهده: بالفتح فالسكون المنخفض من الارض

يَسَارِهِ وَ كَفّاً مِنْ خَلْفِهِ وَ اغْتَسَلَ مِنْهُ فَإِنِ انْتَضَحَ عَلَى ثِيَابِ الرَّجُلِ أَوْ عَلَى يَدَنِهِ مِنَ الْمَاءِ الَّذِی یَسْتَنْجِی بِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِکَ فَإِنْ تَرَشَّشَ(۱) مِنْ یَدِهِ فِی الْإِنَاءِ أَوِ انْصَبَّ فِی الْأَرْضِ فَوَقَعَ فِی الْإِنَاءِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ كَذَلِکَ فِی الِاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَهِ وَ إِنْ وَقَعَتْ مَیْتَهٌ فِی مَاءٍ جَارٍ فَلَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ مِنَ الْجَانِبِ الَّذِی لَیْسَ فِیهِ الْمَیْتَهُ.

[۲۱](۲) ۲۱-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الْمَاءِ السَّاكِنِ تَكُونُ فِیهِ الْجِیفَهُ قَالَ یُتَوَضَّأُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ وَ لَا یُتَوَضَّأُ مِنْ جَانِبِ الْجِیفَهِ

[۲۲](۳) ۲۲-و سُئِلَ علیه السلام عَنْ غَدِیرٍ فِیهِ جِیفَهٌ فَقَالَ إِنْ كَانَ الْمَاءُ قَاهِراً لَهَا لَا تُوجَدُ الرِّیحُ مِنْهُ فَتَوَضَّأْ وَ اغْتَسِلْ.

وَ مَنْ أَجْنَبَ فِی سَفَرِهِ فَلَمْ یَجِدْ إِلَّا الثَّلْجَ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ یَغْتَسِلَ بِهِ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ یَتَوَضَّأَ بِهِ أَیْضاً یَدْلُكُ بِهِ جِلْدَهُ وَ لَا بَأْسَ أَنْ یَغْرِفَ الْجُنُبُ الْمَاءَ مِنَ الْحُبِّ بِیَدِهِ وَ إِنِ اغْتَسَلَ الْجُنُبُ فَنَزَا(۴) الْمَاءُ مِنَ الْأَرْضِ فَوَقَعَ فِی الْإِنَاءِ أَوْ سَالَ مِنْ یَدَنِهِ فِی الْإِنَاءِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ یَغْتَسِلَ الرَّجُلُ وَ الْمَرْأَهُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَ لَكِنْ تَغْتَسِلُ بِفَضْلِهِ وَ لَا یَغْتَسِلُ بِفَضْلِهَا وَ أَكْبَرُ مَا یَقَعُ فِی الْبِئْرِ الْإِنْسَانُ فَیَمُوتُ فِیهَا فَیُنْزَحُ مِنْهَا سَبْعُونَ دَلْواً وَ أَصْغَرُ مَا یَقَعُ فِیهَا الصَّعْوَهُ فَیُنْزَحُ مِنْهَا دَلْوٌ وَاحِدٌ وَ فِیمَا بَیْنَ الْإِنْسَانِ وَ الصَّعْوَهِ عَلَى قَدْرِ مَا یَقَعُ فِیهَا فَإِنْ وَقَعَ فِیهَا فَأْرَهٌ وَ لَمْ تَتَفَسَّخْ یُنْزَحُ مِنْهَا دَلْوٌ وَاحِدٌ وَ إِذَا انْفَسَخَتْ فَسَبْعُ دِلَاءٍ وَ إِنْ وَقَعَ فِیهَا حِمَارٌ یُنْزَحُ مِنْهَا كُرٌّ مِنْ مَاءٍ وَ إِنْ وَقَعَ فِیهَا كَلْبٌ نُزِحَ مِنْهَا ثَلَاثُونَ دَلْواً إِلَى أَرْبَعِینَ دَلْواً وَ إِنْ وَقَعَ فِیهَا سِنَّوْرٌ نُزِحَ مِنْهَا سَبْعَهُ دِلَاءٍ وَ إِنْ وَقَعَ فِیهَا دَجَاجَهٌ أَوْ حَمَامَهٌ نُزِحَ مِنْهَا سَبْعَهُ دِلَاءٍ وَ إِنْ وَقَعَ فِیهَا بَعِیرٌ أَوْ ثَوْرٌ أَوْ صُبَّ فِیهَا خَمْرٌ نُزِحَ

-۱

-۲

-۳

-۴

الْمَاءُ كُلَّهُ وَ إِنْ قَطَرَ فِيهَا قَطَرَاتٌ مِنْ دَم اسْتُقِيَ مِنْهَا دِلَاءٌ وَ إِنْ بَالَ فِيهَا رَجُلٌ اسْتُقِيَ مِنْهَا أَرْبَعُونَ دَلْواً وَ إِنْ بَالَ فِيهَا صَبِيٌّ قَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ اسْتُقِيَ مِنْهَا ثَلَاثُ دِلَاءٍ وَ إِنْ كَانَ رَضِيعاً اسْتُقِيَ مِنْهَا دَلْوٌ وَاحِدٌ فَإِنْ وَقَعَ فِي الْبِئْرِ زَبِيلٌ(۱) مِنْ عَذِرَةٍ رَطْبَةٍ أَوْ يَابِسَةٍ أَوْ زَبِيلٌ مِنْ سِرْقِينٍ فَلَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ مِنْهَا وَ لَا يُنْزَحُ مِنْهَا شَيْ ءٌ هَذَا إِذَا كَانَتْ فِي زَبِيلٍ وَ لَمْ يَنْزِلْ مِنْهُ شَيْ ءٌ فِي الْبِئْرِ وَ مَتَى وَقَعَتْ فِي الْبِئْرِ عَذِرَةٌ اسْتُقِيَ مِنْهَا عَشَرَةُ دِلَاءٍ فَإِنْ ذَابَتْ فِيهَا اسْتُقِيَ مِنْهَا أَرْبَعُونَ دَلْواً إِلَى خَمْسِينَ دَلْواً وَ الْبِئْرُ إِذَا كَانَ إِلَى جَانِبِهَا كَنِيفٌ فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ صُلْبَةً فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا خَمْسَةُ أَذْرُعٍ وَ إِنْ كَانَتْ رِخْوَةً فَسَبْعَةُ أَذْرُعٍ.

[۲۳](۲) ۲۳-وَ قَالَ الرِّضَا عليه السلام لَيْسَ يُكْرَهُ مِنْ قُرْبٍ وَ لَا بُعْدٍ بِئْرٌ يُغْتَسَلُ مِنْهَا وَ يُتَوَضَّأُ مَا لَمْ يَتَغَيَّرِ الْمَاءُ

[۲۴] ۲۴-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ أَنَّهُ قَالَ نَزَلْنَا فِي دَارٍ فِيهَا بِئْرٌ إِلَى جَنْبِهَا بَالُوعَةٌ لَيْسَ بَيْنَهُمَا إِلَّا نَحْوٌ مِنْ ذِرَاعَيْنِ فَامْتَنَعُوا مِنَ الْوُضُوءِ مِنْهَا فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ تَوَضَّئُوا مِنْهَا فَإِنَّ لِتِلْكَ الْبَالُوعَةِ مَجَارِيَ تُصَبُّ فِي وَادٍ يَنْصَبُّ فِي الْبَحْرِ.

وَ مَتَى وَقَعَ فِي الْبِئْرِ شَيْ ءٌ فَتَغَيَّرَ رِيحُ الْمَاءِ وَجَبَ أَنْ يُنْزَحَ الْمَاءُ كُلُّهُ وَ إِنْ كَانَ كَثِيراً وَ صَعُبَ نَزْحُهُ فَالْوَاجِبُ أَنْ يُتَكَارَى(۳) عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ يَسْتَقُونَ مِنْهَا عَلَى التَّرَاوُحِ مِنَ الْغُدْوَةِ إِلَى اللَّيْلِ وَ أَمَّا مَاءُ الْحَمَّاتِ(۴) فَإِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله و سلّم إِنَّمَا نَهَى أَنْ يُسْتَشْفَى بِهَا وَ لَمْ يَنْهَ عَنِ التَّوَضُّؤِ بِهَا وَ هِيَ الْمِيَاهُ الْحَارَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْجِبَالِ يُشَمُّ مِنْهَا رَائِحَةُ الْكِبْرِيتِ.

۱- الزبيل: ككريم ج زبل و زبلان. القفه، الوعاء، الجراب المكتل

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۶ التهذيب ج ۱ ص ۸ الكافى ج ۱ ص ۴

۳- نسخه فى ب و أ «يتعاون»

۴- نسخه بهامش المطبوعه «الحمامات» و بهامش النسخ المخطوطه «الحمأه» و فى الكافى و هامش الطبوعه «الحميات» و هى العيون الحاره التى تبكون فى الجبال التى يوجد فيها روائح الكبريت

[۲۵] ۲۵-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ(۱) جَهَنَّمَ.

وَ إِنْ قَطَرَ خَمْرٌ أَوْ نَبِيذٌ فِي عَجِينٍ فَقَدْ فَسَدَ فَلَا بَأْسَ بِبَيْعِهِ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى بَعْدَ أَنْ يُبَيَّنَ لَهُمْ وَ الْفُقَّاعُ مِثْلُ ذَلِكَ

[۲۶](۲) ۲۶-وَ سَأَلَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ فِي إِنَائِهِ فَأْرَةً وَ قَدْ تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ الْإِنَاءِ مِرَاراً وَ اغْتَسَلَ مِنْهُ أَوْ غَسَلَ ثِيَابَهُ وَ قَدْ كَانَتِ الْفَأْرَةُ مُنْسَلِخَةً(۳) فَقَالَ إِنْ كَانَ رَآهَا فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ أَوْ يَتَوَضَّأَ أَوْ يَغْسِلَ ثِيَابَهُ ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا رَآهَا فِي الْإِنَاءِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ ثِيَابَهُ وَ يَغْسِلَ كُلَّ مَا أَصَابَهُ ذَلِكَ الْمَاءُ وَ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاةَ وَ إِنْ كَانَ إِنَّمَا رَآهَا بَعْدَ مَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ وَ فِعْلِهِ فَلَا يَمَسَّ مِنَ الْمَاءِ شَيْئاً وَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَتَى سَقَطَتْ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا سَقَطَتْ فِيهِ تِلْكَ السَّاعَةَ الَّتِي رَآهَا.

[۲۷](۴) ۲۷-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ الْجُنُبِ(۵) هَلْ يُجْزِيهِ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ أَنْ يَقُومَ فِي الْمَطَرِ حَتَّى يُغْسَلَ رَأْسُهُ وَ جَسَدُهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى مَاءٍ سِوَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ إِذَا غَسَلَهُ اغْتِسَالَهُ بِالْمَاءِ أَجْزَأَهُ ذَلِكَ:

[۲۸](۶) ۲۸-وَ رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام كَانَ يَقُولُ لَا بَأْسَ بِسُؤْرِ الْفَأْرَةِ إِذَا شَرِبَتْ مِنَ الْإِنَاءِ أَنْ تَشْرَبَ مِنْهُ أَوْ تَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَ الْوَزَغَةُ إِذَا وَقَعَتْ فِي الْبِئْرِ نُزِحَ مِنْهَا ثَلَاثُ دِلَاءٍ.

وَ إِذَا ذَبَحَ رَجُلٌ طَيْراً مِثْلَ دَجَاجَةٍ أَوْ حَمَامَةٍ فَوَقَعَ بِدَمِهِ فِي الْبِئْرِ نُزِحَ مِنْهَا دِلَاءٌ.

۱- الفيح: شيوع الحر وفور انه

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۲ التهذيب ج ۱ ص ۱۱۹

۳- نسخه فی ب والمطبوعه «منسلخه»

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۲۵ التهذيب ج ۱ ص ۴۱

۵- نسخه فی الجميع (يجنب) و فی بعضها «المجنب»

۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۶ التهذيب ج ۱ ص ۱۱۹

[۲۹](۱) ۲۹-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ ذَبَحَ شَاةً فَاضْطَرَبَتْ فَوَقَعَتْ فِی بِئْرِ مَاءٍ وَ أَوْدَاجُهَا تَشْخُبُ دَماً هَلْ يُتَوَضَّأُ مِنْ تِلْكَ الْبِئْرِ قَالَ يُنْزَحُ مِنْهَا مَا بَيْنَ ثَلَاثِينَ دَلْواً إِلَى أَرْبَعِينَ دَلْواً ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا

[۳۰](۲) ۳۰-وَ سَأَلَ يَعْقُوبُ بْنُ عُثَيْمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ لَهُ بِئْرُ مَاءٍ فِی مَائِهَا رِيحٌ يَخْرُجُ مِنْهَا قِطَعُ جُلُودٍ فَقَالَ لَيْسَ بِشَیْ ءٍ لِأَنَّ الْوَزَغَ رُبَّمَا طَرَحَ جِلْدَهُ إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ دَلْوٌ وَاحِدٌ.

[۳۱](۳) ۳۱-وَ سَأَلَ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ السَّامِّ أَبْرَصَ يَقَعُ فِی الْبِئْرِ فَقَالَ لَيْسَ بِشَیْ ءٍ حَرِّكِ الْمَاءَ بِالدَّلْوِ

[۳۲](۴) ۳۲-و سَأَلَهُ يَعْقُوبُ بْنُ عُثَيْمٍ عَنْ سَامٍّ أَبْرَصَ وَجَدْنَاهُ فِی الْبِئْرِ قَدْ تَفَسَّخَ فَقَالَ إِنَّمَا عَلَيْكَ أَنْ تَنْزَحَ مِنْهَا سَبْعَةَ دِلَاءٍ فَقَالَ لَهُ فَثِيَابُنَا قَدْ صَلَّيْنَا فِيهَا نَغْسِلُهَا وَ نُعِيدُ الصَّلَاةَ قَالَ لَا.

وَ الْعَظَايَةُ(۵) إِذَا وَقَعَتْ فِی اللَّبَنِ حُرِّمَ اللَّبَنُ وَ يُقَالُ إِنَّ فِيهَا السَّمَّ وَ إِنْ وَقَعَتْ شَاةٌ وَ مَا أَشْبَهَهَا فِی بِئْرٍ يُنْزَحُ مِنْهَا تِسْعَةُ دِلَاءٍ إِلَى عَشَرَةِ دِلَاءٍ

[۳۳] ۳۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام كَانَتْ فِی الْمَدِينَةِ بِئْرٌ فِی وَسَطِ مَزْبَلَةٍ فَكَانَتِ الرِّيحُ تَهُبُّ فَتُلْقِی فِيهَا الْقَذَرَ وَ كَانَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله و سلّم يَتَوَضَّأُ مِنْهَا

[۳۴] ۳۴-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْبِئْرِ تَقَعُ فِيهَا الْمَيْتَةُ فَقَالَ:

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۴ التهذيب ج ۱ ص ۶۹ الكافی ج ۱ ص ۳

۲- -الكافی ج ۱ ص ۳

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۱ التهذيب ج ۱ ص ۶۹ و اخرج الاول الكلينی فی الكافی ج ۱ ص ۳

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۱ التهذيب ج ۱ ص ۶۹ و اخرج الاول الكلينی فی الكافی ج ۱ ص ۳

۵- العظايه: والعظاءه بالفتح والكسر دويبه ملساء اصغر من الحرذون تمشی مشيا سريعاً ثم تقف و هی انواع كثيره تشبه (سام ابرص) و تعرف عند العامه بالسقايه

إِنْ كَانَ لَهَا رِيحٌ نُزِحَ مِنْهَا عِشْرُونَ دَلْواً.

[۳۵](۱) ۳۵-وَ سَأَلَ كُرْدَوَيْهِ الْهَمْدَانِيُّ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ بِئْرٍ يَدْخُلُهَا مَاءُ الطَّرِيقِ فِيهِ الْبَوْلُ وَ الْعَذِرَةُ وَ أَبْوَالُ الدَّوَابِّ وَ أَرْوَاثُهَا وَ خُرْءُ الْكِلَابِ فَقَالَ يُنْزَحُ مِنْهَا ثَلَاثُونَ دَلْواً وَ إِنْ كَانَتْ مُبْخِرَةً(۲)

وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مَاءٍ رَاكِدٍ فَأَمَّا الْمَاءُ الْجَارِي فَلَا بَأْسَ أَنْ يَبُولَ فِيهِ وَ لَكِنْ يُتَخَوَّفُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ الْبَوْلَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ يُورِثُ النِّسْيَانَ

۲- بَابُ ارْتِيَادِ الْمَكَانِ لِلْحَدَثِ وَ السُّنَّهِ فِي دُخُولِهِ وَ الْآدَابِ فِيهِ إِلَى الْخُرُوجِ مِنْهُ

[۳۶](۳) ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَشَدَّ النَّاسِ تَوَقِّياً لِلْبَوْلِ حَتَّى أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَوْلَ عَمَدَ إِلَى مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ مَكَانٍ يَكُونُ فِيهِ التُّرَابُ الْكَثِيرُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُنْضَحَ عَلَيْهِ الْبَوْلُ

[۳۷] ۲-وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْمُتَوَضَّإِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ اللَّهُمَّ أَمِطْ(۴) عَنِّي الْأَذَى وَ أَعِذْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَ إِذَا اسْتَوَى جَالِساً لِلْوُضُوءِ قَالَ اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْقَذَى وَ الْأَذَى وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ وَ إِذَا تَزَحَّرَ(۵) قَالَ اللَّهُمَّ كَمَا أَطْعَمْتَنِيهِ طَيِّباً فِي عَافِيَةٍ فَأَخْرِجْهُ مِنِّي خَبِيثاً فِي عَافِيَةٍ.

[۳۸] ۳-وَ كَانَ عَلِيٌّ علیه السلام يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ بِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ يُلَوِّي عُنُقَهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى حَدَثِهِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ يَا ابْنَ آدَمَ هَذَا رِزْقُكَ فَانْظُرْ مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهُ وَإِلَى

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۳ التهذیب ج ۱ ص ۱۱۷

۲- مبخره: البئر التی یشم منها الرأخه الکریهه

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰

۴- اماط عنه الاذی أبعده و أذهبه

۵- التزحر: التنفس بشده

مَا صَارَ فَيَنْبَغِی لِلْعَبْدِ عِنْدَ ذَلِکَ أَنْ یَقُولَ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِی الْحَلَالَ وَ جَنِّبْنِی الْحَرَامَ.

وَ لَمْ یُرَ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم قَطُّ نَجْوٌ(۱) لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَکَّلَ الْأَرْضَ بِابْتِلَاعِ مَا یَخْرُجُ مِنْهُ.

[۳۹] ۴-وَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِذَا أَرَادَ الْحَاجَهَ وَقَفَ عَلَی بَابِ الْمَذْهَبِ ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ یَسَارِهِ إِلَی مَلَکَیْهِ فَیَقُولُ أَمِیطَا عَنِّی فَلَکُمَا اللَّهُ عَلَیَّ أَنْ لَا أُحَدِّثَ(۲) بِلِسَانِی شَیْئاً حَتَّی أَخْرُجَ إِلَیْکُمَا.

[۴۰] ۵-وَ کَانَ علیه السلام إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ یَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَافِظِ الْمُؤَدِّی فَإِذَا خَرَجَ مَسَحَ بَطْنَهُ وَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَخْرَجَ عَنِّی أَذَاهُ وَ أَبْقَی فِیَّ قُوَّتَهُ فَیَا لَهَا مِنْ نِعْمَهٍ لَا یَقْدِرُ الْقَادِرُونَ قَدْرَهَا.

[۴۱] ۶-وَ کَانَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ یُقَنِّعُ رَأْسَهُ وَ یَقُولُ فِی نَفْسِهِ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبِّ أَخْرِجْ عَنِّی الْأَذَی سَرْحاً(۳) بِغَیْرِ حِسَابٍ وَ اجْعَلْنِی لَکَ مِنَ الشَّاکِرِینَ فِیمَا تَصْرِفُهُ عَنِّی مِنَ الْأَذَی وَ الْغَمِّ الَّذِی لَوْ حَبَسْتَهُ عَنِّی هَلَکْتُ لَکَ الْحَمْدُ اعْصِمْنِی مِنْ شَرِّ مَا فِی هَذِهِ الْبُقْعَهِ وَ أَخْرِجْنِی مِنْهَا سَالِماً وَ حُلْ بَیْنِی وَ بَیْنَ طَاعَهِ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ.

وَ یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ أَنْ یُغَطِّیَ رَأْسَهُ إِقْرَاراً بِأَنَّهُ غَیْرُ مُبَرِّئٍ نَفْسَهُ مِنَ الْعُیُوبِ وَ یُدْخِلَ رِجْلَهُ الْیُسْرَی قَبْلَ الْیُمْنَی فَرْقاً بَیْنَ دُخُولِ الْخَلَاءِ وَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَ یَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ لِأَنَّ الشَّیْطَانَ أَکْثَرَ مَا یَهُمُّ بِالْإِنْسَانِ إِذَا کَانَ وَحْدَهُ وَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْیُمْنَی قَبْلَ الْیُسْرَی.

[۴۲] ۷-وَ وَجَدْتُ بِخَطِّ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدِیثاً أَسْنَدَهُ إِلَی الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ

۱- النجو: ما یخرج من البطن و هو کنایه عن الغائط

۲- فی نسخه أ و ب «انی لا احدث»

۳- سرحاً: یضمتین أی سریعاً

قَالَ مَنْ كَثُرَ عَلَيْهِ السَّهْوُ فِي الصَّلَاهِ فَلْيَقُلْ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

[۴۳] ۸-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام إِذَا انْكَشَفَ(۱) أَحَدُكُمْ لِبَوْلٍ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغُضُّ بَصَرَهُ عَنْهُ حَتَّى يَفْرُغَ.

[۴۴](۲) ۹-وَ قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیه السلام أَيْنَ يَتَوَضَّأُ الْغُرَبَاءُ فَقَالَ يَتَّقُونَ شُطُوطَ الْأَنْهَارِ وَ الطُّرُقَ النَّافِذَهَ وَ تَحْتَ الْأَشْجَارِ الْمُثْمِرَهِ وَ مَوَاضِعَ اللَّعْنِ فَقِيلَ لَهُ وَ أَيْنَ مَوَاضِعُ اللَّعْنِ قَالَ أَبْوَابُ الدُّورِ.

[۴۵](۳) ۱۰-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَغَوِّطَ فِي ظِلِّ النُّزَّالِ(۴) وَ الْمَانِعَ الْمَاءَ الْمُنْتَابَ(۵) وَ السَّادَّ الطَّرِيقَ الْمَسْلُوكَ.

[۴۶] ۱۱-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ مَنْ سَدَّ طَرِيقاً بَتَرَ اللَّهُ عُمُرَهُ.

[۴۷](۶) ۱۲-وَ سُئِلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ علیه السلام مَا حَدُّ الْغَائِطِ قَالَ لَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَهَ وَ لَا تَسْتَدْبِرْهَا وَ لَا تَسْتَقْبِلِ الرِّيحَ وَ لَا تَسْتَدْبِرْهَا.

[۴۸] ۱۳-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ لَا تَسْتَقْبِلِ الْهِلَالَ وَ لَا تَسْتَدْبِرْهُ.

وَ مَنِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَهَ فِي بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ ثُمَّ ذَكَرَ فَتَحَرَّفَ عَنْهَا إِجْلَالًا لِلْقِبْلَهِ لَمْ يَقُمْ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ.

[۴۹] ۱۴-وَ دَخَلَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام الْخَلَاءَ فَوَجَدَ لُقْمَهَ خُبْزٍ فِي الْقَذَرِ فَأَخَذَهَا وَ غَسَلَهَا وَ دَفَعَهَا إِلَى مَمْلُوكٍ كَانَ مَعَهُ فَقَالَ تَكُونُ مَعَكَ لِآكُلَهَا إِذَا خَرَجْتُ فَلَمَّا خَرَجَ علیه السلام قَالَ لِلْمَمْلُوكِ أَيْنَ اللُّقْمَهُ؟ قَالَ أَكَلْتُهَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّهَا مَا اسْتَقَرَّتْ فِي جَوْفِ

۱- نسخه فی أوج والمطبوعه «تکشف»
۲- -التهذیب ج ۱ ص ۹ الکافی ج ۱ ص ۶
۳- -التهذیب ج ۱ ص ۹ الکافی ج ۱ ص ۶
۴- ظل النزال: أی المسافرین
۵- المنتاب: المباح المقصود
۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۷ التهذیب ج ۱ ص ۸ الکافی ج ۱ ص ۶ بسند آخر

أَحدٍ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ فَاذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ فَإِنِّی أَكْرَهُ أَنْ أَسْتَخْدِمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ.

[۵۰](۱) ۱۵-وَ نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَنْ يُطَمِّحَ(۲) الرَّجُلُ بِبَوْلِهِ فِی الْهَوَاءِ مِنَ السَّطْحِ أَوْ مِنَ الشَّیْ ءِ الْمُرْتَفِعِ.

[۵۱] ۱۶-وَ قَالَ علیه السلام الْبَوْلُ قَائِماً مِنْ غَيْرِ عِلَّهٍ مِنَ الْجَفَاءِ وَ الِاسْتِنْجَاءُ بِالْيَمِينِ مِنَ الْجَفَاءِ.

[۵۲] ۱۷-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ الْيَسَارُ مُعْتَلَّهً

[۵۳](۳) ۱۸-وَ سَأَلَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ لَهُ أَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَهِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ فِی الْكَنِيفِ الَّذِی يُبَالُ فِيهِ وَ عَلَيَّ نَعْلٌ سِنْدِيَّهٌ فَأَغْتَسِلُ وَ عَلَيَّ النَّعْلُ كَمَا هِیَ فَقَالَ إِنْ كَانَ الْمَاءُ الَّذِی يَسِيلُ مِنْ جَسَدِكَ يُصِيبُ أَسْفَلَ قَدَمَيْكَ فَلَا تَغْسِلْ أَسْفَلَ(۴) قَدَمَيْكَ.

وَ كَذَلِكَ إِذَا اغْتَسَلَ الرَّجُلُ فِی حُفْرَهٍ وَ جَرَى الْمَاءُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ لَمْ يَغْسِلْهُمَا وَ إِنْ كَانَتْ رِجْلَاهُ مُسْتَنْقِعَتَيْنِ فِی الْمَاءِ غَسَلَهُمَا.

[۵۴] ۱۹-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَنْجِيَ كَيْفَ يَقْعُدُ قَالَ كَمَا يَقْعُدُ لِلْغَائِطِ.

[۵۵] ۲۰-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا بَالَ الرَّجُلُ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ.

[۵۶] ۲۱-وَ قَالَ علیه السلام طُولُ الْجُلُوسِ عَلَى الْخَلَاءِ يُورِثُ الْبَاسُورَ.

[۵۷] ۲۲-وَ سَأَلَ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ التَّسْبِيحِ فِی الْمَخْرَجِ وَ قِرَاءَهِ الْقُرْآنِ فَقَالَ لَمْ يُرَخَّصْ فِی الْكَنِيفِ أَكْثَرَ مِنْ آيَهِ الْكُرْسِيِّ وَ يَحْمَدَ اللَّهَ أَوْ آيَهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ.

وَ مَنْ سَمِعَ الْأَذَانَ فَلْيَقُلْ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ وَ لَا يَمْتَنِعُ مِنَ الدُّعَاءِ وَ التَّحْمِيد (وَالتَّمجيدِ)(۵)

ص: ۱۹

۱- -الکافی ج ۱ ص ۶

۲- یطمح: طمح ببوله أی رماه فی الهواء

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۷ الکافی ج ۱ ص ۱۵

۴- نسخه فی هامش (ب)

۵- نسخه فی هامش (ب)

مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَلَى الْخَلَاءِ فَإِنَّ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى حَسَنٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

[۵۸] ۲۳-وَ لَمَّا نَاجَى اللَّهُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَى نَبِيِّنَا وَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مُوسَى يَا رَبِّ أَ بَعِيدٌ أَنْتَ مِنِّى فَأُنَادِيَكَ أَمْ قَرِيبٌ فَأُنَاجِيَكَ فَأَوْحَى اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ إِلَيْهِ أَنَا جَلِيسُ مَنْ ذَكَرَنِى فَقَالَ مُوسَى عليه السلام يَا رَبِّ إِنِّى أَكُونُ فِى أَحْوَالٍ أُجِلُّكَ أَنْ أَذْكُرَكَ فِيهَا فَقَالَ يَا مُوسَى اذْكُرْنِى عَلَى كُلِّ حَالٍ.

وَ لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ إِلَى الْخَلَاءِ وَ مَعَهُ خَاتَمٌ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ أَوْ مُصْحَفٌ فِيهِ الْقُرْآنُ فَإِنْ دَخَلَ وَ عَلَيْهِ خَاتَمٌ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ فَلْيُحَوِّلْهُ عَنْ يَدِهِ الْيُسْرَى إِذَا أَرَادَ الِاسْتِنْجَاءَ وَ كَذَلِكَ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ خَاتَمٌ فَصُّهُ مِنْ حِجَارَةِ زَمْزَمَ نَزَعَهُ عِنْدَ الِاسْتِنْجَاءِ فَإِذَا فَرَغَ الرَّجُلُ مِنْ حَاجَتِهِ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَمَاطَ عَنِّى الْأَذَى وَ هَنَّأَنِى طَعَامِى وَ شَرَابِى(۱) وَ عَافَانِى مِنَ الْبَلْوَى وَ الِاسْتِنْجَاءُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ثُمَّ بِالْمَاءِ فَإِنِ اقْتَصَرَ عَلَى الْمَاءِ أَجْزَأَهُ وَ لَا يَجُوزُ الِاسْتِنْجَاءُ بِالرَّوْثِ وَ الْعَظْمِ لِأَنَّ وَفْدَ الْجَانِّ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتِّعْنَا فَأَعْطَاهُمُ الرَّوْثَ وَ الْعَظْمَ فَلِذَلِكَ لَا يَنْبَغِى أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِمَا.

[۵۹](۲) ۲۴-وَ كَانَ النَّاسُ يَسْتَنْجُونَ بِالْأَحْجَارِ فَأَكَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ طَعَاماً فَلَانَ بَطْنُهُ فَاسْتَنْجَى بِالْمَاءِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَخَشِيَ الرَّجُلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَزَلَ فِيهِ أَمْرٌ يَسُوؤُهُ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم هَلْ عَمِلْتَ فِى يَوْمِكَ هَذَا شَيْئاً قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ طَعَاماً فَلَانَ بَطْنِى فَاسْتَنْجَيْتُ بِالْمَاءِ فَقَالَ لَهُ أَبْشِرْ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ فَكُنْتَ أَنْتَ أَوَّلَ التَّوَّابِينَ وَ أَوَّلَ الْمُتَطَهِّرِينَ

وَ يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ الْبَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ الْأَنْصَارِيَّ

۱- زياده بهامش المطبوعه

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۰۰

وَ مَنْ أَرَادَ الِاسْتِنْجَاءَ فَلْيَمْسَحْ بِإِصْبَعِهِ مِنْ عِنْدِ الْمَقْعَدِهِ إِلَى الْأُنْثَيَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يَنْتُرُ(۱) ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا صَبَّ الْمَاءَ عَلَى يَدِهِ لِلِاسْتِنْجَاءِ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْمَاءَ طَهُوراً وَ لَمْ يَجْعَلْهُ نَجِساً وَ يَصُبُّ عَلَى إِحْلِيلِهِ مِنَ الْمَاءِ مِثْلَيْ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْبَوْلِ يَصُبُّهُ مَرَّتَيْنِ هَذَا أَدْنَى مَا يُجْزِي ثُمَّ يَسْتَنْجِي مِنَ الْغَائِطِ وَ يَغْسِلُ حَتَّى يُنَقِّيَ مَا ثَمَّهَ وَ الْمُسْتَنْجِي يَصُبُّ الْمَاءَ إِذَا انْقَطَعَتْ دِرَّةُ(۲) الْبَوْلِ وَ مَنْ صَلَّى فَذَكَرَ بَعْدَ مَا صَلَّى أَنَّهُ لَمْ يَغْسِلْ ذَكَرَهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاةَ وَ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَسْتَنْجِيَ مِنَ الْغَائِطِ حَتَّى صَلَّى لَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ وَ يُجْزِي فِي الْغَائِطِ الِاسْتِنْجَاءُ بِالْحِجَارَةِ وَ الْخَزَفِ(۳) وَ الْمَدَرِ.

[۶۰](۴) ۲۵-وَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام فِي الِاسْتِنْجَاءِ يُغْسَلُ مَا ظَهَرَ عَلَى الشَّرْجِ(۵) وَ لَا يُدْخَلُ فِيهِ الْأَنْمُلَةُ.

وَ لَا يَجُوزُ الْكَلَامُ عَلَى الْخَلَاءِ لِنَهْيِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله و سلّم عَنْ ذَلِكَ.

[۶۱] ۲۶-وَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَى الْخَلَاءِ لَمْ تُقْضَ حَاجَتُهُ

[۶۲](۶) ۲۷-وَ إِنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله و سلّم قَالَ لِبَعْضِ نِسَائِهِ مُرِي النِّسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ أَنْ يَسْتَنْجِينَ بِالْمَاءِ وَ يُبَالِغْنَ فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْحَوَاشِي وَ مَذْهَبَةٌ لِلْبَوَاسِيرِ

وَ لَا يَجُوزُ التَّغَوُّطُ فِي فَيْءِ النُّزَّالِ وَ تَحْتَ الْأَشْجَارِ الْمُثْمِرَهِ وَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ

[۶۳] ۲۸-مَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَلَائِكَةً وَكَّلَهُمْ بِنَبَاتِ الْأَرْضِ مِنَ الشَّجَرِ وَ النَّخْلِ فَلَيْسَ مِنْ شَجَرَهٍ وَ لَا نَخْلَهٍ إِلَّا وَ مَعَهَا

۱- النتر: جذب الشيء بشده و منه نتر الذكر في الاستبراء و استنتر من بوله اجتنبه و استخراج بقيته من الذكر
۲- الدره: بالكسر والتشديد السيلان
۳- الخزف: الطين المعمول آنيه قبل ان يطبخ و هي زياده في المطبوعه
۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۵۱ التهذيب ج ۱ ص ۱۳ الكافي ج ۱ ص ۶
۵- الشرج: بالمعجمه حلقه الدبر
۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۵۱ التهذيب ج ۱ ص ۱۳ الكافي ج ۱ ص ۶

مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَکٌ یَحْفَظُهَا وَ مَا کَانَ مِنْهَا وَ لَوْ لَا أَنَّ مَعَهَا مَنْ یَمْنَعُهَا لَأَکَلَتْهَا السِّبَاعُ وَ هَوَامُّ الْأَرْضِ إِذَا کَانَ فِیهَا ثَمَرَتُهَا.

[۶۴] ۲۹-وَ إِنَّمَا نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَنْ یَضْرِبَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِینَ خَلَاءَهُ تَحْتَ شَجَرَهٍ أَوْ نَخْلَهٍ قَدْ أَثْمَرَتْ لِمَکَانِ الْمَلَائِکَهِ الْمُوَکَّلِینَ بِهَا قَالَ وَ لِذَلِکَ یَکُونُ الشَّجَرُ وَ النَّخْلُ أُنْساً إِذَا کَانَ فِیهِ حَمْلُهُ لِأَنَّ الْمَلَائِکَهَ تَحْضُرُهُ.

وَ مَنْ لَا یَنْقَطِعُ بَوْلُهُ وَ یَغْلِبُهُ فَاللَّهُ أَوْلَی بِالْعُذْرِ فَلْیَتَّقِ عِلَّتَهُ مَا اسْتَطَاعَ وَ لْیَتَّخِذْ خَرِیطَهً(۱) وَ مَنْ بَالَ وَ لَمْ یَتَغَوَّطْ فَلَیْسَ عَلَیْهِ الِاسْتِنْجَاءُ وَ إِنَّمَا عَلَیْهِ غَسْلُ ذَکَرِهِ وَ مَنْ تَغَوَّطَ وَ لَمْ یَبُلْ فَلَیْسَ عَلَیْهِ أَنْ یَغْسِلَ ذَکَرَهُ وَ إِنَّمَا عَلَیْهِ أَنْ یَسْتَنْجِیَ وَ مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَتْ مِنْهُ رِیحٌ فَلَیْسَ عَلَیْهِ الِاسْتِنْجَاءُ وَ إِنَّمَا عَلَیْهِ إِعَادَهُ الْوُضُوءِ.

[۶۵](۲) ۳۰-وَ رُوِیَ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام کَانَ یَسْتَیْقِظُ مِنْ نَوْمِهِ فَیَتَوَضَّأُ وَ لَا یَسْتَنْجِی وَ قَالَ کَالْمُتَعَجِّبِ مِنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ بَلَغَنِی أَنَّهُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْهُ رِیحٌ اسْتَنْجَی.

۳- بَابُ أَقْسَامِ الصَّلَاهِ

[۶۶](۳) ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الصَّلَاهُ ثَلَاثَهُ أَثْلَاثٍ ثُلُثٌ طَهُورٌ وَ ثُلُثٌ رُکُوعٌ وَ ثُلُثٌ سُجُودٌ

۴- بَابُ وَقْتِ وُجُوبِ الطَّهُورِ

[۶۷](۴) ۱-قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام إِذَا دَخَلَ الْوَقْتُ وَجَبَ الطَّهُورُ وَ الصَّلَاهُ وَ لَا صَلَاهَ إِلَّا بِطَهُورٍ

۱- الخریطه: وعاء من أدم و غیره یشد علی ما فیه

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۳

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۵ و اخرج الاول الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۷۵

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۵ و اخرج الاول الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۷۵

۵- بَابُ افْتِتَاحِ الصَّلَاهِ وَ تَحْرِيمِهَا وَ تَحْلِيلِهَا

[۶۸](۱) ۱-قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ عليه السلام افْتِتَاحُ الصَّلَاهِ الْوُضُوءُ وَ تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ وَ تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ.

۶- بَابُ فَرَائِضِ الصَّلَاهِ

فَرَائِضُ الصَّلَاهِ سَبْعَهٌ الْوَقْتُ وَ الطَّهُورُ وَ التَّوَجُّهُ وَ الْقِبْلَهُ وَ الرُّكُوعُ وَ السُّجُودُ وَ الدُّعَاءُ.

۷- بَابُ مِقْدَارِ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ وَ الْغُسْلِ

[۶۹](۲) ۱-قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام لِلْغُسْلِ صَاعٌ مِنْ مَاءٍ وَ لِلْوُضُوءِ مُدٌّ مِنْ مَاءٍ وَ صَاعُ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله و سلّم خَمْسَهُ أَمْدَادٍ وَ الْمُدُّ وَزْنُ مِائَتَيْنِ وَ ثَمَانِينَ دِرْهَماً وَ الدِّرْهَمُ سِتَّهُ دَوَانِيقَ وَ الدَّانِقُ وَزْنُ سِتِّ حَبَّاتٍ وَ الْحَبَّهُ وَزْنُ حَبَّتَيْنِ مِنْ شَعِيرٍ مِنْ أَوْسَاطِ الْحَبِّ لَا مِنْ صِغَارِهِ وَ لَا مِنْ كِبَارِهِ.

[۷۰] ۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم الْوُضُوءُ مُدٌّ وَ الْغُسْلُ صَاعٌ وَ سَيَأْتِي أَقْوَامٌ بَعْدِي يَسْتَقِلُّونَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ عَلَى خِلَافِ سُنَّتِي وَ الثَّابِتُ عَلَى سُنَّتِي مَعِي فِي حَظِيرَهِ الْقُدْسِ.

[۷۱](۳) ۳-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ رَجُلٍ احْتَاجَ إِلَى الْوُضُوءِ لِلصَّلَاهِ وَ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْمَاءِ فَوَجَدَ مَاءً بِقَدْرِ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ بِمِائَهِ دِرْهَمٍ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَشْتَرِيَهُ وَ يَتَوَضَّأَ بِهِ أَوْ يَتَيَمَّمَ فَقَالَ بَلْ يَشْتَرِي قَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ ذَلِكَ فَاشْتَرَيْتُ وَ تَوَضَّأْتُ وَ مَا يَسُوؤُنِي بِذَلِكَ مَالٌ كَثِيرٌ.

[۷۲](۴) ۴-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم هُوَ

۱- -الكافی ج ۱ ص ۲۱ و فيه (عن رسول الله صلى الله عليه و آله)

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۲۱ التهذيب ج ۱ ص ۳۸

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۱۵ الكافی ج ۱ ص ۲۲

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۱۰۵

وَ زَوْجَتُهُ مِنْ خَمْسَهِ أَمْدَادٍ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ فَقَالَ لَهُ زُرَارَهُ كَيْفَ صَنَعَ فَقَالَ بَدَأَ هُوَ فَضَرَبَ يَدَهُ فِی الْمَاءِ قَبْلَهَا فَأَنْقَی فَرْجَهُ ثُمَّ ضَرَبَتْ هِیَ فَأَنْقَتْ فَرْجَهَا ثُمَّ أَفَاضَ هُوَ وَ أَفَاضَتْ هِیَ عَلَی نَفْسِهَا حَتَّی فَرَغَا وَ كَانَ الَّذِی اغْتَسَلَ بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم ثَلَاثَهَ أَمْدَادٍ وَ الَّذِی اغْتَسَلَتْ بِهِ مُدَّیْنِ وَ إِنَّمَا أَجْزَأَ عَنْهُمَا لِأَنَّهُمَا اشْتَرَكَا فِیهِ جَمِیعاً وَ مَنِ انْفَرَدَ بِالْغُسْلِ وَحْدَهُ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ صَاعٍ.

وَ لَا بُدَّ لِلْوُضُوءِ مِنْ ثَلَاثَهِ أَكُفٍّ مِلْ ءاً مِنْ مَاءٍ كَفٌّ لِلْوَجْهِ وَ كَفَّانِ لِلذِّرَاعَیْنِ فَمَنْ لَمْ یَقْدِرْ إِلَّا عَلَی مِقْدَارِ كَفٍّ وَاحِدٍ فَرَّقَهُ ثَلَاثَ فِرَقٍ.

[۷۳] ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ الرَّجُلَ لَیَعْبُدُ اللَّهَ أَرْبَعِینَ سَنَهً وَ مَا یُطِیعُهُ فِی الْوُضُوءِ لِأَنَّهُ یَغْسِلُ مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِمَسْحِهِ.

۸- بَابُ صِفَهِ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم

[۷۴](۱) ۱-قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام أَ لَا أَحْكِی لَكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم فَقِیلَ لَهُ بَلَی فَدَعَا بِقَعْبٍ(۲) فِیهِ شَیْ ءٌ مِنْ مَاءٍ فَوَضَعَهُ بَیْنَ یَدَیْهِ ثُمَّ حَسَرَ عَنْ ذِرَاعَیْهِ ثُمَّ غَمَسَ فِیهِ كَفَّهُ الْیُمْنَی ثُمَّ قَالَ هَذَا إِذَا كَانَتِ الْكَفُّ طَاهِرَهً ثُمَّ غَرَفَ مِلْأَهَا مَاءً ثُمَّ وَضَعَهُ عَلَی جَبْهَتِهِ(۳) وَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ سَیَّلَهُ عَلَی أَطْرَافِ لِحْیَتِهِ ثُمَّ أَمَرَّ یَدَهُ عَلَی وَجْهِهِ وَ ظَاهِرِ جَبِینَیْهِ(۴) مَرَّهً وَاحِدَهً ثُمَّ غَمَسَ یَدَهُ الْیُسْرَی فَغَرَفَ بِهَا مِلْأَهَا ثُمَّ وَضَعَهُ عَلَی مِرْفَقِهِ الْیُمْنَی فَأَمَرَّ كَفَّهُ عَلَی سَاعِدِهِ حَتَّی جَرَی الْمَاءُ عَلَی أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ثُمَّ غَرَفَ بِیَمِینِهِ مِلْأَهَا فَوَضَعَهُ عَلَی مِرْفَقِهِ الْأَیْسَرِ فَأَمَرَّ كَفَّهُ عَلَی سَاعِدِهِ حَتَّی جَرَی الْمَاءُ عَلَی أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ وَ مَسَحَ عَلَی مُقَدَّمِ رَأْسِهِ وَ ظَهْرِ قَدَمَیْهِ بِبِلَّهِ یساره و بَقِیَّهِ یَمناهُ.

۱- -الكافی ج ۱ ص ۸ بزیاده فی آخره

۲- بلقعب: اناء ضخم كالقصعه

۳- نسخه فی المخطوطات (جبینه)

۴- نسخه فی أ و ج وهامش المطبوعه (حبنه- جبهته)

[۷۵] ۲-وَ رُوِیَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم تَوَضَّأَ ثُمَّ مَسَحَ عَلَی نَعْلَیْهِ فَقَالَ لَهُ الْمُغِیرَهُ أَ نَسِیتَ یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَلْ أَنْتَ نَسِیتَ هَکَذَا أَمَرَنِی رَبِّی.

[۷۶](۱) ۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام وَ اللَّهِ مَا کَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِلَّا مَرَّهً مَرَّهً وَ تَوَضَّأَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم مَرَّهً مَرَّهً فَقَالَ هَذَا وُضُوءٌ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاهَ إِلَّا بِهِ.

فَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِی رُوِیَتْ فِی أَنَّ الْوُضُوءَ مَرَّتَیْنِ مَرَّتَیْنِ

[۷۷] ۴- فَأَحَدُهَا بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ یَرْوِیهِ أَبُو جَعْفَرٍ الْأَحْوَلُ ذَکَرَهُ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ فَرَضَ اللَّهُ الْوُضُوءَ وَاحِدَهً وَاحِدَهً وَ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لِلنَّاسِ اثْنَتَیْنِ اثْنَتَیْنِ

وَ هَذَا عَلَی جِهَهِ الْإِنْکَارِ لَا عَلَی جِهَهِ الْإِخْبَارِ کَأَنَّهُ علیه السلام یَقُولُ حَدَّ اللَّهُ حَدّاً فَتَجَاوَزَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم وَ تَعَدَّاهُ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی وَ مَنْ یَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ.

[۷۸](۲) ۵-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّ الْوُضُوءَ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ لِیَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ یُطِیعُهُ وَ مَنْ یَعْصِیهِ وَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا یُنَجِّسُهُ شَیْ ءٌ وَ إِنَّمَا یَکْفِیهِ مِثْلُ الدَّهْنِ

[۷۹] ۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ تَعَدَّی فِی وُضُوئِهِ کَانَ کَنَاقِضِهِ.

[۸۰] ۷-وَ فِی ذَلِکَ حَدِیثٌ آخَرُ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِی الْمِقْدَامِ قَالَ حَدَّثَنِی مَنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ إِنِّی لَأَعْجَبُ مِمَّنْ یَرْغَبُ أَنْ یَتَوَضَّأَ اثْنَتَیْنِ اثْنَتَیْنِ وَ قَدْ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم اثْنَتَیْنِ اثْنَتَیْنِ فَإِنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله و سلّم

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۷۰ التهذیب ج ۱ ص ۲۲ الکافی ج ۱ ص ۹ و فی الاخیرین (علی علیه السلام) مکان النبی صلی الله علیه و آله

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۸ الکافی ج ۱ ص ۷

كَانَ يُجَدِّدُ الْوُضُوءَ لِكَلِّ فَرِيضَهٍ وَ لِكَلِّ صَلَاهٍ.

فَمَعْنَى الْحَدِيثِ هُوَ إِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ يَرْغَبُ عَنْ تَجْدِيدِ الْوُضُوءِ وَ قَدْ جَدَّدَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم وَ الْخَبَرُ الَّذِي رُوِيَ أَنَّ مَنْ زَادَ عَلَى مَرَّتَيْنِ لَمْ يُؤْجَرْ يُؤَكِّدُ مَا ذَكَرْتُهُ وَ مَعْنَاهُ أَنَّ تَجْدِيدَهُ بَعْدَ التَّجْدِيدِ لَا أَجْرَ لَهُ كَالْأَذَانِ مَنْ صَلَّى الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ أَجْزَأَهُ وَ مَنْ أَذَّنَ لِلْعَصْرِ كَانَ أَفْضَلَ وَ الْأَذَانُ الثَّالِثُ بِدْعَهٌ لَا أَجْرَ لَهُ وَ كَذَلِكَ مَا رُوِيَ أَنَّ مَرَّتَيْنِ أَفْضَلُ مَعْنَاهُ التَّجْدِيدُ وَ كَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي مَرَّتَيْنِ أَنَّهُ إِسْبَاغٌ.

[۸۱] ۸-وَ رُوِيَ أَنَّ تَجْدِيدَ الْوُضُوءِ لِصَلَاهِ الْعِشَاءِ يَمْحُو لَا وَ اللَّهِ وَ بَلَى وَ اللَّهِ.

[۸۲] ۹-وَ رُوِيَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّ الْوُضُوءَ عَلَى الْوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ وَ مَنْ جَدَّدَ وُضُوءَهُ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ آخَرَ جَدَّدَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ تَوْبَتَهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِغْفَارٍ.

وَ قَدْ فَوَّضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى نَبِيِّهِ عليه السلام أَمْرَ دِينِهِ وَ لَمْ يُفَوِّضْ إِلَيْهِ تَعَدِّيَ حُدُودِهِ

[۸۳] ۱۰-وَ قَوْلُ الصَّادِقِ عليه السلام مَنْ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ لَمْ يُؤْجَرْ.

يَعْنِي بِهِ أَنَّهُ أَتَى بِغَيْرِ الَّذِي أُمِرَ بِهِ وَ وُعِدَ الْأَجْرَ عَلَيْهِ فَلَا يَسْتَحِقُّ الْأَجْرَ وَ كَذَلِكَ كُلُّ أَجِيرٍ إِذَا فَعَلَ غَيْرَ الَّذِي اسْتُؤْجِرَ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أُجْرَهٌ.

۹- بَابُ صِفَهِ وُضُوءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

[۸۴](۱) ۱-قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام بَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّهِ إِذْ قَالَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ ائْتِنِي بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ أَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاهِ فَأَتَاهُ مُحَمَّدٌ بِالْمَاءِ فَأَكْفَأَ(۲) بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْمَاءَ طَهُوراً وَ لَمْ يَجْعَلْهُ نَجِساً قَالَ ثُمَّ اسْتَنْجَى فَقَالَ اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِي وَ أَعِفَّهُ وَ اسْتُرْ عَوْرَتِي وَ حَرِّمْنِي عَلَى النَّارِ قَالَ ثُمَّ تَمَضْمَضَ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَقِّنِّي حُجَّتِي يَوْمَ أَلْقَاكَ وَ أَطْلِقْ لِسَانِي بِذِكْرِكَ وَ شُكْرِكَ ثُمَّ اسْتَنْشَقَ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تُحَرِّمْ عَلَيَّ رِيحَ الْجَنَّهِ وَ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يَشَمُّ

۱- -الكافي ج ۱ ص ۱۵ الكافي ج ۱ ص ۱۲ بتفاوت بينهما

۲- نسخه في ب و ج والمطبوعه (فأكفاه)

رِيحَهَا وَ رَوْحَهَا وَ طِيبَهَا قَالَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِی يَوْمَ تَسْوَدُّ فِيهِ الْوُجُوهُ وَ لَا تُسَوِّدْ وَجْهِی يَوْمَ تَبْيَضُّ فِيهِ الْوُجُوهُ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَی فَقَالَ اللَّهُمَّ أَعْطِنِی كِتَابِی بِيَمِينِی وَ الْخُلْدَ فِی الْجِنَانِ بِيَسَارِی وَ حَاسِبْنِی حِسَاباً يَسِيراً ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَی فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِی كِتَابِی بِيَسَارِی وَ لَا تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً إِلَی عُنُقِی وَ أَعُوذُ بِكَ رَبِّی مِنْ مُقَطَّعَاتِ النِّيرَانِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ غَشِّنِی بِرَحْمَتِكَ وَ بَرَكَاتِكَ وَ عَفْوِكَ ثُمَّ مَسَحَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْنِی عَلَی الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزِلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ وَ اجْعَلْ سَعْيِی فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّی يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَی مُحَمَّدٍ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِی وَ قَالَ مِثْلَ قَوْلِی خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی مِنْ كُلِّ قَطْرَةٍ مَلَكاً يُقَدِّسُهُ وَ يُسَبِّحُهُ وَ يُكَبِّرُهُ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثَوَابَ ذَلِكَ لَهُ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

[۸۵](۱) ۲-وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام إِذَا تَوَضَّأَ لَمْ يَدَعْ أَحَداً يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَقِيلَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَ لَا تَدَعُهُمْ يَصُبُّونَ عَلَيْكَ الْمَاءَ فَقَالَ لَا أُحِبُّ أَنْ أُشْرِكَ فِی صَلَاتِی أَحَداً وَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَهِ رَبِّهِ أَحَداً.

[۸۶](۲) ۳-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَسَحَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَلَی النَّعْلَيْنِ وَ لَمْ يَسْتَبْطِنِ الشِّرَاكَيْنِ.

[۸۷] ۴-وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام إِذَا تَوَضَّأَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ خَيْرُ الْأَسْمَاءِ لِلَّهِ وَ أَكْبَرُ الْأَسْمَاءِ لِلَّهِ وَ قَاهِرٌ لِمَنْ فِی السَّمَاءِ وَ قَاهِرٌ لِمَنْ فِی الْأَرْضِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی جَعَلَ مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَیْ ءٍ حَیٍّ وَ أَحْيَا قَلْبِی بِالْإِيمَانِ اللَّهُمَّ تُبْ عَلَیَّ وَ طَهِّرْنِی وَ اقْضِ لِی بِالْحُسْنَی وَ أَرِنِی كُلَّ الَّذِی أُحِبُّ وَ افْتَحْ لِی بِالْخَيْرَاتِ مِنْ عِنْدِكَ يَا سَمِيعَ الدُّعَاءِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۰۱ ولم يذكر استشهاده بالآيه الشريفه

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۸ بتفاوت يسير

۱۰- بَابُ حَدِّ الْوُضُوءِ وَ تَرْتِيبِهِ وَ ثَوَابِهِ

[۸۸](۱) ۱-قَالَ زُرَارَهُ بْنُ أَعْيَنَ لِأَبِی جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ علیه السلام أَخْبِرْنِی عَنْ حَدِّ الْوَجْهِ الَّذِی يَنْبَغِی أَنْ يُوَضَّأَ الَّذِی قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ الْوَجْهُ الَّذِی قَالَ اللَّهُ وَ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِغَسْلِهِ الَّذِی لَا يَنْبَغِی لِأَحَدٍ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهِ وَ لَا يَنْقُصَ مِنْهُ إِنْ زَادَ عَلَيْهِ لَمْ يُؤْجَرْ وَ إِنْ نَقَصَ مِنْهُ أَثِمَ مَا دَارَتْ عَلَيْهِ الْوُسْطَى وَ الْإِبْهَامُ مِنْ قُصَاصِ(۲) شَعْرِ الرَّأْسِ إِلَى الذَّقَنِ(۳) وَ مَا جَرَتْ عَلَيْهِ الْإِصْبَعَانِ مُسْتَدِيراً فَهُوَ مِنَ الْوَجْهِ وَ مَا سِوَى ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ الْوَجْهِ فَقَالَ لَهُ الصُّدْغُ(۴) مِنَ الْوَجْهِ فَقَالَ لَا قَالَ زُرَارَهُ قُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ مَا أَحَاطَ بِهِ الشَّعْرُ فَقَالَ كُلُّ مَا أَحَاطَ بِهِ مِنَ الشَّعْرِ فَلَيْسَ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَطْلُبُوهُ وَ لَا يَبْحَثُوا عَنْهُ وَ لَكِنْ يُجْرَى عَلَيْهِ الْمَاءُ.

وَ حَدُّ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمِرْفَقِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ وَ حَدُّ مَسْحِ الرَّأْسِ أَنْ تَمْسَحَ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ مَضْمُومَةً مِنْ مُقَدَّمِ الرَّأْسِ وَ حَدُّ مَسْحِ الرِّجْلَيْنِ أَنْ تَضَعَ كَفَّيْكَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْكَ وَ تَمُدَّهُمَا إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَتَبْدَأَ بِالرِّجْلِ الْيُمْنَى فِی الْمَسْحِ قَبْلَ الْيُسْرَى وَ يَكُونُ ذَلِكَ بِمَا بَقِيَ فِی الْيَدَيْنِ مِنَ النَّدَاوَهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُجَدِّدَ لَهُ مَاءً وَ لَا تَرُدَّ الشَّعْرَ فِی غَسْلِ الْيَدَيْنِ وَ لَا فِی مَسْحِ الرَّأْسِ وَ الْقَدَمَيْنِ.

[۸۹](۵) ۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَابِعْ بَيْنَ الْوُضُوءِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ابْدَأْ بِالْوَجْهِ ثُمَّ بِالْيَدَيْنِ ثُمَّ امْسَحْ بِالرَّأْسِ وَ الرِّجْلَيْنِ وَ لَا تُقَدِّمَنَّ شَيْئاً بَيْنَ يَدَيْ شَيْءٍ تُخَالِفْ مَا أُمِرْتَ بِهِ فَإِنْ غَسَلْتَ الذِّرَاعَ قَبْلَ الْوَجْهِ فَابْدَأْ بِالْوَجْهِ وَ أَعِدْ عَلَى الذِّرَاعِ وَ إِنْ مَسَحْتَ الرِّجْلَ قَبْلَ الرَّأْسِ فَامْسَحْ عَلَى الرَّأْسِ ثُمَّ أَعِدْ عَلَى الرِّجْلِ ابْدَأْ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۵ و ذكر صدر الحديث الكافی ج ۱ ص ۹

۲- قصاص الشعر: حيث ينتهی منبته من مقدمه أو مؤخره

۳- الذقن: من الانسان مجتمع لحييه من أسفلهما

۴- الصدغ: ما بين لحظ العين الى اصل الاذن

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۷۳ التهذيب ج ۱ ص ۲۷ الكافی ج ۱ ص ۱۱

وَ كَذَلِكَ فِی الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ فَابْدَأْ بِالْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ فَإِنْ قُلْتَ حَیَّ عَلَی الصَّلَاهِ قَبْلَ الشَّهَادَتَیْنِ تَشَهَّدْتَ ثُمَّ قُلْتَ حَیَّ عَلَی الصَّلَاهِ.

[۹۰] ۳-وَ رُوِیَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ فِیمَنْ بَدَأَ بِغَسْلِ یَسَارِهِ قَبْلَ یَمِینِهِ أَنَّهُ یُعِیدُ عَلَی یَمِینِهِ ثُمَّ یُعِیدُ عَلَی یَسَارِهِ وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ یُعِیدُ عَلَی یَسَارِهِ.

[۹۱] ۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام اغْسِلْ یَدَکَ مِنَ الْبَوْلِ مَرَّهً وَ مِنَ الْغَائِطِ مَرَّتَیْنِ وَ مِنَ الْجَنَابَهِ ثَلَاثاً.

[۹۲] ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام اغْسِلْ یَدَکَ مِنَ النَّوْمِ مَرَّهً.

وَ مَنْ کَانَ وُضُوؤُهُ مِنَ النَّوْمِ وَ نَسِیَ أَنْ یَغْسِلَ یَدَهُ فَأَدْخَلَ یَدَهُ الْمَاءَ قَبْلَ أَنْ یَغْسِلَهَا فَعَلَیْهِ أَنْ یَصُبَّ ذَلِکَ الْمَاءَ وَ لَا یَسْتَعْمِلَهُ فَإِنْ أَدْخَلَهَا فِی الْمَاءِ مِنْ حَدَثِ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ قَبْلَ أَنْ یَغْسِلَهَا نَاسِیاً فَلَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنْ یَکُونَ فِی یَدِهِ قَذَرٌ یُنَجِّسُ الْمَاءَ وَ الْوُضُوءُ مَرَّهً مَرَّهً وَ مَنْ تَوَضَّأَ مَرَّتَیْنِ لَمْ یُؤْجَرْ وَ مَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثاً فَقَدْ أَبْدَعَ وَ مَنْ مَسَحَ بَاطِنَ قَدَمَیْهِ فَقَدْ تَبِعَ وَسْوَاسَ الشَّیْطَانِ.

[۹۳] ۶-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لَوْ لَا أَنِّی رَأَیْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم یَمْسَحُ ظَاهِرَ قَدَمَیْهِ لَظَنَنْتُ أَنَّ بَاطِنَهُمَا أَوْلَی بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا.

وَ مَنْ کَانَ بِهِ فِی الْمَوَاضِعِ الَّتِی یَجِبُ عَلَیْهَا الْوُضُوءُ قَرْحَهٌ أَوْ جِرَاحَهٌ أَوْ دَمَامِیلُ وَ لَمْ یُؤْذِهِ حَلُّهَا فَلْیَحُلَّهَا وَ لْیَغْسِلْهَا وَ إِنْ أَضَرَّ بِهِ حَلُّهَا فَلْیَمْسَحْ یَدَهُ عَلَی الْجَبَائِرِ وَ الْقُرُوحِ وَ لَا یَحُلَّهَا وَ لَا یَعْبَثْ بِجِرَاحَتِهِ.

[۹۴] ۷-وَ قَدْ رُوِیَ فِی الْجَبَائِرِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ یَغْسِلُ مَا حَوْلَهَا.

وَ لَا یَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَی الْعِمَامَهِ وَ لَا عَلَی الْقَلَنْسُوَهِ وَ لَا عَلَی الْخُفَّیْنِ وَ الْجَوْرَبَیْنِ(۱) إِلَّا فِی حَالِ التَّقِیَّهِ وَ الْخِیفَهِ مِنَ الْعَدُوِّ أَوْ فِی ثَلْجٍ یُخَافُ فِیهِ عَلَی الرِّجْلَیْنِ یُقَامُ الْخُفَّانِ مَقَامَ

۱- نسخه فی الجمیع (الجرموقین) والجرموق هو قف واسع قصبر بلیس فوق الحف والجمع جرامیق کعصافیر

الْجَبَائِرِ فَيُمْسَحُ عَلَيْهِمَا.

[۹۵](۱) ۸-وَ قَالَ الْعَالِمُ علیه السلام ثَلَاثَةٌ لَا أَتَّقِی فِیهَا أَحَداً شُرْبُ الْمُسْكِرِ وَ الْمَسْحُ عَلَی الْخُفَّیْنِ وَ مُتْعَهُ الْحَجِّ.

[۹۶] ۹-وَ رَوَتْ عَائِشَهُ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم أَنَّهُ قَالَ أَشَدُّ النَّاسِ حَسْرَهً یَوْمَ الْقِیَامَهِ مَنْ رَأَی وُضُوءَهُ عَلَی جِلْدِ غَیْرِهِ.

[۹۷] ۱۰-وَ رُوِیَ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لَأَنْ أَمْسَحَ عَلَی ظَهْرِ عَیْرٍ(۲) بِالْفَلَاهِ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَی خُفِّی.

وَ لَمْ یُعْرَفْ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم خُفٌّ إِلَّا خُفّاً أَهْدَاهُ لَهُ النَّجَاشِیُّ وَ كَانَ مَوْضِعُ ظَهْرِ الْقَدَمَیْنِ مِنْهُ مَشْقُوقاً فَمَسَحَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم عَلَی رِجْلَیْهِ وَ عَلَیْهِ خُفَّاهُ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّهُ مَسَحَ عَلَی خُفَّیْهِ عَلَی أَنَّ الْحَدِیثَ فِی ذَلِكَ غَیْرُ صَحِیحِ الْإِسْنَادِ.

[۹۸](۳) ۱۱-وَ سُئِلَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَكُونُ خُفُّهُ مُخَرَّقاً فَیُدْخِلُ یَدَهُ وَ یَمْسَحُ ظَهْرَ قَدَمَیْهِ أَ یُجْزِیهِ فَقَالَ نَعَمْ.

[۹۹](۴) ۱۲-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ قُطِعَتْ یَدُهُ مِنَ الْمِرْفَقِ كَیْفَ یَتَوَضَّأُ قَالَ یَغْسِلُ مَا بَقِیَ مِنْ عَضُدِهِ وَ كَذَلِكَ رُوِیَ فِی قَطْعِ الرِّجْلِ،

وَ إِذَا تَوَضَّأَتِ الْمَرْأَهُ أَلْقَتْ قِنَاعَهَا عَنْ مَوْضِعِ مَسْحِ رَأْسِهَا فِی صَلَاهِ الْغَدَاهِ وَ الْمَغْرِبِ وَ تَمْسَحُ عَلَیْهِ وَ یُجْزِیهَا فِی سَائِرِ الصَّلَوَاتِ أَنْ تُدْخِلَ إِصْبَعَهَا فَتَمْسَحَ عَلَی رَأْسِهَا مِنْ غَیْرِ أَنْ تُلْقِیَ(۵) قِنَاعَهَا.

[۱۰۰](۶) ۱۳-وَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی النَّاسِ فِی الْوُضُوءِ أَنْ تَبْدَأَ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۷۶ التهذیب ج ۱ ص ۱۰۳ الكافی ج ۱ ص ۱۱ بدون قول زراره

۲- العیر: الحمار الوحشی

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۸ الكافی ج ۱ ص ۱۰

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۲ الكافی ج ۱ ص ۱۰

۵- نسخه فی أ و ج (تلقی عنها قناعها)

۶- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱ الكافی ج ۱ ص ۱۰

الْمَرْأَةُ بِبَاطِنِ ذِرَاعِهَا وَ الرَّجُلُ بِظَاهِرِ الذِّرَاعِ.

[۱۰۱](۱) ۱۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى وُضُوئِهِ فَكَأَنَّمَا اغْتَسَلَ.

[۱۰۲] ۱۵-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ تَوَضَّأَ فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ طَهُرَ جَمِیعُ جَسَدِهِ وَ كَانَ الْوُضُوءُ إِلَى الْوُضُوءِ كَفَّارَةً لِمَا بَیْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَ مَنْ لَمْ یُسَمِّ لَمْ یَطْهُرْ مِنْ جَسَدِهِ إِلَّا مَا أَصَابَهُ الْمَاءُ.

[۱۰۳](۲) ۱۶-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام مَنْ تَوَضَّأَ لِلْمَغْرِبِ كَانَ وُضُوؤُهُ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ فِی نَهَارِهِ مَا خَلَا الْكَبَائِرَ وَ مَنْ تَوَضَّأَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ كَانَ وُضُوؤُهُ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ فِی لَیْلَتِهِ إِلَّا الْكَبَائِرَ.

[۱۰۴] ۱۷-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم افْتَحُوا عُیُونَكُمْ عِنْدَ الْوُضُوءِ لَعَلَّهَا لَا تَرَى نَارَ جَهَنَّمَ.

[۱۰۵](۳) ۱۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ تَوَضَّأَ وَ تَمَنْدَلَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً وَ مَنْ تَوَضَّأَ وَ لَمْ یَتَمَنْدَلْ حَتَّى یَجِفَّ وَضُوؤُهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً.

وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ یُصَلِّیَ الرَّجُلُ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ صَلَوَاتِ اللَّیْلِ وَ النَّهَارِ كُلَّهَا مَا لَمْ یُحْدِثْ وَ كَذَلِكَ بِتَیَمُّمٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ یُحْدِثْ أَوْ یُصِبْ مَاءً.

[۱۰۶] ۱۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَلْیَصْفِقْ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ نَاعِساً فَزِعَ وَ اسْتَیْقَظَ وَ إِنْ كَانَ الْبَرْدُ فَزِعَ فَلَمْ یَجِدِ الْبَرْدَ.

فَإِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ خَاتَمٌ فَلْیُدَوِّرْهُ(۴) فِی الْوُضُوءِ وَ یُحَوِّلْهُ عِنْدَ الْغُسْلِ.

[۱۰۷] ۲۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام وَ إِنْ نَسِیتَ حَتَّى تَقُومَ مِنَ الصَّلَاةِ فَلَا آمُرُكَ أَنْ تُعِیدَ وَ إِذَا اسْتَیْقَظَ الرَّجُلُ مِنْ نَوْمِهِ وَ لَمْ یَبُلْ فَلَا یُدْخِلْ یَدَهُ فِی الْإِنَاءِ حَتَّى یَغْسِلَهَا فَإِنَّهُ لَا یَدْرِی أَیْنَ بَاتَتْ یَدُهُ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۲
۲- -الكافی ج ۱ ص ۲۱
۳- -الكافی ج ۱ ص ۲۱
۴- نسخه فی أ و ج والمطبوعه (فلیدره)

وَ زَكَاةُ الْوُضُوءِ أَنْ يَقُولَ الْمُتَوَضِّی اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ تَمَامَ الْوُضُوءِ وَ تَمَامَ الصَّلَاهِ وَ تَمَامَ رِضْوَانِکَ وَ الْجَنَّهَ فَهَذَا زَكَاةُ الْوُضُوءِ.

١١- بَابُ السِّوَاكِ

[١٠٨](١) ١-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَا زَالَ جَبْرَئِیلُ علیه السلام یُوصِینِی بِالسِّوَاكِ حَتَّی خَشِیتُ أَنْ أُحْفِیَ(٢) أَوْ أُدْرِدَ(٣) وَ مَا زَالَ یُوصِینِی بِالْجَارِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَیُوَرِّثُهُ وَ مَا زَالَ یُوصِینِی بِالْمَمْلُوكِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَیَضْرِبُ لَهُ أَجَلًا یُعْتَقُ فِیهِ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ وَ مَا زَالَ یُوصِینِی بِالْمَرْأَهِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا یَنْبَغِی طَلَاقُهَا.

[١٠٩] ٢-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام نَزَلَ جَبْرَئِیلُ علیه السلام بِالسِّوَاكِ وَ الْحِجَامَهِ وَ الْخِلَالِ.

[١١٠](٤) ٣-وَ قَالَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام أَكْلُ الْأُشْنَانِ یُذِیبُ الْبَدَنَ وَ التَّدَلُّکُ بِالْخَزَفِ یُبْلِی الْجَسَدَ وَ السِّوَاكُ فِی الْخَلَاءِ یُورِثُ الْبَخَرَ(٥)

[١١١](٦) ٤-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِینَ التَّعَطُّرُ وَ السِّوَاكُ وَ النِّسَاءُ وَ الْحِنَّاءُ.

[١١٢] ٥-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طُرُقُ الْقُرْآنِ فَطَهِّرُوهَا بِالسِّوَاكِ.

[١١٣] ٦-وَ قَالَ النَّبِیُّ ص فِی وَصِیَّتِهِ لِعَلِیٍّ علیه السلام یَا عَلِیُّ عَلَیْکَ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ وُضُوءِ كُلِّ صَلَاهٍ.

[١١٤] ٧-وَ قَالَ علیه السلام السِّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ.

١- -الكافی ج ١ ص ٨ و ذكر صدرا منه

٢- أحفی: الرجل شار به بالغ فی تصه و احفاه فی المسئله بمعنی ألح و ألحف

٣- أدرد: درد الرجل سقطت اسنانه و بقیت أصولها فهو أدرد

٤- -التهذیب ج ١ ص ١٠

٥- البخر: بخر الفم بخرا أنتنت ریحه فالذكر ابخر والانثی بخراء

٦- -الكافی ج ٢ ص ٢١٨ ذكر ما یخص السواك.

[۱۱۵] ۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَمَّا دَخَلَ النَّاسُ فِی الدِّینِ أَفْوَاجاً أَتَتْهُمُ الْأَزْدُ(۱) أَرَقَّهَا قُلُوباً وَ أَعْذَبَهَا أَفْوَاهاً فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَرَقُّهَا قُلُوباً عَرَفْنَاهُ فَلِمَ صَارَتْ أَعْذَبَهَا أَفْوَاهاً فَقَالَ إِنَّهَا کَانَتْ تَسْتَاکُ فِی الْجَاهِلِیَّهِ.

[۱۱۶] ۹-وَ قَالَ علیه السلام لِکُلِّ شَیْ ءٍ طَهُورٌ وَ طَهُورُ الْفَمِ السِّوَاکُ.

[۱۱۷] ۱۰-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم کَانَ یُکْثِرُ السِّوَاکَ وَ لَیْسَ بِوَاجِبٍ فَلَا یَضُرُّکَ تَرْکُهُ فِی فَرْطِ(۲) الْأَیَّامِ.

وَ لَا بَأْسَ أَنْ یَسْتَاکَ الصَّائِمُ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ أَیَّ النَّهَارِ شَاءَ وَ لَا بَأْسَ بِالسِّوَاکِ لِلْمُحْرِمِ وَ یُکْرَهُ السِّوَاکُ فِی الْحَمَّامِ لِأَنَّهُ یُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ وَ السِّوَاکُ مِنَ الْحَنِیفِیَّهِ وَ هِیَ عَشْرُ سُنَنٍ خَمْسٌ فِی الرَّأْسِ وَ خَمْسٌ فِی الْجَسَدِ فَأَمَّا الَّتِی فِی الرَّأْسِ فَالْمَضْمَضَهُ وَ الِاسْتِنْشَاقُ وَ السِّوَاکُ وَ قَصُّ الشَّارِبِ وَ الْفَرْقُ لِمَنْ طَوَّلَ شَعْرَ رَأْسِهِ وَ مَنْ لَمْ یَفْرُقْ شَعْرَ رَأْسِهِ فَرَقَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِمِنْشَارٍ مِنْ نَارٍ وَ أَمَّا الَّتِی فِی الْجَسَدِ فَالِاسْتِنْجَاءُ وَ الْخِتَانُ وَ حَلْقُ الْعَانَهِ وَ قَصُّ الْأَظْفَارِ وَ نَتْفُ الْإِبْطَیْنِ.

[۱۱۸](۳) ۱۱-وَ قَالَ الْبَاقِرُ وَ الصَّادِقُ علیه السلام صَلَاهُ رَکْعَتَیْنِ بِسِوَاکٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِینَ رَکْعَهً بِغَیْرِ سِوَاکٍ.

[۱۱۹](۴) ۱۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام فِی السِّوَاکِ لَا تَدَعْهُ فِی کُلِّ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ وَ لَوْ أَنْ تُمِرَّهُ مَرَّهً وَاحِدَهً.

[۱۲۰] ۱۳-وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم اکْتَحِلُوا وَتْراً وَ اسْتَاکُوا عَرْضاً.

[۱۲۱] ۱۴-وَ تَرَکَ الصَّادِقُ علیه السلام السِّوَاکَ قَبْلَ أَنْ یُقْبَضَ بِسَنَتَیْنِ وَ ذَلِکَ أَنَّ أَسْنَانَهُ ضَعُفَتْ.

۱- الازد: حی من الیمن یقال أزد شنوءه و أزد عمان و أزد السراه

۲- الفرط: بفتحتین المتقدم والسابق

۳- -الکافی ج ۱ ص ۸

۴- -الکافی ج ۱ ص ۸

[١٢٢] ١٥-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَسْتَاكُ مَرَّةً بِيَدِهِ إِذَا قَامَ إِلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى السِّوَاكِ فَقَالَ إِذَا خَافَ الصُّبْحَ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

[١٢٣](١) ١٦-وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ وُضُوءِ كُلِّ صَلَاةٍ.

[١٢٤] ١٧-وَ رُوِيَ لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي السِّوَاكِ لَأَبَاتُوهُ مَعَهُمْ فِي لِحَافٍ.

[١٢٥] ١٨-وَ رُوِيَ أَنَّ الْكَعْبَةَ شَكَتْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا تَلْقَى مِنْ أَنْفَاسِ الْمُشْرِكِينَ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهَا قِرِّي يَا كَعْبَةُ فَإِنِّي مُبْدِلُكِ بِهِمْ قَوْماً يَتَنَظَّفُونَ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله و سلّم نَزَلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ جَبْرَئِيلُ عليه السلام بِالسِّوَاكِ.

[١٢٦](٢) ١٩-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام فِي السِّوَاكِ اثْنَتَا عَشْرَةَ خَصْلَةً هُوَ مِنَ السُّنَّةِ وَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَ مَجْلَاةٌ لِلْبَصَرِ وَ يُرْضِي الرَّحْمَنَ وَ يُبَيِّضُ الْأَسْنَانَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ(٣) وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يُشَهِّي الطَّعَامَ وَ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ يَزِيدُ فِي الْحِفْظِ وَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ.

١٢- بَابُ عِلَّةِ الْوُضُوءِ

[١٢٧] ١-جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَسَأَلُوهُ عَنْ مَسَائِلَ فَكَانَ فِيمَا سَأَلُوهُ أَخْبِرْنَا يَا مُحَمَّدُ لِأَيِّ عِلَّةٍ تُوَضَّأُ هَذِهِ الْجَوَارِحُ الْأَرْبَعُ وَ هِيَ أَنْظَفُ الْمَوَاضِعِ فِي الْجَسَدِ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم لَمَّا أَنْ وَسْوَسَ الشَّيْطَانُ إِلَى آدَمَ عليه السلام دَنَا مِنَ الشَّجَرَةِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَذَهَبَ مَاءُ وَجْهِهِ ثُمَّ قَامَ وَ مَشَى إِلَيْهَا وَ هِيَ أَوَّلُ قَدَمٍ مَشَتْ إِلَى الْخَطِيئَةِ ثُمَّ تَنَاوَلَ بِيَدِهِ مِنْهَا مَا عَلَيْهَا فَأَكَلَ فَطَارَ الْحُلِيُّ وَ الْحُلَلُ مِنْ جَسَدِهِ فَوَضَعَ

١- -الکافی ج ١ ص ٨

٢- -الکافی ج ٢ ص ٢١٨

٣- -الحفر: حفرت الاسنان من باب ضرب اذا فسدت اصولها بسلاق يصيبها

آدَمُ يَدَهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ وَ بَكَى فَلَمَّا تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ تَطْهِيرَ هَذِهِ الْجَوَارِحِ الْأَرْبَعِ فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِغَسْلِ الْوَجْهِ لِمَا نَظَرَ إِلَى الشَّجَرَهِ وَ أَمَرَهُ بِغَسْلِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ لِمَا تَنَاوَلَ بِهِمَا وَ أَمَرَهُ بِمَسْحِ الرَّأْسِ لِمَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ وَ أَمَرَهُ بِمَسْحِ الْقَدَمَيْنِ لِمَا مَشَى بِهِمَا إِلَى الْخَطِيئَهِ.

[۱۲۸] ۲-وَ كَتَبَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عليه السلام إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ أَنَّ عِلَّهَ الْوُضُوءِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا صَارَ عَلَى الْعَبْدِ غَسْلُ الْوَجْهِ وَ الذِّرَاعَيْنِ وَ مَسْحُ الرَّأْسِ وَ الْقَدَمَيْنِ فَلِقِيَامِهِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى وَ اسْتِقْبَالِهِ إِيَّاهُ بِجَوَارِحِهِ الظَّاهِرَهِ وَ مُلَاقَاتِهِ بِهَا الْكِرَامَ الْكَاتِبِينَ فَيَغْسِلُ الْوَجْهَ لِلسُّجُودِ وَ الْخُضُوعِ وَ يَغْسِلُ الْيَدَيْنِ لِيُقَلِّبَهُمَا وَ يَرْغَبَ بِهِمَا وَ يَرْهَبَ وَ يَتَبَتَّلَ وَ يَمْسَحُ الرَّأْسَ وَ الْقَدَمَيْنِ لِأَنَّهُمَا ظَاهِرَانِ مَكْشُوفَانِ يَسْتَقْبِلُ بِهِمَا كُلَّ حَالَاتِهِ وَ لَيْسَ فِيهِمَا مِنَ الْخُضُوعِ وَ التَّبَتُّلِ مَا فِي الْوَجْهِ وَ الذِّرَاعَيْنِ.

۱۳- بَابُ حُكْمِ جَفَافِ بَعْضِ الْوَضُوءِ قَبْلَ تَمَامِهِ

قَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ إِنْ فَرَغْتَ مِنْ بَعْضِ وُضُوئِكَ وَ انْقَطَعَ بِكَ الْمَاءُ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُتِمَّهُ فَأُتِيتَ بِالْمَاءِ فَتَمِّمْ وُضُوءَكَ إِذَا كَانَ مَا غَسَلْتَهُ رَطْباً وَ إِنْ كَانَ قَدْ جَفَّ فَأَعِدْ وُضُوءَكَ وَ إِنْ جَفَّ بَعْضُ وَضُوئِكَ قَبْلَ أَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقَطِعَ عَنْكَ الْمَاءُ فَاغْسِلْ مَا بَقِيَ جَفَّ وَضُوؤُكَ أَوْ لَمْ يَجِفّ

۱۴- بَابٌ فِيمَنْ تَرَكَ الْوُضُوءَ أَوْ بَعْضَهُ أَوْ شَكَّ فِيهِ

[۱۲۹](۱) ۱-قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام لَا صَلَاهَ إِلَّا بِطَهُورٍ.

[۱۳۰] ۲-وَ رُوِيَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَحْبَارِ أُقْعِدَ فِي قَبْرِهِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّا جَالِدُوكَ مِائَهَ جَلْدَهٍ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لَا أُطِيقُهَا فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى رَدُّوهُ إِلَى وَاحِدَهٍ فَقَالَ لَا أُطِيقُهَا

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۷۵

فَقَالُوا لَا بُدَّ مِنْهَا قَالَ فَبِمَا تَجْلِدُونِيهَا قَالُوا نَجْلِدُکَ بِأَنَّکَ صَلَّیْتَ یَوْماً بِغَیْرِ وُضُوءٍ وَ مَرَرْتَ عَلَی ضَعِیفٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ فَجَلَدُوهُ جَلْدَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَی فَامْتَلَأَ قَبْرُهُ نَاراً.

[۱۳۱] ۳-وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم ثَمَانِیَةٌ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّی یَرْجِعَ إِلَی مَوْلَاهُ وَ النَّاشِزُ عَنْ زَوْجِهَا وَ هُوَ عَلَیْهَا سَاخِطٌ وَ مَانِعُ الزَّکَاةِ وَ إِمَامُ قَوْمٍ یُصَلِّی بِهِمْ وَ هُمْ لَهُ کَارِهُونَ وَ تَارِکُ الْوُضُوءِ وَ الْمَرْأَةُ الْمُدْرِکَةُ تُصَلِّی بِغَیْرِ خِمَارٍ وَ الزِّبِّینُ وَ هُوَ الَّذِی یُدَافِعُ الْبَوْلَ وَ الْغَائِطَ وَ السَّکْرَانُ.

وَ تَارِکُ الْوُضُوءِ نَاسِیاً مَتَی ذَکَرَ فَعَلَیْهِ أَنْ یَتَوَضَّأَ وَ یُعِیدَ الصَّلَاةَ.

[۱۳۲] ۴-وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم وُضِعَ عَنْ أُمَّتِی تِسْعَةُ أَشْیَاءَ السَّهْوُ وَ الْخَطَأُ وَ النِّسْیَانُ وَ مَا أُکْرِهُوا عَلَیْهِ وَ مَا لَا یَعْلَمُونَ وَ مَا لَا یُطِیقُونَ وَ الطِّیَرَةُ وَ الْحَسَدُ وَ التَّفَکُّرُ فِی الْوَسْوَسَةِ فِی الْخَلْقِ مَا لَمْ یَنْطِقِ الْإِنْسَانُ بِشَفَةٍ.

[۱۳۳] ۵-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَبْقَی مِنْ وَجْهِهِ إِذَا تَوَضَّأَ مَوْضِعٌ لَمْ یُصِبْهُ الْمَاءُ فَقَالَ یُجْزِیهِ أَنْ یَبُلَّهُ مِنْ بَعْضِ جَسَدِهِ.

[۱۳۴] ۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنْ نَسِیتَ مَسْحَ رَأْسِکَ فَامْسَحْ عَلَیْهِ وَ عَلَی رِجْلَیْکَ مِنْ بِلَّةِ وَضُوئِکَ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ بَقِیَ فِی یَدِکَ مِنْ نَدَاوَةِ وَضُوئِکَ شَیْءٌ فَخُذْ مِمَّا بَقِیَ مِنْهُ فِی لِحْیَتِکَ وَ امْسَحْ بِهِ رَأْسَکَ وَ رِجْلَیْکَ وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ لَکَ لِحْیَةٌ فَخُذْ مِنْ حَاجِبَیْکَ وَ أَشْفَارِ عَیْنَیْکَ وَ امْسَحْ بِهِ رَأْسَکَ وَ رِجْلَیْکَ وَ إِنْ لَمْ یَبْقَ مِنْ بِلَّةِ وَضُوئِکَ شَیْءٌ أَعَدْتَ الْوُضُوءَ.

[۱۳۵] ۷-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی رَجُلٍ نَسِیَ مَسْحَ رَأْسِهِ قَالَ فَلْیَمْسَحْ قَالَ لَمْ یَذْکُرْهُ حَتَّی دَخَلَ فِی الصَّلَاةِ قَالَ فَلْیَمْسَحْ رَأْسَهُ مِنْ بَلَلِ لِحْیَتِهِ.

[۱۳۶](۱) ۸-وَ فِی رِوَایَةِ زَیْدٍ الشَّحَّامِ وَ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی رَجُلٍ تَوَضَّأَ فَنَسِیَ أَنْ یَمْسَحَ عَلَی رَأْسِهِ حَتَّی قَامَ فِی الصَّلَاةِ قَالَ فَلْیَنْصَرِفْ فَلْیَمْسَحْ بِرَأْسِهِ وَ لْیُعِدِ الصَّلَاةَ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵ بتفاوت یسیر

وَ مَنْ شَکَّ فِی شَیْ ءٍ مِنْ وُضُوئِهِ وَ هُوَ قَاعِدٌ عَلَی حَالِ الْوُضُوءِ فَلْیُعِدْ وَ مَنْ قَامَ عَنْ مَکَانِهِ ثُمَّ شَکَّ فِی شَیْ ءٍ مِنْ وُضُوئِهِ فَلَا یَلْتَفِتْ إِلَی الشَّکِّ إِلَّا أَنْ یَسْتَیْقِنَ وَ مَنْ شَکَّ فِی الْوُضُوءِ وَ هُوَ عَلَی یَقِینٍ مِنَ الْحَدَثِ فَلْیَتَوَضَّأْ وَ مَنْ شَکَّ فِی الْحَدَثِ وَ کَانَ عَلَی یَقِینٍ مِنَ الْوُضُوءِ فَلَا یَنْقُضِ الْیَقِینَ بِالشَّکِّ إِلَّا أَنْ یَسْتَیْقِنَ وَ مَنْ کَانَ عَلَی یَقِینٍ مِنَ الْوُضُوءِ وَ الْحَدَثِ وَ لَا یَدْرِی أَیُّهُمَا أَسْبَقُ فَلْیَتَوَضَّأْ.

۱۵- بَابُ مَا یَنْقُضُ الْوُضُوءَ

[۱۳۷](۱) ۱-سَأَلَ زُرَارَهُ بْنُ أَعْیَنَ أَبَا جَعْفَرٍ وَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَمَّا یَنْقُضُ الْوُضُوءَ فَقَالَا مَا خَرَجَ مِنْ طَرَفَیْکَ الْأَسْفَلَیْنِ الذَّکَرِ وَ الدُّبُرِ مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ مَنِیٍّ أَوْ رِیحٍ وَ النَّوْمُ حَتَّی یُذْهِبَ الْعَقْلَ.

وَ لَا یَنْقُضُ الْوُضُوءَ مَا سِوَی ذَلِکَ مِنَ الْقَیْ ءِ وَ الْقَلْسِ(۲) وَ الرُّعَافِ وَ الْحِجَامَهِ وَ الدَّمَامِیلِ وَ الْجُرُوحِ وَ الْقُرُوحِ وَ لَا یُوجِبُ الِاسْتِنْجَاءَ.

[۱۳۸](۳) ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَیْسَ فِی حَبِّ الْقَرْعِ وَ الدِّیدَانِ الصِّغَارِ وُضُوءٌ إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَهِ الْقَمْلِ.

وَ هَذَا إِذَا لَمْ یَکُنْ فِیهِ ثُفْلٌ فَإِذَا کَانَ فِیهِ ثُفْلٌ فَفِیهِ الِاسْتِنْجَاءُ وَ الْوُضُوءُ وَ کُلُّ مَا خَرَجَ مِنَ الطَّرَفَیْنِ مِنْ دَمٍ وَ قَیْحٍ وَ مَذْیٍ وَ وَذْیٍ وَ غَیْرِ ذَلِکَ فَلَا وُضُوءَ فِیهِ وَ لَا اسْتِنْجَاءَ مَا لَمْ یَخْرُجْ بَوْلٌ أَوْ غَائِطٌ أَوْ رِیحٌ أَوْ مَنِیٌّ.

[۱۳۹](۴) ۳-وَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ لِلصَّادِقِ علیه السلام أَجِدُ الرِّیحَ فِی بَطْنِی حَتَّی أَظُنَّ أَنَّهَا قَدْ خَرَجَتْ فَقَالَ لَیْسَ عَلَیْکَ وُضُوءٌ حَتَّی تَسْمَعَ الصَّوْتَ أَوْ تَجِدَ الرِّیحَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ إِبْلِیسَ یَجْلِسُ بَیْنَ أَلْیَتَیِ الرَّجُلِ فَیُحْدِثُ لِیُشَکِّکَهُ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۴ الکافی ج ۱ ص ۱۲

۲- القلس: ما خرج من البطن الی القم من الطعام والشراب فاذا عذب فهو القیء

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۸۲ التهذیب ج ۱ ص ۴ الکافی ج ۱ ص ۱۲

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۹۰ التهذیب ج ۱ ص ۹۹

[۱۴۰][(۱)](#content_note_38_1) ۴-وَ سَأَلَ زُرَارَهُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یُقَلِّمُ أَظَافِیرَهُ وَ یَجُزُّ شَارِبَهُ وَ یَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ لِحْیَتِهِ وَ رَأْسِهِ هَلْ یَنْقُضُ ذَلِکَ الْوُضُوءَ فَقَالَ یَا زُرَارَهُ کُلُّ هَذَا سُنَّهٌ وَ الْوُضُوءُ فَرِیضَهٌ وَ لَیْسَ شَیْ ءٌ مِنَ السُّنَّهِ یَنْقُضُ الْفَرِیضَهَ وَ إِنَّ ذَلِکَ لَیَزِیدُهُ تَطْهِیراً.

[۱۴۱] ۵-وَ سَأَلَ إِسْمَاعِیلُ بْنُ جَابِرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَأْخُذُ مِنْ أَظَافِیرِهِ وَ شَارِبِهِ أَ یَمْسَحُهُ بِالْمَاءِ فَقَالَ لَا هُوَ طَهُورٌ.

[۱۴۲][(۲)](#content_note_38_2) ۶-وَ سُئِلَ عَنْ إِنْشَادِ الشِّعْرِ هَلْ یَنْقُضُ الْوُضُوءَ فَقَالَ لَا.

[۱۴۳] ۷-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ الرَّجُلِ یُخْفِقُ[(۳)](#content_note_38_3) رَأْسَهُ وَ هُوَ فِی الصَّلَاهِ قَائِماً أَوْ رَاکِعاً قَالَ لَیْسَ عَلَیْهِ وُضُوءٌ.

[۱۴۴] ۸-وَ سُئِلَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَرْقُدُ وَ هُوَ قَاعِدٌ هَلْ عَلَیْهِ وُضُوءٌ فَقَالَ لَا وُضُوءَ عَلَیْهِ مَا دَامَ قَاعِداً إِنْ لَمْ یَنْفَرِجْ

[۱۴۵][(۴)](#content_note_38_4) ۹-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَیْسَ فِی الْقُبْلَهِ وَ لَا الْمُبَاشَرَهِ وَ لَا مَسِّ الْفَرْجِ وُضُوءٌ.

[۱۴۶][(۵)](#content_note_38_5) ۱۰-وَ رَوَی حَرِیزٌ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا کَانَ الرَّجُلُ یَقْطُرُ مِنْهُ الْبَوْلُ وَ الدَّمُ إِذَا کَانَ حِینَ الصَّلَاهِ اتَّخَذَ کِیساً وَ جَعَلَ فِیهِ قُطْناً ثُمَّ عَلَّقَهُ عَلَیْهِ وَ أَدْخَلَ ذَکَرَهُ فِیهِ ثُمَّ صَلَّی یَجْمَعُ بَیْنَ الصَّلَاتَیْنِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ یُؤَخِّرُ الظُّهْرَ وَ یُعَجِّلُ الْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَیْنِ وَ یُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَ یُعَجِّلُ الْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَیْنِ وَ یَفْعَلُ ذَلِکَ فِی الصُّبْحِ.

[۱۴۷] ۱۱-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِی یَعْفُورٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَ قَامَ إِلَی الصَّلَاهِ فَوَجَدَ بَلَلًا قَالَ لَا شَیْ ءَ عَلَیْهِ وَ لَا یَتَوَضَّأُ.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۹۵ التهذیب ج ۱ ص ۹۹

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۸۶ التهذیب ج ۱ ص ۶

۳- یخفق: اخذته سنه من النعاس فحرک رأسه و هو ناعس

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۸۷ التهذیب ج ۱ ص ۷ الکافی ج ۱ ص ۱۲

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۹۹

[۱۴۸](۱) ۱۲-وَ رَوَى غَيْرُهُ فِي الرَّجُلِ يَبُولُ ثُمَّ يَسْتَنْجِي ثُمَّ يَرَى بَعْدَ ذَلِكَ بَلَلًا أَنَّهُ إِذَا بَالَ فَخَرَطَ مَا بَيْنَ الْمَقْعَدِهِ وَ الْأُنْثَيَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ غَمَزَ مَا بَيْنَهُمَا ثُمَّ اسْتَنْجَى فَإِنْ سَالَ ذَلِكَ حَتَّى بَلَغَ السُّوقَ فَلَا يُبَالِي.

وَ إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ بَاطِنَ دُبُرِهِ أَوْ بَاطِنَ إِحْلِيلِهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَ إِنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ قَطَعَ الصَّلَاةَ وَ تَوَضَّأَ وَ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَ إِنْ فَتَحَ إِحْلِيلَهُ أَعَادَ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاةَ وَ مَنِ احْتَقَنَ أَوْ حَمَلَ شِيئاً(۲) قَذِراً فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ وَ إِنْ خَرَجَ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُخْتَلِطاً بِالثُّفْلِ فَعَلَيْهِ الِاسْتِنْجَاءُ وَ الْوُضُوءُ.

۱۶- بَابُ مَا يُنَجِّسُ الثَّوْبَ وَ الْجَسَدَ

[۱۴۹](۳) ۱-كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَا يَرَى فِي الْمَذْيِ وُضُوءاً وَ لَا غَسْلَ مَا أَصَابَ الثَّوْبَ مِنْهُ.

[۱۵۰] ۲-وَ رُوِيَ أَنَّ الْمَذْيَ وَ الْوَذْيَ بِمَنْزِلَةِ الْبُصَاقِ وَ الْمُخَاطِ فَلَا يُغْسَلُ مِنْهُمَا الثَّوْبُ وَ لَا الْإِحْلِيلُ وَ هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ الْمَنِيُّ وَ الْمَذْيُ وَ الْوَذْيُ وَ الْوَدْيُ فَأَمَّا الْمَنِيُّ فَهُوَ الْمَاءُ الْغَلِيظُ الدَّافِقُ الَّذِي يُوجِبُ الْغُسْلَ وَ الْمَذْيُ مَا يَخْرُجُ قَبْلَ الْمَنِيِّ وَ الْوَذْيُ مَا يَخْرُجُ بَعْدَ الْمَنِيِّ عَلَى أَثَرِهِ وَ الْوَدْيُ مَا يَخْرُجُ عَلَى أَثَرِ الْبَوْلِ لَا يَجِبُ فِي شَيْ ءٍ مِنْ ذَلِكَ الْغُسْلُ وَ لَا الْوُضُوءُ وَ لَا غَسْلُ ثَوْبٍ وَ لَا غَسْلُ مَا يُصِيبُ الْجَسَدَ مِنْهُ إِلَّا الْمَنِيِّ.

[۱۵۱] ۳-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَلْبَسُ الثَّوْبَ وَ فِيهِ الْجَنَابَةُ فَيَعْرَقُ فِيهِ فَقَالَ إِنَّ الثَّوْبَ لَا يُجْنِبُ الرَّجُلَ.

[۱۵۲](۴) ۴-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ لَا يُجْنِبُ الثَّوْبُ الرَّجُلَ وَ لَا الرَّجُلُ يُجْنِبُ الثَّوْبَ.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۹۴ التهذيب ج ۱ ص ۷

۲- فی ب و ج و نسخه فی المطبوعه «شيافه» و فی نسخه مصححه (شافه)

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۹۱ التهذيب ج ۱ ص ۶ الكافی ج ۱ ص ۱۷

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۸۵ التهذيب ج ۱ ص ۷۶ الكافی ج ۱ ص ۱۷ مسندا فی الجميع

[۱۵۳](۱) ۵-وَ سَأَلَ زَيْدٌ الشَّحَّامُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الثَّوْبِ يَكُونُ فِيهِ الْجَنَابَةُ وَ تُصِيبُنِي السَّمَاءُ حَتَّى يَبْتَلَّ عَلَيَّ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَ إِذَا نَامَ الرَّجُلُ عَلَى فِرَاشٍ قَدْ أَصَابَهُ مَنِيٌّ فَعَرِقَ فِيهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ مَتَى عَرِقَ فِي ثَوْبِهِ وَ هُوَ جُنُبٌ فَلْيَتَنَشَّفْ فِيهِ إِذَا اغْتَسَلَ وَ إِنْ كَانَتِ الْجَنَابَةُ مِنْ حَلَالٍ فَحَلَالٌ الصَّلَاةُ فِيهِ وَ إِنْ كَانَتْ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَامٌ الصَّلَاةُ فِيهِ وَ إِذَا عَرِقَتِ الْحَائِضُ فِي ثَوْبٍ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ.

[۱۵۴] ۶-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم لِبَعْضِ نِسَائِهِ نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ(۲) فَقَالَتْ لَهُ أَنَا حَائِضٌ فَقَالَ لَهَا أَ حَيْضُكِ فِي يَدِكِ.

[۱۵۵](۳) ۷-وَ سَأَلَ مُحَمَّدٌ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَجْنَبَ فِي ثَوْبِهِ وَ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ غَيْرُهُ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ غَسَلَهُ.

[۱۵۶] ۸-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ وَ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَ الثَّوْبُ إِذَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ غُسِلَ فِي مَاءٍ جَارٍ مَرَّةً وَ إِنْ غُسِلَ فِي مَاءٍ رَاكِدٍ فَمَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُعْصَرُ وَ إِنْ كَانَ بَوْلَ الْغُلَامِ الرَّضِيعِ صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ صَبّاً وَ إِنْ كَانَ قَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ غُسِلَ وَ الْغُلَامُ وَ الْجَارِيَةُ فِي هَذَا سَوَاءٌ.

[۱۵۷](۴) ۹-وَ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَبَنُ الْجَارِيَةِ وَ بَوْلُهَا يُغْسَلُ مِنْهُ الثَّوْبُ قَبْلَ أَنْ تَطْعَمَ لِأَنَّ لَبَنَهَا يَخْرُجُ مِنْ مَثَانَةِ أُمِّهَا وَ لَبَنُ الْغُلَامِ لَا يُغْسَلُ مِنْهُ الثَّوْبُ قَبْلَ أَنْ يَطْعَمَ وَ لَا بَوْلُهُ لِأَنَّ لَبَنَ الْغُلَامِ يَخْرُجُ مِنَ الْمَنْكِبَيْنِ وَ الْعَضُدَيْنِ

[۱۵۸](۵) ۱۰-وَ سَأَلَ حَكَمُ بْنُ حَكِيمٍ ابْنُ أَخِي خَلَّادٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ أَبُولُ

۱- -الكافي ج ۱ ص ۱۷

۲- الخمره: بالضم سجاده صغيره تعمل من سعف النخل و تزمل بالحيوط

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۸۷ التهذيب ج ۱ ص ۷۷

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۷۳ التهذيب ج ۱ ص ۷۱

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۷۱ الكافي ج ۱ ص ۱۷

فَلَا أَصِیبُ الْمَاءَ وَ قَدْ أَصَابَ یَدِی شَیْ ءٌ مِنَ الْبَوْلِ فَأَمْسَحُهُ بِالْحَائِطِ وَ بِالتُّرَابِ ثُمَّ تَعْرَقُ یَدِی فَأَمَسُّح(۱) وَجْهِی أَوْ بَعْضَ جَسَدِی أَوْ یُصِیبُ ثَوْبِی فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[۱۵۹](۲) ۱۱-وَ سَأَلَ إِبْرَاهِیمُ بْنُ أَبِی مَحْمُودٍ الرِّضَا علیه السلام عَنِ الطِّنْفِسَهِ وَ الْفِرَاشِ یُصِیبُهُمَا الْبَوْلُ کَیْفَ یُصْنَعُ وَ هُوَ ثَخِینٌ کَثِیرُ الْحَشْوِ فَقَالَ یُغْسَلُ مِنْهُ مَا ظَهَرَ فِی وَجْهِهِ.

[۱۶۰](۳) ۱۲-وَ سَأَلَ حَنَانُ بْنُ سَدِیرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِنِّی رُبَّمَا بُلْتُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَی الْمَاءِ وَ یَشْتَدُّ ذَلِکَ عَلَیَّ فَقَالَ إِذَا بُلْتَ وَ تَمَسَّحْتَ فَامْسَحْ ذَکَرَکَ بِرِیقِکَ فَإِنْ وَجَدْتَ شَیْئاً فَقُلْ هَذَا مِنْ ذَاکَ.

[۱۶۱](۴) ۱۳-وَ سُئِلَ علیه السلام عَنِ امْرَأَهٍ لَیْسَ لَهَا إِلَّا قَمِیصٌ وَاحِدٌ وَ لَهَا مَوْلُودٌ فَیَبُولُ عَلَیْهَا کَیْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَغْسِلُ الْقَمِیصَ فِی الْیَوْمِ مَرَّهً

[۱۶۲] ۱۴-وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْرُجُ مِنَ الْخَلَاءِ فَأَسْتَنْجِی بِالْمَاءِ فَیَقَعُ ثَوْبِی فِی ذَلِکَ الْمَاءِ الَّذِی اسْتَنْجَیْتُ بِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ لَیْسَ عَلَیْکَ شَیْ ءٌ

[۱۶۳](۵) ۱۵-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام فِی طِینِ الْمَطَرِ إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ یُصِیبَ الثَّوْبَ ثَلَاثَهَ أَیَّامٍ إِلَّا أَنْ یَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ نَجَّسَهُ شَیْ ءٌ بَعْدَ الْمَطَرِ فَإِنْ أَصَابَهُ بَعْدَ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ غَسَلَهُ وَ إِنْ کَانَ طَرِیقاً نَظِیفاً لَمْ یَغْسِلْهُ.

[۱۶۴](۶) ۱۶-وَ سَأَلَ أَبُو الْأَعَزِّ النَّخَّاسُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِنِّی أُعَالِجُ الدَّوَابَّ فَرُبَّمَا خَرَجْتُ بِاللَّیْلِ وَ قَدْ بَالَتْ وَ رَاثَتْ فَتَضْرِبُ إِحْدَاهَا بِیَدِهَا أَوْ بِرِجْلِهَا(۷) فَیُنْضَحُ عَلَی ثَوْبِی فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَ لَا بَأْسَ بِخُرْءِ الدَّجَاجَهِ وَ الْحَمَامَهِ یُصِیبُ الثَّوْبَ وَ لَا بَأْسَ بِخُرْءِ مَا طَارَ وَ بَوْلِهِ،

۱- نسخه فی ج والمطبوعه (فأمس)

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۷۱ الکافی ج ۱ ص ۱۷

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۱ الکافی ج ۱ ص ۷

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۷۱

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۷۶ الکافی ج ۱ ص ۵

۶- -الکافی ج ۱ ص ۱۸

۷-

وَ لَا بَأْسَ بِبَوْلِ كُلِّ شَیْ ءٍ أُكِلَ لَحْمُهُ فَيُصِيبُ الثَّوْبَ وَ لَا بَأْسَ بِلَبَنِ الْمَرْأَهِ الْمُرْضِعَهِ يُصِيبُ قَمِيصَهَا فَيَكْثُرُ وَ يَلْبَسُ(۱)

[۱۶۵] ۱۷-وَ سُئِلَ الرِّضَا علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَطَأُ فِی الْحَمَّامِ وَ فِی رِجْلَيْهِ الشُّقَاقُ فَيَطَأُ الْبَوْلَ وَ النُّورَهَ فَيَدْخُلُ الشُّقَاقَ أَثَرٌ أَسْوَدُ مِمَّا وَطِئَهُ مِنَ الْقَذَرِ وَ قَدْ غَسَلَهُ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ وَ بِرِجْلِهِ الَّتِی وَطِئَ بِهَا أَ يُجْزِيهِ الْغَسْلُ أَمْ يُخَلِّلُ [أَظْفَارَهُ]بِأَظْفَارِهِ وَ يَسْتَنْجِی فَيَجِدُ الرِّيحَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَ لَا يَرَى شَيْئاً فَقَالَ لَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ مِنَ الرِّيحِ وَ الشُّقَاقِ بَعْدَ غَسْلِهِ

وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَدَلَّكَ الرَّجُلُ فِی الْحَمَّامِ بِالسَّوِيقِ وَ الدَّقِيقِ وَ النُّخَالَهِ فَلَيْسَ فِيمَا يَنْفَعُ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَّ بِالْبَدَنِ وَ الدَّمُ إِذَا أَصَابَ الثَّوْبَ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ فِيهِ مَا لَمْ يَكُنْ مِقْدَارُهُ مِقْدَارَ دِرْهَمٍ وَافٍ وَ الْوَافِی مَا يَكُونُ وَزْنُهُ دِرْهَماً وَ ثُلُثاً وَ مَا كَانَ دُونَ الدِّرْهَمِ الْوَافِی فَقَدْ يَجِبُ غَسْلُهُ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ فِيهِ وَ إِنْ كَانَ الدَّمُ دُونَ حِمَّصَهٍ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ لَا يُغْسَلَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ دَمَ الْحَيْضِ فَإِنَّهُ يَجِبُ غَسْلُ الثَّوْبِ مِنْهُ وَ مِنَ الْبَوْلِ وَ الْمَنِيِّ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيراً وَ تُعَادُ مِنْهُ الصَّلَاهُ عُلِمَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْلَمْ.

[۱۶۶](۲) ۱۸-وَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام مَا أُبَالِی أَ بَوْلٌ أَصَابَنِی أَوْ مَاءٌ إِذَا لَمْ أَعْلَمْ

[۱۶۷](۳) ۱۹-وَ قَدْ رُوِیَ فِی الْمَنِيِّ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ جُنُباً حَيْثُ قَامَ وَ نَظَرَ وَ طَلَبَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئاً فَلَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ فَإِنْ كَانَ لَمْ يَنْظُرْ وَ لَمْ يَطْلُبْ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَهُ وَ يُعِيدَ صَلَاتَهُ.

وَ لَا بَأْسَ بِدَمِ السَّمَكِ فِی الثَّوْبِ أَنْ يُصَلِّیَ فِيهِ الْإِنْسَانُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيراً وَ مَنْ أَصَابَ قَلَنْسُوَتَهُ أَوْ عِمَامَتَهُ أَوْ تِكَّتَهُ أَوْ جَوْرَبَهُ أَوْ خُفَّهُ مَنِيٌّ أَوْ بَوْلٌ أَوْ دَمٌ أَوْ غَائِطٌ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ فِيهِ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الصَّلَاهَ لَا تَتِمُّ فِی شَیْ ءٍ مِنْ هَذَا وَحْدَهُ وَ مَنْ وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَى حِمَارٍ مَيِّتٍ فَلَيْسَ عَلَيْهِ غَسْلُهُ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ فِيهِ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَمَسَّ

۱- نسخه فی الجميع (يبس)
۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۸۰ التهذيب ج ۱ ص ۷۲
۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۸۲ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۰ الكافی ج ۱ ص ۱۱۳

الرَّجُلُ عَظْمَ الْمَيِّتِ إِذَا جَازَ سَنَةً وَ لَا بَأْسَ أَنْ يُجْعَلَ سِنُّ الْمَيِّتِ لِلْحَيِّ مَكَانَ سِنِّهِ وَ مَنْ أَصَابَ ثَوْبَهُ كَلْبٌ جَافٌّ وَ لَمْ يَكُنْ بِكَلْبِ صَيْدٍ فَعَلَيْهِ أَنْ يَرُشَّهُ بِالْمَاءِ وَ إِنْ كَانَ رَطْباً فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَهُ وَ إِنْ كَانَ كَلْبَ صَيْدٍ وَ كَانَ جَافّاً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ وَ إِنْ كَانَ رَطْباً فَعَلَيْهِ أَنْ يَرُشَّهُ بِالْمَاءِ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ أَصَابَهُ خَمْرٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ شُرْبَهَا وَ لَمْ يُحَرِّمِ الصَّلَاةَ فِي ثَوْبٍ أَصَابَتْهُ فَأَمَّا فِي بَيْتٍ فِيهِ خَمْرٌ فَلَا يَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ وَ مَنْ بَالَ فَأَصَابَ فَخِذَهُ نُكْتَةٌ مِنْ بَوْلِهِ فَصَلَّى ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْسِلْهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَهُ وَ يُعِيدَ صَلَاتَهُ وَ إِنْ وَقَعَتْ فَأْرَةٌ فِي الْمَاءِ ثُمَّ خَرَجَتْ فَمَشَتْ عَلَى الثِّيَابِ فَاغْسِلْ مَا رَأَيْتَ مِنْ أَثَرِهَا وَ مَا لَمْ تَرَهُ انْضِحْهُ بِالْمَاءِ وَ إِنْ كَانَ بِالرَّجُلِ جُرْحٌ سَائِلٌ فَأَصَابَ ثَوْبَهُ مِنْ دَمِهِ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ لَا يَغْسِلَ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَنْقَطِعَ الدَّمُ.

[۱۶۸][(۱)] ۲۰-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ خَصِيٍّ يَبُولُ فَيَلْقَى مِنْ ذَلِكَ شِدَّةً وَ يَرَى الْبَلَلَ بَعْدَ الْبَلَلِ قَالَ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنْضِحُ ثَوْبَهُ فِي النَّهَارِ مَرَّةً وَاحِدَةً

[۱۶۹][(۲)] ۲۱-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَى كَلْبٍ مَيِّتٍ قَالَ يَنْضِحُهُ وَ يُصَلِّي فِيهِ وَ لَا بَأْسَ

۱۷- بَابُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا وَجَبَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ لَمْ يَجِبْ مِنَ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ

[۱۷۰] ۱-جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَسَأَلَهُ أَعْلَمُهُمْ عَنْ مَسَائِلَ وَ كَانَ فِيمَا سَأَلَهُ أَنْ قَالَ لِأَيِّ شَيْ ءٍ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ لَمْ يَأْمُرْ بِالْغُسْلِ مِنَ الْغَائِطِ وَ الْبَوْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم إِنَّ آدَمَ لَمَّا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ دَبَّ ذَلِكَ فِي عُرُوقِهِ وَ شَعْرِهِ وَ بَشَرِهِ فَإِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ خَرَجَ الْمَاءُ مِنْ كُلِّ عِرْقٍ وَ شَعْرَةٍ فِي جَسَدِهِ فَأَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ الاغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۰ الكافي ج ۱ ص ۷

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۹۲ التهذيب ج ۱ ص ۷۸

إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ وَ الْبَوْلُ یَخْرُجُ مِنْ فَضْلَهِ الشَّرَابِ الَّذِی یَشْرَبُهُ الْإِنْسَانُ وَ الْغَائِطُ یَخْرُجُ مِنْ فَضْلَهِ الطَّعَامِ الَّذِی یَأْکُلُهُ الْإِنْسَانُ فَعَلَیْهِ مِنْ ذَلِکَ الْوُضُوءُ قَالَ الْیَهُودِیُّ صَدَقْتَ یَا مُحَمَّدُ.

[۱۷۱] ۲-وَ کَتَبَ الرِّضَا علیه السلام إِلَی مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فِیمَا کَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ عِلَّهُ غُسْلِ الْجَنَابَهِ النَّظَافَهُ لِتَطْهِیرِ الْإِنْسَانِ مِمَّا أَصَابَ مِنْ أَذَاهُ وَ تَطْهِیرِ سَائِرِ جَسَدِهِ لِأَنَّ الْجَنَابَهَ خَارِجَهٌ مِنْ کُلِّ جَسَدِهِ فَلِذَلِکَ وَجَبَ عَلَیْهِ تَطْهِیرُ جَسَدِهِ کُلِّهِ وَ عِلَّهُ التَّخْفِیفِ فِی الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ أَنَّهُ أَکْثَرُ وَ أَدْوَمُ مِنَ الْجَنَابَهِ فَرَضِیَ فِیهِ بِالْوُضُوءِ لِکَثْرَتِهِ وَ مَشَقَّتِهِ وَ مَجِیئِهِ بِغَیْرِ إِرَادَهٍ مِنْهُ وَ لَا شَهْوَهٍ وَ الْجَنَابَهُ لَا تَکُونُ إِلَّا بِالِاسْتِلْذَاذِ مِنْهُمْ وَ الْإِکْرَاهِ لِأَنْفُسِهِمْ.

۱۸- بَابُ الْأَغْسَالِ

۱۸- بَابُ الْأَغْسَالِ(۱)

[۱۷۲] ۱-قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام الْغُسْلُ فِی سَبْعَهَ عَشَرَ مَوْطِناً لَیْلَهِ سَبْعَهَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ لَیْلَهِ تِسْعَهَ عَشَرَ وَ لَیْلَهِ إِحْدَی وَ عِشْرِینَ وَ لَیْلَهِ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِینَ وَ فِیهَا یُرْجَی لَیْلَهُ الْقَدْرِ وَ غُسْلُ الْعِیدَیْنِ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْحَرَمَیْنِ وَ یَوْمِ تُحْرِمُ وَ یَوْمِ الزِّیَارَهِ وَ یَوْمِ تَدْخُلُ الْبَیْتَ وَ یَوْمِ التَّرْوِیَهِ وَ یَوْمِ عَرَفَهَ وَ إِذَا غَسَّلْتَ مَیِّتاً وَ کَفَّنْتَهُ أَوْ مَسِسْتَهُ بَعْدَ مَا یَبْرُدُ وَ یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ غُسْلُ الْکُسُوفِ إِذَا احْتَرَقَ الْقُرْصُ کُلُّهُ فَاسْتَیْقَظْتَ وَ لَمْ تُصَلِّ فَعَلَیْکَ أَنْ تَغْتَسِلَ وَ تَقْضِیَ الصَّلَاهَ وَ غُسْلُ الْجَنَابَهِ فَرِیضَهٌ.

[۱۷۳](۲) ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام غُسْلُ الْجَنَابَهِ وَ الْحَیْضِ وَاحِدٌ.

[۱۷۴] ۳-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ قَتَلَ وَزَغاً فَعَلَیْهِ الْغُسْلُ.

۱- نسخه فی المطبوعه و ب و ج (الاغتسال)

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۴۵

وَ قَالَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا إِنَّ الْعِلَّهَ فِی ذَلِکَ أَنَّهُ یَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ فَیَغْتَسِلُ مِنْهَا.

[۱۷۵] ۴-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ قَصَدَ إِلَی مَصْلُوبٍ فَنَظَرَ إِلَیْهِ وَجَبَ عَلَیْهِ الْغُسْلُ عُقُوبَهً

[۱۷۶](۱) ۵-وَ سَأَلَ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ غُسْلِ الْجُمُعَهِ فَقَالَ وَاجِبٌ فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ إِلَّا أَنَّهُ رُخِّصَ لِلنِّسَاءِ فِی السَّفَرِ لِقِلَّهِ الْمَاءِ وَ غُسْلُ الْجَنَابَهِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ الْحَیْضِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ الْمُسْتَحَاضَهِ وَاجِبٌ وَ إِذَا احْتَشَتْ بِالْکُرْسُفِ فَجَازَ الدَّمُ الْکُرْسُفَ فَعَلَیْهَا الْغُسْلُ لِکُلِّ صَلَاتَیْنِ وَ لِلْفَجْرِ غُسْلٌ وَ إِنْ لَمْ یَجُزِ الدَّمُ الْکُرْسُفَ فَعَلَیْهَا الْوُضُوءُ لِکُلِّ صَلَاهٍ وَ غُسْلُ النُّفَسَاءِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ الْمَوْلُودِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ الْمَیِّتِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ مَنْ غَسَّلَ مَیِّتاً وَاجِبٌ وَ غُسْلُ الْمُحْرِمِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ یَوْمِ عَرَفَهَ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ الزِّیَارَهِ وَاجِبٌ إِلَّا مَنْ بِهِ عِلَّهٌ وَ غُسْلُ دُخُولِ الْبَیْتِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَاجِبٌ وَ یُسْتَحَبُّ أَنْ لَا یَدْخُلَهُ الرَّجُلُ إِلَّا بِغُسْلٍ وَ غُسْلُ الْمُبَاهَلَهِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ الِاسْتِسْقَاءِ وَاجِبٌ وَ غُسْلُ أَوَّلِ لَیْلَهٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ یُسْتَحَبُّ وَ غُسْلُ لَیْلَهِ إِحْدَی وَ عِشْرِینَ سُنَّهٌ وَ غُسْلُ لَیْلَهِ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِینَ لَا تَتْرُکْهُ فَإِنَّهُ یُرْجَی فِی إِحْدَاهُمَا لَیْلَهُ الْقَدْرِ وَ غُسْلُ یَوْمِ الْفِطْرِ وَ غُسْلُ یَوْمِ الْأَضْحَی لَا أُحِبُّ تَرْکَهُمَا وَ غُسْلُ الِاسْتِخَارَهِ یُسْتَحَبُّ.

[۱۷۷] ۶-وَ قَالَ رَجُلٌ لِلصَّادِقِ علیه السلام إِنَّ لِی جِیرَاناً وَ لَهُمْ جَوَارٍ یَتَغَنَّیْنَ وَ یَضْرِبْنَ بِالْعُودِ فَرُبَّمَا دَخَلْتُ الْمَخْرَجَ فَأُطِیلُ الْجُلُوسَ اسْتِمَاعاً مِنِّی لَهُنَّ فَقَالَ لَهُ الصَّادِقُ علیه السلام لَا تَفْعَلْ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا هُوَ شَیْ ءٌ آتِیهِ بِرِجْلِی إِنَّمَا هُوَ سَمَاعٌ أَسْمَعُهُ بِأُذُنِی فَقَالَ لَهُ الصَّادِقُ علیه السلام تَاللَّهِ أَنْتَ أَ مَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ کُلُّ أُولئِکَ کانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا فَقَالَ الرَّجُلُ کَأَنَّنِی لَمْ أَسْمَعْ بِهَذِهِ الْآیَهِ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ عَرَبِیٍّ وَ لَا عَجَمِیٍّ لَا جَرَمَ أَنِّی قَدْ تَرَکْتُهَا وَ أَنَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَی فَقَالَ لَهُ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۹ الکافی ج ۱ ص ۱۳

الصَّادِقُ علیه السلام قُمْ فَاغْتَسِلْ وَ صَلِّ مَا بَدَا لَکَ فَلَقَدْ کُنْتَ مُقِیماً عَلَی أَمْرٍ عَظِیمٍ مَا کَانَ أَسْوَأَ حَالَکَ لَوْ مِتَّ عَلَی ذَلِکَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ تَعَالَی وَ اسْأَلْهُ التَّوْبَهَ مِنْ کُلِّ مَا یَکْرَهُ فَإِنَّهُ لَا یَکْرَهُ إِلَّا الْقَبِیحَ وَ الْقَبِیحَ دَعْهُ لِأَهْلِهِ فَإِنَّ لِکُلٍّ أَهْلًا.

وَ الْغُسْلُ کُلُّهُ سُنَّهٌ مَا خَلَا غُسْلَ الْجَنَابَهِ وَ قَدْ یُجْزِی الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَهِ عَنِ الْوُضُوءِ لِأَنَّهُمَا فَرْضَانِ اجْتَمَعَا فَأَکْبَرُهُمَا یُجْزِی عَنْ أَصْغَرِهِمَا وَ مَنِ اغْتَسَلَ لِغَیْرِ جَنَابَهٍ فَلْیَبْدَأْ بِالْوُضُوءِ ثُمَّ یَغْتَسِلُ وَ لَا یُجْزِیهِ الْغُسْلُ عَنِ الْوُضُوءِ لِأَنَّ الْغُسْلَ سُنَّهٌ وَ الْوُضُوءَ فَرْضٌ وَ لَا یُجْزِی السُّنَّهُ عَنِ الْفَرْضِ.

۱۹- بَابُ صِفَهِ غُسْلِ الْجَنَابَهِ

قَالَ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ إِذَا أَرَدْتَ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَهِ فَاجْتَهِدْ أَنْ تَبُولَ لِیَخْرُجَ مَا بَقِیَ فِی إِحْلِیلِکَ مِنَ الْمَنِیِّ ثُمَّ اغْسِلْ یَدَیْکَ ثَلَاثاً مِنْ قَبْلِ أَنْ تُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ بِهِمَا قَذَرٌ فَإِنْ أَدْخَلْتَهُمَا الْإِنَاءَ وَ بِهِمَا قَذَرٌ فَأَهْرِقْ ذَلِکَ الْمَاءَ وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ بِهِمَا قَذَرٌ فَلَیْسَ بِهِ بَأْسٌ وَ إِنْ کَانَ أَصَابَ جَسَدَکَ مَنِیٌّ فَاغْسِلْهُ عَنْ بَدَنِکَ ثُمَّ اسْتَنْجِ وَ اغْسِلْ وَ أَنْقِ فَرْجَکَ ثُمَّ ضَعْ عَلَی رَأْسِکَ ثَلَاثَ أَکُفٍّ مِنْ مَاءٍ وَ مَیِّزِ الشَّعْرَ بِأَنَامِلِکَ حَتَّی یَبْلُغَ الْمَاءُ إِلَی أَصْلِ الشَّعْرِ کُلِّهِ وَ تَنَاوَلِ الْإِنَاءَ بِیَدِکَ وَ صُبَّهُ عَلَی رَأْسِکَ وَ بَدَنِکَ مَرَّتَیْنِ وَ امْرُرْ یَدَکَ عَلَی بَدَنِکَ کُلِّهِ وَ خَلِّلْ أُذُنَیْکَ بِإِصْبَعَیْکَ وَ کُلُّ مَا أَصَابَهُ الْمَاءُ فَقَدْ طَهُرَ فَانْظُرْ أَنْ لَا تَبْقَی شَعْرَهٌ مِنْ رَأْسِکَ وَ لِحْیَتِکَ إِلَّا وَ یَدْخُلُ الْمَاءُ تَحْتَهَا وَ مَنْ تَرَکَ شَعْرَهً مِنَ الْجَنَابَهِ لَمْ یَغْسِلْهَا مُتَعَمِّداً فَهُوَ فِی النَّارِ وَ مَنْ تَرَکَ الْبَوْلَ عَلَی أَثَرِ الْجَنَابَهِ أَوْشَکَ أَنْ یَتَرَدَّدَ بَقِیَّهُ الْمَاءِ فِی بَدَنِهِ فَیُورِثَهُ الدَّاءَ الَّذِی لَا دَوَاءَ لَهُ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ یَتَمَضْمَضَ وَ یَسْتَنْشِقَ فِی غُسْلِ الْجَنَابَهِ فَلْیَفْعَلْ وَ لَیْسَ ذَلِکَ بِوَاجِبٍ لِأَنَّ الْغُسْلَ عَلَی مَا ظَهَرَ لَا عَلَی مَا بَطَنَ غَیْرَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ یَأْکُلَ أَوْ یَشْرَبَ قَبْلَ الْغُسْلِ لَمْ یَجُزْ لَهُ إِلَّا أَنْ یَغْسِلَ یَدَیْهِ وَ یَتَمَضْمَضَ وَ یَسْتَنْشِقَ فَإِنَّهُ إِنْ أَکَلَ أَوْ شَرِبَ.

قَبْلَ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ خِيفَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَرَصِ.

[۱۷۸] ۱-وَ رُوِيَ أَنَّ الْأَكْلَ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ

[۱۷۹] ۲-وَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ أَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ وَ هُوَ جُنُبٌ فَقَالَ يُكْرَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ

[۱۸۰] ۳-وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ أَنَا أَنَامُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى أُصْبِحَ وَ ذَلِكَ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعُودَ

[۱۸۱] ۴-وَ قَالَ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام إِذَا كَانَ الرَّجُلُ جُنُباً لَمْ يَأْكُلْ وَ لَمْ يَشْرَبْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ

[۱۸۲] ۵-وَ قَالَ إِنِّي أَكْرَهُ الْجَنَابَةَ حِينَ تَصْفَرُّ الشَّمْسُ وَ حِينَ تَطْلُعُ وَ هِيَ صَفْرَاءُ

[۱۸۳] ۶-قَالَ الْحَلَبِيُّ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ بِغَيْرِ إِزَارٍ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ

[۱۸۴] ۷-وَ قَالَ وَ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ الْمَرْأَةَ فَلَا يُنْزِلُ أَ عَلَيْهِ غُسْلٌ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَقُولُ إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ وَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَقُولُ كَيْفَ لَا يُوجِبُ الْغُسْلَ وَ الْحَدُّ يَجِبُ فِيهِ وَ قَالَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْمَهْرُ وَ الْغُسْلُ.

[۱۸۵][(۱)](#) ۸-وَ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ الْمَرْأَةَ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ أَ عَلَيْهَا غُسْلٌ إِنْ هُوَ أَنْزَلَ وَ لَمْ تُنْزِلْ هِيَ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ وَ إِنْ لَمْ يُنْزِلْ هُوَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ.

[۱۸۶] ۹-وَ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ ثُمَّ يَجِدُ بَعْدَ ذَلِكَ بَلَلًا وَ قَدْ كَانَ بَالَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ لِيَتَوَضَّأْ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ بَالَ قَبْلَ الْغُسْلِ فَلْيُعِدِ الْغُسْلَ

[۱۸۷] ۱۰-وَ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِنْ كَانَ قَدْ رَأَى بَلَلًا وَ لَمْ يَكُنْ بَالَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَ لَا يَغْتَسِلْ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْحَبَائِلِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۰

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ إِعَادَهُ الْغُسْلِ أَصْلٌ وَ الْخَبَرُ الثَّانِی رُخْصَهٌ.

[۱۸۸](۱) ۱۱-وَ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَنَامُ ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ فَيَمَسُّ ذَكَرَهُ فَيَرَى بَلَلًا وَ لَمْ يَرَ فِی مَنَامِهِ شَيْئاً أَ يَغْتَسِلُ قَالَ لَا إِنَّمَا الْغُسْلُ مِنَ الْمَاءِ الْأَكْبَرِ.

[۱۸۹] ۱۲-وَ عَنِ الْمَرْأَهِ تَرَى فِی الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ قَالَ إِنْ أَنْزَلَتْ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ وَ إِنْ لَمْ تُنْزِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ

[۱۹۰] ۱۳-قَالَ الْحَلَبِیُّ وَ حَدَّثَنِی مَنْ سَمِعَهُ يَقُولُ إِذَا اغْتَمَسَ الْجُنُبُ فِی الْمَاءِ اغْتِمَاسَهً وَاحِدَهً أَجْزَأَهُ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ

وَ مَنْ أَجْنَبَ فِی يَوْم أَوْ فِی لَيْلَهٍ مِرَاراً أَجْزَأَهُ غُسْلٌ وَاحِدٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ يُجْنِبُ بَعْدَ الْغُسْلِ أَوْ يَحْتَلِمُ فَإِنِ احْتَلَمَ فَلَا يُجَامِعُ حَتَّى يَغْتَسِلَ مِنَ الِاحْتِلَامِ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَقْرَأَ الْجُنُبُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ مَا خَلَا الْعَزَائِمَ الَّتِی يُسْجَدُ فِيهَا وَ هِیَ سَجْدَهُ لُقْمَانَ وَ حم السَّجْدَهُ وَ النَّجْمُ وَ سُورَهُ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ وَ مَنْ كَانَ جُنُباً أَوْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ وَ جَائِزٌ لَهُ أَنْ يَمَسَّ الْوَرَقَ أَوْ يُقَلِّبَ لَهُ الْوَرَقَ غَيْرُهُ وَ يَقْرَأَ هُوَ وَ يَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا يَجُوزُ لِلْحَائِضِ وَ الْجُنُبِ أَنْ يَدْخُلَا الْمَسْجِدَ إِلَّا مُجْتَازَيْنِ وَ لَهُمَا أَنْ يَأْخُذَا مِنْهُ وَ لَيْسَ لَهُمَا أَنْ يَضَعَا فِيهِ شَيْئاً لِأَنَّ مَا فِيهِ لَا يَقْدِرَانِ عَلَى أَخْذِهِ مِنْ غَيْرِهِ وَ هُمَا قَادِرَانِ عَلَى وَضْعِ مَا مَعَهُمَا فِی غَيْرِهِ وَ إِذَا أَرَادَتِ الْمَرْأَهُ أَنْ تَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَهِ فَأَصَابَهَا حَيْضٌ فَلْتَتْرُكِ الْغُسْلَ إِلَى أَنْ تَطْهُرَ فَإِذَا طَهُرَتِ اغْتَسَلَتْ غُسْلًا وَاحِداً لِلْجَنَابَهِ وَ الْحَيْضِ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَخْتَضِبَ الْجُنُبُ وَ يُجْنِبَ وَ هُوَ مُخْتَضِبٌ وَ يَحْتَجِمَ وَ يَذْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى وَ يَتَنَوَّرَ وَ يَذْبَحَ وَ يَلْبَسَ الْخَاتَمَ وَ يَنَامَ فِی الْمَسْجِدِ وَ يَمُرَّ فِيهِ وَ يُجْنِبَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَ يَنَامَ إِلَى آخِرِهِ وَ مَنْ أَجْنَبَ فِی أَرْضٍ وَ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ إِلَّا مَاءً جَامِداً وَ لَا يَخْلُصُ إِلَى الصَّعِيدِ فَلْيُصَلِّ بِالْمَسْحِ ثُمَّ لَا يَعُدْ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِی يُوبِقُ فِيهَا دِينَهُ.

ص: ۴۸

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۰۷ التهذيب ج ۱ ص ۳۴ الكافی ج ۱ ص ۱۶

وَ قَالَ أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ لَا بَأْسَ بِتَبْعِیضِ الْغُسْلِ تَغْسِلُ یَدَیْکَ وَ فَرْجَکَ وَ رَأْسَکَ وَ تُؤَخِّرُ غَسْلَ جَسَدِکَ إِلَی وَقْتِ الصَّلَاهِ ثُمَّ تَغْسِلُ جَسَدَکَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِکَ فَإِنْ أَحْدَثْتَ حَدَثاً مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِیحٍ بَعْدَ مَا غَسَلْتَ رَأْسَکَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَغْسِلَ جَسَدَکَ فَأَعِدِ الْغُسْلَ مِنْ أَوَّلِهِ فَإِذَا بَدَأْتَ بِغَسْلِ جَسَدِکَ قَبْلَ الرَّأْسِ فَأَعِدِ الْغُسْلَ عَلَی جَسَدِکَ بَعْدَ غَسْلِ رَأْسِکَ.

۲۰- بَابُ غُسْلِ الْحَیْضِ وَ النِّفَاسِ

[۱۹۱] ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَوَّلُ دَمٍ وَقَعَ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ دَمُ حَوَّاءَ حِینَ حَاضَتْ

[۱۹۲] ۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام إِنَّ الْحَیْضَ لِلنِّسَاءِ نَجَاسَهٌ رَمَاهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهَا وَ قَدْ کُنَّ النِّسَاءُ فِی زَمَنِ نُوحٍ علیه السلام إِنَّمَا تَحِیضُ الْمَرْأَهُ فِی السَّنَهِ حَیْضَهً حَتَّی خَرَجَ نِسْوَهٌ مِنْ مَجَانِّهِنَّ(۱) وَ کُنَّ سَبْعَمِائَهِ امْرَأَهٍ فَانْطَلَقْنَ فَلَبِسْنَ الْمُعَصْفَرَاتِ مِنَ الثِّیَابِ وَ تَحَلَّیْنَ وَ تَعَطَّرْنَ ثُمَّ خَرَجْنَ فَتَفَرَّقْنَ فِی الْبِلَادِ فَجَلَسْنَ مَعَ الرِّجَالِ وَ شَهِدْنَ الْأَعْیَادَ مَعَهُمْ وَ جَلَسْنَ فِی صُفُوفِهِمْ فَرَمَاهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْحَیْضِ عِنْدَ ذَلِکَ فِی کُلِّ شَهْرٍ یَعْنِی أُولَئِکَ النِّسْوَهَ بِأَعْیَانِهِنَّ فَسَالَتْ دِمَاؤُهُنَّ فَأُخْرِجْنَ مِنْ بَیْنِ الرِّجَالِ فَکُنَّ یَحِضْنَ فِی کُلِّ شَهْرٍ حَیْضَهً فَشَغَلَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَی بِالْحَیْضِ وَ کَسَرَ شَهْوَتَهُنَّ قَالَ وَ کَانَ غَیْرُهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ اللَّوَاتِی لَمْ یَفْعَلْنَ مِثْلَ مَا فَعَلْنَ یَحِضْنَ فِی کُلِّ سَنَهٍ حَیْضَهً قَالَ فَتَزَوَّجَ بَنُو اللَّائِی یَحِضْنَ فِی کُلِّ شَهْرٍ بَنَاتِ اللَّائِی یَحِضْنَ فِی کُلِّ سَنَهٍ حَیْضَهً فَامْتَزَجَ الْقَوْمُ فَحِضْنَ بَنَاتُ هَؤُلَاءِ وَ هَؤُلَاءِ فِی کُلِّ شَهْرٍ حَیْضَهً فَکَثُرَ أَوْلَادُ اللَّائِی یَحِضْنَ فِی کُلِّ سَنَهٍ [شَهْرٍ]حَیْضَهً لِاسْتِقَامَهِ الْحَیْضِ وَ قَلَّ أَوْلَادُ اللَّائِی یَحِضْنَ فِی کُلِّ سَنَهٍ حَیْضَهً لِفَسَادِ الدَّمِ قَالَ فَکَثُرَ نَسْلُ هَؤُلَاءِ وَ قَلَّ نَسْلُ أُولَئِکَ.

۱- نسخه فی المطبوعه والمخطوطات (محاریبهن، مخازنهن، محلهن، مخابئهن) والمعنی واضح

[۱۹۳] ۳-وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم إِنَّ فَاطِمَةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا لَيْسَتْ كَأَحَدٍ مِنْكُنَّ إِنَّهَا لَا تَرَى دَماً فِي حَيْضٍ وَ لَا نِفَاسٍ كَالْحُورِيَّهِ

[۱۹۴][(۱)] ۴-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُمْ فِيها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ قَالَ الْأَزْوَاجُ الْمُطَهَّرَةُ اللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَ لَا يُحْدِثْنَ

وَ قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ اعْلَمْ أَنَّ أَقَلَّ أَيَّامِ الْحَيْضِ ثَلَاثَهُ أَيَّامٍ وَ أَكْثَرَهَا عَشَرَهُ أَيَّامٍ فَإِنْ رَأَتِ الْمَرْأَهُ الدَّمَ ثَلَاثَهَ أَيَّامٍ وَ مَا زَادَ إِلَى عَشَرَهِ أَيَّامٍ فَهُوَ حَيْضٌ وَ عَلَيْهَا أَنْ تَتْرُكَ الصَّلَاهَ وَ لَا تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مُجْتَازَهً وَ يَجِبُ عَلَيْهَا عِنْدَ حُضُورِ كُلِّ صَلَاهٍ أَنْ تَتَوَضَّأَ وُضُوءَ الصَّلَاهِ وَ تَجْلِسَ مُسْتَقْبِلَهَ الْقِبْلَهِ وَ تَذْكُرَ اللَّهَ بِمِقْدَارِ صَلَاتِهَا كُلَّ يَوْمٍ فَإِنْ رَأَتِ الدَّمَ يَوْماً أَوْ يَوْمَيْنِ فَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الْحَيْضِ مَا لَمْ تَرَ الدَّمَ ثَلَاثَهَ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَاتٍ وَ عَلَيْهَا أَنْ تَقْضِيَ الصَّلَاهَ الَّتِي تَرَكَتْهَا فِي الْيَوْمِ أَوِ الْيَوْمَيْنِ وَ إِنْ رَأَتِ الدَّمَ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَهِ أَيَّامٍ فَلْتَقْعُدْ عَنِ الصَّلَاهِ عَشَرَهَ أَيَّامٍ وَ تَغْتَسِلُ يَوْمَ حَادِيَ عَشَرَ وَ تَحْتَشِي فَإِنْ لَمْ يَثْقُبِ الدَّمُ الْكُرْسُفَ صَلَّتْ صَلَاتَهَا كُلَّ صَلَاهٍ بِوُضُوءٍ وَ إِنْ ثَقَبَ الدَّمُ الْكُرْسُفَ وَ لَمْ يَسِلْ صَلَّتْ صَلَاهَ اللَّيْلِ وَ صَلَاهَ الْغَدَاهِ بِغُسْلٍ وَ سَائِرَ الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَ إِنْ غَلَبَ الدَّمُ الْكُرْسُفَ وَ سَالَ صَلَّتْ صَلَاهَ اللَّيْلِ وَ صَلَاهَ الْغَدَاهِ بِغُسْلٍ وَ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ بِغُسْلٍ تُؤَخِّرُ الظُّهْرَ قَلِيلًا وَ تُعَجِّلُ الْعَصْرَ وَ تُصَلِّي الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ تُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ قَلِيلًا وَ تُعَجِّلُ الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ إِلَى أَيَّامِ حَيْضِهَا فَإِذَا دَخَلَتْ فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا تَرَكَتِ الصَّلَاهَ وَ مَتَى اغْتَسَلَتْ عَلَى مَا وَصَفْتُ حَلَّ لِزَوْجِهَا أَنْ يَأْتِيَهَا وَ أَقَلُّ الطُّهْرِ عَشَرَهُ أَيَّامٍ وَ أَكْثَرُهُ لَا حَدَّ لَهُ وَ الْحَائِضُ تَغْتَسِلُ بِتِسْعَهِ أَرْطَالٍ مِنَ الْمَاءِ بِالرِّطْلِ الْمَدَنِيِّ وَ إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَهُ الصُّفْرَهَ فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَ إِنْ رَأَتْ فِي أَيَّامِ الطُّهْرِ فَهُوَ طُهْرٌ.

۱- التهذيب ج ۱ ص ۱۱۳ الكافي ج ۱ ص ۲۳۰

[۱۹۵] ۵-وَ رُوِیَ فِی الْمَرْأَهِ تَرَی الصُّفْرَهَ أَنَّهُ إِنْ کَانَ ذَلِکَ قَبْلَ الْحَیْضِ بِیَوْمَیْنِ فَهُوَ مِنَ الْحَیْضِ وَ إِنْ کَانَ بَعْدَ الْحَیْضِ بِیَوْمَیْنِ فَلَیْسَ مِنَ الْحَیْضِ

وَ غُسْلُ الْجَنَابَهِ وَ الْحَیْضِ وَاحِدٌ وَ لَا یَجُوزُ لِلْحَائِضِ أَنْ تَخْتَضِبَ لِأَنَّهُ یُخَافُ عَلَیْهَا مِنَ الشَّیْطَانِ

[۱۹۶][(۱)](#) ۶-وَ سَأَلَ سَلْمَانُ الْفَارِسِیُّ رَحِمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عَنْ رِزْقِ الْوَلَدِ فِی بَطْنِ أُمِّهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی حَبَسَ عَلَیْهِ الْحَیْضَهَ فَجَعَلَهَا رِزْقَهُ فِی بَطْنِ أُمِّهِ.

وَ الْحُبْلَی إِذَا رَأَتِ الدَّمَ تَرَکَتِ الصَّلَاهَ فَإِنَّ الْحُبْلَی رُبَّمَا قَذَفَتِ الدَّمَ وَ ذَلِکَ إِذَا رَأَتِ الدَّمَ کَثِیراً أَحْمَرَ فَإِنْ کَانَ قَلِیلًا أَصْفَرَ فَلْتُصَلِّ وَ لَیْسَ عَلَیْهَا إِلَّا الْوُضُوءُ وَ الْحَائِضُ إِذَا طَهُرَتْ فَعَلَیْهَا أَنْ تَقْضِیَ الصَّوْمَ وَ لَیْسَ عَلَیْهَا أَنْ تَقْضِیَ الصَّلَاهَ وَ فِی ذَلِکَ عِلَّتَانِ إِحْدَاهُمَا لِیَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّ السُّنَّهَ لَا تُقَاسُ وَ الْأُخْرَی لِأَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا هُوَ فِی السَّنَهِ شَهْرٌ وَ الصَّلَاهَ فِی کُلِّ یَوْمٍ وَ لَیْلَهٍ فَأَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهَا قَضَاءَ الصَّوْمِ وَ لَمْ یُوجِبْ عَلَیْهَا قَضَاءَ الصَّلَاهِ لِذَلِکَ وَ لَا یَجُوزُ أَنْ یَحْضُرَ الْجُنُبُ وَ الْحَائِضُ عِنْدَ التَّلْقِینِ لِأَنَّ الْمَلَائِکَهَ تَتَأَذَّی بِهِمَا وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ یَلِیَا غُسْلَهُ وَ یُصَلِّیَا عَلَیْهِ وَ لَا یَنْزِلَا قَبْرَهُ فَإِنْ حَضَرَاهُ وَ لَمْ یَجِدَا مِنْ ذَلِکَ بُدّاً فَلْیَخْرُجَا إِذَا قَرُبَ خُرُوجُ نَفْسِهِ.

[۱۹۷] ۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْمَرْأَهُ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسِینَ سَنَهً لَمْ تَرَ حُمْرَهً إِلَّا أَنْ تَکُونَ امْرَأَهً مِنْ قُرَیْشٍ

وَ هُوَ حَدُّ الْمَرْأَهِ الَّتِی تَیْأَسُ مِنَ الْحَیْضِ وَ الْمَرْأَهُ إِذَا حَاضَتْ أَوَّلَ حَیْضِهَا فَدَامَ دَمُهَا ثَلَاثَهَ أَشْهُرٍ وَ هِیَ لَا تَعْرِفُ أَیَّامَ أَقْرَائِهَا فَأَقْرَاؤُهَا مِثْلُ أَقْرَاءِ نِسَائِهَا وَ إِنْ کُنَّ نِسَاؤُهَا مُخْتَلِفَاتٍ فَأَکْثَرُ جُلُوسِهَا عَشَرَهُ أَیَّامٍ وَ الْقُرْءُ وَ هُوَ جَمْعُ الدَّمِ بَیْنَ الْحَیْضَتَیْنِ

۱- التهذیب ج ۱ ص ۱۱۳ الکافی ج ۱ ص ۳۰

وَ هُوَ الطُّهْرُ لِأَنَّ الْمَرْأَهَ تَقْرَأُ الدَّمَ أَیْ تَجْمَعُهُ فِی أَیَّامِ طُهْرِهَا ثُمَّ تَدْفَعُهُ فِی أَیَّامِ حَیْضِهَا وَ الْمَرْأَهُ الَّتِی تَطْهُرُ مِنْ حَیْضِهَا عِنْدَ الْعَصْرِ فَلَیْسَ عَلَیْهَا أَنْ تُصَلِّیَ عِنْدَ الظُّهْرِ إِنَّمَا تُصَلِّی الصَّلَاهَ الَّتِی تَطْهُرُ عِنْدَهَا وَ مَتَی رَأَتِ الطُّهْرَ فِی وَقْتِ صَلَاهٍ فَأَخَّرَتِ الْغُسْلَ حَتَّی یَدْخُلَ وَقْتُ صَلَاهٍ أُخْرَی فَإِنْ کَانَتْ فَرَّطَتْ فِیهَا فَعَلَیْهَا قَضَاءُ تِلْکَ الصَّلَاهِ وَ إِنْ لَمْ تُفَرِّطْ وَ إِنَّمَا کَانَتْ فِی تَهْیِئَهِ ذَلِکَ حَتَّی دَخَلَ وَقْتُ صَلَاهٍ أُخْرَی فَلَیْسَ عَلَیْهَا الْقَضَاءُ إِنَّمَا تُصَلِّی الصَّلَاهَ الَّتِی دَخَلَ وَقْتُهَا فَإِنْ صَلَّتِ الْمَرْأَهُ مِنَ الظُّهْرِ رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ رَأَتِ الدَّمَ قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا وَ لَیْسَ عَلَیْهَا إِذَا طَهُرَتْ قَضَاءُ الرَّکْعَتَیْنِ فَإِنْ کَانَتْ فِی صَلَاهِ الْمَغْرِبِ وَ قَدْ صَلَّتْ مِنْهَا رَکْعَتَیْنِ قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا فَإِذَا طَهُرَتْ قَضَتِ الرَّکْعَهَ وَ إِذَا کَانَتْ فِی الصَّلَاهِ فَظَنَّتْ أَنَّهَا قَدْ حَاضَتْ أَدْخَلَتْ یَدَهَا وَ مَسَّتِ الْمَوْضِعَ فَإِنْ رَأَتِ الدَّمَ انْصَرَفَتْ وَ إِنْ لَمْ تَرَ شَیْئاً أَتَمَّتْ صَلَاتَهَا.

[۱۹۸] ۸-وَ سُئِلَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَی جَارِیَهً فَمَکَثَتْ عِنْدَهُ أَشْهُراً لَمْ تَطْمَثْ وَ لَیْسَ ذَلِکَ مِنْ کِبَرٍ وَ ذَکَرَ النِّسَاءُ أَنَّهُ لَیْسَ بِهَا حَبَلٌ هَلْ یَجُوزُ أَنْ تُنْکَحَ فِی الْفَرْجِ فَقَالَ إِنَّ الطَّمْثَ قَدْ تَحْبِسُهُ الرِّیحُ مِنْ غَیْرِ حَبَلٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ یَمَسَّهَا فِی الْفَرْجِ.

وَ إِذَا احْتَبَسَ عَلَی الْمَرْأَهِ حَیْضُهَا شَهْراً فَلَا یَجُوزُ أَنْ تُسْقَی دَوَاءَ الطَّمْثِ مِنْ یَوْمِهَا وَ لِأَنَّ النُّطْفَهَ إِذَا وَقَعَتْ فِی الرَّحِمِ تَصِیرُ إِلَی عَلَقَهٍ ثُمَّ إِلَی مُضْغَهٍ ثُمَّ إِلَی مَا شَاءَ اللَّهُ وَ إِنَّ النُّطْفَهَ إِذَا وَقَعَتْ فِی غَیْرِ الرَّحِمِ لَمْ یُخْلَقْ مِنْهَا شَیْ ءٌ فَإِذَا ارْتَفَعَ طَمْثُهَا شَهْراً وَ جَاوَزَ وَقْتُهَا الَّتِی کَانَتْ تَطْمَثُ فِیهِ لَمْ تُسْقَ دَوَاءً وَ إِذَا اشْتَرَی الرَّجُلُ جَارِیَهً مُدْرِکَهً وَ لَمْ تَحِضْ عِنْدَهُ حَتَّی مَضَی لِذَلِکَ سِتَّهُ أَشْهُرٍ وَ لَیْسَ بِهَا حَبَلٌ فَإِنْ کَانَ مِثْلُهَا تَحِیضُ وَ لَمْ یَکُنْ ذَلِکَ مِنْ کِبَرٍ فَهَذَا عَیْبٌ تُرَدُّ بِهِ وَ لَیْسَ عَلَی الْحَائِضِ إِذَا طَهُرَتْ أَنْ تَغْسِلَ ثِیَابَهَا الَّتِی لَبِسَتْهَا فِی طَمْثِهَا أَوْ عَرِقَتْ فِیهَا إِلَّا أَنْ یَکُونَ أَصَابَهَا شَیْ ءٌ مِنَ

الدَّم فَتَغْسِلَ ذَلِکَ مِنْهَا فَإِنْ أَصَابَ ثَوْبَهَا دَمُ الْحَيْضِ فَغَسَلَتْهُ فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ صَبَغَتْهُ بِمِشْقٍ(۱) حَتَّى يَخْتَلِطَ وَ يَذْهَبَ وَ إِنِ انْقَطَعَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَيْضُ فَخَضَبَتْ رَأْسَهَا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّهُ يَعُودُ إِلَيْهَا الْحَيْضُ وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَسْكُبَ الْحَائِضُ الْمَاءَ عَلَى يَدِ الْمُتَوَضِّی وَ تُنَاوِلَهُ الْخُمْرَهَ وَ لَا يَجُوزُ مُجَامَعَهُ الْمَرْأَهِ فِی حَيْضِهَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَى عَنْ ذَلِکَ فَقَالَ وَ لا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ يَعْنِی بِذَلِکَ الْغُسْلَ مِنَ الْحَيْضِ فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ شَبِقاً(۲) وَ قَدْ طَهُرَتِ الْمَرْأَهُ وَ أَرَادَ أَنْ يُجَامِعَهَا قَبْلَ الْغُسْلِ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ فَرْجَهَا ثُمَّ يُجَامِعُهَا وَ مَتَى جَامَعَهَا وَ هِیَ حَائِضٌ فِی أَوَّلِ الْحَيْضِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ فَإِنْ كَانَ فِی وَسَطِهِ فَنِصْفُ دِينَارٍ وَ إِنْ كَانَ فِی آخِرِهِ فَرُبُعُ دِينَارٍ.

[۱۹۹] ۹-وَ رُوِیَ أَنَّهُ إِذَا جَامَعَهَا وَ هِیَ حَائِضٌ تَصَدَّقَ عَلَى مِسْكِينٍ بِقَدْرِ شِبَعِهِ وَ مَنْ جَامَعَ أَمَتَهُ وَ هِیَ حَائِضٌ تَصَدَّقَ بِثَلَاثَهِ أَمْدَادٍ مِنْ طَعَامٍ هَذَا إِذَا أَتَاهَا فِی الْفَرْجِ فَإِذَا أَتَاهَا مِنْ دُونِ الْفَرْجِ فَلَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ

[۲۰۰] ۱۰-وَ قَالَ النَّبِیُّ ص مَنْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَ هِیَ حَائِضٌ فَخَرَجَ الْوَلَدُ مَجْذُوماً أَوْ أَبْرَصَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ

[۲۰۱] ۱۱-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنِ الْمُشَوَّهِينَ فِی خَلْقِهِمْ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ يَأْتِی آبَاؤُهُمْ نِسَاءَهُمْ فِی الطَّمْثِ

[۲۰۲] ۱۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا يُبْغِضُنَا إِلَّا مَنْ خَبُثَتْ وِلَادَتُهُ أَوْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِی حَيْضِهَا.

وَ تُسْتَبْرَأُ الْأَمَهُ إِذَا اشْتُرِيَتْ بِحَيْضَهٍ وَ مَنِ اشْتَرَى أَمَهً فَدَخَلَ بِهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرِئَهَا فَقَدْ زَنَى بِمَالِهِ وَ إِذَا أَرَادَتِ الْمَرْأَهُ الْغُسْلَ مِنَ الْحَيْضِ فَعَلَيْهَا أَنْ تَسْتَبْرِئَ وَ الِاسْتِبْرَاءُ أَنْ تُدْخِلَ قُطْنَهً فَإِنْ كَانَ هُنَاکَ دَمٌ خَرَجَ وَ لَوْ مِثْلَ رَأْسِ الذُّبَابِ فَإِنْ خَرَجَ

۱- المشق: بالكسر والفتح: المغره و هی الطين الأحمر

۲- الشبق: بالتحريک شده الميل الی الجماع

لَمْ تَغْتَسِلْ وَ إِنْ لَمْ يَخْرُجِ اغْتَسَلَتْ وَ إِذَا رَأَتِ الصُّفْرَهَ وَ النَّتْنَ فَعَلَيْهَا أَنْ تُلْصِقَ بَطْنَهَا بِالْحَائِطِ وَ تَرْفَعَ رِجْلَهَا الْيُسْرَى كَمَا تَرَى الْكَلْبَ إِذَا بَالَ وَ تُدْخِلَ قُطْنَهً فَإِنْ خَرَجَ فِيهَا دَمٌ فَهِيَ حَائِضٌ وَ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ فَلَيْسَتْ بِحَائِضٍ وَ إِنِ اشْتَبَهَ عَلَيْهَا دَمُ الْحَيْضِ وَ دَمُ الْقَرْحَهِ فَرُبَّمَا كَانَ فِي فَرْجِهَا قَرْحَهٌ فَعَلَيْهَا أَنْ تَسْتَلْقِيَ عَلَى قَفَاهَا وَ تُدْخِلَ إِصْبَعَهَا فَإِنْ خَرَجَ الدَّمُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ فَهُوَ مِنَ الْقَرْحَهِ وَ إِنْ خَرَجَ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَ إِنِ اقْتَضَّهَا زَوْجُهَا وَ لَمْ يَرْقَأْ دَمُهَا وَ لَا تَدْرِي دَمُ الْحَيْضِ هُوَ أَمْ دَمُ الْعُذْرَهِ فَعَلَيْهَا أَنْ تُدْخِلَ قُطْنَهً فَإِنْ خَرَجَتِ الْقُطْنَهُ مُطَوَّقَهً بِالدَّمِ فَهُوَ مِنَ الْعُذْرَهِ وَ إِنْ خَرَجَتْ مُنْغَمِسَهً فَهُوَ مِنَ الْحَيْضِ وَ دَمُ الْعُذْرَهِ لَا يَجُوزُ الشُّفْرَيْنِ وَ دَمُ الْحَيْضِ حَارٌّ يَخْرُجُ بِحَرَارَهٍ شَدِيدَهٍ وَ دَمُ الْمُسْتَحَاضَهِ بَارِدٌ يَسِيلُ مِنْهَا وَ هِيَ لَا تَعْلَمُ كَذَلِكَ ذَكَرَهُ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ فَإِذَا رَأَتِ الدَّمَ خَمْسَهَ أَيَّامٍ وَ الطُّهْرَ خَمْسَهَ أَيَّامٍ أَوْ رَأَتِ الدَّمَ أَرْبَعَهَ أَيَّامٍ وَ الطُّهْرَ سِتَّهَ أَيَّامٍ فَإِذَا رَأَتِ الدَّمَ لَمْ تُصَلِّ وَ إِذَا رَأَتِ الطُّهْرَ صَلَّتْ تَفْعَلُ ذَلِكَ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ ثَلَاثِينَ يَوْماً فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثُونَ يَوْماً ثُمَّ رَأَتْ دَماً صَبِيباً اغْتَسَلَتْ وَ احْتَشَتْ بِالْكُرْسُفِ وَ اسْتَثْفَرَتْ(۱) فِي وَقْتِ كُلِّ صَلَاهٍ وَ إِذَا رَأَتْ صُفْرَهً تَوَضَّأَتْ وَ الْمَرْأَهُ الْحَائِضُ إِذَا رَأَتِ الطُّهْرَ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهَا مَاءٌ يَكْفِيهَا لِغُسْلِهَا وَ حَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَإِنْ كَانَ مَعَهَا مِنَ الْمَاءِ قَدْرَ مَا تَغْسِلُ بِهِ فَرْجَهَا غَسَلَتْهُ وَ تَيَمَّمَتْ وَ صَلَّتْ وَ حَلَّ لِزَوْجِهَا أَنْ يَأْتِيَهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ إِذَا غَسَلَتْ فَرْجَهَا وَ تَيَمَّمَتْ وَ لَا يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ أَنْ يَنْظُرْنَ إِلَى أَنْفُسِهِنَّ فِي الْمَحِيضِ لِأَنَّهُنَّ قَدْ نُهِينَ عَنْ ذَلِكَ.

[۲۰۳] ۱۳-وَ سَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْحَائِضِ مَا يَحِلُّ لِزَوْجِهَا مِنْهَا قَالَ تَتَّزِرُ بِإِزَارٍ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ وَ تُخْرِجُ سُرَّتَهَا ثُمَّ لَهُ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ

[۲۰۴] ۱۴-وَ ذَكَرَ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ مَيْمُونَهَ كَانَتْ تَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله

۱- الاستثفار: مصدر استثفر الرجل ثنى توبه بين رجليه فأخرجه من بين فخيه و غرزه فى حجزته

عليه و آله و سلّم كَانَ يَأْمُرُنِی إِذَا كُنْتُ حَائِضاً أَنْ أَتَّزِرَ بِثَوْبٍ ثُمَّ أَضْطَجِعَ مَعَهُ فِی الْفِرَاشِ.

[۲۰۵] ۱۵-قَالَ وَ كُنَّ نِسَاءُ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا يَقْضِينَ الصَّلَاةَ إِذَا حِضْنَ وَ لَكِنْ يَتَحَشَّيْنَ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَ يَتَوَضَّيْنَ ثُمَّ يَجْلِسْنَ قَرِيباً مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَذْكُرْنَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ

[۲۰۶](۱) ۱۶-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام فِی امْرَأَةٍ ادَّعَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ فِی شَهْرٍ وَاحِدٍ ثَلَاثَ حِيَضٍ إِنَّهُ تُسْأَلُ نِسْوَةٌ مِنْ بِطَانَتِهَا هَلْ كَانَ حَيْضُهَا فِيمَا مَضَى عَلَى مَا ادَّعَتْ فَإِنْ شَهِدْنَ صُدِّقَتْ وَ إِلَّا فَهِیَ كَاذِبَةٌ

[۲۰۷] ۱۷-وَ سَأَلَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْحَائِضِ تَغْتَسِلُ وَ عَلَى جَسَدِهَا الزَّعْفَرَانُ لَمْ يَذْهَبْ بِهِ الْمَاءُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَغْتَسِلُ وَ قَدِ امْتَشَطَتْ بِقَرَامِلَ(۲) وَ لَمْ تَنْقُضْ شَعْرَهَا كَمْ يُجْزِيهَا مِنَ الْمَاءِ قَالَ مِثْلُ الَّذِی يَشْرَبُ شَعْرُهَا وَ هُوَ ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ عَلَى رَأْسِهَا وَ حَفْنَتَانِ عَلَى الْيَمِينِ وَ حَفْنَتَانِ عَلَى الْيَسَارِ ثُمَّ تُمِرُّ يَدَهَا عَلَى جَسَدِهَا كُلِّهِ

[۲۰۸] ۱۸-وَ كَانَ بَعْضُ نِسَاءِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم تُرَجِّلُ شَعْرَهَا وَ تَغْسِلُ رَأْسَهَا وَ هِیَ حَائِضٌ.

وَ إِذَا وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ قَعَدَتْ عَنِ الصَّلَاةِ عَشَرَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ تَطْهُرَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنِ اسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً لِأَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ نَفِسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَكْرٍ فِی حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَنْ تَقْعُدَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً

[۲۰۹](۳) ۱۹-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ صَارَ حَدُّ قُعُودِ النُّفَسَاءِ عَنِ الصَّلَاةِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً لِأَنَّ أَقَلَّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَ أَكْثَرَهُ عَشَرَةُ أَيَّامٍ فَأَوْسَطُهُ خَمْسَةُ أَيَّامٍ فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۱۳ الكافی ج ۱ ص ۲۴ و أخرجا صدر الحديث

۲- القرامل: ما تشده المرأه فی شعرها من الحيوط، أو ما وصلت به من الشعر والصوف

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۱۴ الكافی ج ۱ ص ۲۹

لِلنُّفَسَاءِ أَيَّامَ أَقَلِّ الْحَيْضِ وَ أَوْسَطِهِ وَ أَكْثَرِهِ.

وَ الْأَخْبَارُ الَّتِی رُوِیَتْ فِی قُعُودِهَا أَرْبَعِینَ یَوْماً وَ مَا زَادَ إِلَی أَنْ تَطْهُرَ مَعْلُولَهٌ کُلُّهَا وَ وَرَدَتْ لِلتَّقِیَّهِ لَا یُفْتِی بِهَا إِلَّا أَهْلُ الْخِلَافِ

[۲۱۰] ۲۰-وَ رَوَی عَمَّارُ بْنُ مُوسَی السَّابَاطِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَهٍ أَصَابَهَا الطَّلْقُ الْیَوْمَ وَ الْیَوْمَیْنِ وَ أَکْثَرَ مِنْ ذَلِکَ تَرَی صُفْرَهً أَوْ دَماً کَیْفَ تَصْنَعُ بِالصَّلَاهِ قَالَ تُصَلِّی مَا لَمْ تَلِدْ فَإِنْ غَلَبَهَا الْوَجَعُ صَلَّتْ إِذَا بَرَأَتْ(۱)

۲۱- بَابُ التَّیَمُّمِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ کُنْتُمْ مَرْضی أَوْ عَلی سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْکُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَیَمَّمُوا صَعِیداً طَیِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِکُمْ وَ أَیْدِیکُمْ مِنْهُ ما یُرِیدُ اللَّهُ لِیَجْعَلَ عَلَیْکُمْ مِنْ حَرَجٍ وَ لکِنْ یُرِیدُ لِیُطَهِّرَکُمْ وَ لِیُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَیْکُمْ لَعَلَّکُمْ تَشْکُرُونَ.

[۲۱۱] ۱-وَ قَالَ زُرَارَهُ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَ لَا تُخْبِرُنِی مِنْ أَیْنَ عَلِمْتَ وَ قُلْتَ إِنَّ الْمَسْحَ بِبَعْضِ الرَّأْسِ وَ بَعْضِ الرِّجْلَیْنِ فَضَحِکَ وَ قَالَ یَا زُرَارَهُ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم وَ نَزَلَ بِهِ الْکِتَابُ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَاغْسِلُوا وُجُوهَکُمْ فَعَرَفْنَا أَنَّ الْوَجْهَ کُلَّهُ یَنْبَغِی أَنْ یُغْسَلَ ثُمَّ قَالَ وَ أَیْدِیَکُمْ إِلَی الْمَرافِقِ فَوَصَلَ الْیَدَیْنِ إِلَی الْمِرْفَقَیْنِ بِالْوَجْهِ فَعَرَفْنَا أَنَّهُ یَنْبَغِی لَهُمَا أَنْ یُغْسَلَا إِلَی الْمِرْفَقَیْنِ ثُمَّ فَصَّلَ بَیْنَ الْکَلَامِ فَقَالَ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِکُمْ فَعَرَفْنَا حِینَ قَالَ بِرُؤُسِکُمْ أَنَّ الْمَسْحَ بِبَعْضِ الرَّأْسِ لِمَکَانِ الْبَاءِ ثُمَّ وَصَلَ الرِّجْلَیْنِ بِالرَّأْسِ کَمَا وَصَلَ الْیَدَیْنِ بِالْوَجْهِ فَقَالَ وَ أَرْجُلَکُمْ إِلَی الْکَعْبَیْنِ فَعَرَفْنَا حِینَ وَصَلَهُمَا بِالرَّأْسِ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۶۲ التهذیب ج ص ۱۷ الکافی ج ۱ ص ۱۰

أَنَّ الْمَسْحَ عَلَى بَعْضِهِمَا ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِکَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لِلنَّاسِ فَضَیَّعُوهُ ثُمَّ قَالَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَیَمَّمُوا صَعِیداً طَیِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِکُمْ فَلَمَّا أَنْ وَضَعَ الْوُضُوءَ عَمَّنْ لَمْ یَجِدِ الْمَاءَ أَثْبَتَ بَعْضَ الْغَسْلِ مَسْحاً لِأَنَّهُ قَالَ بِوُجُوهِکُمْ ثُمَّ وَصَلَ بِهَا وَ أَیْدِیکُمْ مِنْهُ أَیْ مِنْ ذَلِکَ التَّیَمُّمِ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ ذَلِکَ أَجْمَعَ لَمْ یَجْرِ عَلَی الْوَجْهِ لِأَنَّهُ یَعْلَقُ مِنْ ذَلِکَ الصَّعِیدِ بِبَعْضِ الْکَفِّ وَ لَا یَعْلَقُ بِبَعْضِهَا ثُمَّ قَالَ اللَّهُ ما یُرِیدُ اللَّهُ لِیَجْعَلَ عَلَیْکُمْ مِنْ حَرَجٍ وَ الْحَرَجُ الضِّیقُ.

[۲۱۲] ۲-وَ قَالَ زُرَارَةُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم ذَاتَ یَوْمٍ لِعَمَّارٍ فِی سَفَرٍ لَهُ یَا عَمَّارُ بَلَغَنَا أَنَّکَ أَجْنَبْتَ فَکَیْفَ صَنَعْتَ قَالَ تَمَرَّغْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ فِی التُّرَابِ قَالَ فَقَالَ لَهُ کَذَلِکَ یَتَمَرَّغُ الْحِمَارُ أَ فَلَا صَنَعْتَ کَذَا ثُمَّ أَهْوَی بِیَدَیْهِ إِلَی الْأَرْضِ فَوَضَعَهُمَا عَلَی الصَّعِیدِ ثُمَّ مَسَحَ جَبِینَیْهِ بِأَصَابِعِهِ وَ کَفَّیْهِ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَی ثُمَّ لَمْ یُعِدْ ذَلِکَ.

فَإِذَا تَیَمَّمَ الرَّجُلُ لِلْوُضُوءِ ضَرَبَ یَدَیْهِ عَلَی الْأَرْضِ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ نَفَضَهُمَا وَ مَسَحَ بِهِمَا جَبِینَیْهِ وَ حَاجِبَیْهِ وَ مَسَحَ عَلَی ظَهْرِ کَفَّیْهِ وَ إِذَا کَانَ التَّیَمُّمُ لِلْجَنَابَةِ ضَرَبَ یَدَیْهِ عَلَی الْأَرْضِ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ نَفَضَهُمَا وَ مَسَحَ بِهِمَا جَبِینَیْهِ وَ حَاجِبَیْهِ وَ مَسَحَ عَلَی ظَهْرِ کَفَّیْهِ وَ إِذَا کَانَ التَّیَمُّمُ لِلْجَنَابَةِ ضَرَبَ یَدَیْهِ عَلَی الْأَرْضِ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ نَفَضَهُمَا وَ مَسَحَ بِهِمَا جَبِینَیْهِ وَ حَاجِبَیْهِ ثُمَّ ضَرَبَ یَدَیْهِ عَلَی الْأَرْضِ مَرَّةً أُخْرَی وَ مَسَحَ عَلَی ظَهْرِ یَدَیْهِ فَوْقَ الْکَفِّ قَلِیلًا وَ یَبْدَأُ بِمَسْحِ الْیُمْنَی قَبْلَ الْیُسْرَی

[۲۱۳](۱) ۳-وَ سَأَلَ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِیٍّ الْحَلَبِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ إِذَا أَجْنَبَ وَ لَمْ یَجِدِ الْمَاءَ قَالَ یَتَیَمَّمُ بِالصَّعِیدِ فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْیَغْتَسِلْ وَ لَا یُعِیدُ الصَّلَاةَ وَ عَنِ الرَّجُلِ یَمُرُّ بِالرَّکِیَّةِ(۲) وَ لَیْسَ مَعَهُ دَلْوٌ قَالَ لَیْسَ عَلَیْهِ أَنْ یَدْخُلَ الرَّکِیَّةَ

۱- أخرج الشیخ وسط الحدیث فی التهذیب ج ۱ ص ۵۲ وذیله ص ۱۱۵ و أخرج الکلینی فی الکافی الوسط ج ۱ ص ۲۰

۲- الرکیه: بالفتح والتشدید البئر ذات الماء

لِأَنَّ رَبَّ الْمَاءِ هُوَ رَبُّ الْأَرْضِ(۱) فَلْيَتَيَمَّمْ وَ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ وَ مَعَهُ قَدْرُ مَا يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ لِوُضُوءِ الصَّلَاهِ أَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ أَوْ يَتَيَمَّمُ قَالَ لَا بَلْ يَتَيَمَّمُ أَ لَا تَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ عَلَيْهِ نِصْفُ الْوُضُوءِ.

وَ مَتَى أَصَابَ الْمُتَيَمِّمُ الْمَاءَ وَ رَجَا أَنْ يَقْدِرَ عَلَى مَاءٍ آخَرَ أَوْ ظَنَّ أَنَّهُ يَقْدِرُ عَلَيْهِ كُلَّمَا أَرَادَهُ فَعَسُرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَإِنَّ نَظَرَهُ إِلَى الْمَاءِ يَنْقُضُ تَيَمُّمَهُ وَ عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ التَّيَمُّمَ فَإِنْ أَصَابَ الْمَاءَ وَ قَدْ دَخَلَ فِي الصَّلَاهِ فَلْيَضْرِبْ وَ لْيَتَوَضَّأْ مَا لَمْ يَرْكَعْ فَإِنْ كَانَ قَدْ رَكَعَ فَلْيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّ التَّيَمُّمَ أَحَدُ الطَّهُورَيْنِ وَ مَنْ تَيَمَّمَ ثُمَّ أَصَابَ الْمَاءَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ إِنْ كَانَ جُنُباً وَ الْوُضُوءُ إِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُباً فَإِنْ أَصَابَ الْمَاءَ وَ قَدْ صَلَّى بِتَيَمُّمٍ وَ هُوَ فِي وَقْتٍ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَ لَا إِعَادَهَ عَلَيْهِ.

[۲۱۴](۲) ۴-وَ قَالَ زُرَارَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ قُلْنَا لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام رَجُلٌ لَمْ يُصِبْ مَاءً وَ حَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَتَيَمَّمَ وَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَصَابَ الْمَاءَ أَ يَنْقُضُ الرَّكْعَتَيْنِ أَوْ يَقْطَعُهُمَا وَ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُصَلِّي قَالَ لَا وَ لَكِنَّهُ يَمْضِي فِي صَلَاتِهِ فَيُتِمُّهَا وَ لَا يَنْقُضُهَا لِمَكَانِ الْمَاءِ لِأَنَّهُ دَخَلَهَا وَ هُوَ عَلَى طُهْرٍ بِتَيَمُّمٍ وَ قَالَ زُرَارَهُ قُلْتُ لَهُ دَخَلَهَا وَ هُوَ مُتَيَمِّمٌ فَصَلَّى رَكْعَهً ثُمَّ أَحْدَثَ فَأَصَابَ مَاءً قَالَ يَخْرُجُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَبْنِي عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ الَّتِي صَلَّى بِالتَّيَمُّمِ

[۲۱۵] (۳) ۵-وَ سَأَلَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ التَّيَمُّمِ مِنَ الْوُضُوءِ وَ مِنَ الْجَنَابَهِ وَ مِنَ الْحَيْضِ لِلنِّسَاءِ سَوَاءٌ فَقَالَ نَعَمْ

[۲۱۶](۴) ۶-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ بِهِ الْقُرُوحُ وَ الْجِرَاحَاتُ فَيُجْنِبُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَيَمَّمَ وَ لَا يَغْتَسِلَ

۱- نسخه فی ب (الصعید) و فی نسخه أ (التراب)

۲- الاستبصار ج ۱ ص ۱۶۷ التهذیب ج ۱ ص ۵۸

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۶۰

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۵۲ الکافی ج ۱ ص ۲۰ بتفاوت یسیر

[۲۱۷] ۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْمَبْطُونُ وَ الْكَسِيرُ يُؤَمَّمَانِ وَ لَا يُغَسَّلَانِ.

[۲۱۸][(۱)](#footnote-1) ۸-وَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَاناً أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَ هُوَ مَجْدُورٌ فَغَسَّلُوهُ فَمَاتَ فَقَالَ قَتَلُوهُ أَلَّا سَأَلُوا أَلَّا يَمَّمُوهُ إِنَّ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ

[۲۱۹] [(۲)](#footnote-2)۹-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ مَجْدُورٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَقَالَ إِنْ كَانَ أَجْنَبَ هُوَ فَلْيَغْتَسِلْ وَ إِنْ كَانَ احْتَلَمَ فَلْيَتَيَمَّمْ

وَ الْجُنُبُ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْبَرْدِ تَيَمَّمَ

[۲۲۰][(۳)](#footnote-3) ۱۰-وَ سَأَلَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي السَّفَرِ فَلَا يَجِدُ الْمَاءَ فَيَتَيَمَّمُ وَ يُصَلِّي ثُمَّ يَأْتِي عَلَى الْمَاءِ وَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ مِنَ الْوَقْتِ أَ يَمْضِي عَلَى صَلَاتِهِ أَمْ يَتَوَضَّأُ وَ يُعِيدُ الصَّلَاةَ قَالَ يَمْضِي عَلَى صَلَاتِهِ فَإِنَّ رَبَّ الْمَاءِ هُوَ رَبُّ التُّرَابِ

[۲۲۱][(۴)](#footnote-4) ۱۱-وَ أَتَى أَبُو ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله و سلّم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ جَامَعْتُ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ قَالَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله و سلّم بِمَحْمِلٍ فَاسْتَتَرْنَا بِهِ وَ بِمَاءٍ فَاغْتَسَلْتُ أَنَا وَ هِيَ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ يَكْفِيكَ الصَّعِيدُ عَشْرَ سِنِينَ.

وَ إِذَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ فِي سَفَرٍ وَ مَعَهُ مَاءٌ قَدْرَ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ تَيَمَّمَ وَ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ يُدْرِكُ الْمَاءَ قَبْلَ أَنْ يَفُوتَهُ وَقْتُ الصَّلَاةِ

[۲۲۲][(۵)](#footnote-5) ۱۲-وَ سَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَجْرَانَ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ كَانُوا فِي سَفَرٍ أَحَدُهُمْ جُنُبٌ وَ الثَّانِي مَيِّتٌ وَ الثَّالِثُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَ مَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ قَدْرُ مَا يَكْفِي أَحَدَهُمْ مَنْ يَأْخُذُ الْمَاءَ وَ كَيْفَ يَصْنَعُونَ؟

۱- التهذیب ج ۱ ص ۵۲ الکافی ج ۵ ص ۲۰

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۶۲ التهذیب ج ۱ ص ۵۶ الکافی ج ۱ ص ۲۰

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۵۵

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۵۵

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۳۵

فَقَالَ يَغْتَسِلُ الْجُنُبُ وَ يُدْفَنُ الْمَيِّتُ بِتَيَمُّمٍ وَ يَتَيَمَّمُ الَّذِی هُوَ عَلَی غَیْرِ وُضُوءٍ لِأَنَّ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَهِ فَرِیضَهٌ وَ غُسْلَ الْمَیِّتِ سُنَّهٌ وَ التَّیَمُّمَ لِلْآخَرِ جَائِزٌ.

[۲۲۳](۱) ۱۳-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ النَّهْدِیُّ وَ جَمِیلُ بْنُ دَرَّاجٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ إِمَامِ قَوْمٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَهٌ فِی السَّفَرِ وَ لَیْسَ مَعَهُ مِنَ الْمَاءِ مَا یَکْفِیهِ لِلْغُسْلِ أَ یَتَوَضَّأُ بَعْضُهُمْ وَ یُصَلِّی بِهِمْ فَقَالَ لَا وَ لَکِنْ یَتَیَمَّمُ الْجُنُبُ وَ یُصَلِّی بِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ التُّرَابَ طَهُوراً کَمَا جَعَلَ الْمَاءَ طَهُوراً

[۲۲۴](۲) ۱۴-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ تُصِیبُهُ الْجَنَابَهُ فِی اللَّیْلَهِ الْبَارِدَهِ وَ یَخَافُ عَلَی نَفْسِهِ التَّلَفَ إِنِ اغْتَسَلَ فَقَالَ یَتَیَمَّمُ وَ یُصَلِّی فَإِذَا أَمِنَ مِنَ الْبَرْدِ اغْتَسَلَ وَ أَعَادَ الصَّلَاهَ.

وَ إِذَا کَانَ الرَّجُلُ فِی حَالٍ لَا یَقْدِرُ إِلَّا عَلَی الطِّینِ یَتَیَمَّمُ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَوْلَی بِالْعُذْرِ إِذَا لَمْ یَکُنْ مَعَهُ ثَوْبٌ جَافٌّ وَ لَا لِبْدٌ یَقْدِرُ عَلَی أَنْ یَنْفُضَهُ وَ یَتَیَمَّمَ مِنْهُ وَ مَنْ کَانَ فِی وَسْطِ زِحَامِ یَوْمِ الْجُمُعَهِ أَوْ یَوْمِ عَرَفَهَ وَ لَمْ یَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْ کَثْرَهِ النَّاسِ تَیَمَّمَ وَ صَلَّی مَعَهُمْ وَ لْیُعِدْ إِذَا انْصَرَفَ وَ مَنْ تَیَمَّمَ وَ کَانَ مَعَهُ مَاءٌ فَنَسِیَ وَ صَلَّی بِتَیَمُّمٍ ثُمَّ ذَکَرَ قَبْلَ أَنْ یَخْرُجَ الْوَقْتُ فَلْیُعِدِ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاهَ وَ مَنِ احْتَلَمَ فِی مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ خَرَجَ مِنْهُ وَ اغْتَسَلَ إِلَّا أَنْ یَکُونَ احْتِلَامُهُ فِی الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ فِی مَسْجِدِ الرَّسُولِ صلی الله علیه و آله و سلّم فَإِنَّهُ إِنِ احْتَلَمَ فِی أَحَدِ هَذَیْنِ الْمَسْجِدَیْنِ تَیَمَّمَ وَ خَرَجَ وَ لَمْ یَمْشِ فِیهِمَا إِلَّا مُتَیَمِّماً.

۲۲- بَابُ غُسْلِ یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ دُخُولِ الْحَمَّامِ وَ آدَابِهِ وَ مَا جَاءَ فِی التَّنْظِیفِ وَ الزِّینَهِ

[۲۲۵](۳) ۱-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ

۱- التهذیب ج ۱ ص ۱۱۵ الکافی ج ۱ ص ۲۰

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۶۱ التهذیب ج ۱ ص ۵۵ الکافی ج ۱ ص ۲۰

۳- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۸

فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ.

[۲۲۶] ۲- وَ نَهَى صلى الله عليه و آله و سلّم عَنِ الْغُسْلِ تَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ نَهَى عَنْ دُخُولِ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ فَقَالَ إِنَّ لِلْمَاءِ أَهْلًا وَ سُكَّاناً.

وَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَهِ وَاجِبٌ عَلَى الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ إِلَّا أَنَّهُ رُخِّصَ لِلنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ لِقِلَّهِ الْمَاءِ وَ مَنْ كَانَ فِي سَفَرٍ وَ وَجَدَ الْمَاءَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ خَشِيَ أَنْ لَا يَجِدَهُ يَوْمَ الْجُمُعَهِ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَغْتَسِلَ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِلْجُمُعَهِ فَإِنْ وَجَدَ الْمَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَهِ اغْتَسَلَ وَ إِنْ لَمْ يَجِدْ أَجْزَأَهُ

[۲۲۷](۱) ۳- فَقَدْ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ أُمِّهِ وَ أُمِّ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عليه السلام قَالَتَا كُنَّا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الْبَادِيَهِ وَ نَحْنُ نُرِيدُ بَغْدَادَ فَقَالَ لَنَا يَوْمَ الْخَمِيسِ اغْتَسِلَا الْيَوْمَ لِغَدٍ يَوْمِ الْجُمُعَهِ فَإِنَّ الْمَاءَ غَداً بِهَا قَلِيلٌ قَالَتَا فَاغْتَسَلْنَا يَوْمَ الْخَمِيسِ لِلْجُمُعَهِ.

وَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَهِ سُنَّهٌ وَاجِبَهٌ وَ يَجُوزُ مِنْ وَقْتِ طُلُوعِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ إِلَى قُرْبِ الزَّوَالِ وَ أَفْضَلُ ذَلِكَ مَا قَرُبَ مِنَ الزَّوَالِ وَ مَنْ نَسِيَ الْغُسْلَ أَوْ فَاتَهُ لِعِلَّهٍ فَلْيَغْتَسِلْ بَعْدَ الْعَصْرِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ وَ يُجْزِي الْغُسْلُ لِلْجُمُعَهِ كَمَا يَكُونُ لِلرَّوَاحِ وَ الْوُضُوءُ فِيهِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ يَقُولُ الْمُغْتَسِلُ لِلْجُمُعَهِ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي وَ طَهِّرْ قَلْبِي وَ أَنْقِ غُسْلِي وَ أَجْرِ عَلَى لِسَانِي مَحَبَّهً مِنْكَ

[۲۲۸](۲) ۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام مَنِ اغْتَسَلَ لِلْجُمُعَهِ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ كَانَ طُهْراً مِنَ الْجُمُعَهِ إِلَى الْجُمُعَهِ

[۲۲۹] ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَهِ طَهُورٌ وَ كَفَّارَهٌ لِمَا بَيْنَهُمَا

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۰۴ الكافي ج ۱ ص ۱۴ و فيهما (الحسين بن موسى) و تفاوت يسير

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۴۸

مِنَ الذُّنُوبِ مِنَ الْجُمُعَهِ إِلَى الْجُمُعَهِ.

[۲۳۰](۱) ۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام فِی عِلَّهِ غُسْلِ یَوْمِ الْجُمُعَهِ إِنَّ الْأَنْصَارَ کَانَتْ تَعْمَلُ فِی نَوَاضِحِهَا(۲) وَ أَمْوَالِهَا فَإِذَا کَانَ یَوْمُ الْجُمُعَهِ حَضَرُوا الْمَسْجِدَ فَتَأَذَّی النَّاسُ بِأَرْوَاحِ آبَاطِهِمْ وَ أَجْسَادِهِمْ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم بِالْغُسْلِ فَجَرَتْ بِذَلِکَ السُّنَّهُ.

[۲۳۱](۳) ۷-وَ رُوِیَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَتَمَّ صَلَاهَ الْفَرِیضَهِ بِصَلَاهِ النَّافِلَهِ وَ أَتَمَّ صِیَامَ الْفَرِیضَهِ بِصِیَامِ النَّافِلَهِ وَ أَتَمَّ الْوُضُوءَ بِغُسْلِ یَوْمِ الْجُمُعَهِ

[۲۳۲] ۸-وَ رَوَی یَحْیَی بْنُ سَعِیدٍ الْأَهْوَازِیُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ علیه السلام إِذَا دَخَلْتَ الْحَمَّامَ فَقُلْ فِی الْوَقْتِ الَّذِی تَنْزِعُ فِیهِ ثِیَابَکَ اللَّهُمَّ انْزِعْ عَنِّی رِبْقَهَ النِّفَاقِ وَ ثَبِّتْنِی عَلَی الْإِیمَانِ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَیْتَ الْأَوَّلَ فَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ نَفْسِی وَ أَسْتَعِیذُ بِکَ مِنْ أَذَاهُ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَیْتَ الثَّانِیَ فَقُلِ اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّی الرِّجْسَ النِّجْسَ وَ طَهِّرْ جَسَدِی وَ قَلْبِی وَ خُذْ مِنَ الْمَاءِ الْحَارِّ وَ ضَعْهُ عَلَی هَامَتِکَ وَ صُبَّ مِنْهُ عَلَی رِجْلَیْکَ وَ إِنْ أَمْکَنَ أَنْ تَبْلَعَ مِنْهُ جُرْعَهً فَافْعَلْ فَإِنَّهُ یُنَقِّی الْمَثَانَهَ وَ الْبَثْ فِی الْبَیْتِ الثَّانِی سَاعَهً وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَیْتَ الثَّالِثَ فَقُلْ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ وَ نَسْأَلُهُ الْجَنَّهَ تُرَدِّدُهَا إِلَی وَقْتِ خُرُوجِکَ مِنَ الْبَیْتِ الْحَارِّ وَ إِیَّاکَ وَ شُرْبَ الْمَاءِ الْبَارِدِ وَ الْفُقَّاعِ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ یُفْسِدُ الْمَعِدَهَ وَ لَا تَصُبَّنَّ عَلَیْکَ الْمَاءَ الْبَارِدَ فَإِنَّهُ یُضْعِفُ الْبَدَنَ وَ صُبَّ الْمَاءَ الْبَارِدَ عَلَی قَدَمَیْکَ إِذَا خَرَجْتَ فَإِنَّهُ یَسُلُّ الدَّاءَ مِنْ جَسَدِکَ فَإِذَا لَبِسْتَ ثِیَابَکَ فَقُلِ اللَّهُمَّ أَلْبِسْنِی التَّقْوَی وَ جَنِّبْنِی الرَّدَی فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ أَمِنْتَ مِنْ کُلِّ دَاءٍوَ لَا بَأْسَ بِقِرَاءَهِ الْقُرْآنِ فِی الْحَمَّامِ مَا لَمْ تُرِدْ بِهِ الصَّوْتَ إِذَا کَانَ عَلَیْکَ مِئْزَرٌ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۴ و أخرج الأخیر الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۴

۲- النواضح: الابل التی یستقی علیها الماء

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۴ و أخرج الأخیر الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۴

[۲۳۳][(۱)](#) ۹-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام فَقَالَ أَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَنْهَى عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْحَمَّامِ فَقَالَ لَا إِنَّمَا نَهَى أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ وَ هُوَ عُرْيَانٌ فَإِذَا كَانَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَلَا بَأْسَ

[۲۳۴][(۲)](#) ۱۰-وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام أَقْرَأُ فِي الْحَمَّامِ وَ أَنْكِحُ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ

وَ يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَغُضَّ بَصَرَهُ وَ يَسْتُرَ فَرْجَهُ مِنْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ

[۲۳۵] ۱۱-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذلِكَ أَزْكى لَهُمْ فَقَالَ كُلُّ مَا كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ ذِكْرِ حِفْظِ الْفَرْجِ فَهُوَ مِنَ الزِّنَا إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَإِنَّهُ لِلْحِفْظِ مِنْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ.

[۲۳۶][(۳)](#) ۱۲-وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا أَكْرَهُ النَّظَرَ إِلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ فَأَمَّا النَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ مَنْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ مِثْلُ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْحِمَارِ

[۲۳۷][(۴)](#) ۱۳-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام نِعْمَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ تُذَكِّرُ فِيهِ النَّارُ وَ يَذْهَبُ بِالدَّرَنِ

[۲۳۸] ۱۴-وَ قَالَ علیه السلام بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يَهْتِكُ السِّتْرَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَيَاءِ

[۲۳۹] ۱۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يَهْتِكُ السِّتْرَ وَ يُبْدِي الْعَوْرَةَ وَ نِعْمَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يُذَكِّرُ حَرَّ النَّارِ.

وَ مِنَ الْآدَابِ أَنْ لَا يُدْخِلَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ مَعَهُ الْحَمَّامَ فَيَنْظُرَ إِلَى عَوْرَتِهِ

[۲۴۰][(۵)](#) ۱۶-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ

۱- -الكافی ج ۲ ص ۲۲۰ و أخرج الأخیر الشیخ فی التهذیب ج ۱ ص ۱۰۶

۲- -الكافی ج ۲ ص ۲۲۰ و أخرج الأخیر الشیخ فی التهذیب ج ۱ ص ۱۰۶

۳- -الكافی ج ۲ ص ۲۲۰

۴- -الكافی ج ۲ ص ۲۱۸

۵- -الكافی ج ۲ ص ۲۲۰ بتفاوت یسیر

فَلَا یَبْعَثْ بِحَلِیلَتِهِ إِلَی الْحَمَّامِ

[۲۴۱] ۱۷-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ أَکَبَّهُ اللَّهُ عَلَی مَنْخِرَیْهِ فِی النَّارِ فَقِیلَ وَ مَا تِلْکَ الطَّاعَهُ قَالَ تَدْعُوهُ إِلَی النِّیَاحَاتِ وَ الْعُرُسَاتِ وَ الْحَمَّامَاتِ وَ لُبْسِ الثِّیَابِ الرِّقَاقِ فَیُجِیبُهَا

[۲۴۲](۱) ۱۸-وَ سَأَلَ أَبُو بَصِیرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَدَعُ غُسْلَ یَوْمِ الْجُمُعَهِ نَاسِیاً أَوْ مُتَعَمِّداً فَقَالَ إِذَا کَانَ نَاسِیاً فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَ إِنْ کَانَ مُتَعَمِّداً فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَ لَا یَعُدْ

[۲۴۳](۲) ۱۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا تَتَّکِ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ یُذِیبُ شَحْمَ الْکُلْیَتَیْنِ وَ لَا تُسَرِّحْ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ یُرَقِّقُ الشَّعْرَ وَ لَا تَغْسِلْ رَأْسَکَ بِالطِّینِ فَإِنَّهُ یُسَمِّجُ(۳) الْوَجْهَ وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ یَذْهَبُ بِالْغَیْرَهِ وَ لَا تَدَلَّکْ بِالْخَزَفِ فَإِنَّهُ یُورِثُ الْبَرَصَ وَ لَا تَمْسَحْ وَجْهَکَ بِالْإِزَارِ فَإِنَّهُ یَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ رُوِیَ أَنَّ ذَلِکَ طِینُ مِصْرَ وَ خَزَفُ الشَّامِ. وَ السِّوَاکُ فِی الْحَمَّامِ یُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ وَ لَا یَجُوزُ التَّطْهِیرُ وَ الْغُسْلُ بِغُسَالَهِ الْحَمَّامِ

[۲۴۴](۴) ۲۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِیَتَزَیَّنَنَّ أَحَدُکُمْ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ یَغْتَسِلُ وَ یَتَطَیَّبُ وَ یَتَسَرَّحُ وَ یَلْبَسُ أَنْظَفَ ثِیَابِهِ وَ لْیَتَهَیَّأْ لِلْجُمُعَهِ وَ لْیَکُنْ عَلَیْهِ فِی ذَلِکَ الْیَوْمِ السَّکِینَهُ وَ الْوَقَارُ وَ لْیُحْسِنْ عِبَادَهَ رَبِّهِ وَ لْیَفْعَلِ الْخَیْرَ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِکْرُهُ یَطَّلِعُ عَلَی الْأَرْضِ لِیُضَاعِفَ الْحَسَنَاتِ.

[۲۴۵] ۲۱-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام لَا تَدْخُلُوا الْحَمَّامَ عَلَی الرِّیقِ وَ لَا تَدْخُلُوهُ حَتَّی تَطْعَمُوا شَیْئاً.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۰۳ التهذیب ج ۱ ص ۳۱ بتفاوت فی السند والمتن

۲- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۹

۳- یسمح: یقبح

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۸

[۲۴۶][(۱)](#content_note_180_1) ۲۲-وَ قَالَ بَعْضُهُمْ خَرَجَ الصَّادِقُ علیه السلام مِنَ الْحَمَّامِ فَلَبِسَ وَ تَعَمَّمَ قَالَ فَمَا تَرَكْتُ الْعِمَامَهَ عِنْدَ خُرُوجِی مِنَ الْحَمَّامِ فِی الشِّتَاءِ وَ الصَّيْفِ.

[۲۴۷][(۲)](#content_note_180_2) ۲۳-وَ قَالَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام الْحَمَّامُ يَوْمٌ وَ يَوْمٌ لَا يُكْثِرُ اللَّحْمَ وَ إِدْمَانُهُ كُلَّ يَوْمٍ يُذْهِبُ شَحْمَ الْكُلْيَتَيْنِ.

[۲۴۸][(۳)](#content_note_180_3) ۲۴-وَ كَانَ الصَّادِقُ علیه السلام يَطَّلِی فِی الْحَمَّامِ فَإِذَا بَلَغَ مَوْضِعَ الْعَوْرَهِ قَالَ لِلَّذِی يَطْلِی تَنَحَّ ثُمَّ يَطْلِی هُوَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ.

وَ مَنِ اطَّلَی فَلَا بَأْسَ أَنْ يُلْقِيَ السِّتْرَ عَنْهُ لِأَنَّ النُّورَهَ سُتْرٌ.

[۲۴۹][(۴)](#content_note_180_4) ۲۵-وَ دَخَلَ الصَّادِقُ علیه السلام الْحَمَّامَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْحَمَّامِ نُخْلِيهِ لَكَ فَقَالَ لَا إِنَّ الْمُؤْمِنَ خَفِيفُ الْمَئُونَهِ

[۲۵۰][(۵)](#content_note_180_5) ۲۶-وَ رُوِيَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُرَافِقِيِّ[(۶)](#content_note_180_6) قَالَ دَخَلْتُ حَمَّاماً بِالْمَدِينَهِ فَإِذَا شَيْخٌ كَبِيرٌ وَ هُوَ قَيِّمُ الْحَمَّامِ فَقُلْتُ لَهُ يَا شَيْخُ لِمَنْ هَذَا الْحَمَّامُ فَقَالَ لِأَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ علیه السلام فَقُلْتُ أَ كَانَ يَدْخُلُهُ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ قَالَ كَانَ يَدْخُلُ فَيَبْدَأُ فَيَطْلِی عَانَتَهُ وَ مَا يَلِيهَا ثُمَّ يَلُفُّ إِزَارَهُ عَلَی أَطْرَافِ إِحْلِيلِهِ وَ يَدْعُونِی فَأَطْلِی سَائِرَ جَسَدِهِ فَقُلْتُ لَهُ يَوْماً مِنَ الْأَيَّامِ الَّذِی تَكْرَهُ أَنْ أَرَاهُ قَدْ رَأَيْتُهُ قَالَ كَلَّا إِنَّ النُّورَهَ سُتْرَهٌ.

[۲۵۱][(۷)](#content_note_180_7) ۲۷-وَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَعْرُوفُ بِسَعْدَانَ كُنْتُ فِی الْحَمَّامِ فِی الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَدَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَوْقَ النُّورَهِ

۱- -الكافی ج ۲ ص ۲۱۹

۲- -الكافی ج ۲ ص ۲۱۸

۳- -الكافی ج ۲ ص ۲۱۸

۴- -الكافی ج ۲ ص ۲۲۰

۵- -الكافی ج ۲ ص ۲۱۸

۶- نسخه فی المطبوعه (الواقفی)

۷- -التهذيب ج ۱ ص ۱۰۶

فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ الَّذِی فِيهِ الْحَوْضُ فَاغْتَسَلْتُ وَ خَرَجْتُ.

وَ فِی هَذَا إِطْلَاقٌ فِی التَّسْلِيمِ فِی الْحَمَّامِ لِمَنْ عَلَيْهِ مِئْزَرٌ وَ النَّهْیُ الْوَارِدُ عَنِ التَّسْلِيمِ فِيهِ هُوَ لِمَنْ لَا مِئْزَرَ عَلَيْهِ.

[۲۵۲](۱) ۲۸-وَ رَوَی حَنَانُ بْنُ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبِی وَ جَدِّی وَ عَمِّی حَمَّاماً فِی الْمَدِينَهِ فَإِذَا رَجُلٌ فِی بَيْتِ الْمَسْلَخِ فَقَالَ لَنَا مِمَّنِ الْقَوْمُ فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ وَ أَیُّ الْعِرَاقِ فَقُلْنَا الْكُوفِيُّونَ فَقَالَ مَرْحَباً بِكُمْ يَا أَهْلَ الْكُوفَهِ وَ أَهْلًا أَنْتُمُ الشِّعَارُ(۲) دُونَ الدِّثَارِ(۳) ثُمَّ قَالَ وَ مَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْإِزَارِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله و سلّم قَالَ عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ فَبَعَثَ عَمِّی إِلَی كِرْبَاسَهٍ(۴) فَشَقَّهَا بِأَرْبَعَهٍ ثُمَّ أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا وَاحِداً ثُمَّ دَخَلْنَا فِيهَا فَلَمَّا كُنَّا فِی الْبَيْتِ الْحَارِّ صَمَدَ لِجَدِّی فَقَالَ يَا كَهْلُ مَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْخِضَابِ فَقَالَ لَهُ جَدِّی أَدْرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّی وَ مِنْكَ لَا يَخْتَضِبُ فَقَالَ وَ مَنْ ذَاكَ الَّذِی هُوَ خَيْرٌ مِنِّی فَقَالَ أَدْرَكْتُ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عليه السلام وَ لَا يَخْتَضِبُ فَنَكَسَ رَأْسَهُ وَ تَصَابَّ عَرَقاً وَ قَالَ صَدَقْتَ وَ بَرِرْتَ ثُمَّ قَالَ يَا كَهْلُ إِنْ تَخْتَضِبْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله و سلّم قَدْ خَضَبَ وَ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عَلِیٍّ عليه السلام وَ إِنْ تَتْرُكْ فَلَكَ بِعَلِیٍّ عليه السلام أُسْوَهٌ قَالَ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْحَمَّامِ سَأَلْنَا عَنِ الرَّجُلِ فِی الْمَسْلَخِ فَإِذَا هُوَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عليهما السلام

وَ فِی هَذَا الْخَبَرِ إِطْلَاقٌ لِلْإِمَامِ أَنْ يُدْخِلَ وَلَدَهُ مَعَهُ الْحَمَّامَ دُونَ مَنْ لَيْسَ بِإِمَامٍ وَ ذَلِكَ

۱- -الكافی ج ۲ ص ۲۱۸

۲- الشعار: ما تحت الدثار من اللباس و هو ما يلی شعر الجسد

۳- الدثار: الثوب الذی يستدفأ به من فوق الشعار

۴- الكرباسه: ثوب خشن

أَنَّ الْإِمَامَ مَعْصُومٌ فِی صِغَرِهِ وَ کِبَرِهِ لَا یَقَعُ مِنْهُ النَّظَرُ إِلَی عَوْرَهٍ فِی الْحَمَّامِ وَ لَا غَیْرِهِ

[۲۵۳] ۲۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْفَخِذُ لَیْسَ مِنَ الْعَوْرَهِ

[۲۵۴](۱) ۳۰-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام النُّورَهُ طَهُورٌ

[۲۵۵](۲) ۳۱-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام أَلْقُوا الشَّعْرَ عَنْکُمْ فَإِنَّهُ یُحَسِّنُ

[۲۵۶](۳) ۳۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ أَرَادَ أَنْ یَتَنَوَّرَ فَلْیَأْخُذْ مِنَ النُّورَهِ وَ یَجْعَلْهُ عَلَی طَرَفِ أَنْفِهِ وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ ارْحَمْ سُلَیْمَانَ بْنَ دَاوُدَ علیه السلام کَمَا أَمَرَنَا بِالنُّورَهِ فَإِنَّهُ لَا تُحْرِقُهُ النُّورَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

[۲۵۷] ۳۳-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ جَلَسَ وَ هُوَ مُتَنَوِّرٌ خِیفَ عَلَیْهِ الْفَتْقُ

[۲۵۸](۴) ۳۴-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أُحِبُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ یَطَّلِیَ فِی کُلِّ خَمْسَهَ عَشَرَ یَوْماً

[۲۵۹](۵) ۳۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام السُّنَّهُ فِی النُّورَهِ فِی کُلِّ خَمْسَهَ عَشَرَ یَوْماً فَإِنْ أَتَتْ عَلَیْکَ عِشْرُونَ یَوْماً وَ لَیْسَ عِنْدَکَ فَاسْتَقْرِضْ عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[۲۶۰](۶) ۳۶-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یَتْرُکْ عَانَتَهُ فَوْقَ أَرْبَعِینَ یَوْماً وَ لَا یَحِلُّ لِامْرَأَهٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَدَعَ ذَلِکَ مِنْهَا فَوْقَ عِشْرِینَ یَوْماً

[۲۶۱] ۳۷-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم احْلِقُوا شَعْرَ الْبَطْنِ لِلذَّکَرِ وَ الْأُنْثَی

[۲۶۲](۷) ۳۸-وَ کَانَ الصَّادِقُ علیه السلام یَطْلِی إِبْطَیْهِ فِی الْحَمَّامِ وَ یَقُولُ نَتْفُ الْإِبْطِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۶ الکافی ج ۲ ص ۲۲۰

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۷ الکافی ج ۲ ص ۲۲۱

۳- -الکافی ج ۲ ص ۳۲۱

۴- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۱ و أخرج الأخیر الشیخ فی التهذیب ج ۱ ص ۱۰۷

۵- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۱ و أخرج الأخیر الشیخ فی التهذیب ج ۱ ص ۱۰۷

۶- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۱

۷- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۷ و ذکر صدر الحدیث

يُضْعِفُ الْمَنْكِبَيْنِ وَ يُوهِي وَ يُضْعِفُ الْبَصَرَ

[۲۶۳][(۱)](#) ۳۹-وَ قَالَ علیه السلام حَلْقُهُ أَفْضَلُ مِنْ نَتْفِهِ وَ طَلْيُهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ

[۲۶۴] ۴۰-وَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام نَتْفُ الْإِبْطِ يَنْفِي الرَّائِحَهَ الْمَكْرُوهَهَ وَ هُوَ طَهُورٌ وَ سُنَّهٌ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الطَّيِّبُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ

[۲۶۵][(۲)](#) ۴۱-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا يُطَوِّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَعْرَ إِبْطَيْهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهُ مِجَنّاً يَسْتَتِرُ بِهِ

وَ الْجُنُبُ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَطَّلِيَ فَإِنَّ النُّورَهَ تَزِيدُهُ نَظَافَهً

[۲۶۶] ۴۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَوَقَّى النُّورَهَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَإِنَّهُ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وَ يَجُوزُ النُّورَهُ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ

[۲۶۷] ۴۳-وَ رُوِيَ أَنَّهَا فِي يَوْمِ الْجُمُعَهِ تُورِثُ الْبَرَصَ

[۲۶۸] ۴۴-وَ رَوَى الرَّيَّانُ بْنُ الصَّلْتِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ مَنْ تَنَوَّرَ يَوْمَ الْجُمُعَهِ فَأَصَابَهُ الْبَرَصُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ

وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَدَلَّكَ الرَّجُلُ فِي الْحَمَّامِ بِالسَّوِيقِ وَ الدَّقِيقِ وَ النُّخَالَهِ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَدَلَّكَ بِالدَّقِيقِ الْمَلْتُوتِ بِالزَّيْتِ وَ لَيْسَ فِيمَا يَنْفَعُ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَّ بِالْبَدَنِ

[۲۶۹] ۴۵-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنِ اطَّلَى وَ اخْتَضَبَ بِالْحِنَّاءِ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ وَ الْآكِلَهِ إِلَى طَلْيَهٍ مِثْلِهَا

[۲۷۰] ۴۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْحِنَّاءُ عَلَى أَثَرِ النُّورَهِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ

[۲۷۱][(۳)](#) ۴۷-وَ رُوِيَ أَنَّ مَنِ اطَّلَى وَ تَدَلَّكَ بِالْحِنَّاءِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ نَفَى اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ

[۲۷۲][(۴)](#) ۴۸-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم اخْتَضِبُوا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ

۱- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۱ و ذکر الأول ضمن حدیث

۲- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۱ و ذکر الأول ضمن حدیث

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۷ و هو جزء حدیث الکافی ج ۲ ص ۲۲۲

۴- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۴

وَ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَ يُطَيِّبُ الرِّيحَ وَ يُسَكِّنُ الزَّوْجَهَ

[۲۷۳](۱) ۴۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام الْحِنَّاءُ يَذْهَبُ بِالسَّهَكِ(۲) وَ يَزِيدُ فِي مَاءِ الْوَجْهِ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَهَ وَ يُحَسِّنُ الْوَلَدَ

وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ الْخَلُوقَ(۳) فِي الْحَمَّامِ وَ يَمْسَحَ بِهِ يَدَهُ مِنْ شُقَاقٍ يُدَاوِيهِ وَ لَا يُسْتَحَبُّ إِدْمَانُهُ وَ لَا أَنْ يُرَى أَثَرُهُ عَلَيْهِ

[۲۷۴] ۵۰-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْخِضَابُ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله و سلّم وَ هُوَ مِنَ السُّنَّهِ

[۲۷۵] ۵۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا بَأْسَ بِالْخِضَابِ كُلِّهِ

[۲۷۶](۴) ۵۲-وَ دَخَلَ الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام وَ قَدِ اخْتَضَبَ بِالسَّوَادِ فَقَالَ إِنَّ فِي الْخِضَابِ أَجْراً وَ الْخِضَابُ وَ التَّهْيِئَهُ مِمَّا يَزِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عِفَّهِ النِّسَاءِ وَ لَقَدْ تَرَكَتْ نِسَاءٌ الْعِفَّهَ بِتَرْكِ أَزْوَاجِهِنَّ التَّهْيِئَهَ فَقَالَ لَهُ بَلَغَنَا أَنَّ الْحِنَّاءَ تَزِيدُ فِي الشَّيْبِ فَقَالَ أَيُّ شَيْ ءٍ يَزِيدُ فِي الشَّيْبِ وَ الشَّيْبُ يَزِيدُ فِي كُلِّ يَوْمٍ.

[۲۷۷] ۵۳-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الْخِضَابِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَخْتَضِبُ وَ هَذَا شَعْرُهُ عِنْدَنَا.

[۲۷۸] ۵۴-وَ رُوِيَ أَنَّهُ عليه السلام كَانَ فِي رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ سَبْعَ عَشْرَهَ شَيْبَهً.

[۲۷۹](۵) ۵۵-وَ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم وَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ وَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام يَخْتَضِبُونَ بِالْكَتَمِ(۶)

۱- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۵

۲- السهك: ريح كريهه تجدها ممن عرق

۳- الخلوق: ضرب من الطيب أعظم أجزائه الزعفران

۴- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۳

۵- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۴

۶- الكتم: بالفتح والتحريك نبات يخضب به الشعر و يصنع منه مداد للكتابه

[۲۸۰] ۵۶-وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَخْتَضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَ الْكَتَمِ

[۲۸۱][(۱)](#) ۵۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ أُنْسٌ لِلنِّسَاءِ وَ مَهَابَةٌ لِلْعَدُوِّ

[۲۸۲] ۵۸-وَ قَالَ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ قَالَ مِنْهُ الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ وَ إِنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم وَ قَدْ صَفَّرَ لِحْيَتَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم مَا أَحْسَنَ هَذَا ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا وَ قَدْ أَقْنَى بِالْحِنَّاءِ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم وَ قَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَ قَدْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ فَضَحِكَ إِلَيْهِ فَقَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ وَ ذَاكَ.

[۲۸۳] ۵۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُعَطِّلَ نَفْسَهَا وَ لَوْ أَنْ تُعَلِّقَ فِي عُنُقِهَا قِلَادَةً وَ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَدَعَ يَدَهَا مِنَ الْخِضَابِ وَ لَوْ أَنْ تَمْسَحَهَا بِالْحِنَّاءِ مَسْحاً وَ إِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً

[۲۸۴][(۲)](#) ۶۰-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عليه السلام إِنَّ الْأَظَافِيرَ إِذَا أَصَابَتْهَا النُّورَةُ غَيَّرَتْهَا حَتَّى أَنَّهَا تُشْبِهُ أَظَافِيرَ الْمَوْتَى فَلَا بَأْسَ بِتَغْيِيرِهَا

وَ قَدْ خَضَبَ الْأَئِمَّةُ عليه السلام بِالْوَسِمَةِ وَ الْخِضَابُ بِالصُّفْرَةِ خِضَابُ الْإِيمَانِ وَ الْإِقْنَاءُ خِضَابُ الْإِسْلَامِ وَ بِالسَّوَادِ إِسْلَامٌ وَ إِيمَانٌ وَ نُورٌ.

[۲۸۵][(۳)](#) ۶۱-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم لِعَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ دِرْهَمٌ فِي الْخِضَابِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ دِرْهَمٍ فِي غَيْرِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ فِيهِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ خَصْلَةً يَطْرُدُ الرِّيحَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُلَيِّنُ الْخَيَاشِيمَ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يَذْهَبُ بِالضَّنَى[(۴)](#) وَ يُقِلُّ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ

۱- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۴

۲- -الكافي ج ۲ ص ۲۲۲

۳- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۴

۴- الضنى: المرض والهزال، سوء الحال

وَ یَسْتَبْشِرُ بِهِ الْمُؤْمِنُ وَ یَغِیظُ بِهِ الْکَافِرُ وَ هُوَ زِینَهٌ وَ طِیبٌ وَ یَسْتَحِی مِنْهُ مُنْکَرٌ وَ نَکِیرٌ وَ هُوَ بَرَاءَهٌ لَهُ فِی قَبْرِهِ.

[۲۸۶](۱) ۶۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنِّی لَأَحْلِقُ فِی کُلِّ جُمُعَهٍ فِیمَا بَیْنَ الطِّلْیَهِ إِلَی الطِّلْیَهِ

[۲۸۷] ۶۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لِرَجُلٍ احْلِقْ فَإِنَّهُ یَزِیدُ فِی جَمَالِکَ

[۲۸۸] ۶۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام حَلْقُ الرَّأْسِ فِی غَیْرِ حَجٍّ وَ لَا عُمْرَهٍ مُثْلَهٌ لِأَعْدَائِکُمْ وَ جَمَالٌ لَکُمْ.

وَ مَعْنَی هَذَا فِی قَوْلِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم حِینَ وَصَفَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ إِنَّهُمْ یَمْرُقُونَ مِنَ الدِّینِ کَمَا یَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِیَّهِ وَ عَلَامَتُهُمُ التَّسْبِیدُ(۲) وَ هُوَ الْحَلْقُ وَ تَرْکُ التَّدَهُّنِ

[۲۸۹](۳) ۶۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَخْذُ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ یُحَسِّنُ الْوَجْهَ

[۲۹۰](۴) ۶۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِیِّ فِی کُلِّ جُمُعَهٍ أَمَانٌ مِنَ الْبَرَصِ وَ الْجُنُونِ

[۲۹۱](۵) ۶۷-وَ قَالَ علیه السلام غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِیِّ یَنْفِی الْفَقْرَ وَ یَزِیدُ فِی الرِّزْقِ

[۲۹۲](۶) ۶۸-وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ قَالَ علیه السلام غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِیِّ نُشْرَهٌ(۷)

[۲۹۳](۸) ۶۹-قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِیِّ یَذْهَبُ بِالدَّرَنِ وَ یُنَقِّی الْأَقْذَاءَ

۱- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۵

۲- سبد الشعر: حلقه

۳- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۶

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۱ الکافی ج ۲ ص ۲۲۰

۵- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۰ و هو ذیل حدیث

۶- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۰

۷- النشره: الرقیه یعالج بها المجنون أو المرض

۸- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۰

[۲۹۴] ۷۰-وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم اغْتَمَّ فَأَمَرَهُ جَبْرَئِيلُ عليه السلام أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ وَ كَانَ ذَلِكَ سِدْراً مِنْ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى

[۲۹۵][(۱)](#) ۷۱-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام غَسْلُ الرَّأْسِ بِالسِّدْرِ يَجْلِبُ الرِّزْقَ جَلْباً

[۲۹۶] ۷۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام اغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِوَرَقِ السِّدْرِ فَإِنَّهُ قَدَّسَهُ كُلُّ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَ مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِوَرَقِ السِّدْرِ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ سَبْعِينَ يَوْماً وَ مَنْ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ سَبْعِينَ يَوْماً لَمْ يَعْصِ اللَّهَ وَ مَنْ لَمْ يَعْصِ اللَّهَ دَخَلَ الْجَنَّةَ

وَ مَنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْحَمَّامِ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ لَمْ يَغْسِلْهُمَا فَلَا بَأْسَ

[۲۹۷][(۲)](#) ۷۳-وَ خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام مِنَ الْحَمَّامِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ طَابَ اسْتِحْمَامُكَ فَقَالَ لَهُ يَا لُكَعُ وَ مَا تَصْنَعُ بِالِاسْتِ هَاهُنَا فَقَالَ طَابَ حَمَّامُكَ قَالَ إِذَا طَابَ الْحَمَّامُ فَمَا رَاحَةُ الْبَدَنِ مِنْهُ فَقَالَ طَابَ حَمِيمُكَ فَقَالَ وَيْحَكَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْحَمِيمَ الْعَرَقُ قَالَ لَهُ كَيْفَ أَقُولُ قَالَ قُلْ طَابَ مَا طَهُرَ مِنْكَ وَ طَهُرَ مَا طَابَ مِنْكَ

[۲۹۸] ۷۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِذَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ وَ قَدْ خَرَجْتَ مِنَ الْحَمَّامِ طَابَ حَمَّامُكَ فَقُلْ أَنْعَمَ اللَّهُ بَالَكَ

[۲۹۹] ۷۵-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم الدَّاءُ ثَلَاثَةٌ وَ الدَّوَاءُ ثَلَاثَةٌ فَأَمَّا الدَّاءُ فَالدَّمُ وَ الْمِرَّةُ وَ الْبَلْغَمُ فَدَوَاءُ الدَّمِ الْحِجَامَةُ وَ دَوَاءُ الْبَلْغَمِ الْحَمَّامُ وَ دَوَاءُ الْمِرَّةِ الْمَشْيُ

[۳۰۰] ۷۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام ثَلَاثَةٌ يَهْدِمْنَ الْبَدَنَ وَ رُبَّمَا قَتَلْنَ أَكْلُ الْقَدِيدِ

۱- -الكافي ج ۲ ص ۲۲۰

۲- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۹

الْغَابِّ وَ دُخُولُ الْحَمَّامِ عَلَى الْبِطْنَهِ وَ نِكَاحُ الْعَجُوزِ

[۳۰۱] ۷۷- وَ رُوِیَ الْغِشْیَانُ عَلَی الِامْتِلَاءِ.

[۳۰۲](۱) ۷۸-وَ رَوَی هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ یُؤْمِنُ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْجُنُونِ وَ الْبَرَصِ وَ الْعَمَی فَإِنْ لَمْ تَحْتَجْ فَحُکَّهَا حَکّاً

[۳۰۳] ۷۹-وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ فَإِنْ لَمْ تَحْتَجْ فَأَمِرَّ عَلَیْهَا السِّکِّینَ أَوِ الْمِقْرَاضَ

[۳۰۴](۲) ۸۰-وَ رَوَی عَبْدُ الرَّحِیمِ الْقَصِیرُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَ شَارِبِهِ کُلَّ جُمُعَهٍ وَ قَالَ حِینَ یَأْخُذُهُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَی سُنَّهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ لَمْ تَسْقُطْ مِنْهُ قُلَامَهٌ وَ لَا جُزَازَهٌ إِلَّا کَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِهَا عِتْقَ نَسَمَهٍ وَ لَمْ یَمْرَضْ إِلَّا مَرَضَهُ الَّذِی یَمُوتُ فِیهِ

[۳۰۵] ۸۱-وَ رُوِیَ فِی خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ مَنْ یُقَلِّمْ أَظَافِیرَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ یَبْدَأُ بِخِنْصِرِهِ مِنَ الْیَدِ الْیُسْرَی وَ یَخْتِمْ بِخِنْصِرِهِ مِنَ الْیَدِ الْیُمْنَی

[۳۰۶](۳) ۸۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَخْذُ الشَّارِبِ مِنَ الْجُمُعَهِ إِلَی الْجُمُعَهِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ

[۳۰۷](۴) ۸۳-وَ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ أَبِی الْعَلَاءِ لِلصَّادِقِ علیه السلام مَا ثَوَابُ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ وَ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ فِی کُلِّ جُمُعَهٍ قَالَ لَا یَزَالُ مُطَهَّراً إِلَی الْجُمُعَهِ الْأُخْرَی

[۳۰۸](۵) ۸۴-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا یُطَوِّلَنَّ أَحَدُکُمْ شَارِبَهُ فَإِنَّ الشَّیْطَانَ یَتَّخِذُهُ مِجَنّاً یَسْتَتِرُ بِهِ

[۳۰۹] ۸۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ لَمْ تَشْعَثْ(۶) أَنَامِلُهُ

ص: ۷۳

۱- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۶

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۱ الکافی ج ۲ ص ۲۱۶

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۱ و زاد فیه (والأظفار)

۴- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۶

۵- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۶

۶- الشعث: و هو الانتشار والتفرق حول الأظفار کما یتشعث رأس السواک

[۳۱۰] ۸۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ قَصَّ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ تَرَکَ وَاحِداً لِیَوْمِ الْجُمُعَهِ نَفَی اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ

[۳۱۱](۱) ۸۷-وَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِی یَعْفُورٍ لِلصَّادِقِ علیه السلام جُعِلْتُ فِدَاکَ یُقَالُ مَا اسْتُنْزِلَ الرِّزْقُ بِشَیْ ءٍ مِثْلِ التَّعْقِیبِ فِیمَا بَیْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَی طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَالَ أَجَلْ وَ لَکِنْ أُخْبِرُکَ بِخَیْرٍ مِنْ ذَلِکَ أَخْذِ الشَّارِبِ وَ تَقْلِیمِ الْأَظْفَارِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ یَوْمَ الْخَمِیسِ یَدْفَعُ الرَّمَدَ.

[۳۱۲] ۸۸-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَنْ أَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ کُلَّ یَوْمِ خَمِیسٍ لَمْ یَرْمَدْ وَلَدُهُ

[۳۱۳] ۸۹-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ السَّبْتِ وَ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ أَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ عُوفِیَ مِنْ وَجَعِ الضِّرْسِ وَ وَجَعِ الْعَیْنِ

[۳۱۴](۲) ۹۰-وَ قَالَ مُوسَی بْنُ بَکْرٍ لِلصَّادِقِ علیه السلام إِنَّ أَصْحَابَنَا یَقُولُونَ إِنَّمَا أَخْذُ الشَّارِبِ وَ الْأَظْفَارِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ خُذْهَا إِنْ شِئْتَ فِی یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ إِنْ شِئْتَ فِی سَائِرِ الْأَیَّامِ

[۳۱۵] ۹۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قُصَّهَا إِذَا طَالَتْ.

[۳۱۶](۳) ۹۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لِلرِّجَالِ قُصُّوا أَظَافِیرَکُمْ وَ لِلنِّسَاءِ اتْرُکْنَ مِنْ أَظْفَارِکُنَّ فَإِنَّهُ أَزْیَنُ لَکُنَّ

[۳۱۷] ۹۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام یَدْفِنُ الرَّجُلُ أَظَافِیرَهُ وَ شَعْرَهُ إِذَا أَخَذَ مِنْهَا وَ هِیَ سُنَّهٌ

[۳۱۸] ۹۴-وَ رُوِیَ أَنَّ مِنَ السُّنَّهِ دَفْنَ الشَّعْرِ وَ الظُّفُرِ وَ الدَّمِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۱ و فیه الأول مضمراً

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۱ و فیه الأول مضمراً

۳- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۷

[۳۱۹][(۱)](#) ۹۵-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ قَالَ مِنْ ذَلِكَ التَّمَشُّطُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

[۳۲۰] ۹۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَشْطُ الرَّأْسِ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ مَشْطُ اللِّحْيَةِ يَشُدُّ الْأَضْرَاسَ

[۳۲۱][(۲)](#) ۹۷-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا سَرَّحْتَ لِحْيَتَكَ وَ رَأْسَكَ فَأَمِرَّ الْمُشْطَ عَلَى صَدْرِكَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْهَمِّ وَ الْوَبَا

[۳۲۲][(۳)](#) ۹۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ سَرَّحَ لِحْيَتَهُ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ عَدَّهَا مَرَّةً مَرَّةً لَمْ يَقْرَبْهُ الشَّيْطَانُ أَرْبَعِينَ يَوْماً

وَ لَا بَأْسَ بِأَمْشَاطِ الْعَاجِ وَ الْمَكَاحِلِ وَ الْمَدَاهِنِ

[۳۲۳][(۴)](#) ۹۹-وَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام تَمَشَّطُوا بِالْعَاجِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ

[۳۲۴] ۱۰۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْمَشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ هُوَ الْحُمَّى

[۳۲۵] ۱۰۱- وَ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ يَذْهَبُ بِالْوَنَا وَ هُوَ الضَّعْفُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لا تَنِيا فِي ذِكْرِي أَيْ لَا تَضْعُفَا

[۳۲۶][(۵)](#) ۱۰۲-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام ثَلَاثٌ مَنْ عَرَفَهُنَّ لَمْ يَدَعْهُنَّ جَزُّ الشَّعْرِ وَ تَشْمِيرُ الثَّوْبِ وَ نِكَاحُ الْإِمَاءِ

[۳۲۷][(۶)](#) ۱۰۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ اسْتَأْصِلْ شَعْرَكَ يَقِلُّ دَرَنُهُ وَ دَوَابُّهُ وَ وَسَخُهُ وَ تَغْلُظْ رَقَبَتُكَ وَ يَجْلُو بَصَرُكَ وَ يَسْتَرِيحُ بَدَنُكَ

[۳۲۸][(۷)](#) ۱۰۴-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنِ اتَّخَذَ شَعْراً فَلْيُحْسِنْ وِلَايَتَهُ أَوْ لِيَجُزَّهُ

۱- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۶ بزياده في أول الأخير
۲- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۶ بزياده في أول الأخير
۳- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۶ بزياده في أول الأخير
۴- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۶ بزياده في أول الأخير
۵- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۵
۶- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۵
۷- -الكافي ج ۲ ص ۲۱۵

[٣٢٩] ١٠٥–وَ قَالَ علیه السلام الشَّعْرُ الْحَسَنُ مِنْ كِسْوَهِ اللَّهِ تَعَالَى فَأَكْرِمُوهُ

[٣٣٠] ١٠٦–وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنِ اتَّخَذَ شَعْراً فَلَمْ يَفْرُقْهُ فَرَقَهُ اللَّهُ بِمِنْشَارٍ مِنْ نَارٍ.

[٣٣١] ١٠٧– وَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم وَفْرَهً لَمْ يَبْلُغِ الْفَرْق

[٣٣٢] ١٠٨–وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم حُفُّوا الشَّوَارِبَ وَ أَعْفُوا اللِّحَى وَ لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ

[٣٣٣][(١)](#) ١٠٩–وَ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِلَى رَجُلٍ طَوِيلِ اللِّحْيَهِ فَقَالَ مَا كَانَ هَذَا لَوْ هَيَّأَ مِنْ لِحْيَتِهِ فَبَلَغَ الرَّجُلَ ذَلِكَ فَهَيَّأَ مِنْ لِحْيَتِهِ بَيْنَ اللِّحْيَتَيْنِ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله و سلّم فَلَمَّا رَآهُ قَالَ هَكَذَا فَافْعَلُوا

[٣٣۴] ١١٠–وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِنَّ الْمَجُوسَ جَزُّوا لِحَاهُمْ وَ وَفَّرُوا شَوَارِبَهُمْ وَ إِنَّا نَجُزُّ الشَّوَارِبَ وَ نُعْفِي اللِّحَى وَ هِيَ الْفِطْرَهُ

[٣٣۵][(٢)](#) ١١١–وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَا زَادَ مِنَ اللِّحْيَهِ عَنْ قَبْضَهٍ فَهُوَ فِي النَّارِ

[٣٣۶][(٣)](#) ١١٢–وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ علیه السلام وَ الْحَجَّامُ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ فَقَالَ دَوِّرْهَا

[٣٣٧][(۴)](#) ١١٣–وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام تَقْبِضُ بِيَدِكَ عَلَى لِحْيَتِكَ وَ تَجُزُّ مَا فَضَلَ

[٣٣٨][(۵)](#) ١١۴–وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم الشَّيْبُ فِي مُقَدَّمِ الرَّأْسِ يُمْنٌ وَ فِي الْعَارِضَيْنِ سَخَاءٌ وَ فِي الذَّوَائِبِ شَجَاعَهٌ وَ فِي الْقَفَا شُؤْمٌ

[٣٣٩] ١١۵–وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَوَّلُ مَنْ شَابَ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ علیه السلام وَ إِنَّهُ ثَنَى لِحْيَتَهُ فَرَأَى طَاقَهً بَيْضَاءَ فَقَالَ يَا جَبْرَئِيلُ مَا هَذَا فَقَالَ هَذَا وَقَارٌ،

١– –الکافی ج ٢ ص ٢١۶
٢– –الکافی ج ٢ ص ٢١۵
٣– –الکافی ج ٢ ص ٢١۵
۴– –الکافی ج ٢ ص ٢١۵
۵– الکافی ج ٢ ص ٢١٧

فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ اللَّهُمَّ زِدْنِی وَقَاراً

[۳۴۰] ۱۱۶-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ شَابَ شَیْبَهً فِی الْإِسْلَامِ کَانَتْ لَهُ نُوراً یَوْمَ الْقِیَامَهِ

[۳۴۱] ۱۱۷-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم الشَّیْبُ نُورٌ فَلَا تَنْتِفُوهُ

[۳۴۲](۱) ۱۱۸-وَ کَانَ عَلِیٌّ علیه السلام لَا یَرَی بِجَزِّ الشَّیْبِ بَأْساً وَ یَکْرَهُ نَتْفَهُ

فَالنَّهْیُ عَنْ نَتْفِ الشَّیْبِ نَهْیُ کَرَاهِیَهٍ لَا نَهْیُ تَحْرِیمٍ لِأَنَّ

[۳۴۳](۲) ۱۱۹-الصَّادِقَ علیه السلام یَقُولُ لَا بَأْسَ بِجَزِّ الشَّمَطِ(۳) وَ نَتْفِهِ وَ جَزُّهُ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ نَتْفِهِ

فَأَخْبَارُهُمْ علیه السلام لَا تَخْتَلِفُ فِی حَالَهٍ وَاحِدَهٍ لِأَنَّ مَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَی ذِکْرُهُ وَ إِنَّمَا تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ

[۳۴۴] ۱۲۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَرْبَعٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِیَاءِ علیه السلام التَّطَیُّبُ وَ التَّنْظِیفُ بِالْمُوسَی وَ حَلْقُ الْجَسَدِ بِالنُّورَهِ وَ کَثْرَهُ الطَّرُوقَهِ

[۳۴۵] ۱۲۱-وَ قَالَ علیه السلام قَلِّمُوا أَظْفَارَکُمْ یَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَ اسْتَحِمُّوا یَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ أَصِیبُوا مِنَ الْحِجَامَهِ حَاجَتَکُمْ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ تَطَیَّبُوا بِأَطْیَبِ طِیبِکُمْ یَوْمَ الْجُمُعَهِ

۲۳- بَابُ غُسْلِ الْمَیِّتِ

[۳۴۶](۴) ۱- قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّمدَخَلَ عَلَی رَجُلٍ مِنْ بَنِی هَاشِمٍ وَ هُوَ فِی النَّزْعِ فَقَالَ لَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِیمُ الْکَرِیمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِیُّ الْعَظِیمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبِّ الْأَرَضِینَ السَّبْعِ وَ مَا فِیهِنَّ وَ مَا بَیْنَهُنَّ وَ مَا تَحْتَهُنَّ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِیمِ وَ سَلَامٌ عَلَی الْمُرْسَلِینَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ

۱- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۷

۲- -الکافی ج ۲ ص ۲۱۷

۳- الشمط: بالتحریک بیاض شعر الرأس یخالطه سواده

۴- -الکافی ج ۱ ص ۳۵

فَقَالَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم الْحَمْدُ لِلَّهِ لَّذِی أَنْقَذَهُ(۱) مِنَ النَّارِ.

وَ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ هِیَ كَلِمَاتُ الْفَرْجِ

[۳۴۷](۲) ۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّكُمْ تُلَقِّنُونَ مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَ نَحْنُ نُلَقِّنُ مَوْتَانَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ

[۳۴۸] ۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ

[۳۴۹] ۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَعْقَلُ(۳) مَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ عِنْدَ مَوْتِهِ

[۳۵۰] ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام اعْتُقِلَ لِسَانُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِی مَرَضِهِ الَّذِی مَاتَ فِيهِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَقَالَ لَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ فَأَعَادَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ وَ عِنْدَ رَأْسِ الرَّجُلِ امْرَأَهٌ فَقَالَ لَهَا هَلْ لِهَذَا الرَّجُلِ أُمٌّ فَقَالَتْ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أُمُّهُ فَقَالَ لَهَا أَ فَرَاضِيَهٌ أَنْتِ عَنْهُ أَمْ لَا فَقَالَتْ لَا بَلْ سَاخِطَهٌ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَإِنِّی أُحِبُّ أَنْ تَرْضَیْ عَنْهُ فَقَالَتْ قَدْ رَضِيتُ عَنْهُ لِرِضَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ قُلْ يَا مَنْ يَقْبَلُ الْيَسِيرَ وَ يَعْفُو عَنِ الْكَثِيرِ اقْبَلْ مِنِّی الْيَسِيرَ وَ اعْفُ عَنِّی الْكَثِيرَ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُوُّ الْغَفُورُ فَقَالَهَا فَقَالَ لَهُ مَا ذَا تَرَى فَقَالَ أَرَى أَسْوَدَيْنِ قَدْ دَخَلَا عَلَیَّ قَالَ أَعِدْهَا فَأَعَادَهَا فَقَالَ مَا ذَا تَرَى فَقَالَ قَدْ تَبَاعَدَا عَنِّی وَ دَخَلَ أَبْيَضَانِ وَ خَرَجَ الْأَسْوَدَانِ فَمَا أَرَاهُمَا وَ دَنَا الْأَبْيَضَانِ مِنِّی الْآنَ يَأْخُذَانِ بِنَفْسِی فَمَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ.

۱- نسخه فی ج والمطبوعه: (استنقذه)

۲- -الكافی ج ۱ ص ۳۴

۳- نسخه فی أ و ج وهامش المطبوعه (أغفل)

[۳۵۱](۱) ۶-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ تَوْجِیهِ الْمَیِّتِ فَقَالَ اسْتَقْبِلْ بِبَاطِنِ قَدَمَیْهِ الْقِبْلَهَ

[۳۵۲] ۷-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم عَلَی رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ هُوَ فِی السُّوقِ(۲) وَ قَدْ وُجِّهَ لِغَیْرِ الْقِبْلَهِ فَقَالَ وَجِّهُوهُ إِلَی الْقِبْلَهِ فَإِنَّکُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِکَ أَقْبَلَتْ عَلَیْهِ الْمَلَائِکَهُ وَ أَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ بِوَجْهِهِ فَلَمْ یَزَلْ کَذَلِکَ حَتَّی یُقْبَضَ.

[۳۵۳](۳) ۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَا مِنْ أَحَدٍ یَحْضُرُهُ الْمَوْتُ إِلَّا وَکَّلَ بِهِ إِبْلِیسُ مِنْ شَیَاطِینِهِ مَنْ یَأْمُرُهُ بِالْکُفْرِ وَ یُشَکِّکُهُ فِی دِینِهِ حَتَّی یَخْرُجَ نَفْسُهُ فَإِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاکُمْ فَلَقِّنُوهُمْ شَهَادَهَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ حَتَّی یَمُوتُوا.

[۳۵۴] ۹-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم فِی آخِرِ خُطْبَهٍ خَطَبَهَا مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَهٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ السَّنَهَ لَکَثِیرَهٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ لَکَثِیرٌ وَ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِجُمْعَهٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْجُمْعَهَ لَکَثِیرَهٌ(۴) وَ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِیَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ یَوْماً لَکَثِیرٌ وَ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَاعَهٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ السَّاعَهَ لَکَثِیرَهٌ وَ مَنْ تَابَ وَ قَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذِهِ وَ أَهْوَی بِیَدِهِ إِلَی حَلْقِهِ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ.

[۳۵۵] ۱۰-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَیْسَتِ التَّوْبَهُ لِلَّذِینَ یَعْمَلُونَ السَّیِّئَاتِ حَتَّی إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّی تُبْتُ الْآنَ قَالَ ذَاکَ إِذَا عَایَنَ أَمْرَ الْآخِرَهِ

[۳۵۶] ۱۱-و أَتَی رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّمرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِیَهِ لَهُ حَشَمٌ وَ جَمَالٌ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِینَ آمَنُوا وَ کانُوا یَتَّقُونَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۸ الکافی ج ۱ ص ۳۵

۲- للسوق بالفتح: النزع

۳- -الکافی ج ۱ ص ۳۴

۴- زیاده فی المطبوعه

لَهُمُ الْبُشْری فِی الْحَیاهِ الدُّنیا وَ فِی الْآخِرَهِ فَقَالَ أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَی لَهُمُ الْبُشْرَی فِی الْحَیَاهِ الدُّنْیَا فَهِیَ الرُّؤْیَا الْحَسَنَهُ یَرَاهَا الْمُؤْمِنُ فَیُبَشَّرُ بِهَا فِی دُنْیَاهُ وَ أَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ فِی الْآخِرَهِ فَإِنَّهَا بِشَارَهُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ الْمَوْتِ یُبَشَّرُ بِهَا عِنْدَ مَوْتِهِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَکَ وَ لِمَنْ یَحْمِلُکَ إِلَی قَبْرِکَ

[۳۵۷] ۱۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قِیلَ لِمَلَکِ الْمَوْتِ علیه السلام کَیْفَ تَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ وَ بَعْضُهَا فِی الْمَغْرِبِ وَ بَعْضُهَا فِی الْمَشْرِقِ فِی سَاعَهٍ وَاحِدَهٍ فَقَالَ أَدْعُوهَا فَتُجِیبُنِی قَالَ فَقَالَ مَلَکُ الْمَوْتِ علیه السلام إِنَّ الدُّنْیَا بَیْنَ یَدَیَّ کَالْقَصْعَهِ بَیْنَ یَدَیْ أَحَدِکُمْ یَتَنَاوَلُ مِنْهَا مَا شَاءَ وَ الدُّنْیَا عِنْدِی کَالدِّرْهَمِ فِی کَفِّ أَحَدِکُمْ یُقَلِّبُهُ کَیْفَ یَشَاءُ.

[۳۵۸] ۱۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَا یَخْرُجُ مُؤْمِنٌ عَنِ الدُّنْیَا إِلَّا بِرِضاً مِنْهُ وَ ذَلِکَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یَکْشِفُ لَهُ الْغِطَاءَ حَتَّی یَنْظُرَ إِلَی مَکَانِهِ مِنَ الْجَنَّهِ وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِیهَا وَ تُنْصَبُ لَهُ الدُّنْیَا کَأَحْسَنِ مَا کَانَتْ لَهُ ثُمَّ یُخَیَّرُ فَیَخْتَارُ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ یَقُولُ مَا أَصْنَعُ بِالدُّنْیَا وَ بَلَائِهَا فَلَقِّنُوا مَوْتَاکُمْ کَلِمَاتِ الْفَرَجِ.

[۳۵۹](۱) ۱۴-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام لَوْ أَدْرَکْتُ عِکْرِمَهَ عِنْدَ الْمَوْتِ لَنَفَعْتُهُ فَقِیلَ لِلصَّادِقِ علیه السلام بِمَا ذَا کَانَ یَنْفَعُهُ قَالَ کَانَ یُلَقِّنُهُ مَا أَنْتُمْ عَلَیْهِ

[۳۶۰](۲) ۱۵-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِنَّ مَوْتَ الْفَجْأَهِ تَخْفِیفٌ عَلَی الْمُؤْمِنِ وَ رَاحَهٌ وَ أَخْذَهُ أَسَفٍ عَلَی الْکَافِرِ

[۳۶۱] ۱۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْمَوْتُ کَفَّارَهُ ذَنْبِ کُلِّ مُؤْمِنٍ

[۳۶۲] ۱۷-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّ بَیْنَ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ أَلْفَ عَقَبَهٍ أَهْوَنُهَا وَ أَیْسَرُهَا الْمَوْتُ

[۳۶۳] ۱۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ الشَّیْطَانَ لَیَأْتِی الرَّجُلَ مِنْ أَوْلِیَائِنَا عِنْدَ مَوْتِهِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۸۱ بتفاوت و زیاده فیه الکافی ج ۱ ص ۳۴

۲- -الکافی ج ۱ ص ۳۱

عَنْ يَمِينِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ لِيُضِلَّهُ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ فَيَأْبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَياهِ الدُّنْيا وَ فِي الْآخِرَهِ

[۳۶۴](۱) ۱۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام فِي الْمَيِّتِ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَ إِنَّ ذَلِكَ عِنْدَ مُعَايَنَهِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَيَرَى مَا يَسُرُّهُ ثُمَّ قَالَ أَ مَا تَرَى الرَّجُلَ يَرَى مَا يَسُرُّهُ وَ مَا يُحِبُّ فَتَدْمَعُ عَيْنَاهُ وَ يَضْحَكُ.

[۳۶۵](۲) ۲۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِذَا رَأَيْتَ الْمُؤْمِنَ قَدْ شَخَصَ بِبَصَرِهِ وَ سَالَتْ عَيْنُهُ الْيُسْرَى وَ رَشَحَ جَبِينُهُ وَ تَقَلَّصَتْ شَفَتَاهُ وَ انْتَشَرَ مَنْخِرَاهُ فَأَيَّ ذَلِكَ رَأَيْتَ فَحَسْبُكَ بِهِ

[۳۶۶](۳) ۲۱-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ آيَهَ الْمُؤْمِنِ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَنْ يَبْيَضَّ وَجْهُهُ أَشَدَّ مِنْ بَيَاضِ لَوْنِهِ وَ يَرْشَحَ جَبِينُهُ وَ يَسِيلَ مِنْ عَيْنَيْهِ كَهَيْئَهِ الدُّمُوعِ فَيَكُونُ ذَلِكَ آيَهَ خُرُوجِ رُوحِهِ وَ إِنَّ الْكَافِرَ تَخْرُجُ رُوحُهُ سَلًّا مِنْ شِدْقِهِ كَزَبَدِ الْبَعِيرِ كَمَا تَخْرُجُ نَفْسُ الْحِمَارِ

[۳۶۷] ۲۲-وَ رُوِيَ أَنَّ آخِرَ طَعْمٍ يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مَوْتِهِ طَعْمُ الْعِنَبِ

[۳۶۸] ۲۳-وَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم كَيْفَ يَتَوَفَّى مَلَكُ الْمَوْتِ الْمُؤْمِنَ فَقَالَ إِنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ لَيَقِفُ مِنَ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ مَوْتِهِ مَوْقِفَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ مِنَ الْمَوْلَى فَيَقُومُ وَ أَصْحَابُهُ لَا يَدْنُونَ مِنْهُ حَتَّى يَبْدَأَهُ بِالتَّسْلِيمِ وَ يُبَشِّرَهُ بِالْجَنَّهِ

[۳۶۹](۴) ۲۴-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَثَّقَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يَسْتَقِرَّ

۱- -الكافی ج ۱ ص ۳۷

۲- -الكافی ج ۱ ص ۳۸

۳- -الكافی ج ۱ ص ۳۷

۴- -الكافی ج ۱ ص ۶۸

وَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ إِلَّا مُثِّلَ لَهُ النَّبِيُّ ص وَ الْحُجَجُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ حَتَّى يَرَاهُمْ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِناً يَرَاهُمْ بِحَيْثُ يُحِبُّ وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ مُؤْمِنٍ يَرَاهُمْ بِحَيْثُ يَكْرَهُ وَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَلَوْ لا إِذا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ وَ أَنْتُمْ حِينَئِذٍ تَنْظُرُونَ وَ نَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَ لكِنْ لا تُبْصِرُونَ

[۳۷۰](۱) ۲۵- وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّهُ إِذَا بَلَغَتِ النَّفْسُ الْحُلْقُومَ أُرِيَ مَكَانَهُ مِنَ الْجَنَّهِ فَيَقُولُ رُدُّونِي إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى أُخْبِرَ أَهْلِي بِمَا أَرَى فَيُقَالُ لَهُ لَيْسَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلٌ

[۳۷۱] ۲۶-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِها وَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ وَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَهُ طَيِّبِينَ وَ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَهُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ وَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنا وَ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَوْ تَرى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلائِكَهُ وَ قَدْ يَمُوتُ فِي السَّاعَهِ الْوَاحِدَهِ فِي جَمِيعِ الْآفَاقِ مَا لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَكَيْفَ هَذَا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى جَعَلَ لِمَلَكِ الْمَوْتِ أَعْوَاناً مِنَ الْمَلَائِكَهِ يَقْبِضُونَ الْأَرْوَاحَ بِمَنْزِلَهِ صَاحِبِ الشُّرْطَهِ لَهُ أَعْوَانٌ مِنَ الْإِنْسِ يَبْعَثُهُمْ فِي حَوَائِجِهِ فَتَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَهُ وَ يَتَوَفَّاهُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ مِنَ الْمَلَائِكَهِ مَعَ مَا يَقْبِضُ هُوَ وَ يَتَوَفَّاهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ مَلَكِ الْمَوْتِ

[۳۷۲] ۲۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ وَلِيَّ عَلِيٍّ علیه السلام يَرَاهُ فِي ثَلَاثَهِ مَوَاطِنَ حَيْثُ يَسُرُّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَ عِنْدَ الصِّرَاطِ وَ عِنْدَ الْحَوْضِ

وَ مَلَكُ الْمَوْتِ يَدْفَعُ الشَّيْطَانَ عَنِ الْمُحَافِظِ عَلَى الصَّلَاهِ وَ يُلَقِّنُهُ شَهَادَهَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ فِي تِلْكَ الْحَالَهِ الْعَظِيمَهِ

[۳۷۳](۲) ۲۸-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ

۱- -الكافي ج ۱ ص ۳۸

۲- -الكافي ج ۱ ص ۶۳

الدُّنْیَا وَ أَوَّلِ یَوْمٍ مِنَ الْآخِرَهِ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ وَ وُلْدُهُ وَ عَمَلُهُ فَیَلْتَفِتُ إِلَی مَالِهِ وَ یَقُولُ وَ اللَّهِ إِنِّی کُنْتُ عَلَیْکَ لَحَرِیصاً شَحِیحاً فَمَا ذَا عِنْدَکَ فَیَقُولُ خُذْ مِنِّی کَفَنَکَ فَیَلْتَفِتُ إِلَی وُلْدِهِ فَیَقُولُ وَ اللَّهِ إِنِّی کُنْتُ لَکُمْ مُحِبّاً وَ إِنِّی کُنْتُ عَلَیْکُمْ لَمُحَامِیاً فَمَا ذَا عِنْدَکُمْ فَیَقُولُونَ نُؤَدِّیکَ إِلَی حُفْرَتِکَ وَ نُوَارِیکَ فِیهَا فَیَلْتَفِتُ إِلَی عَمَلِهِ فَیَقُولُ وَ اللَّهِ إِنَّکَ کُنْتَ عَلَیَّ لَثَقِیلًا وَ إِنِّی کُنْتُ فِیکَ لَزَاهِداً فَمَا ذَا عِنْدَکَ فَیَقُولُ أَنَا قَرِینُکَ فِی قَبْرِکَ وَ یَوْمِ حَشْرِکَ حَتَّی أُعْرَضَ أَنَا وَ أَنْتَ عَلَی رَبِّکَ

[۳۷۴] ۲۹-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ مَاتَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ أَوْ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ رَفَعَ(۱) اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ

[۳۷۵] ۳۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ مَاتَ مَا بَیْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ مِنْ یَوْمِ الْخَمِیسِ إِلَی زَوَالِ الشَّمْسِ مِنْ یَوْمِ الْجُمُعَهِ أَمِنَ مِنْ ضَغْطَهِ الْقَبْرِ

[۳۷۶] ۳۱-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَیْلَهُ الْجُمُعَهِ لَیْلَهٌ غَرَّاءُ وَ یَوْمُهَا یَوْمٌ أَزْهَرُ وَ لَیْسَ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ یَوْمٌ تَغْرُبُ فِیهِ الشَّمْسُ أَکْثَرَ مُعْتَقاً مِنَ النَّارِ مِنْ یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ مَنْ مَاتَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَهً مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَ مَنْ مَاتَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ أُعْتِقَ مِنَ النَّارِ

[۳۷۷](۲) ۳۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَا مِنْ مَیِّتٍ یَحْضُرُهُ الْوَفَاهُ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ مِنْ بَصَرِهِ وَ سَمْعِهِ وَ عَقْلِهِ آخِذاً لِلْوَصِیَّهِ أَوْ تَارِکاً وَ هِیَ الرَّاحَهُ الَّتِی یُقَالُ لَهَا رَاحَهُ الْمَوْتِ

وَ إِذَا حَرَّکَ الْإِنْسَانُ فِی حَالِهِ النَّزْعِ یَدَیْهِ أَوْ رِجْلَیْهِ أَوْ رَأْسَهُ فَلَا یُمْنَعْ مِنْ ذَلِکَ کَمَا یَفْعَلُ جُهَّالُ النَّاسِ فَإِذَا اشْتَدَّ عَلَیْهِ نَزْعُ رُوحِهِ حُوِّلَ إِلَی مُصَلَّاهُ الَّذِی کَانَ یُصَلِّی فِیهِ أَوْ عَلَیْهِ وَ لَا یُمَسَّ فِی تِلْکَ الْحَالَهِ فَإِذَا قَضَی نَحْبَهُ فَیَجِبُ أَنْ یُقَالَ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَیْهِ رَاجِعُونَ

۱- نسخه فی الجمیع (دفع)

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۸۲ الکافی ج ۱ ص ۲۳۴ ضمن حدیث

[۳۷۸] ۳۳-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام لِأَیِّ عِلَّهٍ یُغْسَلُ الْمَیِّتُ قَالَ تَخْرُجُ مِنْهُ النُّطْفَهُ الَّتِی خُلِقَ مِنْهَا تَخْرُجُ مِنْ عَیْنَیْهِ أَوْ مِنْ فِیهِ وَ مَا یَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ الدُّنْیَا حَتَّی یَرَی مَکَانَهُ مِنَ الْجَنَّهِ أَوْ مِنَ النَّارِ

[۳۷۹] ۳۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ مَاتَ مُحْرِماً بَعَثَهُ اللَّهُ مُلَبِّیاً

[۳۸۰] ۳۵-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ مَاتَ فِی أَحَدِ الْحَرَمَیْنِ أَمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَکْبَرِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ

[۳۸۱] ۳۶-وَ قَالَ علیه السلام الْمَرْأَهُ إِذَا مَاتَتْ فِی نِفَاسِهَا لَمْ یَنْشُرْ لَهَا دِیوَانٌ یَوْمَ الْقِیَامَهِ

[۳۸۲] ۳۷-وَ قَالَ علیه السلام مَوْتُ الْغَرِیبِ شَهَادَهٌ

[۳۸۳] ۳۸-وَ قَالَ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ما تَدْرِی نَفْسٌ ما ذا تَکْسِبُ غَداً وَ ما تَدْرِی نَفْسٌ بِأَیِّ أَرْضٍ تَمُوتُ فَقَالَ مِنْ قَدَمٍ إِلَی قَدَمٍ

[۳۸۴] ۳۹-وَ قَالَ علیه السلام إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ بَکَتْ عَلَیْهِ بِقَاعُ الْأَرْضِ الَّتِی کَانَ یَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِیهَا وَ الْبَابُ الَّذِی کَانَ یَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ وَ مَوْضِعُ سُجُودِهِ

[۳۸۵] ۴۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ عَدَّ غَداً مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صُحْبَهَ الْمَوْتِ

[۳۸۶] ۴۱-وَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم عَلَی خَدِیجَهَ وَ هِیَ لِمَا بِهَا فَقَالَ لَهُ بِالرَّغْمِ مِنَّا مَا نَرَی بِکِ یَا خَدِیجَهُ فَإِذَا قَدِمْتِ عَلَی ضَرَائِرِکِ فَأَقْرِئِیهِنَّ السَّلَامَ فَقَالَتْ مَنْ هُنَّ یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَرْیَمُ ابْنَهُ عِمْرَانَ وَ کُلْثُمُ أُخْتُ مُوسَی وَ آسِیَهُ امْرَأَهُ فِرْعَوْنَ قَالَتْ بِالرِّفَاءِ(۱) یَا رَسُولَ اللَّهِ

[۳۸۷] ۴۲-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام ضَمِنْتُ لِسِتَّهٍ الْجَنَّهَ رَجُلٌ خَرَجَ بِصَدَقَهٍ فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّهُ وَ رَجُلٌ خَرَجَ یَعُودُ مَرِیضاً فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّهُ وَ رَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِداً فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّهُ وَ رَجُلٌ خَرَجَ حَاجّاً فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّهُ وَ رَجُلٌ خَرَجَ

۱- الرفاء: ککتاب الالتیام والاتفاق والبرکه والنماء

إِلَى الْجُمُعَهِ فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّهُ وَ رَجُلٌ خَرَجَ فِي جِنَازَهِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّهُ

[۳۸۸] ۴۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم كَرَامَهُ الْمَيِّتِ تَعْجِيلُهُ

[۳۸۹](۱) ۴۴-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا أُلْفِيَنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ لَيْلًا فَانْتَظَرَ بِهِ الصُّبْحَ وَ لَا رَجُلًا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ نَهَاراً فَانْتَظَرَ بِهِ اللَّيْلَ لَا تَنْتَظِرُوا بِمَوْتَاكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَ لَا غُرُوبَهَا عَجِّلُوا بِهِمْ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ فَقَالَ النَّاسُ وَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ

[۳۹۰](۲) ۴۵-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام كَانَ فِيمَا نَاجَى بِهِ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ علیه السلام رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ قَالَ يَا رَبِّ مَا بَلَغَ مِنْ عِيَادَهِ الْمَرِيضِ مِنَ الْأَجْرِ قَالَ أُوَكِّلُ بِهِ مَلَكاً يَعُودُهُ فِي قَبْرِهِ إِلَى مَحْشَرِهِ قَالَ يَا رَبِّ فَمَا لِمَنْ غَسَلَ الْمَوْتَى قَالَ أَغْسِلُهُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ

[۳۹۱](۳) ۴۶-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً مُؤْمِناً فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَهَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ قِيلَ وَ كَيْفَ يُؤَدِّي فِيهِ الْأَمَانَهَ قَالَ لَا يُخْبِرُ بِمَا يَرَاهُ وَحْدَهُ إِلَى أَنْ يُدْفَنَ الْمَيِّتُ

[۳۹۲](۴) ۴۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَيُّمَا مُؤْمِنٍ غَسَّلَ مُؤْمِناً فَقَالَ إِذَا قَلَّبَهُ اللَّهُمَّ هَذَا بَدَنُ عَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ وَ قَدْ أَخْرَجْتَ رُوحَهُ مِنْهُ وَ فَرَّقْتَ بَيْنَهُمَا فَعَفْوَكَ عَفْوَكَ عَفْوَكَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَ سَنَهٍ إِلَّا الْكَبَائِرَ

[۳۹۳](۵) ۴۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَغْسِلُ مَيِّتاً مُؤْمِناً وَ يَقُولُ وَ هُوَ يَغْسِلُهُ رَبِّ عَفْوَكَ عَفْوَكَ إِلَّا عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۲۱ الکافی ج ۱ ص ۳۹

۲- -أخرج صدر الحدیث فی الکافی ج ۱ ص ۳۴ و أخرج ذیله ص ۴۵

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۲۷ الکافی ج ۱ ص ۴۵

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۸۶ الکافی ج ۱ ص ۴۵

۵- -الکافی ج ۱ ص ۴۵

[۳۹۴](۱) ۴۹-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَغْسِلُ الْمَيِّتَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ الْوَلِيُّ بِذَلِكَ

[۳۹۵] ۵۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَسَتَرَ وَ كَتَمَ خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ

[۳۹۶](۲) ۵۱-وَ كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ علیه السلام كَمْ حَدُّ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ الْمَيِّتُ كَمَا رَوَوْا أَنَّ الْجُنُبَ يَغْتَسِلُ بِسِتَّةِ أَرْطَالٍ مِنْ مَاءٍ وَ الْحَائِضَ بِتِسْعَةِ أَرْطَالٍ فَهَلْ لِلْمَيِّتِ حَدٌّ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ فَوَقَّعَ علیه السلام حَدُّ غُسْلِ الْمَيِّتِ يُغْسَلُ حَتَّى يَطْهُرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

وَ هَذَا التَّوْقِيعُ فِي جُمْلَةِ تَوْقِيعَاتِهِ عِنْدِي بِخَطِّهِ علیه السلام فِي صَحِيفَةٍ

[۳۹۷](۳) ۵۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَا يُسْخَنُ الْمَاءُ لِلْمَيِّتِ

[۳۹۸] ۵۳-وَ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شِتَاءً بَارِداً فَتُوَقِّيَ الْمَيِّتَ مِمَّا تُوَقِّي مِنْهُ نَفْسَكَ

[۳۹۹](۴) ۵۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا تَدَعَنَّ مَيِّتَكَ وَحْدَهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَعْبَثُ بِهِ فِي جَوْفِهِ

[۴۰۰](۵) ۵۵-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْمَيِّتِ يُغْسَلُ فِي الْفَضَاءِ فَقَالَ لَا بَأْسَ وَ إِنْ سُتِرَ بِسِتْرٍ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ

[۴۰۱](۶) ۵۶-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ أَ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَنْظُرَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۲ بتفاوت يسير

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۹۵ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۲ الكافى ج ۱ ص ۴۲ بتفاوت فى اللفظ

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۹۲

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۸۲ الكافى ج ۱ ص ۳۹

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۲ الكافى ج ۱ ص ۴۰

۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۹۸ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۴ الكافى ج ۱ ص ۴۳

إِلَى امْرَأَتِهِ حِينَ تَمُوتُ أَوْ يَغْسِلُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا مَنْ يَغْسِلُهَا وَ الْمَرْأَهِ هَلْ تَنْظُرُ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ زَوْجِهَا حِينَ يَمُوتُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَرْأَهِ كَرَاهِيَهَ أَنْ يَنْظُرَ زَوْجُهَا إِلَى شَيْ ءٍ يَكْرَهُونَهُ مِنْهَا

[۴۰۲](۱) ۵۷-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ فَاطِمَهَ علیه السلام مَنْ غَسَلَهَا فَقَالَ غَسَلَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام لِأَنَّهَا كَانَتْ صِدِّيقَهً لَمْ يَكُنْ لِيَغْسِلَهَا إِلَّا صِدِّيقٌ

۲۴- بَابُ الْمَسِّ

وَ مَنْ مَسَّ قِطْعَهً مِنْ جَسَدِ أَكِيلِ السَّبُعِ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ إِنْ كَانَ فِيمَا مَسَّ عَظْمٌ وَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ عَظْمٌ فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ فِي مَسِّهِ وَ مَنْ مَسَّ مَيْتَهً فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ يَدَيْهِ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ إِنَّمَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي الْإِنْسَانِ وَحْدَهُ وَ مَنْ مَسَّ مَيِّتاً قَبْلَ الْغُسْلِ بِحَرَارَتِهِ فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ وَ إِنْ مَسَّهُ بَعْدَ مَا يَبْرُدُ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَ مَنْ مَسَّهُ بَعْدَ مَا يُغْسَلُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ

[۴۰۳](۲) ۱-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام مَسُّ الْمَيِّتِ عِنْدَ مَوْتِهِ وَ بَعْدَ غُسْلِهِ وَ الْقُبْلَهُ لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ

وَ مَنْ أَصَابَ ثَوْبُهُ جَسَدَ الْمَيِّتِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ مَا أَصَابَ الثَّوْبُ مِنْهُ وَ غَاسِلُ الْمَيِّتِ يَبْدَأُ بِكَفَنِهِ فَيَقْطَعُهُ يَبْدَأُ بِالنَّمَطِ(۳) فَيَبْسُطُهُ وَ يَبْسُطُ عَلَيْهِ الْحِبَرَهَ وَ يَنْثُرُ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنَ الذَّرِيرَهِ وَ يَبْسُطُ الْإِزَارَ عَلَى الْحِبَرَهِ وَ يَنْثُرُ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنَ الذَّرِيرَهِ وَ يَبْسُطُ الْقَمِيصَ عَلَى الْإِزَارِ وَ يَنْثُرُ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنَ الذَّرِيرَهِ وَ يَأْخُذُ جَرِيدَتَيْنِ مِنَ النَّخْلِ خَضْرَاوَيْنِ رَطْبَتَيْنِ طُولُ كُلِّ وَاحِدَهٍ قَدْرُ عَظْمِ الذِّرَاعِ وَ إِنْ كَانَتْ قَدْرَ ذِرَاعٍ فَلَا بَأْسَ أَوْ شِبْرٍ فَلَا بَأْسَ وَ يَكْتُبُ عَلَى إِزَارِهِ وَ قَمِيصِهِ وَ حِبَرِهِ وَ الْجَرِيدَتَيْنِ فُلَانٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ يَلُفُّهَا جَمِيعاً.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۹۹ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۴ الكافی ج ۱ ص ۴۴ بزياده فی آخره

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۲

۳- النمط: ما يفرش من مفارش الصوف الملونه والمراد بها هنا الفراش الذی يفرش تحت الكفن

[۴۰۴](۱) ۲-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ عِلَّهِ الْجَرِیدَهِ فَقَالَ إِنَّهُ یَتَجَافَی عَنْهُ الْعَذَابُ مَا دَامَتْ رَطْبَهً

[۴۰۵] ۳-وَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم عَلَی قَبْرٍ یُعَذَّبُ صَاحِبُهُ فَدَعَا بِجَرِیدَهٍ فَشَقَّهَا نِصْفَیْنِ فَجَعَلَ وَاحِدَهً عِنْدَ رَأْسِهِ وَ الْأُخْرَی عِنْدَ رِجْلَیْهِ وَ رُوِیَ أَنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ کَانَ قَیْسَ بْنَ فَهْدٍ الْأَنْصَارِیَّ وَ رُوِیَ قَیْسَ بْنَ قُمَیْرٍ(۲) وَ أَنَّهُ قِیلَ لَهُ لِمَ وَضَعْتَهُمَا فَقَالَ إِنَّهُ یُخَفَّفُ عَنْهُ الْعَذَابُ مَا کَانَتَا خَضْرَاوَیْنِ

[۴۰۶](۳) ۴-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الْجَرِیدَهِ تُوضَعُ فِی الْقَبْرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

یَعْنِی إِنْ لَمْ تُوجَدْ إِلَّا بَعْدَ حَمْلِ الْمَیِّتِ إِلَی قَبْرِهِ أَوْ یَحْضُرُهُ مَنْ یَتَّقِیهِ فَلَا یُمْکِنُهُ وَضْعُهُمَا عَلَی مَا رُوِیَ فَیَجْعَلُهُمَا مَعَهُ حَیْثُ أَمْکَنَ

[۴۰۷] ۵-وَ کَتَبَ عَلِیُّ بْنُ بِلَالٍ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام الرَّجُلُ یَمُوتُ فِی بِلَادٍ لَیْسَ فِیهَا نَخْلٌ فَهَلْ یَجُوزُ مَکَانَ الْجَرِیدَهِ شَیْ ءٌ مِنَ الشَّجَرِ غَیْرِ النَّخْلِ فَإِنَّهُ قَدْ رُوِیَ عَنْ آبَائِکُمْ علیه السلام أَنَّهُ یَتَجَافَی عَنْهُ الْعَذَابُ مَا دَامَتِ الْجَرِیدَتَانِ رَطْبَتَیْنِ وَ أَنَّهَا تَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ وَ الْکَافِرَ فَأَجَابَ علیه السلام یَجُوزُ مِنْ شَجَرٍ آخَرَ رَطْبٍ

وَ مَتَی حَضَرَ غُسْلَ الْمَیِّتِ قَوْمٌ مُخَالِفُونَ وَجَبَ أَنْ یَقَعَ الِاجْتِهَادُ فِی أَنْ یُغَسَّلَ غُسْلَ الْمُؤْمِنِ وَ تُخْفَی الْجَرِیدَهُ عَنْهُمْ

[۴۰۸](۴) ۶-وَ رُوِیَ عَنْ یَحْیَی بْنِ عَبَّادٍ الْمَکِّیِّ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ سُفْیَانَ الثَّوْرِیَّ یَسْأَلُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ التَّخْضِیرِ فَقَالَ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ هَلَکَ فَأُوذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم بِمَوْتِهِ فَقَالَ لِمَنْ یَلِیهِ مِنْ قَرَابَتِهِ خَضِّرُوا صَاحِبَکُمْ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۹۳ الکافی ج ۱ ص ۴۲

۲- نسخه فی ب والمطبوعه (نمیر)

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۹۴ الکافی ج ۱ ص ۴۲

۴- -الکافی ج ۱ ص ۴۲

مَا أَقَلَّ الْمُخَضَّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ قَالَ وَ مَا التَّخْضِيرُ فَقَالَ جَرِيدَهٌ خَضْرَاءُ تُوضَعُ مِنْ أَصْلِ الْيَدَيْنِ إِلَى أَصْلِ التَّرْقُوَهِ

[۴۰۹](۱) ۷-وَ سَأَلَ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْجَرِيدَهِ الَّتِی تَكُونُ مَعَ الْمَيِّتِ فَقَالَ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ وَ الْكَافِرَ

[۴۱۰](۲) ۸-وَ قَالَ زُرَارَهُ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَ رَأَيْتَ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ لِمَ تُجْعَلُ مَعَهُ الْجَرِيدَهُ فَقَالَ يَتَجَافَى عَنْهُ الْعَذَابُ وَ الْحِسَابُ مَا دَامَ الْعُودُ رَطْباً إِنَّمَا الْحِسَابُ وَ الْعَذَابُ كُلُّهُ فِی يَوْمٍ وَاحِدٍ فِی سَاعَهٍ وَاحِدَهٍ قَدْرَ مَا يُدْخَلُ الْقَبْرَ وَ يَرْجِعُ الْقَوْمُ وَ إِنَّمَا جُعِلَتِ السَّعَفَتَانِ لِذَلِكَ فَلَا يُصِيبُهُ عَذَابٌ وَ لَا حِسَابٌ بَعْدَ جُفُوفِهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

[۴۱۱](۳) ۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام تَنَوَّقُوا(۴) فِی الْأَكْفَانِ فَإِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ بِهَا

[۴۱۲](۵) ۱۰-وَ قَالَ علیه السلام أَجِيدُوا أَكْفَانَ مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهَا زِينَتُهُمْ

[۴۱۳](۶) ۱۱-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام إِذَا كَفَّنْتَ الْمَيِّتَ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَكُونَ فِی كَفَنِهِ ثَوْبٌ كَانَ يُصَلِّی فِيهِ نَظِيفاً فَافْعَلْ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُكَفَّنَ فِيمَا كَانَ يُصَلِّی فِيهِ.

وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُكَفَّنَ الْمَيِّتُ فِی كَتَّانٍ وَ لَا إِبْرِيسَمٍ وَ لَكِنْ فِی الْقُطْنِ

[۴۱۴](۷) ۱۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْكَتَّانُ كَانَ لِبَنِی إِسْرَائِيلَ يُكَفَّنُونَ بِهِ وَ الْقُطْنُ لِأُمَّهِ مُحَمَّدٍ ص

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۹۳ الكافی ج ۱ ص ۲۴

۲- -الكافی ج ۱ ص ۴۲

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۷ الكافی ج ۱ ص ۴۱

۴- تنوقوا: أی اطلبوا أحسنها و أجودها من قولهم تنوق و تنيق فی مطعمه و ملبسه تجود و بالغ

۵- -الكافی ج ۱ ص ۴۱

۶- -الكافی ج ۱ ص ۴۱

۷- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۰ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۳ الكافی ج ۱ ص ۴۱

[۴۱۵][(۱)](#content_note_90_1) ۱۳-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثُ علیه السلام عَنْ ثِیَابٍ تُعْمَلُ بِالْبَصْرَهِ عَلَی عَمَلِ الْقَصَبِ[(۲)](#content_note_90_2) الْیَمَانِیِّ مِنْ قَزٍّ وَ قُطْنٍ هَلْ یَصْلُحُ أَنْ یُکَفَّنَ فِیهَا الْمَوْتَی فَقَالَ إِذَا کَانَ الْقُطْنُ أَکْثَرَ مِنَ الْقَزِّ فَلَا بَأْسَ

[۴۱۶][(۳)](#content_note_90_3) ۱۴-وَ سُئِلَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَی مِنْ کِسْوَهِ الْکَعْبَهِ شَیْئاً فَقَضَی بِبَعْضِهِ حَاجَتَهُ وَ بَقِیَ بَعْضُهُ فِی یَدِهِ هَلْ یَصْلُحُ بَیْعُهُ فَقَالَ یَبِیعُ مَا أَرَادَ وَ یَهَبُ مَا لَمْ یُرِدْهُ وَ یَسْتَنْفِعُ بِهِ وَ یَطْلُبُ بَرَکَتَهُ قِیلَ أَ یُکَفَّنُ فِیهِ الْمَیِّتُ قَالَ لَا

[۴۱۷] ۱۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام یَنْبَغِی أَنْ یَکُونَ الْقَمِیصُ لِلْمَیِّتِ غَیْرَ مَکْفُوفٍ وَ لَا مُزَرَّرٍ

[۴۱۸][(۴)](#content_note_90_4) ۱۶-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَکُونُ لَهُ الْقَمِیصُ أَ یُکَفَّنُ فِیهِ فَقَالَ اقْطَعْ أَزْرَارَهُ قُلْتُ وَ کُمَّهُ قَالَ لَا إِنَّمَا ذَلِکَ إِذَا قُطِعَ لَهُ وَ هُوَ جَدِیدٌ لَمْ یُجْعَلْ لَهُ أَکْمَامٌ فَأَمَّا إِذَا کَانَ ثَوْباً لَبِیساً فَلَا یُقْطَعُ مِنْهُ إِلَّا الْأَزْرَارُ

فَإِذَا فَرَغَ غَاسِلُ الْمَیِّتِ مِنْ أَمْرِ الْکَفَنِ وَضَعَ الْمَیِّتَ عَلَی الْمُغْتَسَلِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ وَ نَزَعَ الْقَمِیصَ مِنْ فَوْقِهِ إِلَی سُرَّتِهِ وَ یَتْرُکُهُ إِلَی أَنْ یَفْرُغَ مِنْ غُسْلِهِ لِیَسْتُرَ بِهِ عَوْرَتَهُ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ عَلَیْهِ قَمِیصٌ أَلْقَی عَلَی عَوْرَتِهِ مَا یَسْتُرُهَا بِهِ وَ یُلَیِّنُ أَصَابِعَهُ بِرِفْقٍ فَإِنْ تَصَعَّبَتْ عَلَیْهِ تَرَکَهَا وَ یَمْسَحُ یَدَهُ عَلَی بَطْنِهِ مَسْحاً رَفِیقاً ثُمَّ یَبْدَأُ بِیَدَیْهِ فَیَغْسِلُهُمَا بِثَلَاثِ حَمِیدِیَّاتٍ[(۵)](#content_note_90_5) بِمَاءِ السِّدْرِ ثُمَّ یَلُفُّ عَلَی یَدِهِ الْیُسْرَی خِرْقَهً یَجْعَلُ عَلَیْهَا شَیْئاً مِنَ الْحُرُضِ وَ هُوَ الْأُشْنَانُ وَ یُدْخِلُ یَدَهُ تَحْتَ الثَّوْبِ وَ یَصُبُّ عَلَیْهِ غَیْرُهُ الْمَاءَ مِنْ فَوْقُ إِلَی سُرَّتِهِ وَ یَغْسِلُ قُبُلَهُ وَ دُبُرَهُ وَ لَا یَقْطَعُ الْمَاءَ عَنْهُ ثُمَّ یَغْسِلُ رَأْسَهُ وَ لِحْیَتَهُ بِرَغْوَهِ السِّدْرِ وَ بَعْدَهُ بِثَلَاثِ حَمِیدِیَّاتٍ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۱ التهذیب ج ۱ ص ۱۲۳ الکافی ج ۱ ص ۴۲

۲- القصب: ثیاب ناعمه

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۲۳ الکافی ج ۱ ص ۴۱

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۸۷

۵- الحمییدیات: الاباریق الکبیره فی الغایه

وَ لَا يُقْعِدُهُ ثُمَّ يُقَلِّبُهُ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ لِيَبْدُوَ لَهُ الْأَيْمَنُ وَ يَمُدُّ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ إِلَى حَيْثُ بَلَغَتْ ثُمَّ يُغَسِّلُهُ بِثَلَاثِ حَمِيدِيَّاتٍ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ لَا يَقْطَعُ الْمَاءَ عَنْهُ ثُمَّ يُقَلِّبُهُ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ لِيَبْدُوَ لَهُ الْأَيْسَرُ وَ يَمُدُّ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ إِلَى حَيْثُ بَلَغَتْ ثُمَّ يُغَسِّلُهُ بِثَلَاثِ حَمِيدِيَّاتٍ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ لَا يَقْطَعُ الْمَاءَ عَنْهُ ثُمَّ يُقَلِّبُهُ عَنْ ظَهْرِهِ وَ يَمْسَحُ بَطْنَهُ مَسْحاً رَفِيقاً وَ يُغَسِّلُهُ مَرَّةً أُخْرَى بِمَاءٍ وَ شَيْ ءٍ مِنْ جُلَالِ(١) الْكَافُورِ مِثْلَ الْغَسْلَةِ الْأُولَى ثُمَّ يُخَضْخِضُ الْأَوَانِيَ الَّتِي فِيهَا الْمَاءُ وَ يُغَسِّلُهُ الثَّالِثَةَ بِمَاءٍ قَرَاحٍ وَ لَا يَمْسَحُ بَطْنَهُ ثَالِثَةً وَ يَقُولُ عِنْدَ غُسْلِهِ اللَّهُمَّ عَفْوَكَ عَفْوَكَ فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَ الْكَافُورُ السَّائِغُ لِلْمَيِّتِ وَزْنُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَماً وَ ثُلُثٍ وَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ جَبْرَئِيلَ عليه السلام أَتَى النَّبِيَّ ص بِأُوقِيَّةِ كَافُورٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَ الْأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَماً فَجَعَلَهَا النَّبِيُّ ص ثَلَاثَةَ أَثْلَاثٍ ثُلُثاً لَهُ وَ ثُلُثاً لِعَلِيٍّ عليه السلام وَ ثُلُثاً لِفَاطِمَةَ عليه السلام وَ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى وَزْنِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَماً وَ ثُلُثٍ كَافُوراً حَنَّطَ الْمَيِّتَ بِوَزْنِ أَرْبَعَةِ مَثَاقِيلَ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَمِثْقَالٌ لَا أَقَلَّ مِنْهُ لِمَنْ وَجَدَهُ وَ حَنُوطُ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ سَوَاءٌ غَيْرَ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُجَمَّرَ أَوْ يُتْبَعَ بِمِجْمَرَةٍ وَ لَكِنْ يُجَمَّرُ الْكَفَنُ وَ يُجْعَلُ الْكَافُورُ عَلَى بَصَرِهِ وَ أَنْفِهِ وَ فِي مَسَامِعِهِ وَ فِيهِ وَ يَدَيْهِ وَ رُكْبَتَيْهِ وَ مَفَاصِلِهِ كُلِّهَا وَ عَلَى أَثَرِ السُّجُودِ مِنْهُ فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْ ءٌ جُعِلَ عَلَى صَدْرِهِ فَإِذَا فَرَغَ الْغَاسِلُ مِنَ الْغَسْلَةِ الثَّالِثَةِ فَلْيَغْسِلْ يَدَيْهِ مِنَ الْمِرْفَقَيْنِ إِلَى الْأَصَابِعِ وَ أَلْقَى عَلَى الْمَيِّتِ ثَوْباً يُنَشِّفُ بِهِ الْمَاءُ عَنْهُ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُدْخِلَ الْمَاءَ الَّذِي يَنْصَبُّ عَنِ الْمَيِّتِ مِنْ غُسْلِهِ فِي بِئْرِ كَنِيفٍ وَ لْيَكُنْ ذَلِكَ فِي بَلَالِيعَ أَوْ حَفِيرَةٍ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَلَّمَ أَظَافِيرَهُ وَ لَا يَجُزَّ شَارِبَهُ وَ لَا شَيْئاً مِنْ شَعْرِهِ فَإِنْ سَقَطَ مِنْهُ شَيْ ءٌ جُعِلَ مَعَهُ فِي أَكْفَانِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ الْغَاسِلُ يَبْدَأُ بِالْوُضُوءِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ ثُمَّ يَضَعُ الْمَيِّتَ فِي أَكْفَانِهِ وَ يَجْعَلُ الْجَرِيدَتَيْنِ مَعَهُ إِحْدَاهُمَا مِنْ عِنْدِ التَّرْقُوَةِ يُلْصِقُهَا بِجِلْدِهِ وَ يَمُدُّ عَلَيْهِ قَمِيصَهُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ وَ الْجَرِيدَةَ الْأُخْرَى عِنْدَ وَرِكِهِ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ مَا بَيْنَ الْقَمِيصِ

١- جلال الكافور: القليل منه واليسير

وَ الْإِزَارِ ثُمَّ يَلُفُّهُ فِي إِزَارِهِ وَ حِبَرِهِ وَ يَبْدَأُ بِالشِّقِّ الْأَيْسَرِ فَيَمُدُّهُ عَلَى الْأَيْمَنِ ثُمَّ يَمُدُّ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ وَ إِنْ شَاءَ لَمْ يَجْعَلِ الْحِبَرَةَ مَعَهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ قَبْرَهُ فَيُلْقِيهِ عَلَيْهِ وَ يُعَمِّمُهُ وَ يُحَنِّكُهُ وَ لَا يُعَمِّمُهُ عِمَّةَ الْأَعْرَابِيِّ وَ يُلْقِي طَرَفَيِ الْعِمَامَةِ عَلَى صَدْرِهِ وَ قَبْلَ أَنْ يُلْبِسَهُ قَمِيصَهُ يَأْخُذُ شَيْئاً مِنَ الْقُطْنِ وَ يَنْثُرُ عَلَيْهِ ذَرِيرَةً وَ يَحْشُو بِهِ دُبُرَهُ وَ يَجْعَلُ مِنَ الْقُطْنِ شَيْئاً عَلَى قُبُلِهِ وَ يَضُمُّ رِجْلَيْهِ جَمِيعاً وَ يَشُدُّ فَخِذَيْهِ إِلَى وَرِكِهِ بِالْمِئْزَرِ شَدّاً جَيِّداً لِئَلَّا يَخْرُجَ مِنْهُ شَيْ ءٌ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ تَكْفِينِهِ حَنَّطَهُ بِمَا ذَكَرْتُهُ مِنَ الْكَافُورِ ثُمَّ يُجْعَلُ عَلَى سَرِيرِهِ وَ يُحْمَلُ إِلَى حُفْرَتِهِ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ ارْفُقُوا بِهِ أَوْ تَرَحَّمُوا عَلَيْهِ أَوْ يَضْرِبَ أَحَدٌ يَدَهُ عَلَى فَخِذَيْهِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ فَيَحْبَطَ أَجْرُهُ فَإِنْ خَرَجَ مِنْهُ شَيْ ءٌ بَعْدَ الْغُسْلِ فَلَا يُعَادُ غُسْلُهُ لَكِنْ يُغْسَلُ مَا أَصَابَ الْكَفَنَ إِلَى أَنْ يُوضَعَ فِي اللَّحْدِ فَإِنْ خَرَجَ مِنْهُ شَيْ ءٌ فِي لَحْدِهِ لَمْ يُغْسَلْ كَفَنُهُ وَ لَكِنْ يُقْرَضُ مِنْ كَفَنِهِ مَا أَصَابَهُ الشَّيْ ءُ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ وَ يُمَدُّ أَحَدُ الثَّوْبَيْنِ عَلَى الْآخَرِ.

[۴۱۹](۱) ۱۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ كَفَّنَ مُؤْمِناً فَكَأَنَّمَا ضَمِنَ كِسْوَتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ حَفَرَ لِمُؤْمِنٍ قَبْراً فَكَأَنَّمَا بَوَّأَهُ بَيْتاً مُوَافِقاً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَ الْجُنُبُ إِذَا مَاتَ غُسِّلَ غُسْلًا وَاحِداً يُجْزِي عَنْهُ لِجَنَابَتِهِ وَ لِغُسْلِ الْمَيِّتِ لِأَنَّهُمَا حُرْمَتَانِ اجْتَمَعَتَا فِي حُرْمَةٍ وَاحِدَةٍ

[۴۲۰](۲) ۱۸-وَ سَأَلَ أَبُو الْجَارُودِ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُتَوَفَّى أَ تُقَلَّمُ أَظَافِيرُهُ وَ يُنْتَفُ إِبْطَاهُ وَ تُحْلَقُ عَانَتُهُ إِنْ طَالَتْ بِهِ مِنَ الْمَرَضِ فَقَالَ لَا

وَ إِذَا أَسْقَطَتِ الْمَرْأَةُ وَ كَانَ السِّقْطُ تَامّاً غُسِّلَ وَ حُنِّطَ وَ كُفِّنَ وَ دُفِنَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ تَامّاً فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ وَ يُدْفَنُ بِدَمِهِ وَ حَدُّ تَمَامِهِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَ الْكَفَنُ الْمَفْرُوضُ ثَلَاثَةٌ قَمِيصٌ وَ إِزَارٌ وَ لِفَافَةٌ سِوَى الْعِمَامَةِ وَ الْخِرْقَةِ فَلَا يُعَدَّانِ مِنَ الْكَفَنِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۷ الكافي ج ۱ ص ۴۶

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۹

يَزِيدَ زَادَ لِفَافَتَيْنِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَدَدُ خَمْسَهَ أَثْوَابٍ فَلَا بَأْسَ

[۴۲۱] ۱۹-وَ كُفِّنَ النَّبِيُّ ص فِي ثَلَاثَهِ أَثْوَابٍ فِي بُرْدَتَيْنِ ظَفِرِيَّتَيْنِ(۱) مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ وَ ثَوْبِ كُرْسُفٍ وَ هُوَ ثَوْبُ قُطْنٍ

[۴۲۲](۲) ۲۰-وَ رُوِيَ أَنَّهُ حُنِّطَ بِمِثْقَالِ مِسْكٍ سِوَى الْكَافُورِ

[۴۲۳] ۲۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام كَتَبَ أَبِي عليه السلام فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ أُكَفِّنَهُ فِي ثَلَاثَهِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا بُرْدٌ لَهُ حِبَرَهٌ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ ثَوْبٌ آخَرُ وَ قَمِيصٌ

[۴۲۴](۳) ۲۲-وَ سُئِلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ أَ يُكَفَّنُ فِي ثَلَاثَهِ أَثْوَابٍ بِغَيْرِ قَمِيصٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَ الْقَمِيصُ أَحَبُّ إِلَيَّ

[۴۲۵] ۲۳-وَ سَأَلَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْمَرْأَهِ إِذَا مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا كَيْفَ تُغَسَّلُ قَالَ تُغَسَّلُ مِثْلَ مَا تُغَسَّلُ الطَّاهِرَهُ وَ كَذَلِكَ الْحَائِضُ وَ كَذَلِكَ الْجُنُبُ إِنَّمَا يُغَسَّلُ غُسْلًا وَاحِداً

[۴۲۶](۴) ۲۴-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثُ عليه السلام هَلْ يُقَرَّبُ إِلَى الْمَيِّتِ الْمِسْكُ وَ الْبُخُورُ قَالَ نَعَمْ

[۴۲۷] ۲۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام الْمَرْأَهُ إِذَا مَاتَتْ نُفَسَاءَ وَ كَثُرَ دَمُهَا أُدْخِلَتْ إِلَى السُّرَّهِ فِي الْأَدَمِ(۵) أَوْ مِثْلِ الْأَدَمِ وَ تُنَظَّفُ ثُمَّ يُحْشَى الْقُبُلُ وَ الدُّبُرُ ثُمَّ تُكَفَّنُ بَعْدَ ذَلِكَ

[۴۲۸](۶) ۲۶-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنِ الْمَرْأَهِ تَمُوتُ مَعَ رِجَالٍ لَيْسَ مَعَهُمْ ذُو مَحْرَمٍ

۱- ظفريين: نسبه الى ظفر بكسر الفاء حصن باليمن

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۸۳ الكافي ج ۱ ص ۴۰ ضمن حديث

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۲ الكافي ج ۱ ص ۴۳

۴- -الكافي ج ۱ ص ۴۳

۵- الأدم: واحدها أديم الجلد المدبوغ

۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۰۲ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۵ الكافي ج ۱ ص ۴۴

هَلْ يُغَسِّلُونَهَا وَ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا فَقَالَ إِذاً يُدْخَلَ ذَلِکَ عَلَيْهِمْ وَ لَكِنْ يَغْسِلُونَ كَفَّيْهَا.

[۴۲۹]۲۷-وَ سَأَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ فِي السَّفَرِ مَعَ النِّسَاءِ وَ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ كَيْفَ يَصْنَعْنَ بِهِ قَالَ يَلْفُفْنَهُ لَفّاً فِي ثِيَابِهِ وَ يَدْفِنَّهُ وَ لَا يُغَسِّلْنَهُ [(۱)]

[۴۳۰]۲۸-وَ سَأَلَهُ الْحَلَبِيُّ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَ لَا نِسَاءٌ قَالَ تُدْفَنُ كَمَا هِيَ بِثِيَابِهَا وَ الرَّجُلُ يَمُوتُ وَ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا النِّسَاءُ لَيْسَ مَعَهُنَّ رِجَالٌ قَالَ يَدْفِنَّهُ كَمَا هُوَ بِثِيَابِهِ [(۲)]

[۴۳۱]۲۹-وَ سَأَلَهُ أَبُو النُّمَيْرِ مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَهِ فَقَالَ حَدِّثْنِي عَنِ الصَّبِيِّ إِلَى كَمْ تُغَسِّلُهُ النِّسَاءُ فَقَالَ إِلَى ثَلَاثِ سِنِينَ [(۳)]

[۴۳۲] ۳۰- وَ ذَكَرَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جَامِعِهِ فِي الْجَارِيَهِ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ فِي السَّفَرِ قَالَ إِذَا كَانَتِ ابْنَهَ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَوْ سِتٍّ دُفِنَتْ وَ لَمْ تُغَسَّلْ وَ إِذَا كَانَتِ ابْنَهَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ غُسِّلَتْ وَ ذَكَرَ عَنِ الْحَلَبِيِّ حَدِيثاً فِي مَعْنَاهُ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام.

[۴۳۳]۳۱- وَ سَأَلَهُ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الرَّجُلِ يُسَافِرُ مَعَ امْرَأَتِهِ فَتَمُوتُ أَ يُغَسِّلُهَا قَالَ نَعَمْ وَ أُمَّهُ وَ أُخْتَهُ وَ نَحْوَهُمَا يُلْقِي عَلَى عَوْرَتِهَا خِرْقَةً وَ يُغَسِّلُهَا [(۴)]

[۴۳۴]۳۲- وَ سَأَلَهُ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا نِسَاءٌ فَقَالَ تُغَسِّلُهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَحْرَمٍ مِنْهُ وَ تَصُبُّ النِّسَاءُ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَ لَا تَخْلَعُ ثَوْبَهُ وَ إِنْ كَانَتِ امْرَأَةٌ مَاتَتْ مَعَ رِجَالٍ وَ لَيْسَ مَعَهُمُ امْرَأَةٌ وَ لَا مَحْرَمٌ لَهَا فَلْتُدْفَنْ كَمَا هِيَ فِي ثِيَابِهَا وَ إِنْ كَانَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ لَهَا غَسَّلَهَا مِنْ فَوْقِ ثِيَابِهَا. [(۵)]

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۰۱ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۴

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۰۰ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۴ و هو جزء من حديث

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۹۷ الكافي ج ۱ ص ۴۴

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۹۹ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۴ الكافي ج ۱ ص ۴۴

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۰۴ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۵

[۴۳۵][(۱)](#) ۳۳-وَ سَأَلَهُ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ عَنِ الصَّبِيَّهِ لَا تُصَابُ امْرَأَهٌ تُغَسِّلُهَا قَالَ يُغَسِّلُهَا أَوْلَى النَّاسِ بِهَا مِنَ الرِّجَالِ بها.

[۴۳۶][(۲)](#) ۳۴-وَ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ يَمُوتُ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَ مَعَهُ رِجَالٌ نَصَارَى وَ عَمَّتُهُ وَ خَالَتُهُ مُسْلِمَتَانِ كَيْفَ يُصْنَعُ فِي غُسْلِهِ قَالَ تُغَسِّلُهُ عَمَّتُهُ وَ خَالَتُهُ فِي قَمِيصِهِ وَ لَا تَقْرَبُهُ النَّصَارَى وَ عَنِ الْمَرْأَهِ تَمُوتُ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهَا امْرَأَهٌ مُسْلِمَهٌ وَ مَعَهَا نِسَاءٌ نَصَارَى وَ مَعَهَا عَمُّهَا وَ خَالُهَا مُسْلِمَانِ فَقَالَ يُغَسِّلَانِهَا وَ لَا تَقْرَبُهَا النَّصْرَانِيَّهُ غَيْرَ أَنَّهُ يَكُونُ عَلَيْهَا دِرْعٌ فَيُصَبُّ الْمَاءُ مِنْ فَوْقِ الدِّرْعِ.

[۴۳۷][(۳)](#) ۳۵-وَ سَأَلَهُ عَنِ النَّصْرَانِيِّ يَكُونُ فِي السَّفَرِ وَ هُوَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ قَالَ لَا يُغَسِّلُهُ مُسْلِمٌ وَ لَا يَدْفِنُهُ وَ لَا كَرَامَهَ وَ لَا يَقُومُ عَلَى قَبْرِهِ وَ إِنْ كَانَ أَبَاهُ

[۴۳۸][(۴)](#) ۳۶-وَ سَأَلَهُ الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي الْمَرْأَهِ تَكُونُ فِي السَّفَرِ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَ فِيهِمْ لَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَ لَا مَعَهُمُ امْرَأَهٌ فَتَمُوتُ الْمَرْأَهُ مَا يُصْنَعُ بِهَا قَالَ يُغَسَّلُ مِنْهَا مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ التَّيَمُّمَ وَ لَا تُمَسُّ وَ لَا يُكْشَفُ لَهَا شَيْ ءٌ مِنْ مَحَاسِنِهَا الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِسَتْرِهَا فَقَالَ لَهُ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهَا قَالَ يُغَسَّلُ بَاطِنُ كَفَّيْهَا ثُمَّ يُغَسَّلُ وَجْهُهَا ثُمَّ يُغَسَّلُ ظَهْرُ كَفَّيْهَا

[۴۳۹][(۵)](#) ۳۷-وَ سَأَلَهُ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ لَيْسَ مَعَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَ لَا امْرَأَهٌ مُسْلِمَهٌ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ وَ مَعَهُ رِجَالٌ نَصَارَى وَ نِسَاءٌ مُسْلِمَاتٌ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ وَ بَيْنَهُ قَرَابَهٌ قَالَ يَغْتَسِلُ النَّصْرَانِيُّ ثُمَّ يُغَسِّلُهُ فَقَدِ اضْطُرَّ

[۴۴۰][(۶)](#) ۳۸-وَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَرْأَهِ الْمُسْلِمَهِ تَمُوتُ وَ لَيْسَ مَعَهَا امْرَأَهٌ مُسْلِمَهٌ وَ لَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ مِنْ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۲۶ و هو ذیل حدیث

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۹۷ الکافی ج ۱ ص ۴۴ و هو صدر حدیث فیهما

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۹۶ الکافی ج ۱ ص ۴۴ بتفاوت یسیر فیهما

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۰۲ التهذیب ج ۱ ص ۱۲۵ الکافی ج ۱ ص ۴۴ و هی ذیل حدیث فیه

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۹۷ الکافی ج ۱ ص ۴۴ بتفاوت یسیر فیهما

۶- -التهذیب ج ۱ ص ۹۷ الکافی ج ۱ ص ۴۴ بتفاوت یسیر فیهما

ذَوِی قَرَابَتِهَا وَ مَعَهَا نَصْرَانِیَّهٌ وَ رِجَالٌ مُسْلِمُونَ فَقَالَ تَغْتَسِلُ النَّصْرَانِیَّهُ ثُمَّ تُغَسِّلُهَا

وَ خَمْسَهٌ یُنْتَظَرُ بِهِمْ ثَلَاثَهَ أَیَّامٍ إِلَّا أَنْ یَتَغَیَّرُوا الْغَرِیقُ وَ الْمَصْعُوقُ وَ الْمَبْطُونُ وَ الْمَهْدُومُ وَ الْمُدَخَّنُ(۱) وَ الْمَجْدُورُ إِذَا مَاتَ یُصَبُّ عَلَیْهِ الْمَاءُ صَبّاً إِذَا خِیفَ أَنْ یَسْقُطَ مِنْ جِلْدِهِ شَیْ ءٌ عِنْدَ الْمَسِّ وَ کَذَلِکَ الْکَسِیرُ وَ الْمُحْتَرِقُ وَ الَّذِی بِهِ الْقُرُوحُ.

[۴۴۱](۲) ۳۹-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِذَا مَاتَ الْمَیِّتُ فِی الْبَحْرِ غُسِّلَ وَ حُنِّطَ وَ کُفِّنَ ثُمَّ یُوثَقُ فِی رِجْلِهِ حَجَرٌ وَ یُرْمَی بِهِ فِی الْمَاءِ

[۴۴۲](۳) ۴۰-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ یُجْعَلُ فِی خَابِیَهٍ وَ یُوکَی رَأْسُهَا وَ یُرْمَی بِهَا فِی الْمَاءِ

هَذَا کُلُّهُ إِذَا لَمْ یُقْدَرْ عَلَی الشَّطِّ

[۴۴۳](۴) ۴۱-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام الْمَرْجُومُ وَ الْمَرْجُومَهُ یُغَسَّلَانِ وَ یُحَنَّطَانِ وَ یُلْبَسَانِ الْکَفَنَ قَبْلَ ذَلِکَ ثُمَّ یُرْجَمَانِ وَ یُصَلَّی عَلَیْهِمَا وَ الْمُقْتَصُّ مِنْهُ بِمَنْزِلَهِ ذَلِکَ یُغَسَّلُ وَ یُحَنَّطُ وَ یُلْبَسُ الْکَفَنَ ثُمَّ یُقَادُ وَ یُصَلَّی عَلَیْهِ.

فَإِذَا کَانَ الْمَیِّتُ مَصْلُوباً أُنْزِلَ عَنِ الْخَشَبَهِ بَعْدَ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ وَ غُسِّلَ وَ کُفِّنَ وَ دُفِنَ وَ لَا یَجُوزُ صَلْبُهُ أَکْثَرَ مِنْ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ

[۴۴۴](۵) ۴۲-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَأْکُلُهُ السَّبُعُ أَوِ الطَّیْرُ فَتَبْقَی عِظَامُهُ بِغَیْرِ لَحْمٍ کَیْفَ یُصْنَعُ بِهِ قَالَ یُغَسَّلُ وَ یُکَفَّنُ وَ یُصَلَّی عَلَیْهِ وَ یُدْفَنُ

[۴۴۵](۶) ۴۳-وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ إِنَّ عَلِیّاً علیه السلام لَمْ یُغَسِّلْ عَمَّارَ بْنَ یَاسِرٍ وَ لَا هَاشِمَ بْنَ عُتْبَهَ وَ هُوَ الْمِرْقَالُ وَ دَفَنَهُمَا فِی ثِیَابِهِمَا بِدِمَائِهِمَا وَ لَمْ یُصَلِّ عَلَیْهِمَا

۱- فی التهذیب ج ۱ ص ۹۶ و فی الکافی ج ۱ ص ۵۷ مسندا عن أبی عبدالله علیه السلام

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۵ بتفاوت یسیر فیه التهذیب ج ۱ ص ۹۷ و اخرج الاخیر الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۵۸ والثانی مسند فی الجمیع

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۵ بتفاوت یسیر فیه التهذیب ج ۱ ص ۹۷ و اخرج الاخیر الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۵۸ والثانی مسند فی الجمیع

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۹۵ الکافی ج ۱ ص ۵۹ (و فیهما عن أبی عبدالله علیه السلام)

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۹۶ الکافی ج ۱ ص ۵۸

۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۶۹ التهذیب ج ۱ ص ۳۴۵

هَكَذَا رُوِیَ لَكِنَّ الْأَصْلَ أَنْ لَا یَتْرُكَ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّهِ إِذَا مَاتَ بِغَیْرِ صَلَاهٍ

[۴۴۶][(۱)](#) ۴۴-وَ رَوَی أَبُو مَرْیَمَ الْأَنْصَارِیُّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الشَّهِیدُ إِذَا كَانَ بِهِ رَمَقٌ غُسِّلَ وَ كُفِّنَ وَ حُنِّطَ وَ صُلِّیَ عَلَیْهِ وَ إِنْ لَمْ یَكُنْ بِهِ رَمَقٌ كُفِّنَ فِی أَثْوَابِهِ

[۴۴۷][(۲)](#) ۴۵-وَ سَأَلَهُ أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ عَنِ الرَّجُلِ یُقْتَلُ فِی سَبِیلِ اللَّهِ أَ یُغَسَّلُ وَ یُكَفَّنُ وَ یُحَنَّطُ فَقَالَ یُدْفَنُ كَمَا هُوَ فِی ثِیَابِهِ بِدَمِهِ إِلَّا أَنْ یَكُونَ بِهِ رَمَقٌ فَإِنْ كَانَ بِهِ رَمَقٌ ثُمَّ مَاتَ فَإِنَّهُ یُغَسَّلُ وَ یُكَفَّنُ وَ یُحَنَّطُ وَ یُصَلَّی عَلَیْهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم صَلَّی عَلَی حَمْزَهَ وَ كَفَّنَهُ وَ حَنَّطَهُ لِأَنَّهُ كَانَ جُرِّدَ.

[۴۴۸] ۴۶-وَ اسْتُشْهِدَ حَنْظَلَهُ بْنُ أَبِی عَامِرٍ الرَّاهِبُ بِأُحُدٍ فَلَمْ یَأْمُرِ النَّبِیُّ ص بِغُسْلِهِ وَ قَالَ رَأَیْتُ الْمَلَائِكَهَ بَیْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ تُغَسِّلُ حَنْظَلَهَ بِمَاءِ الْمُزْنِ فِی صِحَافٍ[(۳)](#) مِنْ فِضَّهٍ وَ كَانَ یُسَمَّی غَسِیلَ الْمَلَائِكَهِ.

[۴۴۹][(۴)](#) ۴۷-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یُنْزَعُ عَنِ الشَّهِیدِ الْفَرْوُ وَ الْخُفُّ وَ الْقَلَنْسُوَهُ وَ الْعِمَامَهُ وَ الْمِنْطَقَهُ وَ السَّرَاوِیلُ إِلَّا أَنْ یَكُونَ أَصَابَهُ دَمٌ فَإِنْ أَصَابَهُ دَمٌ تُرِكَ وَ لَا یُتْرَكُ عَلَیْهِ شَیْ ءٌ مَعْقُودٌ إِلَّا حُلَّ.

وَ الْمُحْرِمُ إِذَا مَاتَ غُسِّلَ وَ كُفِّنَ وَ دُفِنَ وَ عُمِلَ بِهِ مَا یُعْمَلُ بِالْمُحِلِّ إِلَّا أَنَّهُ لَا یَقْرَبُهُ الْكَافُورُوَ قَتِیلُ الْمَعْرَكَهِ فِی غَیْرِ طَاعَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یُغَسَّلُ كَمَا یُغَسَّلُ الْمَیِّتُ وَ یُضَمُّ رَأْسُهُ إِلَی عُنُقِهِ وَ یُغَسَّلُ مَعَ الْبَدَنِ وَ إِذَا مَاتَتِ الْمَرْأَهُ وَ هِیَ حَامِلٌ وَ وَلَدُهَا یَتَحَرَّكُ فِی بَطْنِهَا شُقَّ بَطْنُهَا مِنَ الْجَانِبِ الْأَیْسَرِ وَ أُخْرِجَ الْوَلَدُ وَ إِنْ مَاتَ الْوَلَدُ فِی جَوْفِهَا وَ لَمْ یَخْرُجْ وَ هِیَ حَیَّهٌ أَدْخَلَ إِنْسَانٌ یَدَهُ فِی فَرْجِهَا وَ قَطَّعَ الْوَلَدَ بِیَدِهِ وَ أَخْرَجَهُ.

[۴۵۰][(۵)](#) ۴۸-وَ رُوِیَ أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام لَمْ یَزَلْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۴ التهذیب ج ۱ ص ۹۵ الكافی ج ۱ ص ۵۸

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۴ التهذیب ج ۱ ص ۹۵ الكافی ج ۱ ص ۵۸

۳- صحاف: جمع صحفه قصعه كبیره منبسطه

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۹۵ الكافی ج ۱ ص ۵۸

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۸۲ الكافی ج ۱ ص ۶۹

عليه السلام يَأْمُرُ بِالسِّرَاجِ فِی الْبَیْتِ الَّذِی کَانَ یَسْکُنُهُ حَتَّی قُبِضَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام ثُمَّ أَمَرَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام بِمِثْلِ ذَلِکَ فِی بَیْتِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام حَتَّی أُخْرِجَ بِهِ إِلَی الْعِرَاقِ ثُمَّ لَا یُدْرَی مَا کَانَ

وَ مَنْ کَانَ جُنُباً وَ أَرَادَ أَنْ یُغَسِّلَ الْمَیِّتَ فَلْیَتَوَضَّأْ وُضُوءَ الصَّلَاهِ ثُمَّ یُغَسِّلُهُ وَ مَنْ أَرَادَ الْجِمَاعَ بَعْدَ غُسْلِهِ لِلْمَیِّتِ فَلْیَتَوَضَّأْ ثُمَّ یُجَامِعُ وَ إِنْ غُسِّلَ مَیِّتٌ فَخَرَجَ مِنْهُ دَمٌ کَثِیرٌ لَا یَنْقَطِعُ فَإِنَّهُ یُجْعَلُ عَلَیْهِ الطِّینُ الْحُرُّ(۱) فَإِنَّهُ یَنْقَطِعُ

[۴۵۱](۲) ۴۹-وَ سَأَلَ سُلَیْمَانُ بْنُ خَالِدٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ یَغْتَسِلُ مَنْ غَسَّلَ الْمَیِّتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ قَالَ لَا إِنَّمَا مَسَّ الثِّیَابَ

[۴۵۲] ۵۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَمَّا مَاتَ إِسْمَاعِیلُ أَمَرْتُ بِهِ وَ هُوَ مُسَجًّی أَنْ یُکْشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَبَّلْتُ جَبْهَتَهُ وَ ذَقَنَهُ وَ نَحْرَهُ ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِ فَغُطِّیَ ثُمَّ قُلْتُ اکْشِفُوا عَنْهُ فَقَبَّلْتُ أَیْضاً جَبْهَتَهُ وَ ذَقَنَهُ وَ نَحْرَهُ ثُمَّ أَمَرْتُهُمْ فَغَطَّوْهُ ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِ فَغُسِّلَ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَیْهِ وَ قَدْ کُفِّنَ فَقُلْتُ اکْشِفُوا عَنْ وَجْهِهِ فَقَبَّلْتُ جَبْهَتَهُ وَ ذَقَنَهُ وَ نَحْرَهُ وَ عَوَّذْتُهُ ثُمَّ قُلْتُ أَدْرِجُوهُ فَقِیلَ لَهُ بِأَیِّ شَیْ ءٍ عَوَّذْتَهُ فَقَالَ بِالْقُرْآنِ.

[۴۵۳](۳) ۵۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ.

۲۵- بَابُ الصَّلَاهِ عَلَی الْمَیِّتِ

[۴۵۴](۴) ۱-قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام مَنْ تَبِعَ جَنَازَهً کَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعَهَ قَرَارِیطَ

۱- الطین الحر: أی الذی لارمل فیه

۲- -الکافی ج ۱ ص ۴۵ بسند آخر

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۰۰ التهذیب ج ۱ ص ۱۲۲ الکافی ج ۱ ص ۴۵

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۲۸ الکافی ج ۱ ص ۴۸

قِيرَاطٍ لِاتِّبَاعِهِ إِيَّاهَا وَ قِيرَاطٍ لِلصَّلَاهِ عَلَيْهَا وَ قِيرَاطٍ لِلِانْتِظَارِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا وَ قِيرَاطٍ لِلتَّعْزِيَهِ.

[۴۵۴][(۱)](#) ۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَنْ مَشَى مَعَ جَنَازَهٍ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ وَ إِذَا مَشَى مَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ وَ الْقِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ

[۴۵۶][(۲)](#) ۳-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ تَبِعَ جَنَازَهَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أُعْطِيَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ أَرْبَعَ شَفَاعَاتٍ وَ لَمْ يَقُلْ شَيْئاً إِلَّا قَالَ لَهُ الْمَلَكُ وَ لَكَ مِثْلُ ذَلِكَ

[۴۵۷][(۳)](#) ۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ أَخَذَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعَهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَهً

[۴۵۸][(۴)](#) ۵-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ شَيَّعَ جَنَازَهَ مُؤْمِنٍ حَتَّى يُدْفَنَ فِي قَبْرِهِ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ مَلَكاً مِنَ الْمُشَيِّعِينَ يُشَيِّعُونَهُ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ إِلَى الْمَوْقِفِ

[۴۵۹][(۵)](#) ۶-وَ قَالَ علیه السلام أَوَّلُ مَا يُتْحَفُ بِهِ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أَنْ يُغْفَرَ لِمَنْ تَبِعَ جَنَازَتَهُ

[۴۶۰][(۶)](#) ۷-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا دَخَلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ نُودِيَ أَلَا إِنَّ أَوَّلَ حِبَائِكَ الْجَنَّهُ أَلَا وَ أَوَّلُ حِبَاءِ[(۷)](#) مَنْ تَبِعَكَ الْمَغْفِرَهُ.

[۴۶۱] ۸-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ الْمَيِّتَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعَهِ مَحَا اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَهً مِنَ الْكَبَائِرِ.

وَ السُّنَّهُ أَنْ يُحْمَلَ السَّرِيرُ مِنْ جَوَانِبِهِ الْأَرْبَعَهِ وَ مَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ.

[۴۶۲][(۸)](#) ۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ أَخَذَ بِقَوَائِمِ السَّرِيرِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ خَمْساً وَ عِشْرِينَ كَبِيرَهً وَ إِذَا رَبَّعَ خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۲۸ الكافى ج ۱ ص ۴۷

۲- -الكافى ج ۱ ص ۴۸ و أخرج الاول الشيخ فى التهذيب ج ۱ ص ۱۲۸

۳- -الكافى ج ۱ ص ۴۸ و أخرج الاول الشيخ فى التهذيب ج ۱ ص ۱۲۸

۴- -الكافى ج ۱ ص ۴۷ و اخرج الاوسط الشيخ فى التهذيب ج ۱ ص ۱۲۸

۵- -الكافى ج ۱ ص ۴۷ و اخرج الاوسط الشيخ فى التهذيب ج ۱ ص ۱۲۸

۶- -الكافى ج ۱ ص ۴۷ و اخرج الاوسط الشيخ فى التهذيب ج ۱ ص ۱۲۸

۷- الحباء: العطيه

۸- -الكافى ج ۱ ص ۴۸

[۴۶۳] ۱۰-وَ قَالَ علیه السلام لِإِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ إِذَا حَمَلْتَ جَوَانِبَ السَّرِيرِ سَرِيرِ الْمَيِّتِ خَرَجْتَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا وَلَدَتْكَ أُمُّكَ

[۴۶۴][(۱)] ۱۱-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ الْمَشْيَ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَفْضَلُ مِنَ الْمَشْيِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا وَ لَا بَأْسَ إِنْ مَشَيْتَ بَيْنَ يَدَيْهَا

[۴۶۵][(۲)] ۱۲-وَ كَتَبَ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام يَسْأَلُهُ عَنْ سَرِيرِ الْمَيِّتِ يُحْمَلُ أَ لَهُ جَانِبٌ يُبْدَأُ بِهِ فِي الْحَمْلِ مِنْ جَوَانِبِهِ الْأَرْبَعَةِ أَوْ مَا خَفَّ عَلَى الرَّجُلِ يَحْمِلُ مِنْ أَيِّ الْجَوَانِبِ شَاءَ فَكَتَبَ علیه السلام مِنْ أَيِّهَا شَاءَ

[۴۶۶] ۱۳-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الْجَنَازَةِ يُخْرَجُ مَعَهَا بِالنَّارِ فَقَالَ إِنَّ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ص أُخْرِجَ بِهَا لَيْلًا وَ مَعَهَا مَصَابِيحُ

[۴۶۷][(۳)] ۱۴-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَشْيِ مَعَ الْجَنَازَةِ فَقَالَ بَيْنَ يَدَيْهَا وَ عَنْ يَمِينِهَا وَ عَنْ شِمَالِهَا وَ خَلْفِهَا

[۴۶۸][(۴)] ۱۵-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَمَّا مَاتَ آدَمُ علیه السلام فَبَلَغَ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ قَالَ هِبَةُ اللَّهِ لِجَبْرَئِيلَ علیه السلام تَقَدَّمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلِّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ فَقَالَ جَبْرَئِيلُ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَنَا بِالسُّجُودِ لِأَبِيكَ فَلَسْنَا نَتَقَدَّمُ أَبْرَارَ وُلْدِهِ وَ أَنْتَ مِنْ أَبَرِّهِمْ فَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْساً عِدَّةَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص وَ هِيَ السُّنَّةُ الْجَارِيَةُ فِي وُلْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[۴۶۹][(۵)] ۱۶-وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ كَبَّرَ وَ تَشَهَّدَ ثُمَّ كَبَّرَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۸۹ الكافى ج ۱ ص ۴۶ بسند آخر
۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۶ التهذيب ج ۱ ص ۱۲۸
۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۶
۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۶
۵- -التهذيب ص ۳۰۸ الكافى ج ۱ ص ۴۹ بتفاوت بينهما

فَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِهِ وَ دَعَا ثُمَّ كَبَّرَ وَ دَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَهَ وَ دَعَا لِلْمَيِّتِ ثُمَّ كَبَّرَ وَ انْصَرَفَ فَلَمَّا نَهَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنِ الصَّلَاهِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَكَبَّرَ وَ تَشَهَّدَ ثُمَّ كَبَّرَ فَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِهِ ثُمَّ كَبَّرَ وَ دَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَهَ وَ انْصَرَفَ فَلَمْ يَدْعُ لِلْمَيِّتِ

وَ مَنْ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ فَلْيَقِفْ عِنْدَ رَأْسِهِ بِحَيْثُ إِنْ هَبَّتْ رِيحٌ فَرَفَعَتْ ثَوْبَهُ أَصَابَ الْجَنَازَهَ وَ يُكَبِّرُ وَ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَهِ وَ يُكَبِّرُ الثَّانِيَهَ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ارْحَمْ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ وَ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَأَفْضَلِ مَا صَلَّيْتَ وَ بَارَكْتَ وَ تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَ يُكَبِّرُ الثَّالِثَهَ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَ الْأَمْوَاتِ وَ يُكَبِّرُ الرَّابِعَهَ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَ ابْنُ عَبْدِكَ وَ ابْنُ أَمَتِكَ نَزَلَ بِكَ وَ أَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْراً وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئاً فَتَجَاوَزْ عَنْهُ وَ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عِنْدَكَ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ وَ اخْلُفْ عَلَى أَهْلِهِ فِي الْغَابِرِينَ وَ ارْحَمْهُ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ثُمَّ يُكَبِّرُ الْخَامِسَهَ وَ لَا يَبْرَحُ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى يَرَى الْجَنَازَهَ عَلَى أَيْدِي الرِّجَالِ وَ الْعِلَّهُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُكَبِّرُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى النَّاسِ خَمْسَ فَرَائِضَ الصَّلَاهَ وَ الزَّكَاهَ وَ الصَّوْمَ وَ الْحَجَّ وَ الْوَلَايَهَ فَجَعَلَ لِلْمَيِّتِ عَنْ كُلِّ فَرِيضَهٍ تَكْبِيرَهً. وَ رُوِيَ أَنَّ الْعِلَّهَ فِي ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى النَّاسِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فَجَعَلَ مِنْ كُلِّ صَلَاهٍ فَرِيضَهٍ لِلْمَيِّتِ تَكْبِيرَهً، وَ مَنْ صَلَّى عَلَى الْمَرْأَهِ وَقَفَ عِنْدَ صَدْرِهَا وَ لَيْسَ فِي الصَّلَاهِ عَلَى الْمَيِّتِ تَسْلِيمٌ إِلَّا فِي حَالِ التَّقِيَّهِ.

[۴۷۰](۱) ۱۷-وَ كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم عَلَى حَمْزَهَ سَبْعِينَ تَكْبِيرَهً وَ كَبَّرَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۱

عَلِيٌّ علیه السلام عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ خَمْساً وَ عِشْرِينَ تَكْبِيرَةً. وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يُكَبِّرُ خَمْساً خَمْساً كَانَ إِذَا أَدْرَكَهُ النَّاسُ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ نُدْرِكِ الصَّلَاةَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَيَضَعُهُ فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِ خَمْساً حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَبْرِهِ خَمْسَ مَرَّاتٍ.

وَ مَنْ كَبَّرَ عَلَى جِنَازَةٍ تَكْبِيرَةً أَوْ تَكْبِيرَتَيْنِ فَوُضِعَتْ جِنَازَةٌ أُخْرَى مَعَهَا فَإِنْ شَاءَ كَبَّرَ الْآنَ عَلَيْهِمَا خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ وَ إِنْ شَاءَ فَرَغَ مِنَ الْأُولَى وَ اسْتَأْنَفَ الصَّلَاةَ عَلَى الثَّانِيَةِ وَ مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ وَ كَانَتْ مَقْلُوبَةً فَلْيُسَوِّهَا وَ لْيُعِدِ الصَّلَاةَ عَلَيْهَا.

[۴۷۱](۱) ۱۸-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ التَّكْبِيرَةَ وَ التَّكْبِيرَتَيْنِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ فَلْيَقْضِ مَا بَقِيَ مُتَتَابِعاً

[۴۷۲](۲) ۱۹-وَ رَوَى عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ فَحَضَرَ جَنَازَتَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْراً وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قَدْ أَجَزْتُ شَهَادَاتِكُمْ وَ غَفَرْتُ لَهُ مَا عَلِمْتُ مِمَّا لَا تَعْلَمُونَ.

[۴۷۳](۳) ۲۰-وَ سَأَلَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ هَلْ يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ نَعَمْ

[۴۷۴](۴) ۲۱-وَ سَأَلَهُ أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ مَنْ أَحَقُّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا قَالَ زَوْجُهَا فَقَالَ لَهُ الزَّوْجُ أَحَقُّ مِنَ الْأَبِ وَ الْوَلَدِ وَ الْأَخِ قَالَ نَعَمْ وَ يُغَسِّلُهَا.

وَ قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ اعْلَمْ يَا بُنَيَّ أَنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِالصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ مَنْ يُقَدِّمُهُ وَلِيُّ الْمَيِّتِ وَ إِنْ كَانَ فِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِالصَّلَاةِ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۸۲ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۱

۲- -الكافي ج ۱ ص ۷۰

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۷۳ التهذيب ج ۱ ص ۳۴۴

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۸۶ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۳ الكافي ج ۱ ص ۴۹

عَلَيْهِ إِذَا قَدَّمَهُ وَلِیُّ الْمَيِّتِ فَإِنْ تَقَدَّمَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقَدِّمَهُ وَلِیُّ الْمَيِّتِ فَهُوَ غَاصِبٌ

[۴۷۵](۱) ۲۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا فَاتَتْکَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ حَتَّى يُدْفَنَ فَلَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَيْهِ وَ قَدْ دُفِنَ

[۴۷۶](۲) ۲۳-وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ

[۴۷۷](۳) ۲۴-وَ سَأَلَ الْيَسَعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّی عَلَى الْجِنَازَهِ وَحْدَهُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَاثْنَانِ يُصَلِّيَانِ عَلَيْهَا قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ يَقُومُ الْآخَرُ خَلْفَ الْآخَرِ وَ لَا يَقُومُ بِجَنْبِهِ

[۴۷۸](۴) ۲۵-وَ قَالَ جَابِرٌ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا لَمْ يَحْضُرِ الرِّجَالُ الْمَيِّتَ تَقَدَّمَتِ الْمَرْأَهُ وَسَطَهُنَّ وَ قَامَ النِّسْوَهُ عَنْ يَمِينِهَا وَ شِمَالِهَا وَ هِیَ وَسَطُهُنَّ تُكَبِّرُ حَتَّى تَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاهِ

[۴۷۹](۵) ۲۶-وَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ الصَّيْقَلُ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام كَيْفَ تُصَلِّی النِّسَاءُ عَلَى الْجَنَائِزِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُنَّ رَجُلٌ فَقَالَ يَقُمْنَ جَمِيعاً فِی صَفٍّ وَاحِدٍ وَ لَا تَتَقَدَّمُهُنَّ امْرَأَهٌ قِيلَ فَفِی صَلَاهٍ مَكْتُوبَهٍ أَ يَؤُمُّ بَعْضُهُنَّ بَعْضاً قَالَ نَعَمْ

[۴۸۰](۶) ۲۷-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم صَلُّوا عَلَى الْمَرْجُومِ مِنْ أُمَّتِی وَ عَلَى الْقَاتِلِ نَفْسَهُ مِنْ أُمَّتِی وَ لَا تَدَعُوا أَحَداً مِنْ أُمَّتِی بِلَا صَلَاهٍ

[۴۸۱](۷) ۲۸-وَ سَأَلَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ شَارِبِ الْخَمْرِ وَ الزَّانِی وَ السَّارِقِ يُصَلَّى عَلَيْهِمْ إِذَا مَاتُوا فَقَالَ نَعَمْ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۸۲ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۲

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۸۲ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۲

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۴۴۳ الكافی ج ۱ ص ۴۸

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۵ الكافی ج ۱ ص ۴۹ بسند آخر

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۵ الكافی ج ۱ ص ۴۹ و فيهما صدر الحديث

۶- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۵

۷- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۶۸ التهذيب ج ۱ ص ۳۴۵

[۴۸۲][(۱)](#) ۲۹-وَ قَالَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا تَقُولُ فِی قَوْمٍ كَانُوا فِی سَفَرٍ لَهُمْ يَمْشُونَ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ مَيِّتٍ عُرْيَانٍ قَدْ لَفَظَهُ الْبَحْرُ وَ هُمْ عُرَاةٌ لَيْسَ مَعَهُمْ إِلَّا إِزَارٌ فَكَيْفَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَ هُوَ عُرْيَانٌ وَ لَيْسَ مَعَهُمْ فَضْلُ ثَوْبٍ يُكَفِّنُونَهُ بِهِ قَالَ يُحْفَرُ لَهُ وَ يُوضَعُ فِی لَحْدِهِ وَ يُوضَعُ اللَّبِنُ عَلَى عَوْرَتِهِ لِتُسْتَرَ عَوْرَتُهُ بِاللَّبِنِ وَ بِالْحَجَرِ وَ يُصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ يُدْفَنُ.

[۴۸۳][(۲)](#) ۳۰-وَ رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیه السلام أَنَّ عَلِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَجَدَ قِطَعاً مِنْ مَيِّتٍ فَجُمِعَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ دُفِنَتْ.

[۴۸۴][(۳)](#) ۳۱-وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَعْوَرُ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِيهِ علیه السلام فِی الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيُوجَدُ رَأْسُهُ فِی قَبِيلَةٍ وَ وَسَطُهُ وَ صَدْرُهُ وَ يَدَاهُ فِی قَبِيلَةٍ وَ الْبَاقِی مِنْهُ فِی قَبِيلَةٍ قَالَ دِيَتُهُ عَلَى مَنْ وُجِدَ فِی قَبِيلَتِهِ صَدْرُهُ وَ يَدَاهُ وَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ

[۴۸۵][(۴)](#) ۳۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا وُجِدَ الرَّجُلُ قَتِيلًا فَإِنْ وُجِدَ لَهُ عُضْوٌ مِنْ أَعْضَائِهِ تَامّاً صُلِّيَ عَلَى ذَلِكَ وَ دُفِنَ وَ إِنْ لَمْ يُوجَدْ لَهُ عُضْوٌ تَامٌّ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ وَ دُفِنَ. وَ إِذَا وُسِّطَ الرَّجُلُ بِنِصْفَيْنِ صُلِّيَ عَلَى النِّصْفِ الَّذِی فِيهِ الْقَلْبُ وَ إِنْ لَمْ يُوجَدْ مِنْهُ إِلَّا الرَّأْسُ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ.

[۴۸۶][(۵)](#) ۳۳-وَ رَوَى زُرَارَةُ وَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الصَّبِيِّ مَتَى يُصَلَّى عَلَيْهِ فَقَالَ إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ فَقُلْتُ مَتَى تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ قَالَ إِذَا كَانَ ابْنَ سِتِّ سِنِينَ وَ الصِّيَامُ إِذَا أَطَاقَهُ وَ مَنْ حَضَرَ مَعَ قَوْمٍ يُصَلُّونَ عَلَى طِفْلٍ فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِأَبَوَيْهِ وَ لَنَا فَرَطاً.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۵ الكافی ج ۱ ص ۵۸

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۵

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۴۵

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۹۶ الكافی ج ۱ ص ۵۸

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۷۷۹ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۱ الكافی ج ۱ ص ۲۵۶

[۴۸۷] ۳۴-وَ صَلَّى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام عَلَى ابْنٍ لَهُ صَبِيٍّ صَغِيرٍ لَهُ ثَلَاثُ سِنِينَ ثُمَّ قَالَ لَوْ لَا أَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ بَنِي هَاشِمٍ لَا يُصَلُّونَ عَلَى الصِّغَارِ مِنْ أَوْلَادِهِمْ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ

[۴۸۸] ۳۵-وَ سُئِلَ مَتَى تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ قَالَ إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ وَ كَانَ ابْنَ سِتِّ سِنِينَ.

[۴۸۹] ۳۶-وَ رَوَى زُرَارَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِ وَ الَّذِي لَا يُعْرَفُ مَذْهَبُهُ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ص وَ يَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ يُقَالُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَ اتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَ قِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ

وَ يُقَالُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ لَمْ يُعْرَفْ مَذْهَبُهُ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذِهِ النَّفْسَ أَنْتَ أَحْيَيْتَهَا وَ أَنْتَ أَمَتَّهَا اللَّهُمَّ وَلِّهَا مَا تَوَلَّتْ وَ احْشُرْهَا مَعَ مَنْ أَحَبَّتْ

[۴۹۰] [(۱)] ۳۷-وَ رَوَى صَفْوَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَخَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام يَمْشِي فَلَقِيَ مَوْلًى لَهُ فَقَالَ لَهُ إِلَى أَيْنَ تَذْهَبُ فَقَالَ أَفِرُّ مِنْ جِنَازَةِ هَذَا الْمُنَافِقِ أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عليه السلام قُمْ إِلَى جَنْبِي فَمَا سَمِعْتَنِي أَقُولُ فَقُلْ مِثْلَهُ قَالَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَخْزِ عَبْدَكَ فِي عِبَادِكَ وَ بِلَادِكَ اللَّهُمَّ أَصْلِهِ أَشَدَّ نَارِكَ اللَّهُمَّ أَذِقْهُ حَرَّ عَذَابِكَ فَإِنَّهُ كَانَ يُوَالِي أَعْدَاءَكَ وَ يُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ وَ يُبْغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ.

[۴۹۱] [(۲)] ۳۸-وَ رَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى عَدُوِّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا أَنَّهُ عَدُوٌّ لَكَ وَ لِرَسُولِكَ اللَّهُمَّ فَاحْشُ قَبْرَهُ نَاراً وَ احْشُ جَوْفَهُ نَاراً وَ عَجِّلْهُ إِلَى النَّارِ فَإِنَّهُ كَانَ يُوَالِي أَعْدَاءَكَ وَ يُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ وَ يُبْغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ اللَّهُمَّ ضَيِّقْ عَلَيْهِ قَبْرَهُ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۱ الكافي ج ۱ ص ۵۲

۲- -الكافي ج ۱ ص ۵۳

فَإِذَا رُفِعَ فَقُلِ اللَّهُمَّ لَا تَرْفَعْهُ وَ لَا تُزَكِّهِ.

وَ إِنْ كَانَ مُسْتَضْعَفاً فَقُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَ اتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَ قِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ فَإِذَا كُنْتَ لَا تَدْرِي مَا حَالُهُ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ يُحِبُّ الْخَيْرَ وَ أَهْلَهُ فَاغْفِرْ لَهُ وَ ارْحَمْهُ وَ تَجَاوَزْ عَنْهُ وَ إِنْ كَانَ الْمُسْتَضْعَفُ مِنْكَ بِسَبِيلٍ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ عَلَى وَجْهِ الشَّفَاعَةِ مِنْكَ لَا عَلَى وَجْهِ الْوَلَايَةِ.

[۴۹۲](۱) ۳۹-وَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام إِذَا صَلَّى عَلَى الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ قَدَّمَ الْمَرْأَةَ وَ أَخَّرَ الرَّجُلَ وَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْعَبْدِ وَ الْحُرِّ قَدَّمَ الْعَبْدَ وَ أَخَّرَ الْحُرَّ وَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْكَبِيرِ وَ الصَّغِيرِ قَدَّمَ الصَّغِيرَ وَ أَخَّرَ الْكَبِيرَ

[۴۹۳](۲) ۴۰-وَ رَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يُقَدَّمَ الرَّجُلُ وَ تُؤَخَّرَ الْمَرْأَةُ أَوْ تُقَدَّمَ الْمَرْأَةُ وَ يُؤَخَّرَ الرَّجُلُ يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ.

وَ أَفْضَلُ الْمَوَاضِعِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ الصَّفُّ الْأَخِيرُ وَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَخْتَلِطْنَ بِالرِّجَالِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص أَفْضَلُ الْمَوَاضِعِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ الصَّفُّ الْأَخِيرُ، فَتَأَخَّرْنَ إِلَى الصَّفِّ الْأَخِيرِ فَبَقِيَ فَضْلُهُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ عليه السلام وَ إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ إِلَى وَلِيمَةٍ وَ إِلَى جِنَازَةٍ أَجَابَ إِلَى الْجِنَازَةِ لِأَنَّهَا تُذَكِّرُ أَمْرَ الْآخِرَةِ وَ يَدَعُ الْوَلِيمَةَ لِأَنَّهَا تُذَكِّرُ الدُّنْيَا.

[۴۹۴] ۴۱-وَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الْجَنَائِزِ فَأَسْرِعُوا وَ إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الْعَرَائِسِ فَأَبْطِئُوا.

وَ قَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ لَا تُصَلِّ عَلَى الْجِنَازَةِ بِنَعْلٍ حَذْوٍ(۳) وَ لَا تَجْعَلْ

ص: ۱۰۶

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۷۱ التهذیب ج ۱ ص ۳۴۳ الکافی ج ۱ ص ۴۸

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۷۳ التهذیب ج ۱ ص ۳۴۴

۳- أی نعل یحتذی به

مَيِّتَيْنِ عَلَى جَنَازَةٍ وَ قَالَ إِذَا صَلَّى رَجُلَانِ عَلَى جِنَازَةٍ قَامَ أَحَدُهُمَا خَلْفَ الْإِمَامِ وَ لَمْ يَقُمْ بِجَنْبِهِ وَ قَالَ إِذَا اجْتَمَعَ جِنَازَةُ رَجُلٍ وَ امْرَأَةٍ وَ غُلَامٍ وَ مَمْلُوكٍ فَقَدِّمِ الْمَرْأَةَ إِلَى الْقِبْلَةِ وَ اجْعَلِ الْمَمْلُوكَ بَعْدَهَا وَ اجْعَلِ الْغُلَامَ بَعْدَ الْمَمْلُوكِ وَ اجْعَلِ الرَّجُلَ بَعْدَ الْغُلَامِ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ وَ يَقِفُ الْإِمَامُ خَلْفَ الرَّجُلِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ جَمِيعاً صَلَاةً وَاحِدَةً.

[۴۹۵](۱) ۴۲-وَ سَأَلَ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْجِنَازَةِ يُصَلَّى عَلَيْهَا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّمَا هِيَ تَكْبِيرٌ وَ تَسْبِيحٌ وَ تَحْمِيدٌ وَ تَهْلِيلٌ كَمَا تُكَبِّرُ وَ تُسَبِّحُ فِي بَيْتِكَ

وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ يَتَيَمَّمُ إِنْ أَحَبَّ

[۴۹۶](۲) ۴۳-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّ الْحَائِضَ تُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ وَ لَا تَصُفُّ مَعَهُمْ

[۴۹۷](۳) ۴۴-وَ فِي رِوَايَةِ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الطَّامِثِ إِذَا حَضَرَتِ الْجِنَازَةَ تَتَيَمَّمُ وَ تُصَلِّي عَلَيْهَا وَ تَقُومُ وَحْدَهَا بَارِزَةً مِنَ الصَّفِّ يَعْنِي أَنَّهَا تَقِفُ نَاحِيَةً وَ لَا تَخْتَلِطُ بِالرِّجَالِ.

وَ الْجُنُبُ إِذَا قُدِّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى عَلَيْهَا وَ إِذَا حُمِلَ الْمَيِّتُ إِلَى قَبْرِهِ فَلَا يُفَاجَأُ بِهِ الْقَبْرَ لِأَنَّ لِلْقَبْرِ أَهْوَالًا عَظِيمَةً وَ يَتَعَوَّذُ حَامِلُهُ بِاللَّهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَ يَضَعُهُ قُرْبَ شَفِيرِ الْقَبْرِ وَ يَصْبِرُ عَلَيْهِ هُنَيْئَةً ثُمَّ يُقَدِّمُهُ قَلِيلًا وَ يَصْبِرُ عَلَيْهِ هُنَيْئَةً لِيَأْخُذَ أُهْبَتَهُ ثُمَّ يُقَدِّمُهُ إِلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ وَ يُدْخِلُهُ الْقَبْرَ مَنْ يَأْمُرُهُ وَلِيُّ الْمَيِّتِ إِنْ شَاءَ شَفْعاً وَ إِنْ شَاءَ وَتْراً وَ يُقَالُ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى الْقَبْرِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَ لَا تَجْعَلْهُ حُفْرَةً مِنْ حُفَرِ النِّيرَانِ.

[۴۹۸] ۴۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام حَدُّ الْقَبْرِ إِلَى التَّرْقُوَةِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۲ الكافي ج ۱ ص ۴۹

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۳ الكافي ج ۱ ص ۴۹ بسند آخر فيها

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۳

وَ قَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى الثَّدْيَيْنِ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ قَامَهِ الرَّجُلِ حَتَّى يُمَدَّ الثَّوْبُ عَلَى رَأْسِ مَنْ فِی الْقَبْرِ وَ أَمَّا اللَّحْدُ فَإِنَّهُ يُوَسَّعُ بِقَدْرِ مَا يُمْكِنُ الْجُلُوسُ فِيهِ.

[۴۹۹] ۴۶- وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام إِطْلَاقٌ فِی أَنْ يُفْرَشَ الْقَبْرُ بِالسَّاجِ وَ يُطْبَقَ عَلَى الْمَيِّتِ السَّاجُ.

وَ لِكُلِّ شَیْ ءٍ بَابٌ وَ بَابُ الْقَبْرِ عِنْدَ رِجْلَیِ الْمَيِّتِ وَ الْمَرْأَهُ تُؤْخَذُ بِالْعَرْضِ مِنْ قِبَلِ اللَّحْدِ وَ يَقِفُ زَوْجُهَا فِی مَوْضِعٍ يَتَنَاوَلُ وَرِكَهَا وَ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ يُسَلُّ سَلًّا.

وَ قَالَ أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ إِذَا دَخَلْتَ الْقَبْرَ فَاقْرَأْ أُمَّ الْكِتَابِ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ آيَهَ الْكُرْسِیِّ فَإِذَا تَنَاوَلْتَ الْمَيِّتَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَى مِلَّهِ رَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ ضَعْهُ فِی لَحْدِهِ عَلَى يَمِينِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ وَ حُلَّ عُقَدَ كَفَنِهِ وَ ضَعْ خَدَّهُ عَلَى التُّرَابِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ وَ اصَعِّدْ(۱) إِلَيْكَ رُوحَهُ وَ لَقِّهِ مِنْكَ رِضْوَاناً.

[۵۰۰] ۴۷-وَ قَدْ رَوَى سَالِمُ بْنُ مُكْرَمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ يُجْعَلُ لَهُ وِسَادَهٌ مِنْ تُرَابٍ وَ يُجْعَلُ خَلْفَ ظَهْرِهِ مَدَرَهٌ لِئَلَّا يَسْتَلْقِیَ وَ يُحَلُّ عُقَدُ كَفَنِهِ كُلُّهَا وَ يُكْشَفُ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ يُدْعَا لَهُ وَ يُقَالُ اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَ ابْنُ عَبْدِكَ وَ ابْنُ أَمَتِكَ نَزَلَ بِكَ وَ أَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ فِی قَبْرِهِ وَ لَقِّنْهُ حُجَّتَهُ وَ أَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ وَ قِهِ شَرَّ مُنْكَرٍ وَ نَكِيرٍ ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَكَ الْيُمْنَى تَحْتَ مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ وَ تَضَعُ يَدَكَ الْيُسْرَى عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ وَ تُحَرِّكُهُ تَحْرِيكاً شَدِيداً وَ تَقُولُ يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ اللَّهُ رَبُّكَ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَ الْإِسْلَامُ دِينُكَ وَ عَلِیٌّ وَلِيُّكَ وَ إِمَامُكَ وَ تُسَمِّی الْأَئِمَّهَ علیه السلام وَاحِداً وَاحِداً إِلَى آخِرِهِمْ أَئِمَّتُكَ أَئِمَّهُ هُدًى أَبْرَارٌ ثُمَّ تُعِيدُ عَلَيْهِ التَّلْقِينَ مَرَّهً أُخْرَى وَ إِذَا وَضَعْتَ عَلَيْهِ اللَّبِنَ فَقُلِ اللَّهُمَّ ارْحَمْ غُرْبَتَهُ وَ صِلْ وَحْدَتَهُ وَ آنِسْ وَحْشَتَهُ وَ آمِنْ رَوْعَتَهُ

۱- فی نسختی أ و ب (وصعد)

وَ أَسْكِنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحْمَةً يَسْتَغْنِي بِهَا عَنْ رَحْمَهِ مَنْ سِوَاكَ وَ احْشُرْهُ مَعَ مَنْ كَانَ يَتَوَلَّاهُ وَ مَتَى زُرْتَ قَبْرَهُ فَادْعُ لَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَهِ وَ يَدَاكَ عَلَى الْقَبْرِ فَإِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْقَبْرِ فَقُلْ وَ أَنْتَ تَنْفُضُ يَدَيْكَ مِنَ التُّرَابِ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ثُمَّ احْثُ التُّرَابَ عَلَيْهِ بِظَهْرِ كَفَّيْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِيمَاناً بِكَ وَ تَصْدِيقاً بِكِتَابِكَ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ صَدَقَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ ذَرَّهٍ حَسَنَهً فَإِذَا سُوِّيَ قَبْرُهُ فَصُبَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءَ وَ تَجْعَلُ الْقَبْرَ أَمَامَكَ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَهِ وَ تَبْدَأُ بِصَبِّ الْمَاءِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ تَدُورُ بِهِ عَلَى قَبْرِهِ مِنْ أَرْبَعِ جَوَانِبِهِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الرَّأْسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقْطَعَ الْمَاءَ فَإِنْ فَضَلَ مِنَ الْمَاءِ شَيْ ءٌ فَصُبَّهُ عَلَى وَسَطِ الْقَبْرِ ثُمَّ ضَعْ يَدَكَ عَلَى الْقَبْرِ وَ ادْعُ لِلْمَيِّتِ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُ.

[۵۰۱] ۴۸-(۱)وَ رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ مَا عَلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ مِنْكُمْ أَنْ يَدْرَءُوا عَنْ مَيِّتِهِمْ لِقَاءَ مُنْكَرٍ وَ نَكِيرٍ فَقُلْتُ وَ كَيْفَ نَصْنَعُ فَقَالَ إِذَا أُفْرِدَ الْمَيِّتُ فَلْيَتَخَلَّفْ عِنْدَهُ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فَيَضَعَ فَاهُ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ يُنَادِيَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ أَوْ يَا فُلَانَهَ بِنْتَ فُلَانَهَ هَلْ أَنْتَ عَلَى الْعَهْدِ الَّذِي فَارَقْنَاكَ(۲) عَلَيْهِ مِنْ شَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً ص عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ أَنَّ عَلِيّاً أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ص حَقٌّ وَ أَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ وَ الْبَعْثَ حَقٌّ وَ أَنَّ السَّاعَهَ آتِيَهٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَ أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ قَالَ مُنْكَرٌ لِنَكِيرٍ انْصَرِفْ بِنَا عَنْ هَذَا فَقَدْ لُقِّنَ بِهَا حُجَّتَهُ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۹۲ الكافی ج ۱ ص ۵۵

۲- نسخه فی الجميع (فارقنا)

۲۶- بَابُ التَّعْزِیَهِ وَ الْجَزَعِ عِنْدَ الْمُصِیبَهِ وَ زِیَارَهِ الْقُبُورِ وَ النَّوْحِ وَ الْمَأْتَمِ

[۵۰۲](۱) ۱-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ عَزَّی حَزِیناً کُسِیَ فِی الْمَوْقِفِ حُلَّهً یُحَبَّرُ بِهَا.

[۵۰۳](۲) ۲-وَ رُوِیَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ أَنَّهُ قَالَ رَأَیْتُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام یُعَزِّی قَبْلَ الدَّفْنِ وَ بَعْدَهُ

[۵۰۴](۳) ۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام التَّعْزِیَهُ الْوَاجِبَهُ بَعْدَ الدَّفْنِ

[۵۰۵] ۴-وَ قَالَ علیه السلام کَفَاکَ مِنَ التَّعْزِیَهِ بِأَنْ یَرَاکَ صَاحِبُ الْمُصِیبَهِ

[۵۰۶] ۵-وَ أَتَی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْماً قَدْ أُصِیبُوا بِمُصِیبَهٍ فَقَالَ جَبَرَ اللَّهُ وَهْنَکُمْ وَ أَحْسَنَ عَزَاکُمْ وَ رَحِمَ مُتَوَفَّاکُمْ ثُمَّ انْصَرَفَ

[۵۰۷] ۶-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم التَّعْزِیَهُ تُورِثُ الْجَنَّهَ

[۵۰۸](۴) ۷-وَ عَزَّی الصَّادِقُ علیه السلام رَجُلًا بِابْنٍ لَهُ فَقَالَ لَهُ علیه السلام اللَّهُ خَیْرٌ لِابْنِکَ مِنْکَ وَ ثَوَابُ اللَّهِ خَیْرٌ لَکَ مِنْهُ فَبَلَغَهُ جَزَعُهُ بَعْدَ ذَلِکَ فَعَادَ إِلَیْهِ فَقَالَ لَهُ قَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَ فَمَا لَکَ بِهِ أُسْوَهٌ فَقَالَ لَهُ إِنَّهُ کَانَ مُرَاهِقاً فَقَالَ لَهُ إِنَّ أَمَامَهُ ثَلَاثَ خِصَالٍ شَهَادَهَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ رَحْمَهَ اللَّهِ وَ شَفَاعَهَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَلَنْ تَفُوتَهُ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

[۵۰۹](۵) ۸-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ یَنْبَغِی لِصَاحِبِ الْجِنَازَهِ أَنْ لَا یَلْبَسَ رِدَاءً وَ أَنْ یَکُونَ فِی قَمِیصٍ حَتَّی یُعْرَفَ وَ یَنْبَغِی لِجِیرَانِهِ أَنْ یُطْعِمُوا عَنْهُ ثَلَاثَهَ أَیَّامٍ

۱- -الکافی ج ۱ ص ۶۱
۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۱۷ التهذیب ج ۱ ص ۱۳۱ الکافی ج ۱ ص ۵۶
۳- -الکافی ج ۱ ص ۵۶
۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۳۲ الکافی ج ۱ ص ۵۶
۵- -أخرج صدر الحدیث فی الکافی ج ۱ ص ۵۶ و ذیله ج ۱ ص ۵۹

[۵۱۰] ۹-وَ قَالَ علیه السلام مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ وَضَعَ رِدَاءَهُ فِی مُصِیبَهِ غَیْرِهِ

[۵۱۱] ۱۰-وَ لَمَّا قُبِضَ عَلِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْکَرِیُّ علیه السلام رُئِیَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الدَّارِ وَ قَدْ شُقَّ قَمِیصُهُ مِنْ خَلْفٍ وَ قُدَّامٍ

[۵۱۲] ۱۱-وَ قَدْ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم رِدَاءَهُ فِی جِنَازَهِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِکَ فَقَالَ إِنِّی رَأَیْتُ الْمَلَائِکَهَ قَدْ وَضَعَتْ أَرْدِیَتَهَا فَوَضَعْتُ رِدَائِی

[۵۱۳] ۱۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَوْ لَا أَنَّ الصَّبْرَ خُلِقَ قَبْلَ الْبَلَاءِ لَتَفَطَّرَ الْمُؤْمِنُ کَمَا تَتَفَطَّرُ الْبَیْضَهُ عَلَی الصَّفَا

[۵۱۴] ۱۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ کَانَ فِی نُورِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْأَعْظَمِ مَنْ کَانَ عِصْمَهُ أَمْرِهِ شَهَادَهَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنِّی رَسُولُ اللَّهِ وَ مَنْ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِیبَهٌ قَالَ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَیْهِ رَاجِعُونَ وَ مَنْ إِذَا أَصَابَ خَیْراً قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ وَ مَنْ إِذَا أَصَابَ خَطِیئَهً قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ أَتُوبُ إِلَیْهِ.

[۵۱۵] ۱۴-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یُصَابُ بِمُصِیبَهٍ فِی الدُّنْیَا فَیَسْتَرْجِعُ عِنْدَ مُصِیبَتِهِ وَ یَصْبِرُ حِینَ تَفْجَأُهُ الْمُصِیبَهُ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا مَضَی مِنْ ذُنُوبِهِ إِلَّا الْکَبَائِرَ الَّتِی أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهَا النَّارَ وَ کُلَّمَا ذَکَرَ مُصِیبَتَهُ فِیمَا یَسْتَقْبِلُ مِنْ عُمُرِهِ فَاسْتَرْجَعَ عِنْدَهَا وَ حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ کُلَّ ذَنْبٍ اکْتَسَبَهُ فِیمَا بَیْنَ الِاسْتِرْجَاعِ الْأَوَّلِ إِلَی الِاسْتِرْجَاعِ الْأَخِیرِ إِلَّا الْکَبَائِرَ مِنَ الذُّنُوبِ

[۵۱۶] ۱۵-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مَلَکاً مُوَکَّلًا بِالْمَقَابِرِ فَإِذَا انْصَرَفَ أَهْلُ الْمَیِّتِ مِنْ جَنَازَتِهِمْ عَنْ مَیِّتِهِمْ أَخَذَ قَبْضَهً مِنْ تُرَابٍ فَرَمَی بِهَا فِی آثَارِهِمْ ثُمَّ قَالَ انْسَوْا مَا رَأَیْتُمْ فَلَوْ لَا ذَلِکَ مَا انْتَفَعَ أَحَدٌ بِعَیْشٍ.

[۵۱۷] ۱۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ أُصِیبَ بِمُصِیبَهٍ جَزِعَ عَلَیْهَا أَوْ لَمْ یَجْزَعْ

صَبَرَ عَلَيْهَا أَمْ لَمْ يَصْبِرْ كَانَ ثَوَابُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْجَنَّهَ

[۵۱۸](۱) ۱۷-وَ قَالَ علیه السلام ثَوَابُ الْمُؤْمِنِ مِنْ وَلَدِهِ إِذَا مَاتَ الْجَنَّهُ صَبَرَ أَوْ لَمْ يَصْبِرْ

[۵۱۹](۲) ۱۸-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ قَدَّمَ وَلَداً كَانَ خَيْراً لَهُ مِنْ سَبْعِينَ يُخَلِّفُهُمْ بَعْدَهُ كُلُّهُمْ قَدْ رَكِبَ الْخَيْلَ وَ قَاتَلَ فِی سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[۵۲۰] ۱۹-و قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا يَدْخُلُ الْجَنَّهَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ فَرَطٌ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِمَّنْ لَمْ يُولَدْ لَهُ وَ لَمْ يُقَدِّمْ وَلَداً يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ وَ لِكُلِّنَا فَرَطٌ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ مِنْ فَرَطِ الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ أَخَاهُ فِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[۵۲۱] ۲۰-وَ قَالَ ص لِفَاطِمَهَ علیه السلام حِينَ قُتِلَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ لَا تَدْعِی بِذُلٍّ وَ لَا ثُكْلٍ وَ لَا حَرَبٍ وَ مَا قُلْتِ فِيهِ فَقَدْ صَدَقْتِ

[۵۲۲](۳) ۲۱-وَ رَوَى مِهْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَكاً إِلَى أَوْجَعِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَمَسَحَ عَلَى قَلْبِهِ فَأَنْسَاهُ لَوْعَهَ الْحُزْنِ لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ تَعْمَرِ الدُّنْيَا

[۵۲۳](۴) ۲۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا قُبِضَ وَلَدُ الْمُؤْمِنِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ الْعَبْدُ فَيَسْأَلُ الْمَلَائِكَهَ قَبَضْتُمْ وَلَدَ فُلَانٍ الْمُؤْمِنِ فَيَقُولُونَ نَعَمْ رَبَّنَا فَيَقُولُ فَمَا ذَا قَالَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُونَ حَمِدَكَ رَبَّنَا وَ اسْتَرْجَعَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ابْنُوا لَهُ بَيْتاً فِی الْجَنَّهِ وَ سَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ

[۵۲۴](۵) ۲۳-وَ لَمَّا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ خَرَجَ الصَّادِقُ علیه السلام فَتَقَدَّمَ السَّرِيرَ بِلَا حِذَاءٍ وَ لَا رِدَاءٍ

۱- -الكافی ج ۱ ص ۶۰

۲- -الكافی ج ۱ ص ۵۹ بتفاوت يسير

۳- -الكافی ج ۱ ص ۶۲

۴- -الكافی ج ۱ ص ۵۹

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۱۳۱

[۵۲۵](۱) ۲۴-وَ کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام إِذَا رَأَی جَنَازَةً قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَجْعَلْنِی مِنَ السَّوَادِ الْمُخْتَرَمِ(۲)

[۵۲۶](۳) ۲۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِیمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ النَّبِیُّ ص حَزِنَّا عَلَیْکَ یَا إِبْرَاهِیمُ وَ إِنَّا لَصَابِرُونَ یَحْزَنُ الْقَلْبُ وَ تَدْمَعُ الْعَیْنُ وَ لَا نَقُولُ مَا یُسْخِطُ الرَّبَّ

[۵۲۷] ۲۶-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّ النَّبِیَّ ص حِینَ جَاءَتْهُ وَفَاهُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام وَ زَیْدِ بْنِ حَارِثَه کَانَ إِذَا دَخَلَ بَیْتَهُ کَثُرَ بُکَاؤُهُ عَلَیْهِمَا جِدّاً وَ یَقُولُ کَانَا یُحَدِّثَانِی وَ یُؤَانِسَانِی فَذَهَبَا جَمِیعاً

[۵۲۸](۴) ۲۷-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّ الْبَلَاءَ وَ الصَّبْرَ یَسْتَبِقَانِ إِلَی الْمُؤْمِنِ فَیَأْتِیهِ الْبَلَاءُ وَ هُوَ صَبُورٌ وَ إِنَّ الْجَزَعَ وَ الْبَلَاءَ یَسْتَبِقَانِ إِلَی الْکَافِرِ فَیَأْتِیهِ الْبَلَاءُ وَ هُوَ جَزُوعٌ

[۵۲۹](۵) ۲۸-وَ رُوِیَ عَنِ الْکَاهِلِیِّ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ امْرَأَتِی وَ أُخْتِی وَ هِیَ امْرَأَهُ مُحَمَّدِ بْنِ مَارِدٍ تَخْرُجَانِ فِی الْمَآتِمِ(۶) فَأَنْهَاهُمَا فَقَالَتَا لِی إِنْ کَانَ حَرَاماً انْتَهَیْنَا عَنْهُ وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ حَرَاماً فَلِمَ تَمْنَعُنَا فَیَمْتَنِعَ النَّاسُ مِنْ قَضَاءِ حُقُوقِنَا فَقَالَ علیه السلام عَنِ الْحُقُوقِ تَسْأَلُنِی کَانَ أَبِی علیه السلام یَبْعَثُ أُمِّی وَ أُمَّ فَرْوَهَ تَقْضِیَانِ حُقُوقَ أَهْلِ الْمَدِینَه

[۵۳۰](۷) ۲۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا یُسْأَلُ فِی الْقَبْرِ إِلَّا مَنْ مَحَضَ الْإِیمَانَ مَحْضاً أَوْ مَحَضَ الْکُفْرَ مَحْضاً وَ الْبَاقُونَ مَلْهُوٌّ عَنْهُمْ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ

ص: ۱۱۳

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۲۸ الکافی ج ۱ ص ۴۶ بتفاوت فیهما

۲- المخترم: الهالک

۳- -الکافی ج ۱ ص ۷۳ بتفاوت فیه

۴- -الکافی ج ۱ ص ۶۱

۵- -الکافی ج ۱ ص ۵۹

۶- المآتم: جمع مأتم و هو عند العرب اجتماع الرجال والنساء فی الخیر والشر و عند العامه المصیبه

۷- -الکافی ج ۱ ص ۶۴ بتفاوت یسیر

[۵۳۱](۱) ۳۰-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِيهَا فَقَالَ أَمَّا زِيَارَةُ الْقُبُورِ فَلَا بَأْسَ بِهَا وَ لَا يُبْنَى عِنْدَهَا مَسَاجِدُ

[۵۳۲] ۳۱-وَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي قِبْلَةً وَ لَا مَسْجِداً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَعَنَ الْيَهُودَ حِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ

[۵۳۳](۲) ۳۲-وَ سَأَلَ جَرَّاحٌ الْمَدَائِنِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَيْفَ التَّسْلِيمُ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ فَقَالَ(۳) تَقِفُ وَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُسْلِمِينَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَ الْمُسْتَأْخِرِينَ وَ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ

[۵۳۴](۴) ۳۳-وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم إِذَا مَرَّ عَلَى الْقُبُورِ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ مِنْ دِيَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ

[۵۳۵] ۳۴-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَمَّا دَخَلَ الْمَقَابِرَ يَا أَهْلَ التُّرْبَةِ وَ يَا أَهْلَ الْغُرْبَةِ أَمَّا الدُّورُ فَقَدْ سُكِنَتْ وَ أَمَّا الْأَزْوَاجُ فَقَدْ نُكِحَتْ وَ أَمَّا الْأَمْوَالُ فَقَدْ قُسِمَتْ فَهَذَا خَبَرُ(۵) مَا عِنْدَنَا وَ لَيْتَ شِعْرِي مَا عِنْدَكُمْ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَ قَالَ لَوْ أُذِنَ لَهُمْ فِي الْجَوَابِ لَقَالُوا إِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى.

[۵۳۶] ۳۵-وَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم عَلَى الْقَتْلَى بِبَدْرٍ وَ قَدْ جَمَعَهُمْ فِي قَلِيبٍ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْقَلِيبِ إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقّاً فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقّاً فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يُكَلِّمُ الْمَوْتَى فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ لَوْ أُذِنَ لَهُمْ فِي الْكَلَامِ لَقَالُوا نَعَمْ وَ إِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى.

[۵۳۷](۶) ۳۶-وَ كَانَتْ فَاطِمَةُ عليه السلام تَأْتِي قُبُورَ الشُّهَدَاءِ كُلَّ غَدَاةِ سَبْتٍ فَتَأْتِي قَبْرَ حَمْزَةَ فَتَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ وَ تَسْتَغْفِرُ لَهُ.

۱- -الكافی ج ۱ ص ۶۲ بسنده عن الصادق علیه السلام فی الأخیر
۲- -الكافی ج ۱ ص ۶۲ بسنده عن الصادق علیه السلام فی الأخیر
۳- فی بعض النسخ «تقف و تقول»
۴- -الكافی ج ۱ ص ۶۲ بسنده عن الصادق علیه السلام فی الأخیر
۵- نسخه فی الجمع (آخر)
۶- -التهذیب ج ۱ ص ۱۳۱ مسنداً عن الصادق علیه السلام

[۵۳۸] ۳۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا دَخَلْتَ الْجَبَّانَهَ(۱) فَقُلِ السَّلَامُ عَلَی أَهْلِ الْجَنَّهِ

[۵۳۹] ۳۸-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا دَخَلْتَ الْمَقَابِرَ فَطَأِ الْقُبُورَ فَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً اسْتَرْوَحَ إِلَی ذَلِكَ وَ مَنْ كَانَ مُنَافِقاً وَجَدَ أَلَمَهُ

[۵۴۰] ۳۹-وَ رُوِیَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام الْمَوْتَی نَزُورُهُمْ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَعْلَمُونَ بِنَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ فَقَالَ إِی وَ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ بِكُمْ وَ يَفْرَحُونَ بِكُمْ وَ يَسْتَأْنِسُونَ إِلَيْكُمْ قَالَ قُلْتُ فَأَيَّ شَیْ ءٍ نَقُولُ إِذَا أَتَيْنَاهُمْ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جُنُوبِهِمْ وَ صَاعِدْ إِلَيْكَ أَرْوَاحَهُمْ وَ لَقِّهِمْ مِنْكَ رِضْوَاناً وَ أَسْكِنْ إِلَيْهِمْ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا تَصِلُ بِهِ وَحْدَتَهُمْ وَ تُؤْنِسُ بِهِ وَحْشَتَهُمْ إِنَّكَ عَلَی كُلِّ شَیْ ءٍ قَدِيرٌ.

[۵۴۱] ۴۰-وَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ زَارَ قَبْرَ مُؤْمِنٍ فَقَرَأَ عِنْدَهُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَيْلَهِ الْقَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَ لِصَاحِبِ الْقَبْرِ

[۵۴۲](۲) ۴۱-وَ سَأَلَ إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ علیه السلام عَنِ الْمُؤْمِنِ يَزُورُ أَهْلَهُ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فِی كَمْ فَقَالَ عَلَی قَدْرِ فَضَائِلِهِمْ مِنْهُمْ مَنْ يَزُورُ فِی كُلِّ يَوْمٍ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَزُورُ فِی كُلِّ يَوْمَيْنِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَزُورُ فِی كُلِّ ثَلَاثَهِ أَيَّامٍ قَالَ ثُمَّ رَأَيْتُ فِی مَجْرَی كَلَامِهِ أَنَّهُ يَقُولُ أَدْنَاهُمْ جُمْعَهً فَقَالَ لَهُ فِی أَيِّ سَاعَهٍ قَالَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ أَوْ قُبَيْلَ ذَلِكَ فَيَبْعَثُ اللَّهُ مَعَهُ مَلَكاً يُرِيهِ مَا يَسُرُّ بِهِ وَ يَسْتُرُ عَنْهُ مَا يَكْرَهُهُ فَيَرَی سُرُوراً وَ يَرْجِعُ إِلَی قُرَّهِ عَيْنٍ

[۵۴۳](۳) ۴۲-وَ رَوَی حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ الْكَافِرَ يَزُورُ أَهْلَهُ فَيَرَی مَا يَكْرَهُهُ وَ يُسْتَرُ عَنْهُ مَا يُحِبُّ

۱- الجبانه: المقبره

۲- -الكافی ج ۱ ص ۶۲ و ذكر الأخير ضمن حديث

۳- -الكافی ج ۱ ص ۶۲ و ذكر الأخير ضمن حديث

[۵۴۴] ۴۳-وَ قَالَ صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام بَلَغَنِي أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَتَاهُ الزَّائِرُ آنَسَ بِهِ فَإِذَا انْصَرَفَ عَنْهُ اسْتَوْحَشَ فَقَالَ لَا يَسْتَوْحِشُ

[۵۴۵](۱) ۴۴-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام يُصْنَعُ لِلْمَيِّتِ مَأْتَمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ يَوْمَ مَاتَ

[۵۴۶](۲) ۴۵-وَ أَوْصَى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ لِمَأْتَمِهِ وَ كَانَ يَرَى ذَلِكَ لِلسُّنَّةِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم قَالَ اتَّخِذُوا لِآلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ طَعَاماً فَقَدْ شُغِلُوا

[۵۴۷] ۴۶-وَ أَوْصَى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام أَنْ يُنْدَبَ فِي الْمَوَاسِمِ عَشْرَ سِنِينَ

[۵۴۸] ۴۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام الْأَكْلُ عِنْدَ أَهْلِ الْمُصِيبَةِ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَ السُّنَّةُ الْبَعْثُ إِلَيْهِمْ بِالطَّعَامِ كَمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ص فِي آلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام لَمَّا جَاءَ نَعْيُهُ

[۵۴۹](۳) ۴۸-و قَالَ عليه السلام لَمَّا قُتِلَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَاطِمَةَ عليه السلام أَنْ تَأْتِيَ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ وَ نِسَاءَهَا وَ أَنْ تَصْنَعَ لَهُمْ طَعَاماً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَجَرَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةُ

[۵۵۰] ۴۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا الْمَرْأَةَ عَلَى زَوْجِهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا

[۵۵۱] ۵۰-وَ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ النَّائِحَةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ قَدْ نِيحَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص

[۵۵۲](۴) ۵۱-وَ رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِكَسْبِ النَّائِحَةِ إِذَا قَالَتْ صِدْقاً وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ تَسْتَحِلُّهُ بِضَرْبِ إِحْدَى يَدَيْهَا عَلَى الْأُخْرَى

[۵۵۳] ۵۲-وَ لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم مِنْ وَقْعَةِ أُحُدٍ إِلَى الْمَدِينَةِ

۱- -الكافي ج ۱ ص ۵۹ بتفاوت في الأول والأخير

۲- -الكافي ج ۱ ص ۵۹ بتفاوت في الأول والأخير

۳- -الكافي ج ۱ ص ۵۹ بتفاوت في الأول والأخير

۴- -الكافي ج ۱ ص ۳۶۱

سَمِعَ مِنْ كُلِّ دَارٍ قُتِلَ مِنْ أَهْلِهَا قَتِيلٌ نَوْحاً وَ بُكَاءً وَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ دَارِ حَمْزَةَ عَمِّهِ فَقَالَ ص لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِيَ لَهُ فَآلَى أَهْلُ الْمَدِينَهِ أَنْ لَا يَنُوحُوا عَلَى مَيِّتٍ وَ لَا يَبْكُوهُ حَتَّى يَبْدَءُوا بِحَمْزَةَ فَيَنُوحُوا عَلَيْهِ وَ يَبْكُوهُ فَهُمْ إِلَى الْيَوْمِ عَلَى ذَلِكَ.

[۵۵۴] ۵۳-وَ قَالَ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يُصَلَّى عَنِ الْمَيِّتِ فَقَالَ نَعَمْ حَتَّى إِنَّهُ لَيَكُونُ فِي ضِيقٍ فَيُوَسِّعُ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الضِّيقَ ثُمَّ يُؤْتَى فَيُقَالُ لَهُ خُفِّفَ عَنْكَ هَذَا الضِّيقُ بِصَلَاهِ فُلَانٍ أَخِيكَ عَنْكَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَأُشْرِكُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فِي رَكْعَتَيْنِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ عليه السلام إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَفْرَحُ بِالتَّرَحُّمِ عَلَيْهِ وَ الِاسْتِغْفَارِ لَهُ كَمَا يَفْرَحُ الْحَيُّ بِالْهَدِيَّهِ تُهْدَى إِلَيْهِ.

وَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ حَجَّتَهُ أَوْ عُمْرَتَهُ أَوْ بَعْضَ صَلَاتِهِ أَوْ بَعْضَ طَوَافِهِ لِبَعْضِ أَهْلِهِ وَ هُوَ مَيِّتٌ وَ يَنْتَفِعُ بِهِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَكُونُ مَسْخُوطاً عَلَيْهِ فَيُغْفَرُ لَهُ وَ يَكُونُ مُضَيَّقاً عَلَيْهِ فَيُوَسَّعُ لَهُ وَ يَعْلَمُ الْمَيِّتُ بِذَلِكَ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا فَعَلَ ذَلِكَ عَنْ نَاصِبٍ لَخُفِّفَ عَنْهُ وَ الْبِرُّ وَ الصِّلَهُ وَ الْحَجُّ يُجْعَلُ لِلْمَيِّتِ وَ الْحَيِّ فَأَمَّا الصَّلَاهُ فَلَا تَجُوزُ عَنِ الْحَيِّ.

[۵۵۵][(۱)](#) ۵۴-وَ قَالَ عليه السلام سِتَّهٌ يَلْحَقْنَ الْمُؤْمِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَلَدٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُ وَ مُصْحَفٌ يُخَلِّفُهُ وَ غَرْسٌ يَغْرِسُهُ وَ صَدَقَهُ مَاءٍ يُجْرِيهِ وَ قَلِيبٌ يَحْفِرُهُ وَ سُنَّهٌ يُؤْخَذُ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ.

[۵۵۶] ۵۵-وَ قَالَ عليه السلام مَنْ عَمِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مَيِّتٍ عَمَلًا صَالِحاً أُضْعِفَ لَهُ أَجْرُهُ وَ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ الْمَيِّتَ.

[۵۵۷] ۵۶-وَ قَالَ عليه السلام يَدْخُلُ عَلَى الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ الصَّلَاهُ وَ الصَّوْمُ وَ الْحَجُّ وَ الصَّدَقَهُ وَ الْبِرُّ وَ الدُّعَاءُ وَ يُكْتَبُ أَجْرُهُ لِلَّذِي يَفْعَلُهُ وَ لِلْمَيِّتِ.

[۵۵۸][(۲)](#) ۵۷-وَ لَمَّا مَاتَ ذَرُّ بْنُ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَفَ أَبُو ذَرٍّ عَلَى قَبْرِهِ فَمَسَحَ الْقَبْرَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ رَحِمَكَ اللَّهُ يَا ذَرُّ وَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ بِي لَبَرّاً وَ لَقَدْ قُبِضْتَ وَ إِنِّي عَنْكَ

۱- -الكافي ج ۲ ص ۲۵۰

۲- -الكافي ج ۱ ص ۶۹

لَرَاضٍ وَ اللَّهِ مَا بِی فَقْدُکَ وَ مَا عَلَیَّ مِنْ غَضَاضَهٍ وَ مَا لِی إِلَی أَحَدٍ سِوَی اللَّهِ مِنْ حَاجَهٍ وَ لَوْ لَا هَوْلُ الْمُطَّلَعِ لَسَرَّنِی أَنْ أَکُونَ مَکَانَکَ وَ لَقَدْ شَغَلَنِی الْحُزْنُ لَکَ عَنِ الْحُزْنِ عَلَیْکَ وَ اللَّهِ مَا بَکَیْتُ لَکَ وَ لَکِنْ بَکَیْتُ عَلَیْکَ فَلَیْتَ شِعْرِی مَا قُلْتَ وَ مَا قِیلَ لَکَ اللَّهُمَّ إِنِّی قَدْ وَهَبْتُ لَهُ مَا افْتَرَضْتَ عَلَیْهِ مِنْ حَقِّی فَهَبْ لَهُ مَا افْتَرَضْتَ عَلَیْهِ مِنْ حَقِّکَ فَأَنْتَ أَحَقُّ بِالْجُودِ مِنِّی وَ الْکَرَمِ

۲۷- بَابُ النَّوَادِرِ

[۵۵۹] ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَا مِنْ أَحَدٍ یَمُوتُ أَحَبَّ إِلَی إِبْلِیسَ مِنْ مَوْتِ فَقِیهٍ

[۵۶۰] ۲-وَ سُئِلَ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَ وَ لَمْ یَرَوْا أَنَّا نَأْتِی الْأَرْضَ نَنْقُصُها مِنْ أَطْرافِها فَقَالَ فَقْدُ الْعُلَمَاءِ

[۵۶۱] ۳-وَ سُئِلَ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَ وَ لَمْ نُعَمِّرْکُمْ ما یَتَذَکَّرُ فِیهِ مَنْ تَذَکَّرَ فَقَالَ تَوْبِیخٌ لِابْنِ ثَمَانِیَهَ عَشَرَ سَنَهً

[۵۶۲] ۴-وَ سُئِلَ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ مِنْ قَرْیَهٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِکُوها قَبْلَ یَوْمِ الْقِیامَهِ أَوْ مُعَذِّبُوها قَالَ هُوَ الْفَنَاءُ بِالْمَوْتِ

[۵۶۳] ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَیْسَ لَکُمْ أَنْ تُعَزُّونَا وَ لَنَا أَنْ نُعَزِّیَکُمْ إِنَّمَا لَکُمْ أَنْ تُهَنِّئُونَا لِأَنَّکُمْ تُشَارِکُونَنَا فِی الْمُصِیبَهِ

[۵۶۴] ۶-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَقُولُ لِابْنِهِ أَوْ لِابْنَتِهِ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی أَوْ بِأَبَوَیَّ أَنْتَ أَ تَرَی بِذَلِکَ بَأْساً فَقَالَ إِنْ کَانَ أَبَوَاهُ حَیَّیْنِ فَأَرَی ذَلِکَ عُقُوقاً وَ إِنْ کَانَ قَدْ مَاتَا فَلَا بَأْسَ.

[۵۶۵] ۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الصَّبْرُ صَبْرَانِ فَالصَّبْرُ عِنْدَ الْمُصِیبَهِ حَسَنٌ جَمِیلٌ وَ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِکَ الصَّبْرُ عِنْدَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْکَ فَیَکُونُ لَکَ حَاجِزاً.

[۵۶۶][(۱)] ۸-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی تَطَوَّلَ عَلَی عِبَادِهِ بِثَلَاثٍ أَلْقَی

۱- -الکافی ج ۱ ص ۶۲

عَلَيْهِمُ الرِّيحَ بَعْدَ الرُّوحِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا دَفَنَ حَمِيمٌ حَمِيماً وَ أَلْقَى عَلَيْهِمُ السَّلْوَةَ بَعْدَ الْمُصِيبَهِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَانْقَطَعَ النَّسْلُ وَ أَلْقَى عَلَى هَذِهِ الْحَبَّهِ الدَّابَّهَ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَكَنَزَهَا مُلُوكُهُمْ كَمَا يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ.

[۵۶۷](۱) ۹-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نَجْزَعُ قَبْلَ الْمُصِيبَهِ فَإِذَا نَزَلَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَضِينَا بِقَضَائِهِ وَ سَلَّمْنَا لِأَمْرِهِ وَ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَكْرَهَ مَا أَحَبَّ اللَّهُ لَنَا.

[۵۶۸](۲) ۱۰-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ وَجْدٍ بِمُصِيبَهٍ فَلْيُفِضْ مِنْ دُمُوعِهِ فَإِنَّهُ يَسْكُنُ عَنْهُ وَ قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى لِلصَّادِقِ علیه السلام أَيُّ شَيْ ءٍ أَحْلَى مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ الْوَلَدُ الشَّابُّ فَقَالَ أَيُّ شَيْ ءٍ أَمَرُّ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَقْدُهُ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكُمْ حُجَجُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

[۵۶۹] ۱۱-وَ قَالَ علیه السلام مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْسَحُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ تَرَحُّماً لَهُ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِكُلِّ شَعْرَهٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ

[۵۷۰] ۱۲-وَ رُوِيَ أَنَّهُ يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ شَعْرَهٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَهً

[۵۷۱] ۱۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ أَنْكَرَ مِنْكُمْ قَسَاوَهَ قَلْبِهِ فَلْيَدْنُ يَتِيماً فَيُلَاطِفُهُ وَ لْيَمْسَحْ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّ لِلْيَتِيمِ حَقّاً

[۵۷۲] ۱۴- وَ رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ يُقْعِدُهُ عَلَى خِوَانِهِ وَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ

[۵۷۳] ۱۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا بَكَى الْيَتِيمُ اهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَنْ هَذَا الَّذِي أَبْكَى عَبْدِيَ الَّذِي سَلَبْتُهُ أَبَوَيْهِ فِي صِغَرِهِ فَوَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي وَ ارْتِفَاعِي فِي مَكَانِي لَا يُسْكِتُهُ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ إِلَّا أَوْجَبْتُ لَهُ الْجَنَّهَ.

[۵۷۴](۳) ۱۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ قَدَّمَ أَوْلَاداً يَحْتَسِبُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ حَجَبُوهُ

۱- -الکافی ج ۱ ص ۶۱ و هو ذیل حدیث

۲- -الکافی ج ۱ ص ۱۹ بتفاوت زیاده فیه

۳- -الکافی ج ۱ ص ۶۰

مِنَ النَّارِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[۵۷۵] ۱۷-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَرِهَ لِي سِتَّ خِصَالٍ وَ كَرِهْتُهُنَّ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي وَ أَتْبَاعِهِمْ مِنْ بَعْدِي الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ وَ الرَّفَثَ فِي الصَّوْمِ وَ الْمَنَّ بَعْدَ الصَّدَقَةِ وَ إِتْيَانَ الْمَسَاجِدِ جُنُباً وَ التَّطَلُّعَ فِي الدُّورِ وَ الضَّحِكَ بَيْنَ الْقُبُورِ

[۵۷۶] ۱۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام كُلُّمَا جُعِلَ عَلَى الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ تُرَابِ الْقَبْرِ فَهُوَ ثِقْلٌ عَلَى الْمَيِّتِ

[۵۷۷] ۱۹-وَ رُوِيَ أَنَّ السِّنْدِيَّ بْنَ شَاهَكَ قَالَ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام أُحِبُّ أَنْ تَدَعَنِي عَلَى أَنْ أُكَفِّنَكَ فَقَالَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ حَجُّ صَرُورَتِنَا وَ مُهُورُ نِسَائِنَا وَ أَكْفَانُنَا مِنْ طَهُورِ أَمْوَالِنَا

[۵۷۸] ۲۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ أَعْدَاءَنَا يَمُوتُونَ بِالطَّاعُونِ وَ أَنْتُمْ تَمُوتُونَ بِعِلَّةِ الْبُطُونِ أَلَا إِنَّهَا عَلَامَةٌ فِيكُمْ يا مَعْشَرَ الشِّيعَهِ

[۵۷۹](۱) ۲۱-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام مَنْ جَدَّدَ قَبْراً أَوْ مَثَّلَ مِثَالًا فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ

وَ اخْتَلَفَ مَشَايِخُنَا فِي مَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ هُوَ جَدَّدَ بِالْجِيمِ لَا غَيْرَ وَ كَانَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْكِي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَا يَجُوزُ تَجْدِيدُ الْقَبْرِ وَ لَا تَطْيِينُ جَمِيعِهِ بَعْدَ مُرُورِ الْأَيَّامِ عَلَيْهِ وَ بَعْدَ مَا طُيِّنَ فِي الْأَوَّلِ وَ لَكِنْ إِذَا مَاتَ مَيِّتٌ وَ طُيِّنَ قَبْرُهُ فَجَائِزٌ أَنْ يُرَمَّ سَائِرُ الْقُبُورِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُجَدَّدَ وَ ذَكَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِنَّمَا هُوَ مَنْ حَدَّدَ قَبْراً بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمُعْجَمَهِ يَعْنِي بِهِ مَنْ سَنَّمَ قَبْراً وَ ذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۳۰

بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِیِّ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا هُوَ مَنْ جَدَّثَ قَبْراً وَ تَفْسِیرُ الْجَدَثِ الْقَبْرُ فَلَا نَدْرِی مَا عَنَی بِهِ وَ الَّذِی أَذْهَبُ إِلَیْهِ أَنَّهُ جَدَّدَ بِالْجِیمِ وَ مَعْنَاهُ نَبَشَ قَبْراً لِأَنَّ مَنْ نَبَشَ قَبْراً فَقَدْ جَدَّدَهُ وَ أَحْوَجَ إِلَی تَجْدِیدِهِ وَ قَدْ جَعَلَهُ جَدَثاً مَحْفُوراً وَ أَقُولُ إِنَّ التَّجْدِیدَ عَلَی الْمَعْنَی الَّذِی ذَهَبَ إِلَیْهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ وَ التَّحْدِیدَ بِالْحَاءِ غَیْرِ الْمُعْجَمَهِ الَّذِی ذَهَبَ إِلَیْهِ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ الَّذِی قَالَهُ الْبَرْقِیُّ مِنْ أَنَّهُ جَدَّثَ کُلُّهُ دَاخِلٌ فِی مَعْنَی الْحَدِیثِ وَ إِنَّ مَنْ خَالَفَ الْإِمَامَ علیه السلام فِی التَّجْدِیدِ وَ التَّسْنِیمِ وَ النَّبْشِ وَ اسْتَحَلَّ شَیْئاً مِنْ ذَلِکَ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ الَّذِی أَقُولُهُ فِی قَوْلِهِ علیه السلام مَنْ مَثَّلَ مِثَالًا یَعْنِی بِهِ أَنَّهُ مَنْ أَبْدَعَ بِدْعَهً وَ دَعَا إِلَیْهَا أَوْ وَضَعَ دِیناً فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ قَوْلِی فِی ذَلِکَ قَوْلُ أَئِمَّتِی علیه السلام فَإِنْ أَصَبْتُ فَمِنَ اللَّهِ عَلَی أَلْسِنَتِهِمْ وَ إِنْ أَخْطَأْتُ فَمِنْ عِنْدِ نَفْسِی.

[۵۸۰][(۱)] ۲۲-وَ رُوِیَ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِیِّ أَنَّهُ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْمَیِّتِ هَلْ یَبْلَی جَسَدُهُ فَقَالَ نَعَمْ حَتَّی لَا یَبْقَی لَحْمٌ وَ لَا عَظْمٌ إِلَّا طِینَتُهُ الَّتِی خُلِقَ مِنْهَا فَإِنَّهَا لَا تَبْلَی تَبْقَی فِی الْقَبْرِ مُسْتَدِیرَهً حَتَّی یُخْلَقَ مِنْهَا کَمَا خُلِقَ أَوَّلَ مَرَّهٍ.

[۵۸۱] ۲۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ عِظَامَنَا عَلَی الْأَرْضِ وَ حَرَّمَ لُحُومَنَا عَلَی الدُّودِ أَنْ تَطْعَمَ مِنْهَا شَیْئاً.

[۵۸۲] ۲۴-وَ قَالَ النَّبِیُّ ص حَیَاتِی خَیْرٌ لَکُمْ وَ مَمَاتِی خَیْرٌ لَکُمْ قَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ کَیْفَ ذَلِکَ فَقَالَ ص أَمَّا حَیَاتِی فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ وَ ما کانَ اللَّهُ لِیُعَذِّبَهُمْ وَ أَنْتَ فِیهِمْ وَ أَمَّا مُفَارَقَتِی إِیَّاکُمْ فَإِنَّ أَعْمَالَکُمْ تُعْرَضُ عَلَیَّ کُلَّ یَوْمٍ فَمَا کَانَ مِنْ حَسَنٍ اسْتَزَدْتُ اللَّهَ لَکُمْ وَ مَا کَانَ مِنْ قَبِیحٍ اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ لَکُمْ قَالُوا وَ قَدْ رَمَمْتَ یَا رَسُولَ اللَّهِ یَعْنُونَ صِرْتَ رَمِیماً فَقَالَ کَلَّا إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی حَرَّمَ لُحُومَنَا عَلَی الْأَرْضِ أَنْ تَطْعَمَ شَیْئاً مِنها.

۱- -الکافی ج ۱ ص ۶۹

[۵۸۳] ۲۵-وَ رُوِیَ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عَلَی الْأَئِمَّهِ علیه السلام کُلَّ یَوْمٍ أَبْرَارِهَا وَ فُجَّارِهَا فَاحْذَرُوا وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَیَرَی اللَّهُ عَمَلَکُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ.

[۵۸۴](۱) ۲۶-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الْمَصْلُوبِ یُصِیبُهُ عَذَابُ الْقَبْرِ فَقَالَ إِنَّ رَبَّ الْأَرْضِ هُوَ رَبُّ الْهَوَاءِ فَیُوحِی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی الْهَوَاءِ فَیَضْغَطُهُ أَشَدَّ مِنْ ضَغْطَهِ الْقَبْرِ

[۵۸۵](۲) ۲۷-و رَوَی عَمَّارٌ السَّابَاطِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنْ غَسَلْتَ رَأْسَ الْمَیِّتِ وَ لِحْیَتَهُ بِالْخِطْمِیِّ فَلَا بَأْسَ وَ ذَکَرَ هَذَا فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ یَصِفُ فِیهِ غُسْلَ الْمَیِّتِ.

[۵۸۶](۳) ۲۸-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام غُسْلُ الْمَیِّتِ مِثْلُ غُسْلِ الْجُنُبِ فَإِنْ کَانَ کَثِیرَ الشَّعْرِ فَرُدَّ الْمَاءَ عَلَیْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

[۵۸۷] ۲۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا بَأْسَ أَنْ تَجْعَلَ الْمَیِّتَ بَیْنَ رِجْلَیْکَ وَ أَنْ تَقُومَ فَوْقَهُ فَتُغَسِّلَهُ إِذَا قَلَّبْتَهُ یَمِیناً وَ شِمَالًا تَضْبِطُهُ بِرِجْلَیْکَ کَیْ لَا یَسْقُطَ لِوَجْهِهِ

[۵۸۸](۴) ۳۰-وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَشَی خَلْفَ جَنَازَهِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقِیلَ لَهُ أَ لَا تَرْکَبُ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنِّی لَأَکْرَهُ أَنْ أَرْکَبَ وَ الْمَلَائِکَهُ یَمْشُونَ

[۵۸۹](۵) ۳۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام فِی آخِرِ حَدِیثٍ یَذْکُرُ فِیهِ غُسْلَ الْمَیِّتِ إِیَّاکَ أَنْ تَحْشُوَ مَسَامِعَهُ شَیْئاً فَإِنْ خِفْتَ أَنْ یَظْهَرَ مِنَ الْمَنْخِرَیْنِ شَیْ ءٌ فَلَا عَلَیْکَ أَنْ تُصَیِّرَ عَلَیْهِ قُطْناً وَ إِنْ لَمْ تَخَفْ فَلَا تَجْعَلْ فِیهِ شَیْئاً

۱- -الکافی ج ۱ ص ۶۶

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۸۷

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۲۶

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۸۹ الکافی ج ۱ ص ۴۷

۵- -الکافی ج ۱ ص ۳۹

[۵۹۰](۱) ۳۲-وَ قَالَ علیه السلام فِی آخِرِ حَدِیثٍ طَوِیلٍ یَصِفُ فِیهِ غُسْلَ الْمَیِّتِ لَا تُخَلِّلْ أَظَافِیرَهُ

[۵۹۱](۲) ۳۳-وَ قَالَ علیه السلام إِذَا مَاتَ لِأَحَدِكُمْ مَیِّتٌ فَسَجُّوهُ تُجَاهَ الْقِبْلَهِ وَ كَذَلِكَ إِذَا غُسِّلَ یُحْفَرُ لَهُ مَوْضِعُ الْمُغْتَسَلِ تُجَاهَ الْقِبْلَهِ

[۵۹۲] ۳۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا قُبِضَتِ الرُّوحُ فَهِیَ مُظِلَّهٌ فَوْقَ الْجَسَدِ رُوحُ الْمُؤْمِنِ وَ غَیْرِهِ یَنْظُرُ إِلَی كُلِّ شَیْ ءٍ یُصْنَعُ بِهِ فَإِذَا كُفِّنَ وَ وُضِعَ عَلَی السَّرِیرِ وَ حُمِلَ عَلَی أَعْنَاقِ الرِّجَالِ عَادَتِ الرُّوحُ إِلَیْهِ وَ دَخَلَتْ فِیهِ فَیُمَدُّ لَهُ فِی بَصَرِهِ فَیَنْظُرُ إِلَی مَوْضِعِهِ مِنَ الْجَنَّهِ أَوْ مِنَ النَّارِ فَیُنَادِی بِأَعْلَی صَوْتِهِ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ عَجِّلُونِی عَجِّلُونِی وَ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ رُدُّونِی رُدُّونِی وَ هُوَ یَعْلَمُ كُلَّ شَیْ ءٍ یُصْنَعُ بِهِ وَ یَسْمَعُ الْكَلَامَ.

[۵۹۳](۳) ۳۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ الْأَرْوَاحَ فِی صِفَهِ الْأَجْسَادِ فِی شَجَرَهٍ مِنَ الْجَنَّهِ تَتَسَاءَلُ وَ تَتَعَارَفُ فَإِذَا قَدِمَتِ الرُّوحُ عَلَی الْأَرْوَاحِ تَقُولُ دَعُوهَا فَقَدْ أَفْلَتَتْ مِنْ هَوْلٍ عَظِیمٍ ثُمَّ یَسْأَلُونَهَا مَا فَعَلَ فُلَانٌ وَ مَا فَعَلَ فُلَانٌ فَإِنْ قَالَتْ لَهُمْ تَرَكْتُهُ حَیّاً ارْتَجَوْهُ وَ إِنْ قَالَتْ لَهُمْ قَدْ هَلَكَ قَالُوا هَوَی هَوَی

[۵۹۴](۴) ۳۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی أَوْحَی إِلَی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام أَنْ أَخْرِجْ عِظَامَ یُوسُفَ علیه السلام مِنْ مِصْرَ وَ وَعَدَهُ طُلُوعَ الْقَمَرِ فَأَبْطَأَ طُلُوعُ الْقَمَرِ عَلَیْهِ فَسَأَلَ عَمَّنْ یَعْلَمُ مَوْضِعَهُ فَقِیلَ لَهُ هَاهُنَا عَجُوزٌ تَعْلَمُ عِلْمَهُ فَبَعَثَ إِلَیْهَا فَأُتِیَ بِعَجُوزٍ مُقْعَدَهٍ عَمْیَاءَ فَقَالَ تَعْرِفِینَ قَبْرَ یُوسُفَ علیه السلام قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَأَخْبِرِینِی بِمَوْضِعِهِ قَالَتْ لَا أَفْعَلُ حَتَّی تُعْطِیَنِی خِصَالًا تُطْلِقُ رِجْلَیَّ وَ تُعِیدُ إِلَیَّ بَصَرِی وَ تَرُدُّ إِلَیَّ شَبَابِی وَ تَجْعَلُنِی مَعَكَ فِی الْجَنَّهِ

۱- -الكافی ج ۱ ص ۳۹

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۸۱ الكافی ج ۱ ص ۳۵

۳- -الكافی ج ۱ ص ۶۷

۴- أخرجه فی العلل ص ۱۰۷ مسنداً

فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَى مُوسَى فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ إِنَّمَا تُعْطِي عَلَيَّ فَأَعْطِهَا مَا سَأَلَتْ فَفَعَلَ فَدَلَّتْهُ عَلَى قَبْرِ يُوسُفَ عليه السلام فَاسْتَخْرَجَهُ مِنْ شَاطِئِ النِّيلِ فِي صُنْدُوقٍ مَرْمَرٍ فَلَمَّا أَخْرَجَهُ طَلَعَ الْقَمَرُ فَحَمَلَهُ إِلَى الشَّامِ فَلِذَلِكَ يَحْمِلُ أَهْلُ الْكِتَابِ مَوْتَاهُمْ إِلَى الشَّامِ وَ هُوَ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ عليه السلام وَ مَا ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يُوسُفَ فِي الْقُرْآنِ غَيْرَهُ.

[۵۹۵] ۳۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام أَكْبَرُ مَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ يَوْمَ يُولَدُ وَ أَصْغَرُ مَا يَكُونُ يَوْمَ يَمُوتُ.

[۵۹۶] ۳۸-وَ قَالَ عليه السلام مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَقِيناً لَا شَكَّ فِيهِ أَشْبَهَ بِشَكٍّ لَا يَقِينَ فِيهِ مِنَ الْمَوْتِ.

[۵۹۷](۱) ۳۹-وَ قَالَ عليه السلام أَوَّلُ مَنْ جُعِلَ لَهُ النَّعْشُ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليها.

۲۸- أَبْوَابُ الصَّلَاةِ وَ حُدُودِهَا

[۵۹۸](۲) ۱-قَالَ الرِّضَا عليه السلام الصَّلَاةُ لَهَا أَرْبَعَةُ آلَافِ بَابٍ

[۵۹۹](۳) ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام الصَّلَاةُ لَهَا أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدٍّ

۲۹- بَابُ فَرْضِ الصَّلَاةِ

[۶۰۰](۴) ۱-قَالَ زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَخْبِرْنِي عَمَّا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الصَّلَوَاتِ قَالَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ قُلْتُ لَهُ هَلْ سَمَّاهُنَّ اللَّهُ وَ بَيَّنَهُنَّ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِيِّهِ ص أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ وَ دُلُوكُهَا زَوَالُهَا فَفِيمَا بَيْنَ دُلُوكِ الشَّمْسِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۳۲ الكافي ج ۱ ص ۶۹

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۴ الكافي ج ۱ ص ۷۵

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۴ الكافي ج ۱ ص ۷۵

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۴ الكافي ج ۱ ص ۷۵

إِلَی غَسَقِ اللَّیْلِ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ سَمَّاهُنَّ اللَّهُ وَ بَیَّنَهُنَّ وَ وَقَّتَهُنَّ وَ غَسَقُ اللَّیْلِ انْتِصَافُهُ ثُمَّ قَالَ وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ کانَ مَشْهُوداً فَهَذِهِ الْخَامِسَهُ وَ قَالَ فِی ذَلِکَ أَقِمِ الصَّلاهَ طَرَفَیِ النَّهارِ وَ طَرَفَاهُ الْمَغْرِبُ وَ الْغَدَاهُ وَ زُلَفاً مِنَ اللَّیْلِ وَ هِیَ صَلَاهُ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ وَ قَالَ حافِظُوا عَلَی الصَّلَواتِ وَ الصَّلاهِ الْوُسْطی وَ هِیَ صَلَاهُ الظُّهْرِ وَ هِیَ أَوَّلُ صَلَاهٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم وَ هِیَ وَسَطُ صَلَاتَیْنِ بِالنَّهَارِ صَلَاهِ الْغَدَاهِ وَ صَلَاهِ الْعَصْرِ وَ قَالَ فِی بَعْضِ الْقِرَاءَهِ حافِظُوا عَلَی الصَّلَواتِ وَ الصَّلاهِ الْوُسْطی وَ صَلَاهِ الْعَصْرِ وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِینَ فِی صَلَاهِ الْوُسْطَی وَ قِیلَ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآیَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم فِی سَفَرٍ فَقَنَتَ فِیهَا وَ تَرَکَهَا عَلَی حَالِهَا فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ أَضَافَ لِلْمُقِیمِ رَکْعَتَیْنِ وَ إِنَّمَا وُضِعَتِ الرَّکْعَتَانِ اللَّتَانِ أَضَافَهُمَا النَّبِیُّ ص یَوْمَ الْجُمُعَهِ لِلْمُقِیمِ لِمَکَانِ الْخُطْبَتَیْنِ مَعَ الْإِمَامِ فَمَنْ صَلَّی یَوْمَ الْجُمُعَهِ فِی غَیْرِ جَمَاعَهٍ فَلْیُصَلِّهَا أَرْبَعاً کَصَلَاهِ الظُّهْرِ فِی سَائِرِ الْأَیَّامِ.

[۶۰۱](۱) ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الصَّلاهَ کانَتْ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ کِتاباً مَوْقُوتاً قَالَ مَفْرُوضاً.

[۶۰۲] ۳-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَمَّا أُسْرِیَ بِهِ أَمَرَهُ رَبُّهُ بِخَمْسِینَ صَلَاهً فَمَرَّ عَلَی النَّبِیِّینَ نَبِیٍّ نَبِیٍّ لَا یَسْأَلُونَهُ عَنْ شَیْ ءٍ حَتَّی انْتَهَی إِلَی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام فَقَالَ بِأَیِّ شَیْ ءٍ أَمَرَکَ رَبُّکَ فَقَالَ بِخَمْسِینَ صَلَاهً فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّکَ التَّخْفِیفَ فَإِنَّ أُمَّتَکَ لَا تُطِیقُ ذَلِکَ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْراً ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِیِّینَ نَبِیٍّ نَبِیٍّ لَا یَسْأَلُونَهُ عَنْ شَیْ ءٍ حَتَّی مَرَّ بِمُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام فَقَالَ بِأَیِّ شَیْ ءٍ أَمَرَکَ رَبُّکَ فَقَالَ بِأَرْبَعِینَ صَلَاهً فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّکَ التَّخْفِیفَ فَإِنَّ أُمَّتَکَ لَا تُطِیقُ ذَلِکَ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْراً ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِیِّینَ نَبِیٍّ نَبِیٍّ لَا یَسْأَلُونَهُ عَنْ شَیْ ءٍ حَتَّی مَرَّ بِمُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام فَقَالَ

۱- -الکافی ج ۱ ص ۷۴ و هو صدر حدیث

بِأَيِّ شَيْ ءٍ أَمَرَکَ رَبُّکَ فَقَالَ بِثَلَاثِینَ صَلَاةً فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّکَ التَّخْفِیفَ فَإِنَّ أُمَّتَکَ لَا تُطِیقُ ذَلِکَ فَسَأَلَ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْراً ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِیِّینَ نَبِیٍّ نَبِیٍّ لَا یَسْأَلُونَهُ عَنْ شَیْ ءٍ حَتَّی مَرَّ بِمُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام فَقَالَ بِأَیِّ شَیْ ءٍ أَمَرَکَ رَبُّکَ فَقَالَ بِعِشْرِینَ صَلَاةً فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّکَ التَّخْفِیفَ فَإِنَّ أُمَّتَکَ لَا تُطِیقُ ذَلِکَ فَسَأَلَ رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْراً ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِیِّینَ نَبِیٍّ نَبِیٍّ لَا یَسْأَلُونَهُ عَنْ شَیْ ءٍ حَتَّی مَرَّ بِمُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام فَقَالَ بِأَیِّ شَیْ ءٍ أَمَرَکَ رَبُّکَ فَقَالَ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّکَ التَّخْفِیفَ فَإِنَّ أُمَّتَکَ لَا تُطِیقُ ذَلِکَ فَإِنِّی جِئْتُ إِلَی بَنِی إِسْرَائِیلَ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِمْ فَلَمْ یَأْخُذُوا بِهِ وَ لَمْ یَقِرُّوا(۱) عَلَیْهِ فَسَأَلَ النَّبِیُّ ص رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَخَفَّفَ عَنْهُ فَجَعَلَهَا خَمْساً ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِیِّینَ نَبِیٍّ نَبِیٍّ لَا یَسْأَلُونَهُ عَنْ شَیْ ءٍ حَتَّی مَرَّ بِمُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام فَقَالَ لَهُ بِأَیِّ شَیْ ءٍ أَمَرَکَ رَبُّکَ فَقَالَ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ فَقَالَ اسْأَلْ رَبَّکَ التَّخْفِیفَ عَنْ أُمَّتِکَ فَإِنَّ أُمَّتَکَ لَا تُطِیقُ ذَلِکَ فَقَالَ إِنِّی لَأَسْتَحْیِی أَنْ أَعُودَ إِلَی رَبِّی فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم جَزَی اللَّهُ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ عَنْ أُمَّتِی خَیْراً وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام جَزَی اللَّهُ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ عَنَّا خَیْراً.

[۶۰۳](۲) ۴-وَ رُوِیَ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ أَبِی سَیِّدَ الْعَابِدِینَ علیه السلام فَقُلْتُ لَهُ یَا أَبَهِ أَخْبِرْنِی عَنْ جَدِّنَا رَسُولِ اللَّهِ ص لَمَّا عُرِجَ بِهِ إِلَی السَّمَاءِ وَ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِخَمْسِینَ صَلَاةً کَیْفَ لَمْ یَسْأَلْهُ التَّخْفِیفَ عَنْ أُمَّتِهِ حَتَّی قَالَ لَهُ مُوسَی بْنُ عِمْرَانَ علیه السلام ارْجِعْ إِلَی رَبِّکَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِیفَ فَإِنَّ أُمَّتَکَ لَا تُطِیقُ ذَلِکَ فَقَالَ یَا بُنَیَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا یَقْتَرِحُ عَلَی رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا یُرَاجِعُهُ فِی شَیْ ءٍ یَأْمُرُهُ بِهِ فَلَمَّا سَأَلَهُ مُوسَی علیه السلام

۱- فی بعض النسخ (یقووا)

۲- -رواه فی العلل مسنداً ص ۵۵

ذَلِکَ وَ صَارَ شَفِیعاً لِأُمَّتِهِ إِلَیْهِ لَمْ یَجُزْ لَهُ أَنْ یَرُدَّ شَفَاعَهَ أَخِیهِ مُوسَی علیه السلام فَرَجَعَ إِلَی رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَسَأَلَهُ التَّخْفِیفَ إِلَی أَنْ رَدَّهَا إِلَی خَمْسِ صَلَوَاتٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ یَا أَبَهِ فَلِمَ لَمْ یَرْجِعْ إِلَی رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَمْ یَسْأَلْهُ التَّخْفِیفَ مِنْ خَمْسِ صَلَوَاتٍ وَ قَدْ سَأَلَهُ مُوسَی علیه السلام أَنْ یَرْجِعَ إِلَی رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَیَسْأَلَهُ التَّخْفِیفَ فَقَالَ یَا بُنَیَّ أَرَادَ علیه السلام أَنْ یُحَصِّلَ لِأُمَّتِهِ التَّخْفِیفَ مَعَ أَجْرِ خَمْسِینَ صَلَاهً لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها أَ لَا تَرَی أَنَّهُ علیه السلام لَمَّا هَبَطَ إِلَی الْأَرْضِ نَزَلَ عَلَیْهِ جَبْرَئِیلُ علیه السلام فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّکَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ إِنَّهَا خَمْسٌ بِخَمْسِینَ ما یُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَیَّ وَ ما أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِیدِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ یَا أَبَهِ أَ لَیْسَ اللَّهُ جَلَّ ذِکْرُهُ لَا یُوصَفُ بِمَکَانٍ فَقَالَ بَلَی تَعَالَی اللَّهُ عَنْ ذَلِکَ عُلُوّاً کَبِیراً قُلْتُ فَمَا مَعْنَی قَوْلِ مُوسَی علیه السلام لِرَسُولِ اللَّهِ ص ارْجِعْ إِلَی رَبِّکَ فَقَالَ مَعْنَاهُ مَعْنَی قَوْلِ إِبْرَاهِیمَ علیه السلام إِنِّی ذاهِبٌ إِلی رَبِّی سَیَهْدِینِ وَ مَعْنَی قَوْلِ مُوسَی علیه السلام وَ عَجِلْتُ إِلَیْکَ رَبِّ لِتَرْضی وَ مَعْنَی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَفِرُّوا إِلَی اللَّهِ یَعْنِی حُجُّوا إِلَی بَیْتِ اللَّهِ یَا بُنَیَّ إِنَّ الْکَعْبَهَ بَیْتُ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ بَیْتَ اللَّهِ فَقَدْ قَصَدَ إِلَی اللَّهِ وَ الْمَسَاجِدَ بُیُوتُ اللَّهِ فَمَنْ سَعَی إِلَیْهَا فَقَدْ سَعَی إِلَی اللَّهِ وَ قَصَدَ إِلَیْهِ وَ الْمُصَلِّی مَا دَامَ فِی صَلَاتِهِ فَهُوَ وَاقِفٌ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّ لِلَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی بِقَاعاً فِی سَمَاوَاتِهِ فَمَنْ عُرِجَ بِهِ إِلَی بُقْعَهٍ مِنْهَا فَقَدْ عُرِجَ بِهِ إِلَیْهِ أَ لَا تَسْمَعُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ تَعْرُجُ الْمَلائِکَهُ وَ الرُّوحُ إِلَیْهِ وَ یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِی قِصَّهِ عِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ علیه السلام بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَیْهِ وَ یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَیْهِ یَصْعَدُ الْکَلِمُ الطَّیِّبُ وَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ یَرْفَعُهُ.

وَ قَدْ أَخْرَجْتُ هَذَا الْحَدِیثَ مُسْنَداً فِی کِتَابِ الْمَعَارِجِ.

وَ الصَّلَاهُ فِی الْیَوْمِ وَ اللَّیْلَهِ إِحْدَی وَ خَمْسُونَ رَکْعَهً مِنْهَا الْفَرِیضَهُ سَبْعَ عَشْرَهَ رَکْعَهً،

الظُّهْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ هِيَ أَوَّلُ صَلَاةٍ فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْعَصْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْمَغْرِبُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ وَ الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَ الْغَدَاةُ رَكْعَتَانِ فَهَذِهِ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً فَرِيضَةٌ وَ مَا سِوَى ذَلِكَ سُنَّةٌ وَ نَافِلَةٌ وَ لَا تَتِمُّ الْفَرَائِضُ إِلَّا بِهَا أَمَّا نَافِلَةُ الظُّهْرَيْنِ فَسِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً وَ نَافِلَةُ الْمَغْرِبِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بَعْدَهَا بِتَسْلِيمَتَيْنِ وَ أَمَّا الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ مِنْ جُلُوسٍ فَإِنَّهُمَا تُعَدَّانِ بِرَكْعَةٍ فَإِنْ أَصَابَ الرَّجُلَ حَدَثٌ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ آخِرَ اللَّيْلِ وَ يُصَلِّيَ الْوَتْرَ يَكُونُ قَدْ بَاتَ عَلَى الْوَتْرِ وَ إِذَا أَدْرَكَ آخِرَ اللَّيْلِ صَلَّى الْوَتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ اللَّيْلِ.

[۶۰۴](۱) ۵-وَ قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَبِيتَنَّ إِلَّا بِوَتْرٍ

وَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَ الشَّفْعُ رَكْعَتَانِ وَ الْوَتْرُ رَكْعَةٌ وَ رَكْعَتَا الْفَجْرِ فَهَذِهِ إِحْدَى وَ خَمْسُونَ رَكْعَةً وَ مَنْ أَدْرَكَ آخِرَ اللَّيْلِ وَ صَلَّى الْوَتْرَ مَعَ صَلَاةِ اللَّيْلِ لَمْ يَعُدَّ الرَّكْعَتَيْنِ مِنْ جُلُوسٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ شَيْئاً وَ كَانَتِ الصَّلَاةُ لَهُ فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ خَمْسِينَ رَكْعَةً وَ إِنَّمَا صَارَتْ خَمْسِينَ رَكْعَةً لِأَنَّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً وَ سَاعَاتِ النَّهَارِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً وَ فِيمَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ سَاعَةٌ فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِكُلِّ سَاعَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

[۶۰۵](۲) ۶-وَ قَالَ زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام كَانَ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْعِبَادِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ وَ فِيهِنَّ الْقِرَاءَةُ وَ لَيْسَ فِيهِنَّ وَهْمٌ يَعْنِي سَهْوٌ فَزَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم سَبْعاً وَ فِيهِنَّ السَّهْوُ وَ لَيْسَ فِيهِنَّ الْقِرَاءَةُ فَمَنْ شَكَّ فِي الْأُولَيَيْنِ أَعَادَ حَتَّى يَحْفَظَ وَ يَكُونَ عَلَى يَقِينٍ وَ مَنْ شَكَّ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ عَمِلَ بِالْوَهْمِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۳ و رواه الصدوق في العلل مسنداً ۱۱۸

۲- -الكافي ج ۱ ص ۷۵

[۶۰۶](۱) ۷-وَ قَالَ زُرَارَهُ وَ الْفُضَيْلُ قُلْنَا لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَ رَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً قَالَ يَعْنِی كِتَاباً مَفْرُوضاً وَ لَيْسَ يَعْنِی وَقْتَ فَوْتِهَا إِنْ جَازَ ذَلِكَ الْوَقْتُ ثُمَّ صَلَّاهَا لَمْ تَكُنْ صَلَاةً مُؤَدَّاةً وَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَهَلَكَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ صَلَّاهَا بِغَيْرِ وَقْتِهَا وَ لَكِنَّهُ مَتَى مَا ذَكَرَهَا صَلَّاهَا.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ إِنَّ الْجُهَّالَ مِنْ أَهْلِ الْخِلَافِ يَزْعُمُونَ أَنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اشْتَغَلَ ذَاتَ يَوْمٍ بِعَرْضِ الْخَيْلِ حَتَّى تَوَارَتِ الشَّمْسُ بِالْحِجَابِ ثُمَّ أَمَرَ بِرَدِّ الْخَيْلِ وَ أَمَرَ بِضَرْبِ سُوقِهَا وَ أَعْنَاقِهَا وَ قَتْلِهَا وَ قَالَ إِنَّهَا شَغَلَتْنِی عَنْ ذِكْرِ رَبِّی وَ لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ جَلَّ نَبِیُّ اللَّهِ سُلَيْمَانُ علیه السلام عَنْ مِثْلِ هَذَا الْفِعْلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِلْخَيْلِ ذَنْبٌ فَيَضْرِبَ سُوقَهَا وَ أَعْنَاقَهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَعْرِضْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ وَ لَمْ تَشْغَلْهُ وَ إِنَّمَا عُرِضَتْ عَلَيْهِ وَ هِیَ بَهَائِمُ غَيْرُ مُكَلَّفَهٍ وَ الصَّحِيحُ فِی ذَلِكَ:

[۶۰۷] ۸-مَا رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ علیه السلام عُرِضَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ بِالْعَشِیِّ الْخَيْلُ فَاشْتَغَلَ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا حَتَّى تَوَارَتِ الشَّمْسُ بِالْحِجَابِ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَهِ رُدُّوا الشَّمْسَ عَلَیَّ حَتَّى أُصَلِّیَ صَلَاتِی فِی وَقْتِهَا فَرَدُّوهَا فَقَامَ فَمَسَحَ سَاقَيْهِ وَ عُنُقَهُ وَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ فَاتَتْهُمُ الصَّلَاهُ مَعَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَ كَانَ ذَلِكَ وُضُوءَهُمْ لِلصَّلَاهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَلَمَّا فَرَغَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَ طَلَعَتِ النُّجُومُ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَهَبْنا لِداوُدَ سُلَيْمانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِیِّ الصَّافِناتُ الْجِيادُ فَقالَ إِنِّی أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّی حَتَّى تَوارَتْ بِالْحِجابِ رُدُّوها عَلَیَّ فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ.

وَ قَدْ أَخْرَجْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مُسْنَداً فِی كِتَابِ الْفَوَائِدِ

۱- -الكافی ج ۱ ص ۸۱ بزياده فی آخره

[۶۰۸] ۹-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی رَدَّ الشَّمْسَ عَلَی یُوشَعَ بْنِ نُونٍ وَصِیِّ مُوسَی علیه السلام حَتَّی صَلَّی الصَّلَاهَ الَّتِی فَاتَتْهُ فِی وَقْتِهَا

[۶۰۹] ۱۰-وَ قَالَ النَّبِیُّ ص یَکُونُ فِی هَذِهِ الْأُمَّهِ کُلُّ مَا کَانَ فِی بَنِی إِسْرَائِیلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَ حَذْوَ الْقُذَّهِ بِالْقُذَّهِ

وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ سُنَّهَ اللَّهِ الَّتِی قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّهِ اللَّهِ تَبْدِیلًا وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لا تَجِدُ لِسُنَّتِنا تَحْوِیلًا فَجَرَتْ هَذِهِ السُّنَّهُ فِی رَدِّ الشَّمْسِ عَلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فِی هَذِهِ الْأُمَّهِ رَدَّ اللَّهُ عَلَیْهِ الشَّمْسَ مَرَّتَیْنِ مَرَّهً فِی أَیَّامِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَرَّهً بَعْدَ وَفَاتِهِ صلی الله علیه و آله و سلّم. أَمَّا فِی أَیَّامِهِ صلی الله علیه و آله و سلّم.

[۶۱۰](۱) ۱۱-فَرُوِیَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَیْسٍ أَنَّهَا قَالَتْ بَیْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم نَائِمٌ ذَاتَ یَوْمٍ وَ رَأْسُهُ فِی حَجْرِ عَلِیٍّ علیه السلام فَفَاتَتْهُ الْعَصْرُ حَتَّی غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ عَلِیّاً کَانَ فِی طَاعَتِکَ وَ طَاعَهِ رَسُولِکَ فَارْدُدْ عَلَیْهِ الشَّمْسَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَرَأَیْتُهَا وَ اللَّهِ غَرَبَتْ ثُمَّ طَلَعَتْ بَعْدَ مَا غَرَبَتْ وَ لَمْ یَبْقَ جَبَلٌ وَ لَا أَرْضٌ إِلَّا طَلَعَتْ عَلَیْهِ حَتَّی قَامَ عَلِیٌّ علیه السلام فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّی ثُمَّ غَرَبَتْ.

وَ أَمَّا بَعْدَ وَفَاهِ النَّبِیِّ ص فَإِنَّهُ.

[۶۱۱] ۱۲-رُوِیَ عَنْ جُوَیْرِیَهَ بْنِ مُسْهِرٍ أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام مِنْ قَتْلِ الْخَوَارِجِ حَتَّی إِذَا قَطَعْنَا فِی أَرْضِ بَابِلَ(۲) حَضَرَتْ صَلَاهُ الْعَصْرِ فَنَزَلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ نَزَلَ النَّاسُ فَقَالَ عَلِیٌّ علیه السلام أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذِهِ أَرْضٌ مَلْعُونَهٌ قَدْ عُذِّبَتْ فِی الدَّهْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ مَرَّتَیْنِ وَ هِیَ تَتَوَقَّعُ الثَّالِثَهَ وَ هِیَ إِحْدَی الْمُؤْتَفِکَاتِ وَ هِیَ أَوَّلُ أَرْضٍ عُبِدَ فِیهَا وَثَنٌ

۱- -الکافی ج ۱ ص ۳۱۹ بتفاوت فی اللفظ

۲- اسم موضع بالعراق قرب (الحله المزیدیه) الیوم و بالقرب منه (مسجد الشمس)

وَ إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِنَبِيٍّ وَ لَا لِوَصِيِّ نَبِيٍّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ.

فَمَالَ النَّاسُ عَنْ جَنْبَيِ الطَّرِيقِ يُصَلُّونَ وَ رَكِبَ هُوَ عليه السلام بَغْلَهَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَضَى قَالَ جُوَيْرِيَهُ فَقُلْتُ وَ اللَّهِ لَأَتَّبِعَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ لَأُقَلِّدَنَّهُ صَلَاتِيَ الْيَوْمَ فَمَضَيْتُ خَلْفَهُ فَوَ اللَّهِ مَا جُزْنَا جِسْرَ سُورَاءَ(۱) حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَشَكَكْتُ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ يَا جُوَيْرِيَهُ أَ شَكَكْتَ فَقُلْتُ نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَنَزَلَ عليه السلام عَنْ نَاحِيَهٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَنَطَقَ بِكَلَامٍ لَا أُحْسِنُهُ إِلَّا كَأَنَّهُ بِالْعِبْرَانِيِّ ثُمَّ نَادَى الصَّلَاهَ فَنَظَرْتُ وَ اللَّهِ إِلَى الشَّمْسِ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ جَبَلَيْنِ لَهَا صَرِيرٌ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَ صَلَّيْتُ مَعَهُ فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنْ صَلَاتِنَا عَادَ اللَّيْلُ كَمَا كَانَ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ يَا جُوَيْرِيَهَ بْنَ مُسْهِرٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ وَ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ فَرَدَّ عَلَيَّ الشَّمْسَ. وَ رُوِيَ أَنَّ جُوَيْرِيَهَ لَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ أَنْتَ وَصِيُّ نَبِيٍّ وَ رَبِّ الْكَعْبَهِ.

[۶۱۲] ۱۳-وَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ لِلصَّادِقِ عليه السلام جُعِلْتُ فِدَاكَ أَخْبِرْنِي عَنِ الْفَرَائِضِ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْعِبَادِ مَا هِيَ قَالَ شَهَادَهُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَ إِقَامُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَ إِيتَاءُ الزَّكَاهِ وَ حِجُّ الْبَيْتِ وَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الْوَلَايَهُ فَمَنْ أَقَامَهُنَّ وَ سَدَّدَ وَ قَارَبَ وَ اجْتَنَبَ كُلَّ مُنْكَرٍ دَخَلَ الْجَنَّهَ.

[۶۱۳] ۱۴-وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ إِنَّ أَفْضَلَ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ الْمُتَوَسِّلُونَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ كَلِمَهُ الْإِخْلَاصِ فَإِنَّهَا الْفِطْرَهُ وَ إِقَامُ الصَّلَاهِ فَإِنَّهَا الْمِلَّهُ وَ إِيتَاءُ الزَّكَاهِ فَإِنَّهَا مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الصَّوْمُ فَإِنَّهُ جُنَّهٌ مِنْ عَذَابِهِ وَ حِجُّ الْبَيْتِ فَإِنَّهُ مَنْفَاهٌ لِلْفَقْرِ وَ مَدْحَضَهٌ(۲) لِلذَّنْبِ وَ صِلَهُ

۱- سورى و سوراء بلده بأرض بالبل و بها نهر يقال له نهر سوراء

۲- دحضت الحجه دحضاً بطلت وزالت

الرَّحِمِ فَإِنَّهَا مَثْرَاةٌ فِی الْمَالِ وَ مَنْسَأَةٌ فِی الْأَجَلِ وَ صَدَقَةُ السِّرِّ فَإِنَّهَا تُطْفِئُ الْخَطِیئَةَ وَ تُطْفِئُ غَضَبَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ مِیتَهَ السَّوْءِ وَ تَقِی مَصَارِعَ الْهَوَانِ أَلَا فَاصْدُقُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّادِقِینَ وَ جَانِبُوا الْکَذِبَ فَإِنَّهُ یُجَانِبُ الْإِیمَانَ أَلَا إِنَّ الصَّادِقَ عَلَی شَفَا مَنْجَاةٍ وَ کَرَامَةٍ أَلَا إِنَّ الْکَاذِبَ عَلَی شَفَا مَخْزَاةٍ وَ هَلَکَةٍ أَلَا وَ قُولُوا خَیْراً تُعْرَفُوا بِهِ وَ اعْمَلُوا بِهِ تَکُونُوا مِنْ أَهْلِهِ وَ أَدُّوا الْأَمَانَةَ إِلَی مَنِ ائْتَمَنَکُمْ وَ صِلُوا أَرْحَامَ مَنْ قَطَعَکُمْ وَ عُودُوا بِالْفَضْلِ عَلَی مَنْ حَرَمَکُمْ.

[۶۱۴](۱) ۱۵-وَ رُوِیَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ یَحْیَی قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ إِذَا جِئْتَ بِالْخَمْسِ الصَّلَوَاتِ لَمْ تُسْأَلْ عَنْ صَلَاةٍ وَ إِذَا جِئْتَ بِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ لَمْ تُسْأَلْ عَنْ صَوْمٍ.

[۶۱۵] ۱۶-وَ رُوِیَ عَنْ عَائِذٍ الْأَحْمَسِیِّ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ أَنَا أُرِیدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فَبَدَأَنِی فَقَالَ إِذَا لَقِیتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ لَمْ یَسْأَلْکَ عَمَّا سِوَاهُنَّ.

[۶۱۶] ۱۷-وَ رُوِیَ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ أَنَّهُ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا بَالُ الزَّانِی لَا تُسَمِّیهِ کَافِراً وَ تَارِکُ الصَّلَاةِ تُسَمِّیهِ کَافِراً وَ مَا الْحُجَّةُ فِی ذَلِکَ فَقَالَ لِأَنَّ الزَّانِیَ وَ مَا أَشْبَهَهُ إِنَّمَا یَفْعَلُ ذَلِکَ لِمَکَانِ الشَّهْوَةِ لِأَنَّهَا تَغْلِبُهُ وَ تَارِکُ الصَّلَاةِ لَا یَتْرُکُهَا إِلَّا اسْتِخْفَافاً بِهَا وَ ذَلِکَ لِأَنَّکَ لَا تَجِدُ الزَّانِیَ یَأْتِی الْمَرْأَةَ إِلَّا وَ هُوَ مُسْتَلِذٌّ لِإِتْیَانِهِ إِیَّاهَا قَاصِداً إِلَیْهَا وَ کُلُّ مَنْ تَرَکَ الصَّلَاةَ قَاصِداً لِتَرْکِهَا فَلَیْسَ یَکُونُ قَصْدُهُ لِتَرْکِهَا اللَّذَّةَ فَإِذَا نُفِیَتِ اللَّذَّةُ وَقَعَ الِاسْتِخْفَافُ وَ إِذَا وَقَعَ الِاسْتِخْفَافُ وَقَعَ الْکُفْرُ.

[۶۱۷](۲) ۱۸-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَیْسَ مِنِّی مَنِ اسْتَخَفَّ بِصَلَاتِهِ لَا یَرِدُ عَلَیَّ الْحَوْضَ لَا وَ اللَّهِ لَیْسَ مِنِّی مَنْ شَرِبَ مُسْکِراً لَا یَرِدُ عَلَیَّ الْحَوْضَ لَا وَ اللَّهِ.

۱- -الکافی ج ۱ ص ۱۳۷ بتفاوت یسیر

۲- -الکافی ج ۱ ص ۷۴

[۶۱۸][(۱)](#) ۱۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ شَفَاعَتَنَا لَا تَنَالُ مُسْتَخِفّاً بِالصَّلَاهِ.

[۶۱۹] ۲۰-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنِ اتَّقَی عَلَی ثَوْبِهِ فِی صَلَاتِهِ فَلَیْسَ لِلَّهِ اکْتَسَی.

[۶۲۰][(۲)](#) ۲۱-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الصَّلَاهَ وَ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم عَشَرَهَ أَوْجُهٍ صَلَاهَ السَّفَرِ وَ صَلَاهَ الْحَضَرِ وَ صَلَاهَ الْخَوْفِ عَلَی ثَلَاثَهِ أَوْجُهٍ وَ صَلَاهَ کُسُوفِ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ صَلَاهَ الْعِیدَیْنِ وَ صَلَاهَ الِاسْتِسْقَاءِ وَ الصَّلَاهَ عَلَی الْمَیِّتِ.

[۶۲۱] ۲۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام السُّجُودُ عَلَی الْأَرْضِ فَرِیضَهٌ وَ عَلَی غَیْرِ الْأَرْضِ سُنَّهٌ

۳۰- بَابُ فَضْلِ الصَّلَاهِ

[۶۲۲][(۳)](#) ۱-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم الصَّلَاهُ مِیزَانٌ فَمَنْ وَفَّی اسْتَوْفَی.

یَعْنِی بِذَلِکَ أَنْ یَکُونَ رُکُوعُهُ مِثْلَ سُجُودِهِ وَ لَبْثُهُ فِی الْأُولَی وَ الثَّانِیَهِ سَوَاءً وَ مَنْ وَفَّی بِذَلِکَ اسْتَوْفَی الْأَجْرَ

[۶۲۳] ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ طَاعَهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ خِدْمَتُهُ فِی الْأَرْضِ وَ لَیْسَ شَیْ ءٌ مِنْ خِدْمَتِهِ یَعْدِلُ الصَّلَاهَ فَمِنْ ثَمَّ نَادَتِ الْمَلَائِکَهُ زَکَرِیَّا علیه السلام وَ هُوَ قَائِمٌ یُصَلِّی فِی الْمِحْرَابِ

[۶۲۴][(۴)](#) ۳-وَ قَالَ النَّبِیُّ ص مَا مِنْ صَلَاهٍ یَحْضُرُ وَقْتُهَا إِلَّا نَادَی مَلَکٌ بَیْنَ یَدَیِ النَّاسِ أَیُّهَا النَّاسُ قُومُوا إِلَی نِیرَانِکُمُ الَّتِی أَوْقَدْتُمُوهَا عَلَی ظُهُورِکُمْ فَأَطْفِئُوهَا بِصَلَاتِکُمْ.

۱- -الکافی ج ۱ ص ۷۴

۲- -الکافی ج ۱ ص ۷۵

۳- -الکافی ج ۱ ص ۷۳

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۰۳ و فیه: بین یدی الله، بدل قوله: «بین یدی الناس»

[۶۲۵] ۴-وَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم الْمَسْجِدَ وَ فِیهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ تَدْرُونَ مَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ إِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الْمَفْرُوضَاتِ مَنْ صَلَّاهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ وَ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ لَقِيَنِي يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ لَهُ عِنْدِي عَهْدٌ أُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّهَ وَ مَنْ لَمْ يُصَلِّهِنَّ لِوَقْتِهِنَّ وَ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَذَاكَ إِلَيَّ إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ وَ إِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ.

[۶۲۶][(۱)](#) ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ عَلَى الصَّلَاهِ فَإِذَا قُبِلَتْ قُبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ وَ إِذَا رُدَّتْ عَلَيْهِ رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ.

[۶۲۷] ۶-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى الصَّلَاهَ فِي وَقْتِهَا وَ حَافَظَ عَلَيْهَا ارْتَفَعَتْ بَيْضَاءَ نَقِيَّهً تَقُولُ حَفِظْتَنِي حَفِظَكَ اللَّهُ وَ إِذَا لَمْ يُصَلِّهَا لِوَقْتِهَا وَ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا ارْتَفَعَتْ سَوْدَاءَ مُظْلِمَهً تَقُولُ ضَيَّعْتَنِي ضَيَّعَكَ اللَّهُ.

[۶۲۸][(۲)](#) ۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَقْرَبُ مَا يَكُونَ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ سَاجِدٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ اسْجُدْ وَ اقْتَرِبْ.

[۶۲۹] ۸-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ شِيعَتِنَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاهِ إِلَّا اكْتَنَفَتْهُ بِعَدَدِ مَنْ خَالَفَهُ مَلَائِكَهٌ يُصَلُّونَ خَلْفَهُ وَ يَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ

[۶۳۰][(۳)](#) ۹-وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام صَلَاهٌ فَرِيضَهٌ خَيْرٌ مِنْ عِشْرِينَ حَجَّهً وَ حَجَّهٌ خَيْرٌ مِنْ بَيْتٍ مَمْلُوءٍ ذَهَباً يُتَصَدَّقُ مِنْهُ حَتَّى يَفْنَى

[۶۳۱][(۴)](#) ۱۰-وَ قَالَ علیه السلام إِيَّاكُمْ وَ الْكَسَلَ فَإِنَّ رَبَّكُمْ رَحِيمٌ يَشْكُرُ الْقَلِيلَ إِنَّ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۳ الكافی ج ۱ ص ۷۴ بتفاوت فی المتن والسند

۲- -الكافی ج ۱ ص ۷۳ عن الرضا علیه السلام

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۳ الكافی ج ۱ ص ۷۳

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۳

الرَّجُلَ لَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ يُرِيدُ بِهِمَا وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّهَ وَ إِنَّهُ لَيَتَصَدَّقُ بِدِرْهَمٍ تَطَوُّعاً يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّهَ وَ إِنَّهُ لَيَصُومُ الْيَوْمَ تَطَوُّعاً يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّهَ.

[۶۳۲] ۱۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا تَجْتَمِعُ الرَّغْبَهُ وَ الرَّهْبَهُ فِی قَلْبٍ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ فَإِذَا صَلَّیْتَ فَأَقْبِلْ بِقَلْبِکَ عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّهُ لَیْسَ مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ یُقْبِلُ بِقَلْبِهِ عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی صَلَاتِهِ وَ دُعَائِهِ إِلَّا أَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ بِقُلُوبِ الْمُؤْمِنِینَ إِلَیْهِ وَ أَیَّدَهُ مَعَ مَوَدَّتِهِمْ إِیَّاهُ بِالْجَنَّهِ

[۶۳۳] ۱۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَ أَبْوَابُ الْجِنَانِ وَ اسْتُجِیبَ الدُّعَاءُ فَطُوبَی لِمَنْ رُفِعَ لَهُ عِنْدَ ذَلِکَ عَمَلٌ صَالِحٌ.

[۶۳۴](۱) ۱۳-وَ سَأَلَ مُعَاوِیَهُ بْنُ وَهْبٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَفْضَلِ مَا یَتَقَرَّبُ بِهِ الْعِبَادُ إِلَی رَبِّهِمْ وَ أَحَبِّ ذَلِکَ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا هُوَ فَقَالَ مَا أَعْلَمُ شَیْئاً بَعْدَ الْمَعْرِفَهِ أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاهِ أَ لَا تَرَی أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ عِیسَی ابْنَ مَرْیَمَ علیه السلام قَالَ وَ أَوْصَانِی بِالصَّلَاهِ.

[۶۳۵](۲) ۱۴-وَ أَتَی رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ یُدْخِلَنِی الْجَنَّهَ فَقَالَ لَهُ أَعِنِّی بِکَثْرَهِ السُّجُودِ.

[۶۳۶] ۱۵-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لِلْمُصَلِّی ثَلَاثُ خِصَالٍ إِذَا هُوَ قَامَ فِی صَلَاتِهِ حَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِکَهُ مِنْ قَدَمَیْهِ إِلَی أَعْنَانِ السَّمَاءِ وَ یَتَنَاثَرُ الْبِرُّ عَلَیْهِ مِنْ أَعْنَانِ السَّمَاءِ إِلَی مَفْرِقِ رَأْسِهِ وَ مَلَکٌ مُوَکَّلٌ بِهِ یُنَادِی لَوْ یَعْلَمُ الْمُصَلِّی مَنْ یُنَاجِی مَا انْفَتَلَ.

۱- -الکافی ج ۱ ص ۷۳

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۰۳

[۶۳۷][(۱)](#) ۱۶-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام الصَّلَاةُ قُرْبَانُ كُلِّ تَقِيٍّ.

[۶۳۸][(۲)](#) ۱۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الصَّلَاةُ وَ هِيَ آخِرُ وَصَايَا الْأَنْبِيَاءِ علیه السلام فَمَا أَحْسَنَ مِنَ الرَّجُلِ أَنْ يَغْتَسِلَ أَوْ يَتَوَضَّأَ فَيُسْبِغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَتَنَحَّى حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَنِيسٌ فَيُشْرِفَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ نَادَى إِبْلِيسُ يَا وَيْلَاهْ أَطَاعُوهُ وَ عَصَيْتُ وَ سَجَدُوا وَ أَبَيْتُ.

[۶۳۹][(۳)](#) ۱۸-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَثَلُ الصَّلَاةِ مَثَلُ عَمُودِ الْفُسْطَاطِ إِذَا ثَبَتَ الْعَمُودُ ثَبَتَتِ الْأَطْنَابُ وَ الْأَوْتَادُ وَ الْغِشَاءُ وَ إِذَا انْكَسَرَ الْعَمُودُ لَمْ يَنْفَعْ وَتِدٌ وَ لَا طُنُبٌ وَ لَا غِشَاءٌ.

[۶۴۰][(۴)](#) ۱۹-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ فِيكُمْ كَمَثَلِ السَّرِيِّ وَ هُوَ النَّهَرُ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ يَغْتَسِلُ مِنْهُ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَبْقَ الدَّرَنُ مَعَ الْغُسْلِ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ لَمْ تَبْقَ الذُّنُوبُ مَعَ الصَّلَاةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ

[۶۴۱][(۵)](#) ۲۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً وَاحِدَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ وَ مَنْ قَبِلَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ.

[۶۴۲] ۲۱-وَ قَالَ علیه السلام كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم يَقُولُ مَنْ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ يَنْتَظِرُ وَقْتَهَا فَصَلَّاهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَ سُجُودَهَا وَ خُشُوعَهَا ثُمَّ مَجَّدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَظَّمَهُ وَ حَمَّدَهُ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى لَمْ يَلْغُ بَيْنَهُمَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ وَ الْمُعْتَمِرِ وَ كَانَ مِنْ أَهْلِ عِلِّيِّينَ.

۱- -الكافي ج ۱ ص ۷۳

۲- -الكافي ج ۱ص ۷۳

۳- -التهذيب ج ۱ص ۲۰۳ الكافي ج ۱ ص ۷۳

۴- -التهذيب ج ۱ص ۲۰۳ بتفاوت يسير

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۳ الكافي ج ۱ص ۷۳

وَ قَدْ أَخْرَجْتُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ مُسْنَدَةً مَعَ مَا رَوَيْتُ فِي مَعْنَاهَا فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الصَّلَاهِ.

۳۱- بَابُ عِلَّهِ وُجُوبِ خَمْسِ صَلَوَاتٍ فِي خَمْسِ مَوَاقِيتَ

[۶۴۳] ۱-رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ص فَسَأَلَهُ أَعْلَمُهُمْ عَنْ مَسَائِلَ فَكَانَ مِمَّا سَأَلَهُ أَنَّهُ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَيِّ شَيْءٍ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ هَذِهِ الْخَمْسَ الصَّلَوَاتِ فِي خَمْسِ مَوَاقِيتَ عَلَى أُمَّتِكَ فِي سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ الشَّمْسَ عِنْدَ الزَّوَالِ لَهَا حَلْقَةٌ تَدْخُلُ فِيهَا فَإِذَا دَخَلَتْ فِيهَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَيُسَبِّحُ كُلُّ شَيْءٍ دُونَ الْعَرْشِ بِحَمْدِ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ وَ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي يُصَلِّي عَلَيَّ فِيهَا رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ وَ عَلَى أُمَّتِي فِيهَا الصَّلَاهَ وَ قَالَ أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ وَ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي يُؤْتَى فِيهَا بِجَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ فَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُوَافِقُ تِلْكَ السَّاعَةَ أَنْ يَكُونَ سَاجِداً أَوْ رَاكِعاً أَوْ قَائِماً إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ وَ أَمَّا صَلَاةُ الْعَصْرِ فَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي أَكَلَ آدَمُ عليه السلام فِيهَا مِنَ الشَّجَرَهِ فَأَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الْجَنَّهِ فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذُرِّيَّتَهُ بِهَذِهِ الصَّلَاهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ اخْتَارَهَا لِأُمَّتِي فَهِيَ مِنْ أَحَبِّ الصَّلَوَاتِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَوْصَانِي أَنْ أَحْفَظَهَا مِنْ بَيْنِ الصَّلَوَاتِ وَ أَمَّا صَلَاةُ الْمَغْرِبِ فَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهَا عَلَى آدَمَ عليه السلام وَ كَانَ بَيْنَ مَا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَهِ وَ بَيْنَ مَا تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَهِ سَنَهٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَ فِي أَيَّامِ الْآخِرَهِ يَوْمٌ كَأَلْفِ سَنَهٍ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْعِشَاءِ وَ صَلَّى آدَمُ عليه السلام ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ رَكْعَهً لِخَطِيئَتِهِ وَ رَكْعَهً لِخَطِيئَهِ حَوَّاءَ وَ رَكْعَهً لِتَوْبَتِهِ فَفَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ رَكَعَاتٍ عَلَى أُمَّتِي وَ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ فَوَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَسْتَجِيبَ لِمَنْ دَعَاهُ فِيهَا وَ هِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي أَمَرَنِي رَبِّي بِهَا فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى

فَسُبْحانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَ حِينَ تُصْبِحُونَ وَ أَمَّا صَلَاهُ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ فَإِنَّ لِلْقَبْرِ ظُلْمَهً وَ لِيَوْمِ الْقِيَامَهِ ظُلْمَهً أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ وَ أُمَّتِی بِهَذِهِ الصَّلَاهِ لِتُنَوِّرَ الْقَبْرَ وَ لِيُعْطِيَنِی وَ أُمَّتِیَ النُّورَ عَلَى الصِّرَاطِ وَ مَا مِنْ قَدَمٍ مَشَتْ إِلَى صَلَاهِ الْعَتَمَهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ جَسَدَهَا عَلَى النَّارِ وَ هِیَ الصَّلَاهُ الَّتِی اخْتَارَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَ تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ لِلْمُرْسَلِينَ قَبْلِی وَ أَمَّا صَلَاهُ الْفَجْرِ فَإِنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَطْلُعُ عَلَى قَرْنَیِ الشَّيْطَانِ فَأَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ أُصَلِّیَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ صَلَاهَ الْغَدَاهِ وَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ لَهَا الْكَافِرُ لِتَسْجُدَ أُمَّتِی لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُرْعَتُهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هِیَ الصَّلَاهُ الَّتِی تَشْهَدُهَا مَلَائِكَهُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَهُ النَّهَارِ.

وَ عِلَّهٌ أُخْرَى لِذَلِكَ وَ هِیَ:

[۶۴۴] ٢-مَا رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أُهْبِطَ آدَمُ مِنَ الْجَنَّهِ ظَهَرَتْ بِهِ شَامَهٌ سَوْدَاءُ فِی وَجْهِهِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ فَطَالَ حُزْنُهُ وَ بُكَاؤُهُ عَلَى مَا ظَهَرَ بِهِ فَأَتَاهُ جَبْرَئِيلُ عليه السلام فَقَالَ لَهُ مَا يُبْكِيكَ يَا آدَمُ فَقَالَ مِنْ هَذِهِ الشَّامَهِ الَّتِی ظَهَرَتْ بِی قَالَ قُمْ يَا آدَمُ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاهِ الْأُولَى فَقَامَ فَصَلَّى فَانْحَطَّتِ الشَّامَهُ إِلَى عُنُقِهِ فَجَاءَهُ فِی الصَّلَاهِ الثَّانِيَهِ فَقَالَ قُمْ فَصَلِّ يَا آدَمُ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاهِ الثَّانِيَهِ فَقَامَ فَصَلَّى فَانْحَطَّتِ الشَّامَهُ إِلَى سُرَّتِهِ فَجَاءَهُ فِی الصَّلَاهِ الثَّالِثَهِ فَقَالَ يَا آدَمُ قُمْ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاهِ الثَّالِثَهِ فَقَامَ فَصَلَّى انْحَطَّتِ الشَّامَهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ فَجَاءَهُ فِی الصَّلَاهِ الرَّابِعَهِ فَقَالَ يَا آدَمُ قُمْ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاهِ الرَّابِعَهِ فَقَامَ فَصَلَّى فَانْحَطَّتِ الشَّامَهُ إِلَى قَدَمَيْهِ فَجَاءَهُ فِی الصَّلَاهِ الْخَامِسَهِ فَقَالَ يَا آدَمُ قُمْ فَصَلِّ فَهَذَا وَقْتُ الصَّلَاهِ الْخَامِسَهِ فَقَامَ فَصَلَّى فَخَرَجَ مِنْهَا فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام يَا آدَمُ مَثَلُ وُلْدِكَ فِی هَذِهِ الصَّلَوَاتِ كَمَثَلِكَ فِی هَذِهِ الشَّامَهِ مَنْ صَلَّى مِنْ وُلْدِكَ فِی كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَهٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ خَرَجَ

مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا خَرَجْتَ مِنْ هَذِهِ الشَّامَهِ.

عِلَّهٌ أُخْرَى لِوُجُوبِ الصَّلَاهِ:

[۶۴۵][(۱)](#footnote-1) ۳-كَتَبَ الرِّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عليه السلام إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ أَنَّ عِلَّهَ الصَّلَاهِ أَنَّهَا إِقْرَارٌ بِالرُّبُوبِيَّهِ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ خَلْعُ الْأَنْدَادِ وَ قِيَامٌ بَيْنَ يَدَيِ الْجَبَّارِ جَلَّ جَلَالُهُ بِالذُّلِّ وَ الْمَسْكَنَهِ وَ الْخُضُوعِ وَ الِاعْتِرَافِ وَ الطَّلَبُ لِلْإِقَالَهِ مِنْ سَالِفِ الذُّنُوبِ وَ وَضْعُ الْوَجْهِ عَلَى الْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ إِعْظَاماً لِلَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ وَ أَنْ يَكُونَ ذَاكِراً غَيْرَ نَاسٍ وَ لَا بَطِرٍ وَ يَكُونُ خَاشِعاً مُتَذَلِّلًا رَاغِباً طَالِباً لِلزِّيَادَهِ فِي الدِّينِ وَ الدُّنْيَا مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْإِيجَابِ وَ الْمُدَاوَمَهِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ لِئَلَّا يَنْسَى الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَ مُدَبِّرَهُ وَ خَالِقَهُ فَيَبْطَرَ وَ يَطْغَى وَ يَكُونَ ذَلِكَ فِي ذِكْرِهِ لِرَبِّهِ جَلَّ وَ عَزَّ وَ قِيَامِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ زَاجِراً لَهُ عَنِ الْمَعَاصِي وَ مَانِعاً لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَسَادِ.

وَ قَدْ أَخْرَجْتُ هَذِهِ الْعِلَلَ مُسْنَدَهً فِي كِتَابِ عِلَلِ الشَّرَائِعِ وَ الْأَحْكَامِ وَ الْأَسْبَابِ

۳۲- بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاهِ

[۶۴۶][(۲)](#footnote-2) ۱-سَأَلَ مَالِكٌ الْجُهَنِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَقَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ سُبْحَتِكَ فَصَلِّ الظُّهْرَ مَتَى مَا بَدَا لَكَ

[۶۴۷][(۳)](#footnote-3) ۲-وَ سَأَلَهُ عُبَيْدُ بْنُ زُرَارَهَ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ فَقَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ جَمِيعاً إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ ثُمَّ أَنْتَ فِي وَقْتٍ مِنْهُمَا جَمِيعاً حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

۱- -علل الشرائع ص ۱۱۴ ط ایران

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۵ و أخرج صدر الحديث

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۴۶ التهذيب ج ص ۱۴۰ الكافي ج ۱ ص ۷۶

[۶۴۸][(۱)](#) ۳-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الظُّهْرُ وَ الْعَصْرُ فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الْمَغْرِبُ وَ الْعِشَاءُ الْآخِرَهُ

[۶۴۹][(۲)](#) ۴-وَ رَوَى الْفُضَيْلُ بْنُ يَسَارٍ وَ زُرَارَهُ بْنُ أَعْيَنَ وَ بُكَيْرُ بْنُ أَعْيَنَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ بُرَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَهَ الْعِجْلِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُمَا قَالا وَقْتُ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ قَدَمَانِ وَ وَقْتُ الْعَصْرِ بَعْدَ ذَلِكَ قَدَمَانِ

[۶۵۰][(۳)](#) ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام أَوَّلُ الْوَقْتِ زَوَالُ الشَّمْسِ وَ هُوَ وَقْتُ اللَّهِ الْأَوَّلُ وَ هُوَ أَفْضَلُهُمَا

[۶۵۱] ۶-وَ قَالَ عليه السلام أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ وَ آخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ وَ الْعَفْوُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ ذَنْبٍ

[۶۵۲][(۴)](#) ۷-وَ قَالَ عليه السلام لَفَضْلُ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ عَلَى الْأَخِيرِ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ وُلْدِهِ وَ مَالِهِ

[۶۵۳][(۵)](#) ۸-وَ سَأَلَ زُرَارَهُ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ عليه السلام عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَقَالَ ذِرَاعٌ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ وَقْتُ الْعَصْرِ ذِرَاعَانِ مِنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فَذَاكَ أَرْبَعَهُ أَقْدَامٍ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ حَائِطَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ قَامَهً وَ كَانَ إِذَا مَضَى مِنْهُ ذِرَاعٌ صَلَّى الظُّهْرَ وَ إِذَا مَضَى مِنْهُ ذِرَاعَانِ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ قَالَ أَ تَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذِّرَاعُ وَ الذِّرَاعَانِ قُلْتُ لِمَ جُعِلَ ذَلِكَ قَالَ لِمَكَانِ النَّافِلَهِ لَكَ أَنْ تَتَنَفَّلَ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ ذِرَاعٌ فَإِذَا بَلَغَ فَيْئُكَ ذِرَاعاً

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۳۹

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۴۸ التهذیب ج ۱ ص ۲۰۸ بزیاده فی آخره

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۳۸ و فیه عن أبی جعفر علیه السلام

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۴۵ الکافی ج ۱ ص ۷۶

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۵۰ التهذیب ج ۱ ص ۱۳۹

بَدَأْتَ بِالْفَرِیضَهِ وَ تَرَکْتَ النَّافِلَهَ وَ إِذَا بَلَغَ فَیْئُکَ ذِرَاعَیْنِ بَدَأْتَ بِالْفَرِیضَهِ وَ تَرَکْتَ النَّافِلَهَ

[۶۵۴](۱) ۹-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لِأَبِی بَصِیرٍ مَا خَدَعُوکَ فِیهِ مِنْ شَیْءٍ فَلَا یَخْدَعُونَکَ فِی الْعَصْرِ صَلِّهَا وَ الشَّمْسُ بَیْضَاءُ نَقِیَّهٌ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم قَالَ الْمَوْتُورُ أَهْلُهُ وَ مَالُهُ مَنْ ضَیَّعَ صَلَاهَ الْعَصْرِ قِیلَ وَ مَا الْمَوْتُورُ أَهْلُهُ وَ مَالُهُ قَالَ لَا یَکُونُ لَهُ أَهْلٌ وَ لَا مَالٌ فِی الْجَنَّهِ قِیلَ وَ مَا تَضْیِیعُهَا قَالَ یَدَعُهَا وَ اللَّهِ حَتَّی تَصْفَرَّ أَوْ تَغِیبَ الشَّمْسُ.

[۶۵۵](۲) ۱۰-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَ الْقُرْصُ.

[۶۵۶](۳) ۱۱-وَ قَالَ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی الْمَغْرِبِ إِنَّا رُبَّمَا صَلَّیْنَا وَ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ تَکُونَ الشَّمْسُ خَلْفَ الْجَبَلِ أَوْ قَدْ سَتَرَنَا مِنْهَا الْجَبَلُ فَقَالَ لِی لَیْسَ عَلَیْکَ صُعُودُ الْجَبَلِ.

وَ وَقْتُ الْمَغْرِبِ لِمَنْ کَانَ فِی طَلَبِ الْمَنْزِلِ فِی سَفَرٍ إِلَی رُبُعِ اللَّیْلِ وَ الْمُفِیضِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَی جَمْعٍ کَذَلِکَ.

[۶۵۷](۴) ۱۲-وَ رَوَی بَکْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ عَنْ وَقْتِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یَقُولُ فِی کِتَابِهِ لِإِبْرَاهِیمَ علیه السلام فَلَمَّا جَنَّ عَلَیْهِ اللَّیْلُ رَأی کَوْکَباً قالَ هذا رَبِّی فَهَذَا أَوَّلُ الْوَقْتِ وَ آخِرُ ذَلِکَ غَیْبُوبَهُ الشَّفَقِ فَأَوَّلُ وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ ذَهَابُ الْحُمْرَهِ وَ آخِرُ وَقْتِهَا إِلَی غَسَقِ اللَّیْلِ یَعْنِی نِصْفَ اللَّیْلِ، وَ فِی رِوَایَهِ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ وَقْتُ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ إِلَی ثُلُثِ اللَّیْلِ وَ کَأَنَّ الثُّلُثَ هُوَ الْأَوْسَطُ وَ النِّصْفَ هُوَ آخِرُ الْوَقْتِ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۰۹ و أخرج ذیل حدیث

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۰ و هو صدر حدیث

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۶۶ التهذیب ج ۱ ص ۱۴۵

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۶۴ التهذیب ج ۱ ص ۱۴۲

[۶۵۸] ۱۳-وَ رُوِیَ فِیمَنْ نَامَ عَنِ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ إِلَی نِصْفِ اللَّیْلِ أَنَّهُ یَقْضِی وَ یُصْبِحُ صَائِماً عُقُوبَهً وَ إِنَّمَا وَجَبَ ذَلِکَ عَلَیْهِ لِنَوْمِهِ عَنْهَا إِلَی نِصْفِ اللَّیْلِ.

[۶۵۹] ۱۴-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی الْخَثْعَمِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم یُصَلِّی الْمَغْرِبَ وَ یُصَلِّی مَعَهُ حَیٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ یُقَالُ لَهُمْ بَنُو سَلَمَهَ مَنَازِلُهُمْ عَلَی نِصْفِ مِیلٍ فَیُصَلُّونَ مَعَهُ ثُمَّ یَنْصَرِفُونَ إِلَی مَنَازِلِهِمْ وَ هُمْ یَرَوْنَ مَوَاضِعَ سِهَامِهِمْ.

[۶۶۰](۱) ۱۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ طَلَباً لِفَضْلِهَا وَ قِیلَ لَهُ إِنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ یُؤَخِّرُونَ الْمَغْرِبَ حَتَّی تَشْتَبِکُ النُّجُومُ فَقَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ عَدُوِّ اللَّهِ أَبِی الْخَطَّابِ

[۶۶۱](۲) ۱۶-وَ قَالَ أَبُو أُسَامَهَ زَیْدٌ الشَّحَّامُ صَعِدْتُ مَرَّهً جَبَلَ أَبِی قُبَیْسٍ وَ النَّاسُ یُصَلُّونَ الْمَغْرِبَ فَرَأَیْتُ الشَّمْسَ لَمْ تَغِبْ إِنَّمَا تَوَارَتْ خَلْفَ الْجَبَلِ عَنِ النَّاسِ فَلَقِیتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِکَ فَقَالَ لِی وَ لِمَ فَعَلْتَ ذَلِکَ بِئْسَ مَا صَنَعْتَ إِنَّمَا تُصَلِّیهَا إِذَا لَمْ تَرَهَا خَلْفَ الْجَبَلِ غَابَتْ أَوْ غَارَتْ مَا لَمْ یَتَجَلَّلْهَا سَحَابٌ أَوْ ظُلْمَهٌ تُظِلُّهَا فَإِنَّمَا عَلَیْکَ مَشْرِقُکَ وَ مَغْرِبُکَ وَ لَیْسَ عَلَی النَّاسِ أَنْ یَبْحَثُوا.

[۶۶۲] ۱۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ حَلَّ الْإِفْطَارُ وَ وَجَبَتِ الصَّلَاهُ وَ إِذَا صَلَّیْتَ الْمَغْرِبَ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ إِلَی انْتِصَافِ اللَّیْلِ.

[۶۶۳] ۱۸-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَلَکٌ مُوَکَّلٌ یَقُولُ مَنْ بَاتَ عَنِ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ إِلَی نِصْفِ اللَّیْلِ فَلَا أَنَامَ اللَّهُ عَیْنَیْهِ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۴۳ و ذکر صدر الحدیث

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۶۶ التهذیب ج ۱ ص ۲۱۱

[۶۶۴] ۱۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ عَقَّبَ وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ كُتِبَتَا لَهُ فِي عِلِّيِّينَ فَإِنْ صَلَّى أَرْبَعاً كُتِبَتْ لَهُ حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ.

وَ وَقْتُ الْفَجْرِ حِينَ يَعْتَرِضُ الْفَجْرُ وَ يُضِي‌ءُ حَسَناً وَ يَتَجَلَّلُ الصُّبْحُ السَّمَاءَ وَ يَكُونُ كَالْقَبَاطِيِّ(۱) أَوْ مِثْلَ نَهَرِ سُورَاءَ(۲) وَ مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا أُثْبِتَتْ لَهُ مَرَّتَيْنِ أَثْبَتَهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَ مَنْ صَلَّاهَا فِي آخِرِ وَقْتِهَا أُثْبِتَتْ لَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً يَعْنِي أَنَّهُ تَشْهَدُهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ.

[۶۶۵] ۲۰-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَاعَةُ تَزُولُ الشَّمْسُ وَ وَقْتُهَا فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَاحِدٌ وَ هُوَ مِنَ الْمُضَيَّقِ وَ صَلَاةُ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي وَقْتِ الْأُولَى فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ.

[۶۶۶](۳) ۲۱-وَ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا صَلَّيْتَ وَ أَنْتَ تَرَى أَنَّكَ فِي وَقْتٍ وَ لَمْ يَدْخُلِ الْوَقْتُ فَدَخَلَ الْوَقْتُ وَ أَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْكَ

[۶۶۷](۴) ۲۲-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ إِذَا لَمْ تُرَ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ وَ لَا النُّجُومُ فَقَالَ تَجْتَهِدُ رَأْيَكَ وَ تَعَمَّدُ الْقِبْلَةَ بِجُهْدِكَ

[۶۶۸](۵) ۲۳-وَ رَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَّاءُ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا إِنَّهُ رُبَّمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا الْوَقْتُ فِي يَوْمِ غَيْمٍ فَقَالَ تَعْرِفُ هَذِهِ الطُّيُورَ

ص: ۱۴۳

۱- القباطی- بفتح القاف- ثياب بيض رقيقه تجلب من مصر و أحدها قبطی بضم القاف نسبه الى القبط بالكسر جبل من النصارى بمصر

۲- سورى و سوراء بلده أرض بالبل و بها نهر يقال له نهر سوراء

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۴۳ الكافی ج ۱ ص۷۹

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۵ التهذيب ج ۱ ص ۱۴۶ الكافی ج ۱ ص ۷۸

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۸ بتفاوت الكافی ج ۱ ص ۷۸

الَّتِی تَکونُ عِنْدَکُمْ بِالْعِرَاقِ یُقَالُ لَهَا الدُّیُوکُ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ إِذَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهَا وَ تَجَاوَبَتْ فَعِنْدَ ذَلِکَ فَصَلِّ.

[۶۶۹][(۱)](#) ۲۴- وَ رَوَی الْحُسَیْنُ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنِّی مُؤَذِّنٌ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ غَیْمٍ لَمْ أَعْرِفِ الْوَقْتَ فَقَالَ إِذَا صَاحَ الدِّیکُ ثَلَاثَهَ أَصْوَاتٍ وِلَاءً فَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ وَ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاهِ.

وَ مَنْ صَلَّی لِغَیْرِ الْقِبْلَهِ فِی یَوْمِ غَیْمٍ ثُمَّ عَلِمَ فَإِنْ کَانَ فِی وَقْتٍ فَلْیُعِدْ وَ إِنْ کَانَ قَدْ مَضَی الْوَقْتُ فَلَا إِعَادَهَ عَلَیْهِ وَ حَسْبُهُ اجْتِهَادُهُ

[۶۷۰] ۲۵-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَأَنْ أُصَلِّیَ بَعْدَ مَا یَمْضِی الْوَقْتُ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّیَ وَ أَنَا فِی شَکٍّ مِنَ الْوَقْتِ وَ قَبْلَ الْوَقْتِ

[۶۷۱] ۲۶-وَ رَوَی مُعَاوِیَهُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ کَانَ الْمُؤَذِّنُ یَأْتِی النَّبِیَّ ص فِی الْحَرِّ فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ فَیَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَبْرِدْ أَبْرِدْ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْکِتَابِ یَعْنِی عَجِّلْ عَجِّلْ وَ أُخِذَ ذَلِکَ مِنَ التَّبْرِیدِ

۳۳- بَابُ مَعْرِفَهِ زَوَالِ الشَّمْسِ

[۶۷۲][(۲)](#) ۱-رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ تَزُولُ الشَّمْسُ فِی النِّصْفِ مِنْ حَزِیرَانَ عَلَی نِصْفِ قَدَمٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ تَمُّوزَ عَلَی قَدَمٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ آبَ عَلَی قَدَمَیْنِ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ أَیْلُولَ عَلَی ثَلَاثَهِ أَقْدَامٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ تِشْرِینَ الْأَوَّلِ عَلَی خَمْسَهٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ تِشْرِینَ الْآخِرِ عَلَی سَبْعَهٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ کَانُونَ الْأَوَّلِ عَلَی تِسْعَهٍ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۰۸ الکافی ج ۱ ص ۷۸

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۵

وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ کَانُونَ الْآخِرِ عَلَی سَبْعَهٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ شُبَاطَ عَلَی خَمْسَهٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ آذَارَ عَلَی ثَلَاثَهٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ نَیْسَانَ عَلَی قَدَمَیْنِ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ أَیَّارَ عَلَی قَدَمٍ وَ نِصْفٍ وَ فِی النِّصْفِ مِنْ حَزِیرَانَ عَلَی نِصْفِ قَدَمٍ..

[۶۷۳](۱) ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام تِبْیَانُ زَوَالِ الشَّمْسِ أَنْ تَأْخُذَ عُوداً طُولُهُ ذِرَاعٌ وَ أَرْبَعُ أَصَابِعَ فَتَجْعَلَ أَرْبَعَ أَصَابِعَ فِی الْأَرْضِ فَإِذَا نَقَصَ الظِّلُّ حَتَّی یَبْلُغَ غَایَتَهُ ثُمَّ زَادَ فَقَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ وَ تُفَتَّحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَ تَهُبُّ الرِّیَاحُ وَ تُقْضَی الْحَوَائِجُ الْعِظَامُ.

۳۴- بَابُ رُکُودِ الشَّمْسِ

[۶۷۴] ۱-سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ رُکُودِ الشَّمْسِ فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ مَا أَصْغَرَ جُثَّتَکَ وَ أَعْضَلَ مَسْأَلَتَکَ وَ إِنَّکَ لَأَهْلٌ لِلْجَوَابِ إِنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ جَذَبَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ بَعْدَ أَنْ أَخَذَ بِکُلِّ شُعَاعٍ(۲) مِنْهَا خَمْسَهُ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِکَهِ مِنْ بَیْنِ جَاذِبٍ وَ دَافِعٍ حَتَّی إِذَا بَلَغَتِ الْجَوَّ وَ جَازَتِ الْکَوَّ قَلَبَهَا مَلَکُ النُّورِ ظَهْراً لِبَطْنٍ فَصَارَ مَا یَلِی الْأَرْضَ إِلَی السَّمَاءِ وَ بَلَغَ شُعَاعُهَا تُخُومَ الْعَرْشِ فَعِنْدَ ذَلِکَ نَادَتِ الْمَلَائِکَهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ صَاحِبَهً وَ لَا وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أُحَافِظُ عَلَی هَذَا الْکَلَامِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَقَالَ نَعَمْ حَافِظْ عَلَیْهِ کَمَا تُحَافِظُ عَلَی عَیْنِکَ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَارَتِ الْمَلَائِکَهُ مِنْ وَرَائِهَا یُسَبِّحُونَ اللَّهَ فِی فَلَکِ الْجَوِّ إِلَی أَنْ تَغِیبَ.

[۶۷۵] ۲-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الشَّمْسِ کَیْفَ تَرْکُدُ کُلَّ یَوْمٍ وَ لَا یَکُونُ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۴۱ بتفاوت فی الفاظه

۲- نسخه فی المطبوعه والمخطوطات (شعبه)

لَهَا يَوْمَ الْجُمُعَهِ رُكُودٌ قَالَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ يَوْمَ الْجُمُعَهِ أَضْيَقَ الْأَيَّامِ فَقِيلَ لَهُ وَ لِمَ جَعَلَهُ أَضْيَقَ الْأَيَّامِ قَالَ لِأَنَّهُ لَا يُعَذِّبُ الْمُشْرِكِينَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِحُرْمَتِهِ عِنْدَهُ

[۶۷۶] ۳-وَ رُوِيَ عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ الشَّمْسَ تَنْقَضُّ ثُمَّ تَرْكُدُ سَاعَهً مِنْ قَبْلِ أَنْ تَزُولَ فَقَالَ إِنَّهَا تُؤَامِرُ أَ تَزُولُ أَوْ لَا تَزُولُ.

۳۵- بَابُ مَعْرِفَهِ زَوَالِ اللَّيْلِ

[۶۷۷] ۴-سَأَلَ عُمَرُ بْنُ حَنْظَلَهَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ لَهُ زَوَالُ الشَّمْسِ نَعْرِفُهُ بِالنَّهَارِ كَيْفَ لَنَا بِاللَّيْلِ فَقَالَ لِلَّيْلِ زَوَالٌ كَزَوَالِ الشَّمْسِ قَالَ فَبِأَيِّ شَيْ ءٍ نَعْرِفُهُ قَالَ بِالنُّجُومِ إِذَا انْحَدَرَتْ

۳۶- بَابُ صَلَاهِ رَسُولِ اللَّهِ ص الَّتِي قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا

[۶۷۸] ۵-قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا يُصَلِّي مِنَ النَّهَارِ شَيْئاً حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ(۱) فَإِذَا زَالَتْ(۲) صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَ هِيَ صَلَاهُ الْأَوَّابِينَ تُفَتَّحُ فِي تِلْكَ السَّاعَهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَ يُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ وَ تَهُبُّ الرِّيَاحُ وَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ فَإِذَا فَاءَ الْفَيْ ءُ ذِرَاعاً صَلَّى الظُّهْرَ أَرْبَعاً وَ صَلَّى بَعْدَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَاوَيْنِ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ أَرْبَعاً إِذَا فَاءَ الْفَيْ ءُ ذِرَاعاً ثُمَّ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ شَيْئاً حَتَّى تَئُوبَ الشَّمْسُ فَإِذَا آبَتْ وَ هُوَ أَنْ تَغِيبَ صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثاً وَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَرْبَعاً ثُمَّ لَا يُصَلِّي شَيْئاً حَتَّى يَسْقُطَ الشَّفَقُ فَإِذَا سَقَطَ الشَّفَقُ صَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ أَوَى رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِلَى فِرَاشِهِ وَ لَمْ يُصَلِّ شَيْئاً حَتَّى يَزُولَ نِصْفُ اللَّيْلِ فَإِذَا زَالَ نِصْفُ اللَّيْلِ صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَ أَوْتَرَ فِي الرُّبُعِ الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ بِثَلَاثٍ

۱- نسخه فی ب و ج (النهار)

۲- نسخه فی ب و ج (زال)

رَكَعَاتٍ فَقَرَأَ فِيهِنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ يَفْصِلُ بَيْنَ الثَّلَاثِ بِتَسْلِيمِهِ وَ يَتَكَلَّمُ وَ يَأْمُرُ بِالْحَاجَةِ وَ لَا يَخْرُجُ مِنْ مُصَلَّاهُ حَتَّى يُصَلِّيَ الثَّالِثَةَ الَّتِي يُوتِرُ فِيهَا وَ يَقْنُتُ فِيهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ قُبَيْلَ الْفَجْرِ وَ عِنْدَهُ وَ بُعَيْدَهُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الصُّبْحِ وَ هُوَ الْفَجْرُ إِذَا اعْتَرَضَ الْفَجْرُ وَ أَضَاءَ حَسَناً فَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ص الَّتِي قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهَا.

۳۷- بَابُ فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَ حُرْمَتِهَا وَ ثَوَابِ مَنْ صَلَّى فِيهَا

[۶۷۹](۱) ۱-رَوَى خَالِدُ بْنُ مَادٍّ الْقَلَانِسِيُّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَكَّةُ حَرَمُ اللَّهِ وَ حَرَمُ رَسُولِهِ وَ حَرَمُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَ الصَّلَاةُ فِيهَا بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ وَ الدِّرْهَمُ فِيهَا بِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ الْمَدِينَةُ حَرَمُ اللَّهِ وَ حَرَمُ رَسُولِهِ وَ حَرَمُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام الصَّلَاةُ فِيهَا بِعَشَرَةِ آلَافِ صَلَاةٍ وَ الدِّرْهَمُ فِيهَا بِعَشَرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ الْكُوفَةُ حَرَمُ اللَّهِ وَ حَرَمُ رَسُولِهِ وَ حَرَمُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَ الصَّلَاةُ فِيهَا بِأَلْفِ صَلَاةٍ وَ سَكَتَ عَنِ الدِّرْهَمِ.

[۶۸۰] ۲-وَ رَوَى أَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ صَلَاةً مَكْتُوبَةً قَبِلَ اللَّهُ بِهَا مِنْهُ كُلَّ صَلَاةٍ صَلَّاهَا مُنْذُ يَوْمَ وَجَبَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ كُلَّ صَلَاةٍ يُصَلِّيهَا إِلَى أَنْ يَمُوتَ.

[۶۸۱](۲) ۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي

[۶۸۲](۳) ۴-و سَأَلَ عَبْدُ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَمْ كَانَ طُولُ . ص

۱- -التهذيب ج ۲ ص ۱۱ الكافی ج ۱ ص ۳۲۶

۲- -التهذيب ج ۲ ص ۵

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۷ الكافی ج ۳۱۷

مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ كَانَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَ سِتَّمِائَةِ ذِرَاعٍ مُكَسَّرَةً(۱)

[۶۸۳] ۵-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لِأَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ الْمَسَاجِدُ الْأَرْبَعَةُ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَ مَسْجِدُ الرَّسُولِ ص وَ مَسْجِدُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ مَسْجِدُ الْكُوفَةِ يَا أَبَا حَمْزَةَ الْفَرِيضَةُ فِيهَا تَعْدِلُ حَجَّةً وَ النَّافِلَةُ تَعْدِلُ عُمْرَةً.

[۶۸۴](۲) ۶-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنْ قَبْرِ فَاطِمَةَ علیه السلام فَقَالَ دُفِنَتْ فِی بَيْتِهَا فَلَمَّا زَادَتْ بَنُو أُمَيَّةَ فِی الْمَسْجِدِ صَارَتْ فِی الْمَسْجِدِ.

[۶۸۵] ۷-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ أَتَى مَسْجِدِی مَسْجِدَ قُبَا فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ رَجَعَ بِعُمْرَةٍ.

[۶۸۶] ۸- وَ كَانَ علیه السلام يَأْتِيهِ فَيُصَلِّی فِيهِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَةٍ.

[۶۸۷](۳) ۹- وَ يُسْتَحَبُّ إِتْيَانُ الْمَسَاجِدِ بِالْمَدِينَةِ (قال الصادق لا تدع اتيان المشاهد كلها)(۴) مَسْجِدِ قُبَا فَإِنَّهُ الْمَسْجِدُ الَّذِی أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ وَ مَشْرَبَةِ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ وَ مَسْجِدِ الْفَضِيخِ وَ قُبُورِ الشُّهَدَاءِ بِأُحُدٍ وَ مَسْجِدِ الْأَحْزَابِ وَ هُوَ مَسْجِدُ الْفَتْحِ.

وَ يُسْتَحَبُّ الصَّلَاةُ فِی مَسْجِدِ الْغَدِيرِ فِی مَيْسَرَةِ الْمَسْجِدِ فَإِنَّ ذَلِكَ مَوْضِعُ قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ص حَيْثُ قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ. وَ أَمَّا الْجَانِبُ الْآخَرُ فَذَلِكَ مَوْضِعُ فُسْطَاطِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ لَمَّا رَأَوْهُ رَافِعاً يَدَهُ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ انْظُرُوا إِلَى عَيْنَيْهِ تَدُورَانِ كَأَنَّهُمَا عَيْنَا مَجْنُونٍ فَنَزَلَ

۱- قال فی المغرب الذراع المكسر ست قبضات و إنما وصفت بذلك لانها نقصت عن ذراع الملك بقبضه و هو بعض الا كاسره و كانت ذراعه سبع قضات

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۶

۳- -التهذيب ج ۲ ص ۶ الكافی ج ۱ ص ۳۱۸ بزياده فی آخره فيهما

۴- زياده من الكافی والتهذيب

جَبْرَئِيلُ عليه السلام بِهَذِهِ الْآيَهِ وَ إِنْ يَكادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَ يَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ وَ ما هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعالَمِينَ.

[۶۸۸](۱) ۱۰-أَخْبَرَ الصَّادِقُ عليه السلام بِذَلِكَ حَسَّانَ الْجَمَّالَ لَمَّا حَمَلَهُ مِنَ الْمَدِينَهِ إِلَى مَكَّهَ فَقَالَ لَهُ يَا حَسَّانُ لَوْ لَا أَنَّكَ جَمَّالِي مَا حَدَّثْتُكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[۶۸۹] ۱۱-وَ أَمَّا مَسْجِدُ الْخَيْفِ بِمِنًى فَإِنَّهُ رَوَى جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ سَبْعُمِائَهِ نَبِيٍّ.

[۶۹۰] ۱۲-وَ رَوَى أَبُو حَمْزَهَ الثُّمَالِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ بِمِنًى مِائَهَ رَكْعَهٍ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ عَدَلَتْ عِبَادَهَ سَبْعِينَ عَاماً وَ مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِيهِ مِائَهَ تَسْبِيحَهٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كَأَجْرِ عِتْقِ رَقَبَهٍ وَ مَنْ هَلَّلَ اللَّهَ فِيهِ مِائَهَ تَهْلِيلَهٍ عَدَلَتْ أَجْرَ إِحْيَاءِ نَسَمَهٍ وَ مَنْ حَمَّدَ اللَّهَ فِيهِ مِائَهَ تَحْمِيدَهٍ عَدَلَتْ أَجْرَ خَرَاجِ الْعِرَاقَيْنِ يُتَصَدَّقُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

[۶۹۱](۲) ۱۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام كَانَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ص عَلَى عَهْدِهِ عِنْدَ الْمَنَارَهِ الَّتِي فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ وَ فَوْقَهَا إِلَى الْقِبْلَهِ نَحْواً مِنْ ثَلَاثِينَ ذِرَاعاً وَ عَنْ يَمِينِهَا وَ عَنْ يَسَارِهَا وَ خَلْفِهَا نَحْوٌ مِنْ ذَلِكَ فَتَحَرَّ ذَلِكَ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَكُونَ مُصَلَّاكَ فِيهِ فَافْعَلْ فَإِنَّهُ صَلَّى فِيهِ أَلْفُ نَبِيٍّ وَ إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَيْفَ لِأَنَّهُ مُرْتَفِعٌ عَنِ الْوَادِي وَ مَا ارْتَفَعَ عَنْهُ يُسَمَّى خَيْفاً.

[۶۹۲](۳) ۱۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام حَدُّ مَسْجِدِ الْكُوفَهِ آخِرُ السَّرَّاجِينَ خَطَّهُ آدَمُ عليه السلام وَ أَنَا أَكْرَهُ أَنْ أَدْخُلَهُ رَاكِباً قِيلَ لَهُ فَمَنْ غَيَّرَهُ عَنْ خِطَّتِهِ قَالَ أَمَّا أَوَّلُ ذَلِكَ فَالطُّوفَانُ فِي زَمَنِ نُوحٍ عليه السلام ثُمَّ غَيَّرَهُ أَصْحَابُ كِسْرَى وَ النُّعْمَانِ ثُمَّ غَيَّرَهُ زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۸

۲- -الكافى ج ۱ ص ۳۰۷

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۶

[۶۹۳] ۱۵-وَ قَالَ علیه السلام كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى دَيْرَانِيٍّ فِي مَسْجِدِ الْكَوفَهِ فِي دَيْرٍ لَهُ فِيمَا بَيْنَ الزَّاوِيَهِ وَ الْمِنْبَرِ فِيهِ سَبْعُ نَخَلَاتٍ وَ هُوَ مُشْرِفٌ مِنْ دَيْرِهِ عَلَى نُوحٍ يُكَلِّمُهُ

[۶۹۴] ۱۶-وَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ نِعْمَ الْمَسْجِدُ مَسْجِدُ الْكُوفَهِ صَلَّى فِيهِ أَلْفُ نَبِيٍّ وَ أَلْفُ وَصِيٍّ وَ مِنْهُ فَارَ التَّنُّورُ وَ فِيهِ نُجِرَتِ السَّفِينَهُ مَيْمَنَتُهُ رِضْوَانُ اللَّهِ وَ وَسَطُهُ رَوْضَهٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّهِ وَ مَيْسَرَتُهُ مَكْرٌ يَعْنِي مَنَازِلَ الشَّيَاطِينِ.

[۶۹۵] ۱۷-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَهِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَسْجِدِ الْكُوفَهِ.

[۶۹۶] ۱۸-وَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَمَّا أُسْرِيَ بِي مَرَرْتُ بِمَوْضِعِ مَسْجِدِ الْكُوفَهِ وَ أَنَا عَلَى الْبُرَاقِ وَ مَعِي جَبْرَئِيلُ علیه السلام فَقَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ انْزِلْ فَصَلِّ فِي هَذَا الْمَكَانِ قَالَ فَنَزَلْتُ فَصَلَّيْتُ فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ أَيُّ شَيْءٍ هَذَا الْمَوْضِعُ قَالَ يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ كُوفَانُ وَ هَذَا مَسْجِدُهَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُهَا عِشْرِينَ مَرَّهً خَرَاباً وَ عِشْرِينَ مَرَّهً عُمْرَاناً بَيْنَ كُلِّ مَرَّتَيْنِ خَمْسُمِائَهِ سَنَهٍ.

[۶۹۷] ۱۹-وَ رُوِيَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ ذَاتَ يَوْمٍ حَوْلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام فِي مَسْجِدِ الْكُوفَهِ إِذْ قَالَ يَا أَهْلَ الْكُوفَهِ لَقَدْ حَبَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِمَا لَمْ يَحْبُ بِهِ أَحَداً مِنْ فَضْلِ مُصَلَّاكُمْ بَيْتِ آدَمَ وَ بَيْتِ نُوحٍ وَ بَيْتِ إِدْرِيسَ وَ مُصَلَّى إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ وَ مُصَلَّى أَخِي الْخَضِرِ علیه السلام وَ مُصَلَّايَ وَ إِنَّ مَسْجِدَكُمْ هَذَا لَأَحَدُ الْأَرْبَعَهِ الْمَسَاجِدِ الَّتِي اخْتَارَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَهْلِهَا وَ كَأَنِّي بِهِ قَدْ أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ فِي ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ يَتَشَبَّهُ بِالْمُحْرِمِ وَ يَشْفَعُ لِأَهْلِهِ وَ لِمَنْ يُصَلِّي فِيهِ فَلَا تُرَدُّ شَفَاعَتُهُ وَ لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يُنْصَبَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ فِيهِ وَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ زَمَانٌ يَكُونُ مُصَلَّى الْمَهْدِيِّ مِنْ وُلْدِي وَ مُصَلَّى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ إِلَّا كَانَ بِهِ أَوْ حَنَّ قَلْبُهُ إِلَيْهِ فَلَا تَهْجُرُوهُ وَ تَقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالصَّلَاهِ فِيهِ

وَ ارْغَبُوا إِلَيْهِ فِی قَضَاءِ حَوَائِجِكُمْ فَلَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِيهِ مِنَ الْبَرَكَهِ لَأَتَوْهُ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ وَ لَوْ حَبْواً(۱) عَلَى الثَّلْجِ.

[۶۹۸] ۲۰-وَ أَمَّا مَسْجِدُ السَّهْلَهِ فَقَدْ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَوِ اسْتَجَارَ عَمِّی زَيْدٌ بِهِ لَأَجَارَهُ اللَّهُ سَنَهً ذَلِكَ مَوْضِعُ بَيْتِ إِدْرِيسَ علیه السلام الَّذِی كَانَ يَخِيطُ فِيهِ وَ هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِی خَرَجَ مِنْهُ إِبْرَاهِيمُ علیه السلام إِلَى الْعَمَالِقَهِ وَ هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِی خَرَجَ مِنْهُ دَاوُدُ إِلَى جَالُوتَ وَ تَحْتَهُ صَخْرَهٌ خَضْرَاءُ فِيهَا صُورَهُ وَجْهِ كُلِّ شیء(۲) خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ تَحْتِهِ أُخِذَتْ طِينَهُ كُلِّ شیء(۳) وَ هُوَ مَوْضِعُ الرَّاكِبِ فَقِيلَ لَهُ وَ مَا الرَّاكِبُ قَالَ الْخَضِرُ علیه السلام

وَ أَمَّا مَسْجِدُ بَرَاثَا بِبَغْدَادَ فَصَلَّى فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام لَمَّا رَجَعَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ.

[۶۹۹](۴) ۲۱-وَ رُوِیَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِیِّ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى بِنَا عَلِیٌّ علیه السلام بِبَرَاثَا بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنْ قِتَالِ الشُّرَاهِ وَ نَحْنُ زُهَاءُ مِائَهِ أَلْفِ رَجُلٍ فَنَزَلَ نَصْرَانِیٌّ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَالَ مَنْ عَمِيدُ هَذَا الْجَيْشِ فَقُلْنَا هَذَا فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا سَيِّدِی أَنْتَ نَبِیٌّ فَقَالَ لَا النَّبِیُّ سَيِّدِی قَدْ مَاتَ قَالَ فَأَنْتَ وَصِیُّ نَبِیٍّ قَالَ نَعَمْ ثُمَّ قَالَ لَهُ اجْلِسْ كَيْفَ سَأَلْتَ عَنْ هَذَا قَالَ أَنَا بَنَيْتُ هَذِهِ الصَّوْمَعَهَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ وَ هُوَ بَرَاثَا وَ قَرَأْتُ فِی الْكُتُبِ الْمُنْزَلَهِ أَنَّهُ لَا يُصَلِّی فِی هَذَا الْمَوْضِعِ بِهَذَا الْجَمْعِ إِلَّا نَبِیٌّ أَوْ وَصِیُّ نَبِیٍّ وَ قَدْ جِئْتُ أُسْلِمُ فَأَسْلَمَ وَ خَرَجَ مَعَنَا إِلَى الْكُوفَهِ فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ علیه السلام فَمَنْ صَلَّى هَاهُنَا قَالَ صَلَّى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ علیه السلام وَ أُمُّهُ فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ علیه السلام أَ فَأُخْبِرُكَ مَنْ صَلَّى هَاهُنَا قَالَ نَعَمْ قَالَ الْخَلِيلُ ع.

۱- حبوأ: الحبو الزحف على اليدين والبطن

۲- نسخه فی الجميع (نبی)

۳- نسخه فی الجميع (نبی)

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۸

[۷۰۰](۱) ۲۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ تَنَخَّعَ(۲) فِی الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَدَّهَا فِی جَوْفِهِ لَمْ تَمُرَّ بِدَاءٍ إِلَّا أَبْرَأَتْهُ

[۷۰۱](۳) ۲۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ کَنَسَ الْمَسْجِدَ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ فَأَخْرَجَ مِنْهُ مِنَ التُّرَابِ مَا یُذَرُّ فِی الْعَیْنِ غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَی لَهُ

[۷۰۲](۴) ۲۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ مَشَی إِلَی الْمَسْجِدِ لَمْ یَضَعْ رِجْلَیْهِ عَلَی رَطْبٍ وَ لَا یَابِسٍ إِلَّا یُسَبِّحُ لَهُ إِلَی الْأَرَضِینَ السَّابِعَهِ

وَ قَدْ أَخْرَجْتُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ مُسْنَدَهً وَ مَا رَوَیْتُ فِی مَعْنَاهَا فِی کِتَابِ فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَ حُرْمَتِهَا وَ مَا جَاءَ فِیهَا

[۷۰۳](۵) ۲۵-وَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام صَلَاهٌ فِی بَیْتِ الْمَقْدِسِ تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاهٍ وَ صَلَاهٌ فِی الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ تَعْدِلُ مِائَهَ أَلْفِ صَلَاهٍ وَ صَلَاهٌ فِی مَسْجِدِ الْقَبِیلَهِ تَعْدِلُ خَمْساً وَ عِشْرِینَ صَلَاهً وَ صَلَاهٌ فِی مَسْجِدِ السُّوقِ تَعْدِلُ اثْنَتَیْ عَشْرَهَ صَلَاهً وَ صَلَاهُ الرَّجُلِ فِی بَیْتِهِ تَعْدِلُ صَلَاهً وَاحِدَهً.

[۷۰۴] ۲۶-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَنْ بَنَی مَسْجِداً کَمَفْحَصِ(۶) قَطَاهٍ بَنَی اللَّهُ لَهُ بَیْتاً فِی الْجَنَّهِ

[۷۰۵](۷) ۲۷-وَ قَالَ أَبُو عُبَیْدَهَ الْحَذَّاءُ وَ مَرَّ بِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ أَنَا بَیْنَ مَکَّهَ وَ الْمَدِینَهِ أَضَعُ الْأَحْجَارَ فَقُلْتُ هَذَا مِنْ ذَاکَ فَقَالَ نَعَمْ

[۷۰۶](۸) ۲۸-وَ سَأَلَ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِیٍّ الْحَلَبِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْمَسَاجِدِ الْمُظَلَّلَهِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۵

۲- نسخه بجمیع (تنخم)

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۵

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۵

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۵

۶- مفحص قضاه: القضاه طائر فی حجم الحمام له طوق یشبه الفاخته والقماری

۷- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۸ الکافی ج ۱ ص ۱۰۲ بزیاده فی آخره

۸- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۵ الکافی ج ۱ ص ۱۰۳ بتفاوت فی آخره

يُكْرَهُ الْقِيَامُ فِيهَا قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لَا تَضُرُّكُمُ الصَّلَاةُ فِيهَا.

[۷۰۷] ۲۹-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ قَائِمُنَا سُقُوفُ الْمَسَاجِدِ فَيُكَسِّرُهَا وَ يَأْمُرُ بِهَا فَيُجْعَلُ عَرِيشاً كَعَرِيشِ مُوسَى

[۷۰۸](۱) ۳۰-وَ كَانَ عَلِيٌّ علیه السلام إِذَا رَأَى الْمَحَارِيبَ فِي الْمَسَاجِدِ كَسَّرَهَا وَ يَقُولُ كَأَنَّهَا مَذَابِحُ الْيَهُودِ

[۷۰۹](۲) ۳۱-وَ رَأَى عَلِيٌّ علیه السلام مَسْجِداً بِالْكُوفَةِ قَدْ شُرِّفَ قَالَ كَأَنَّهُ بِيعَةٌ إِنَّ الْمَسَاجِدَ لَا تُشَرَّفُ تُبْنَى جُمّاً(۳)

[۷۱۰] ۳۲-وَ سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ علیه السلام عَنِ الطِّينِ فِيهِ التِّبْنُ يُطَيَّنُ بِهِ الْمَسْجِدُ أَوِ الْبَيْتُ الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ

[۷۱۱] ۳۳-وَ سُئِلَ عَنْ بَيْتٍ قَدْ كَانَ الْجِصُّ يُطْبَخُ بِالْعَذِرَةِ أَ يَصْلُحُ أَنْ يُجَصَّصَ بِهِ الْمَسْجِدُ فَقَالَ لَا بَأْسَ

[۷۱۲] ۳۴-وَ سُئِلَ عَنْ بَيْتٍ قَدْ كَانَ حَشّاً زَمَاناً هَلْ يَصْلُحُ أَنْ يُجْعَلَ مَسْجِداً فَقَالَ إِذَا نُظِّفَ وَ أُصْلِحَ فَلَا بَأْسَ

[۷۱۳](۴) ۳۵-وَ سَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي مَسْجِدٍ يَكُونُ فِي الدَّارِ فَيَبْدُو لِأَهْلِهِ أَنْ يَتَوَسَّعُوا بِطَائِفَةٍ مِنْهُ أَوْ يُحَوِّلُوهُ عَنْ مَكَانِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ قَالَ فَقُلْتُ فَيَصْلُحُ الْمَكَانُ الَّذِي كَانَ حَشّاً زَمَاناً أَنْ يُنَظَّفَ وَ يُتَّخَذَ مَسْجِداً قَالَ نَعَمْ إِذَا أُلْقِيَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ مَا يُوَارِيهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُنَظِّفُهُ وَ يُطَهِّرُهُ.

[۷۱۴](۵) ۳۶-وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَقُولُ مَنِ اخْتَلَفَ إِلَى الْمَسَاجِدِ أَصَابَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۵

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۵

۳- الجم: بناء جم اى لا شرف له والمراد لا تشرف جدرانها

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۷

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۴

إِحْدَى الثَّمَانِ أَخاً مُسْتَفَاداً فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْ عِلْماً مُسْتَطْرَفاً أَوْ آيَةً مُحْكَمَةً أَوْ رَحْمَةً مُنْتَظَرَةً أَوْ كَلِمَةً تَرُدُّهُ .عَنْ رَدًى أَوْ يَسْمَعُ كَلِمَةً تَدُلُّهُ عَلَى هُدًى أَوْ يَتْرُكُ ذَنْباً خَشْيَةً أَوْ حَيَاءً

[۷۱۵] ۳۷-وَ سَمِعَ النَّبِيُّ ص رَجُلًا يُنْشِدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ قُولُوا لَهُ لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ ضَالَّتَكَ فَإِنَّهَا لِغَيْرِ هَذَا بُنِيَتْ

[۷۱۶](۱) ۳۸-وَ قَالَ علیه السلام جَنِّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَ مَجَانِينَكُمْ وَ رَفْعَ أَصْوَاتِكُمْ وَ شِرَاءَكُمْ وَ بَيْعَكُمْ وَ الضَّالَّةَ وَ الْحُدُودَ وَ الْأَحْكَامَ

وَ يَنْبَغِي أَنْ تُجَنَّبَ الْمَسَاجِدُ إِنْشَادَ الشِّعْرِ فِيهَا وَ جُلُوسَ الْمُعَلِّمِ لِلتَّأْدِيبِ فِيهَا وَ جُلُوسَ الْخَيَّاطِ فِيهَا لِلْخِيَاطَهِ

[۷۱۷](۲) ۳۹-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ أَسْرَجَ فِي مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ سِرَاجاً لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ وَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ مَا دَامَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ضَوْءٌ مِنَ السِّرَاجِ

[۷۱۸](۳) ۴۰-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا أَخْرَجَ أَحَدُكُمُ الْحَصَاةَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلْيَرُدَّهَا فِي مَكَانِهَا أَوْ فِي مَسْجِدٍ آخَرَ فَإِنَّهَا تُسَبِّحُ.

وَ لَا يَجُوزُ لِلْحَائِضِ وَ الْجُنُبِ أَنْ يَدْخُلَا الْمَسْجِدَ إِلَّا مُجْتَازَيْنِ.

[۷۱۹](۴) ۴۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام خَيْرُ مَسَاجِدِ نِسَائِكُمُ الْبُيُوتُ

[۷۲۰] ۴۲-وَ سُئِلَ عَنِ الْوُقُوفِ عَلَى الْمَسَاجِدِ فَقَالَ لَا يَجُوزُ فَإِنَّ الْمَجُوسَ أَوْقَفُوا عَلَى بُيُوتِ النَّارِ

[۷۲۱] ۴۳-وَ رُوِيَ أَنَّ فِي التَّوْرَاةِ مَكْتُوباً أَنَّ بُيُوتِي فِي الْأَرْضِ الْمَسَاجِدُ فَطُوبَى لِعَبْدٍ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۴

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۷

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۶

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۵

تَطَهَّرَ فِی بَیْتِهِ ثُمَّ زَارَنِی فِی بَیْتِی أَلَا إِنَّ عَلَی الْمَزُورِ کَرَامَهَ الزَّائِرِ أَلَا بَشِّرِ الْمَشَّاءِینَ فِی الظُّلُمَاتِ إِلَی الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ السَّاطِعِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

[۷۲۲] ۴۴-وَ رُوِیَ أَنَّ الْبُیُوتَ الَّتِی یُصَلَّی فِیهَا بِاللَّیْلِ یُضِیءُ نُورُهَا لِأَهْلِ السَّمَاءِ کَمَا یُضِیءُ نُورُ الْکَوَاکِبِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ

[۷۲۳](۱) ۴۵-وَ رُوِیَ أَنَّ عَلِیّاً علیه السلام مَرَّ عَلَی مَنَارَهٍ طَوِیلَهٍ فَأَمَرَ بِهَدْمِهَا ثُمَّ قَالَ لَا تُرْفَعُ الْمَنَارَهُ إِلَّا مَعَ سَطْحِ الْمَسْجِدِ

وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی لَیُرِیدُ عَذَابَ أَهْلِ الْأَرْضِ جَمِیعاً حَتَّی لَا یُحَاشِیَ مِنْهُمْ أَحَداً فَإِذَا نَظَرَ إِلَی الشِّیبِ نَاقِلِی أَقْدَامِهِمْ إِلَی الصَّلَوَاتِ وَ الْوِلْدَانِ یَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَأَخَّرَ ذَلِکَ عَنْهُمْ

وَ مَنْ أَرَادَ دُخُولَ الْمَسْجِدِ فَلْیَدْخُلْ عَلَی سُکُونٍ وَ وَقَارٍ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ بُیُوتُ اللَّهِ وَ أَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَیْهِ وَ أَحَبُّهُمْ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَجُلًا أَوَّلُهُمْ دُخُولًا وَ آخِرُهُمْ خُرُوجاً وَ مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْیُدْخِلْ رِجْلَهُ الْیُمْنَی قَبْلَ الْیُسْرَی وَ لْیَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ أَیُّهَا النَّبِیُّ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ افْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِکَ وَ اجْعَلْنَا مِنْ عُمَّارِ مَسَاجِدِکَ جَلَّ ثَنَاءُ وَجْهِکَ وَ إِذَا خَرَجَ فَلْیُخْرِجْ رِجْلَهُ الْیُسْرَی قَبْلَ الْیُمْنَی وَ لْیَقُلْ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ افْتَحْ لَنَا بَابَ رَحْمَتِکَ

۳۸- بَابُ الْمَوَاضِعِ الَّتِی تَجُوزُ الصَّلَاهُ فِیهَا وَ الْمَوَاضِعِ الَّتِی لَا تَجُوزُ فِیهَا

[۷۲۴] ۱-قَالَ النَّبِیُّ ص أُعْطِیتُ خَمْساً لَمْ یُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلِی جُعِلَتْ لِیَ الْأَرْضُ مَسْجِداً وَ طَهُوراً وَ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَ أُحِلَّ لِیَ الْمَغْنَمُ وَ أُعْطِیتُ جَوَامِعَ الْکَلِمِ وَ أُعْطِیتُ الشَّفَاعَهَ

وَ تَجُوزُ الصَّلَاهُ فِی الْأَرْضِ کُلِّهَا إِلَّا فِی الْمَوَاضِعِ الَّتِی خُصَّتْ بِالنَّهْیِ عَنِ الصَّلَاهِ فِیهَا

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۶

[۷۲۵] ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام عَشَرَهُ مَوَاضِعَ لَا یُصَلَّی فِیهَا الطِّینُ وَ الْمَاءُ وَ الْحَمَّامُ وَ الْقُبُورُ وَ مَسَانُّ(۱) الطَّرِیقِ وَ قُرَی النَّمْلِ وَ مَعَاطِنُ(۲) الْإِبِلِ وَ مَجْرَی الْمَاءِ وَ السَّبَخَهُ(۳) وَ الثَّلْجُ

[۷۲۶](۴) ۳-وَ رُوِیَ أَنَّهُ لَا یُصَلَّی فِی الْبَیْدَاءِ(۵) وَ لَا ذَاتِ الصَّلَاصِلِ(۶) وَ لَا فِی وَادِی الشُّقْرَهِ(۷) وَ لَا فِی وَادِی ضَجْنَانَ(۸)

فَإِذَا حَصَلَ الرَّجُلُ فِی الطِّینِ أَوِ الْمَاءِ وَ قَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاهِ وَ لَمْ یُمْکِنْهُ الْخُرُوجُ مِنْهُ صَلَّی إِیمَاءً وَ یَکُونُ سُجُودُهُ أَخْفَضَ مِنْ رُکُوعِهِ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ فِی مَسْلَخِ الْحَمَّامِ وَ إِنَّمَا یُکْرَهُ فِی الْحَمَّامِ لِأَنَّهُ مَأْوَی الشَّیَاطِینِ.

[۷۲۷] ۴-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِی بَیْتِ الْحَمَّامِ فَقَالَ إِذَا کَانَ الْمَوْضِعُ نَظِیفاً فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ یَعْنِی الْمَسْلَخَ.

وَ أَمَّا الْقُبُورُ فَلَا یَجُوزُ أَنْ تُتَّخَذَ قِبْلَهً وَ لَا مَسْجِداً وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ بَیْنَ خَلَلِهَا مَا لَمْ یُتَّخَذْ شَیْ ءٌ مِنْهَا قِبْلَهً وَ الْمُسْتَحَبُّ أَنْ یَکُونَ بَیْنَ الْمُصَلِّی وَ بَیْنَ الْقُبُورِ عَشَرَهُ أَذْرُعٍ مِنْ کُلِّ جَانِبٍ وَ أَمَّا مَسَانُّ الطَّرِیقِ فَلَا یَجُوزُ الصَّلَاهُ فِیهَا وَ لَا عَلَی الْجَوَادِّ فَأَمَّا عَلَی الظَّوَاهِرِ الَّتِی بَیْنَ الْجَوَادِّ فَلَا بَأْسَ.

[۷۲۸](۹) ۵-وَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام کُلُّ طَرِیقٍ یُوطَأُ وَ یُتَطَرَّقُ کَانَتْ فِیهِ جَادَّهٌ أَوْ لَمْ

۱- مسان الضریق: المسلوک منها

۲- معاطن الابل: جمع معضن کمجلس مبارکها عند الماء لتشرب علا بعد نهل

۳- السبخه: واحده السباخ ارض تعلوها الملوحه ولا تکاد تنبت شیئا

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۴ التهذیب ج ۱ ص ۱۹۸ الکافی ج ۱ ص ۱۰۸

۵- البیداء: موضع بین مکه والمدینه علی میل من ذی الحلیفه نحو مکه

۶- ذات الصلاصل: موضع خسف فی طریق مکه

۷- وادی الشقره: بضم الشین و سکون القاف موضع فی طریق مکه

۸- ضجنان: جبل بناحیه مکه

۹- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۵ التهذیب ج ۱ ص ۲۴۳ بسند آخر فی الجمع

تَكَنْ لَا يَنْبَغِی الصَّلَاهُ فِیهِ قِیلَ فَأَیْنَ یُصَلَّی قَالَ یَمْنَهً وَ یَسْرَهً.

[۷۲۹](۱) ۶-وَ سَأَلَ الْحَلَبِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِی مَرَابِضِ الْغَنَمِ فَقَالَ صَلِّ وَ لَا تُصَلِّ فِی أَعْطَانِ الْإِبِلِ إِلَّا أَنْ تَخَافَ عَلَی مَتَاعِکَ الضَّیْعَهَ فَاکْنُسْهُ وَ رُشَّهُ بِالْمَاءِ وَ صَلِّ فِیهِ قَالَ وَ کُرِهَ الصَّلَاهُ فِی السَّبَخَهِ إِلَّا أَنْ یَکُونَ مَکَاناً لَیِّناً تَقَعُ عَلَیْهِ الْجَبْهَهُ مُسْتَوِیَهً.

[۷۳۰](۲) و (۳) ۷-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِی بُیُوتِ الْمَجُوسِ وَ هِیَ تُرَشُّ بِالْمَاءِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ ثُمَّ قَالَ وَ رَأَیْتُهُ فِی طَرِیقِ مَکَّهَ أَحْیَاناً یَرُشُّ مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ ثُمَّ یَسْجُدُ عَلَیْهِ رَطْباً کَمَا هُوَ وَ رُبَّمَا لَمْ یَرُشَّ الْمَکَانَ الَّذِی یَرَی أَنَّهُ نَظِیفٌ.

[۷۳۱] ۸-وَ قَالَ صَالِحُ بْنُ الْحَکَمِ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِی الْبِیَعِ وَ الْکَنَائِسِ فَقَالَ صَلِّ فِیهَا قَالَ فَقُلْتُ وَ إِنْ کَانُوا یُصَلُّونَ فِیهَا أُصَلِّی فِیهَا قَالَ نَعَمْ أَ مَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ قُلْ کُلٌّ یَعْمَلُ عَلی شاکِلَتِهِ فَرَبُّکُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدی سَبِیلًا صَلِّ إِلَی الْقِبْلَهِ وَ دَعْهُمْ.

[۷۳۲](۴) ۹-وَ سَأَلَ زُرَارَهُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْبَوْلِ یَکُونُ عَلَی السَّطْحِ أَوْ فِی الْمَکَانِ الَّذِی یُصَلَّی فِیهِ فَقَالَ إِذَا جَفَّفَتْهُ الشَّمْسُ فَصَلِّ عَلَیْهِ فَهُوَ طَاهِرٌ.

[۷۳۳] ۱۰-وَ سَأَلَ عَامِرُ بْنُ نُعَیْمٍ الْقُمِّیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْمَنَازِلِ الَّتِی یَنْزِلُهَا النَّاسُ فِیهَا أَبْوَالُ الدَّوَابِّ وَ السِّرْجِینُ وَ یَدْخُلُهَا الْیَهُودُ وَ النَّصَارَی کَیْفَ نَصْنَعُ بِالصَّلَاهِ فِیهَا فَقَالَ صَلِّ عَلَی ثَوْبِکَ.

[۷۳۴](۵) ۱۱-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ مَهْزِیَارَ أَبَا الْحَسَنِ الثَّالِثَ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَصِیرُ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۹۸ الکافی ج ۱ ص ۱۰۸

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۵ التهذیب ج ۱ ص ۱۹۸ الکافی ج ۱ ص ۱۰۸

۳- الکافی ج ۱ ص ۱۰۸ و هو جزء حدیث

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۹۹

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۳ الکافی ج ۱ ص ۱۰۹

فِی الْبَیْدَاءِ فَتُدْرِکُهُ صَلَاهٌ فَرِیضَهٌ فَلَا یَخْرُجُ مِنَ الْبَیْدَاءِ حَتَّی یَخْرُجَ وَقْتُهَا کَیْفَ یَصْنَعُ بِالصَّلَاهِ وَ قَدْ نُهِیَ أَنْ یُصَلِّیَ بِالْبَیْدَاءِ فَقَالَ یُصَلِّی فِیهَا وَ یَتَجَنَّبُ قَارِعَهَ الطَّرِیقِ.

[۷۳۵] ۱۲-وَ رَوَی عَنْهُ علیه السلام أَیُّوبُ بْنُ نُوحٍ أَنَّهُ قَالَ یَتَنَحَّی عَنِ الْجَوَادِّ یَمْنَهً وَ یَسْرَهً وَ یُصَلِّی.

[۷۳۶](۱) ۱۳-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْبَیْتِ وَ الدَّارِ لَا تُصِیبُهُمَا الشَّمْسُ وَ یُصِیبُهُمَا الْبَوْلُ وَ یُغْتَسَلُ فِیهِمَا مِنَ الْجَنَابَهِ أَ یُصَلَّی فِیهِمَا إِذَا جَفَّا قَالَ نَعَمْ.

[۷۳۷] ۱۴- قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاهِ بَیْنَ الْقُبُورِ هَلْ تَصْلُحُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ

[۷۳۸](۲) ۱۵-وَ سَأَلَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَی السَّابَاطِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْبَارِیَّهِ یُبَلُّ قَصَبُهَا بِمَاءٍ قَذِرٍ هَلْ تَجُوزُ الصَّلَاهُ عَلَیْهَا فَقَالَ إِذَا جُفِّفَتْ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ عَلَیْهَا

[۷۳۹] ۱۶-وَ سَأَلَ زُرَارَهُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الشَّاذَکُونَهِ(۳) تَکُونُ عَلَیْهَا الْجَنَابَهُ أَ یُصَلَّی عَلَیْهَا فِی الْمَحْمِلِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاهِ عَلَیْهَا

[۷۴۰](۴) ۱۷-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ تُصَلِّیَ عَلَی کُلِّ التَّمَاثِیلِ إِذَا جَعَلْتَهَا تَحْتَکَ

[۷۴۱](۵) ۱۸-وَ سَأَلَ لَیْثٌ الْمُرَادِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْوَسَائِدِ تَکُونُ فِی الْبَیْتِ فِیهَا التَّمَاثِیلُ عَنْ یَمِینٍ أَوْ عَنْ شِمَالٍ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ مَا لَمْ تَکُنْ تُجَاهَ الْقِبْلَهِ وَ إِنْ کَانَ شَیْ ءٌ مِنْهَا بَیْنَ یَدَیْکَ مِمَّا یَلِی الْقِبْلَهَ فَغَطِّهِ وَ صَلِّ.

۱-

۲-

۳-الشاذ کونه: ثیاب غلاظ معربه تعمل بالیمن و الی یبعها نسب الحافظ ایو ابوب الشاذ کونی لانه کان یبیعها، و قیل هی حصیر صغیر متخذ للافتراش

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۳ التهذیب ج ۱ ص ۲۴۱

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۰

[۷۴۲](۱) ۱۹-وَ سُئِلَ عَنِ التَّمَاثِيلِ تَكُونُ فِي الْبِسَاطِ لَهَا عَيْنَانِ وَ أَنْتَ تُصَلِّي فَقَالَ إِنْ كَانَ لَهَا عَيْنٌ وَاحِدَةٌ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ لَهَا عَيْنَانِ وَ أَنْتَ تُصَلِّي فَلَا

[۷۴۳] ۲۰-وَ قَالَ علیه السلام لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ وَ أَنْتَ تَنْظُرُ إِلَى التَّصَاوِيرِ إِذَا كَانَتْ بِعَيْنٍ وَاحِدَةٍ

[۷۴۴] ۲۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا تُصَلِّ فِي دَارٍ فِيهَا كَلْبٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَلْبَ صَيْدٍ وَ أَغْلَقْتَ دُونَهُ بَاباً فَلَا بَأْسَ وَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَ لَا بَيْتاً فِيهِ تَمَاثِيلُ وَ لَا بَيْتاً فِيهِ بَوْلٌ مَجْمُوعٌ فِي آنِيَةٍ.

وَ لَا يَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي بَيْتٍ فِيهِ خَمْرٌ مَحْصُورَةٌ فِي آنِيَةٍ.

[۷۴۵] ۲۲-وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْأَرْضِ فَلْيُومِ إِيمَاءً وَ إِنْ كَانَ فِي أَرْضٍ مُنْقَطِعَةٍ

[۷۴۶] ۲۳-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ الْأَسِيرِ يَأْسِرُهُ الْمُشْرِكُونَ فَتَحْضُرُهُ الصَّلَاةُ فَيَمْنَعُهُ الَّذِي أَسَرَهُ مِنْهَا فَقَالَ يُومِئُ إِيمَاءً

[۷۴۷] ۲۴-وَ سَأَلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ وَهْبٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ يُصَلِّيَانِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا قَدْرُ شِبْرٍ صَلَّتْ بِحِذَاهُ وَحْدَهَا وَ هُوَ وَحْدَهُ لا بَأْسَ

[۷۴۸] ۲۵-وَ فِي رِوَايَةِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا كَانَ بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ قَدْرُ مَا يُتَخَطَّى أَوْ قَدْرُ عَظْمِ ذِرَاعٍ فَصَاعِداً فَلَا بَأْسَ إِنْ صَلَّتْ بِحِذَاهُ وَحْدَهَا.

[۷۴۹] ۲۶-وَ رَوَى جَمِيلٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ بِحِذَاءِ الرَّجُلِ وَ هُوَ يُصَلِّي فَإِنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يُصَلِّي وَ عَائِشَةُ

ص: ۱۵۹

۱- التهذیب ج ۱ ص ۲۴۰ الکافی ج ۱ ص ۱۰۹

مُضْطَجِعَهٌ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ هِيَ حَائِضٌ وَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيْهَا فَرَفَعَتْ رِجْلَيْهَا حَتَّى يَسْجُدَ

وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَهِ وَ هُمَا يُصَلِّيَانِ مِرْفَقَهٌ(۱) أَوْ شَيْ ءٌ

۳۹- بَابُ مَا يُصَلَّى فِيهِ وَ مَا لَا يُصَلَّى فِيهِ مِنَ الثِّيَابِ وَ جَمِيعِ الْأَنْوَاعِ

[۷۵۰](۲) ۱-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ جِلْدِ الْمَيْتَهِ يُلْبَسُ فِي الصَّلَاهِ إِذَا دُبِغَ فَقَالَ لَا وَ إِنْ دُبِغَ سَبْعِينَ مَرَّهً

[۷۵۱] ۲-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَى علیه السلام فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوادِ الْمُقَدَّسِ طُوىً قَالَ كَانَتَا مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ

[۷۵۲] ۳-وَ سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّا نَشْتَرِي ثِيَاباً يُصِيبُهَا الْخَمْرُ وَ وَدَكُ الْخِنْزِيرِ عِنْدَ حَاكَتِهَا أَ نُصَلِّي فِيهَا قَبْلَ أَنْ نَغْسِلَهَا فَقَالَا نَعَمْ لَا بَأْسَ إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ أَكْلَهُ وَ شُرْبَهُ وَ لَمْ يُحَرِّمْ لُبْسَهُ وَ مَسَّهُ وَ الصَّلَاهَ فِيهِ

[۷۵۳] ۴-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الثَّوْبُ الْوَاحِدُ فِيهِ بَوْلٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى غَسْلِهِ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ

[۷۵۴](۳) ۵-وَ سَأَلَهُ علیه السلام عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ فِي ثَوْبٍ وَ لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ وَ لَا يَقْدِرُ عَلَى غَسْلِهِ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ

[۷۵۵] ۶-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ غَسَلَهُ وَ أَعَادَ الصَّلَاهَ

[۷۵۶](۴) ۷-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ عُرْيَانٍ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَأَصَابَ ثَوْباً نِصْفُهُ دَمٌ أَوْ كُلُّهُ دَمٌ يُصَلِّي فِيهِ أَوْ يُصَلِّي عُرْيَاناً قَالَ:

۱- المرفقه: بالكسر المخده

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۳

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۹

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۱۶۹ التهذيب ج ۱ ص ۱۹۹

إِنْ وَجَدَ مَاءً غَسَلَهُ وَ إِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً صَلَّى فِيهِ وَ لَا يُصَلِّ عُرْيَاناً

[۷۵۷](۱) ۸-وَ كَتَبَ صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام يَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ مَعَهُ ثَوْبَانِ فَأَصَابَ أَحَدَهُمَا بَوْلٌ وَ لَمْ يَدْرِ أَيُّهُمَا هُوَ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَ خَافَ فَوْتَهَا وَ لَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يُصَلِّي فِيهِمَا جَمِيعاً

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي عَلَى الِانْفِرَادِ

[۷۵۸](۲) ۹-وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام الدَّمُ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ عَلَيَّ وَ أَنَا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ إِنْ رَأَيْتَهُ وَ عَلَيْكَ ثَوْبٌ غَيْرُهُ فَاطْرَحْهُ وَ صَلِّ فِي غَيْرِهِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ ثَوْبٌ غَيْرُهُ فَامْضِ فِي صَلَاتِكَ وَ لَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى مِقْدَارِ دِرْهَمٍ فَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ دِرْهَمٍ فَلَيْسَ بِشَيْ ءٍ رَأَيْتَهُ أَوْ لَمْ تَرَهُ وَ إِذَا كُنْتَ قَدْ رَأَيْتَهُ وَ هُوَ أَكْثَرُ مِنْ مِقْدَارِ الدِّرْهَمِ فَضَيَّعْتَ غَسْلَهُ وَ صَلَّيْتَ فِيهِ صَلَوَاتٍ كَثِيرَةً فَأَعِدْ مَا صَلَّيْتَ فِيهِ وَ لَيْسَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمَنِيِّ وَ الْبَوْلِ ثُمَّ ذَكَرَ عليه السلام الْمَنِيَّ فَشَدَّدَ فِيهِ وَ جَعَلَهُ أَشَدَّ مِنَ الْبَوْلِ ثُمَّ قَالَ عليه السلام إِنْ رَأَيْتَ الْمَنِيَّ قَبْلُ أَوْ بَعْدُ فَعَلَيْكَ الْإِعَادَةُ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ وَ إِنْ أَنْتَ نَظَرْتَ فِي ثَوْبِكَ فَلَمْ تُصِبْهُ وَ صَلَّيْتَ فِيهِ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ وَ كَذَا الْبَوْلُ.

[۷۵۹] ۱۰-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص السَّيْفُ بِمَنْزِلَةِ الرِّدَاءِ تُصَلِّي فِيهِ مَا لَمْ تَرَ فِيهِ دَماً وَ الْقَوْسُ بِمَنْزِلَةِ الرِّدَاءِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ سَيْفٌ لِأَنَّ الْقِبْلَةَ أَمْنٌ.

رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

[۷۶۰] ۱۱-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ أَمَامَهُ مِشْجَبٌ(۳) عَلَيْهِ ثِيَابٌ فَقَالَ لَا بَأْسَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۹

۲- -الكافي ج ۱ ص ۱۸

۳- المشجب: بكسر الميم خشبات تضم رؤوسها و تفرج قوائمها يلقى عليها الثياب و تعلق عليها الاسقيه لتبريد الماء

[۷۶۱] ۱۲-وَ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّی وَ أَمَامَهُ ثُومٌ أَوْ بَصَلٌ قَالَ لَا بَأْسَ

[۷۶۲] ۱۳-وَ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ أَنْ يُصَلِّیَ عَلَی الرَّطْبَهِ النَّابِتَهِ قَالَ إِذَا أَلْصَقَ جَبْهَتَهُ عَلَی الْأَرْضِ فَلَا بَأْسَ وَ سَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاهِ عَلَی الْحَشِيشِ النَّابِتِ أَوِ الثَّيِّلِ(۱) وَ هُوَ يُصِيبُ أَرْضاً جَدَداً(۲) قَالَ لَا بَأْسَ

[۷۶۳](۳) ۱۴-وَ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّیَ وَ السِّرَاجُ مَوْضُوعٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فِی الْقِبْلَهِ قَالَ لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَسْتَقْبِلَ النَّارَ

هَذَا هُوَ الْأَصْلُ الَّذِی يَجِبُ أَنْ يُعْمَلَ بِهِ.

[۷۶۴](۴) ۱۵-فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِی رُوِیَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّیَ الرَّجُلُ وَ النَّارُ وَ السِّرَاجُ وَ الصُّورَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِأَنَّ الَّذِی يُصَلِّی لَهُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنَ الَّذِی بَيْنَ يَدَيْهِ.

فَهُوَ حَدِيثٌ يُرْوَی عَنْ ثَلَاثَهٍ مِنَ الْمَجْهُولِينَ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ يَرْوِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ الْكُوفِیُّ وَ هُوَ مَعْرُوفٌ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِیِّ وَ هُمْ مَجْهُولُونَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ذَلِكَ وَ لَكِنَّهَا رُخْصَهٌ اقْتَرَنَتْ بِهَا عِلَّهٌ صَدَرَتْ عَنْ ثِقَاتٍ ثُمَّ اتَّصَلَتْ بِالْمَجْهُولِينَ وَ الِانْقِطَاعِ فَمَنْ أَخَذَ بِهَا لَمْ يَكُنْ مُخْطِئاً بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْأَصْلَ هُوَ النَّهْیُ وَ أَنَّ الْإِطْلَاقَ هُوَ رُخْصَهٌ وَ الرُّخْصَهَ رَحْمَهٌ.

[۷۶۵](۵) ۱۶-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِی الْقَلَنْسُوَهِ السَّوْدَاءِ فَقَالَ لَا تُصَلِّ فِيهَا فَإِنَّهَا لِبَاسُ أَهْلِ النَّارِ.

۱- الثيل: ككيس ضرب من المنبت معروف له قضبان طويله ذات عقد تمتد على الارض

۲- الجدد: الارض الغليظه المستويه و قيل هو المستوى من الارض

۳- - الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۶ التهذيب ج ۱ ص ۲۰۰ و اخرج الاول الكلينى فى الكافى ج ۱ ص ۱۰۹

۴- - الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۶ التهذيب ج ۱ ص ۲۰۰ و اخرج الاول الكلينى فى الكافى ج ۱ ص ۱۰۹

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۶ الكافى ج ۱ ص ۱۱۲

[۷۶۶] ۱۷-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام فِيمَا عَلَّمَ أَصْحَابَهُ لَا تَلْبَسُوا السَّوَادَ فَإِنَّهُ لِبَاسُ فِرْعَوْنَ

[۷۶۷](۱) ۱۸-وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم يَكْرَهُ السَّوَادَ إِلَّا فِي ثَلَاثَةٍ الْعِمَامَةِ وَ الْخُفِّ وَ الْكِسَاءِ

[۷۶۸] ۱۹-وَ رُوِيَ أَنَّهُ هَبَطَ جَبْرَئِيلُ علیه السلام عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فِي قَبَاءٍ أَسْوَدَ وَ مِنْطَقَةٍ فِيهَا خَنْجَرٌ فَقَالَ ص يَا جَبْرَئِيلُ مَا هَذَا الزِّيُّ فَقَالَ زِيُّ وُلْدِ عَمِّكَ الْعَبَّاسِ يَا مُحَمَّدُ وَيْلٌ لِوُلْدِكَ مِنْ وُلْدِ عَمِّكَ الْعَبَّاسِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ص إِلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ يَا عَمِّ وَيْلٌ لِوُلْدِي مِنْ وُلْدِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ فَأَجُبُّ نَفْسِي قَالَ جَرَى الْقَلَمُ بِمَا فِيهِ.

[۷۶۹] ۲۰-وَ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ لَا يَلْبَسُوا لِبَاسَ أَعْدَائِي وَ لَا يَطْعَمُوا مَطَاعِمَ أَعْدَائِي وَ لَا يَسْلُكُوا مَسَالِكَ أَعْدَائِي فَيَكُونُوا أَعْدَائِي كَمَا هُمْ أَعْدَائِي.

فَأَمَّا لُبْسُ السَّوَادِ لِلتَّقِيَّةِ فَلَا إِثْمَ فِيهِ.

[۷۷۰] ۲۱-فَقَدْ رُوِيَ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بِالْحِيرَةِ(۲) فَأَتَاهُ رَسُولُ أَبِي الْعَبَّاسِ الْخَلِيفَةِ يَدْعُوهُ فَدَعَا بِمِمْطَرٍ(۳) أَحَدُ وَجْهَيْهِ أَسْوَدُ وَ الْآخَرُ أَبْيَضُ فَلَبِسَهُ ثُمَّ قَالَ علیه السلام أَمَا إِنِّي أَلْبَسُهُ وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ لِبَاسُ أَهْلِ النَّارِ

[۷۷۱](۴) ۲۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ وَ فِي يَدِهِ خَاتَمُ حَدِيدٍ.

۱- -الکافی ج ۱ ص ۱۱۲

۲- الحیره: البلد القدیم بظهر الکوفه کان یسکنه النعمان بن المنذر و هی عاصمه المناذره

۳- الممطر: کمنبر ما یلبس فی المطر یتوقی به منه

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۰۰ الکافی ج ۱ ص ۱۱۲

[۷۷۲] ۲۳-وَ قَالَ علیه السلام مَا طَهَّرَ اللَّهُ یَداً فِیهَا حَلْقَهُ حَدِیدٍ

[۷۷۳](۱) ۲۴-وَ رَوَی عَمَّارٌ السَّابَاطِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یُصَلِّی وَ عَلَیْهِ خَاتَمُ حَدِیدٍ قَالَ لَا وَ لَا یَتَخَتَّمُ بِهِ لِأَنَّهُ مِنْ لِبَاسِ أَهْلِ النَّارِ

[۷۷۴] ۲۵-وَ رَوَی أَبُو الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ لِعَلِیٍّ علیه السلام إِنِّی أُحِبُّ لَکَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِی وَ أَکْرَهُ لَکَ مَا أَکْرَهُ لِنَفْسِی فَلَا تَتَخَتَّمْ بِخَاتَمِ ذَهَبٍ فَإِنَّهُ زِینَتُکَ فِی الْآخِرَهِ وَ لَا تَلْبَسِ الْقِرْمِزَ(۲) فَإِنَّهُ مِنْ أَرْدِیَهِ إِبْلِیسَ وَ لَا تَرْکَبْ بِمِیثَرَهٍ(۳) حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مَرَاکِبِ إِبْلِیسَ وَ لَا تَلْبَسِ الْحَرِیرَ فَیُحْرِقَ اللَّهُ جِلْدَکَ یَوْمَ تَلْقَاهُ وَ لَمْ یُطْلِقِ النَّبِیُّ ص لُبْسَ الْحَرِیرِ لِأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ ذَلِکَ أَنَّهُ کَانَ رَجُلًا قَمِلًا(۴)

[۷۷۵](۵) ۲۶-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی وَ أَمَامَهُ شَیْ ءٌ مِنَ الطَّیْرِ قَالَ لَا بَأْسَ وَ عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی وَ أَمَامَهُ النَّخْلَهُ وَ فِیهَا حَمْلُهَا قَالَ لَا بَأْسَ وَ عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی فِی الْکَرْمِ وَ فِیهِ حَمْلُهُ قَالَ لَا بَأْسَ وَ عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی وَ أَمَامَهُ حِمَارٌ وَاقِفٌ قَالَ یَضَعُ بَیْنَهُ وَ بَیْنَهُ قَصَبَهً أَوْ عُوداً أَوْ شَیْئاً یُقِیمُهُ بَیْنَهُمَا ثُمَّ یُصَلِّی فَلَا بَأْسَ وَ عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی وَ مَعَهُ دَبَّهٌ(۶) مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ أَوْ بَغْلٍ قَالَ لَا یَصْلُحُ أَنْ یُصَلِّیَ وَ هِیَ مَعَهُ إِلَّا أَنْ یَتَخَوَّفَ عَلَیْهَا ذَهَابَهَا فَلَا بَأْسَ أَنْ یُصَلِّیَ وَ هِیَ مَعَهُ وَ عَنِ الرَّجُلِ تَحَرَّکَ بَعْضُ أَسْنَانِهِ وَ هُوَ فِی الصَّلَاهِ هَلْ یَنْزِعُهُ قَالَ إِنْ کَانَ لَا یُدْمِیهِ فَلْیَنْزِعْهُ وَ إِنْ کَانَ یُدْمِی فَلْیَنْصَرِفْ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۲

۲- القرمز: بالکسر صبغ ارمنی یکون من عصاره دود یکون فی آجامهم

۳- المیثره: ما یؤخذ من القطن و غیر ذلک یوضع علی الجمل و یرکب علیه

۴- القمل: الکثیر القمل و هو الدویبه المعروفه

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۹ و ص ۲۴۳ و ص ۲۴۴ و قد اخرج بعضها الکافی ج ۱ ص ۱۱۲

۶- الدبه: بالفتح والتشدید و عاء یوضع فیه الدهن و نحوه

وَ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ فِي كُمِّهِ طَيْرٌ فَقَالَ إِنْ خَافَ عَلَيْهِ ذَهَاباً فَلَا بَأْسَ وَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ بِهِ الثَّالُولُ(۱) أَوِ الْجُرْحُ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَقْطَعَ الثَّالُولَ وَ هُوَ فِي صَلَاتِهِ أَوْ يَنْتِفَ بَعْضَ لَحْمِهِ مِنْ ذَلِكَ الْجُرْحِ وَ يَطْرَحَهُ قَالَ إِنْ لَمْ يَتَخَوَّفْ أَنْ يَسِيلَ الدَّمُ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ تَخَوَّفَ أَنْ يَسِيلَ الدَّمُ فَلَا يَفْعَلْهُ وَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي صَلَاتِهِ فَرَمَاهُ رَجُلٌ فَشَجَّهُ فَسَالَ الدَّمُ فَانْصَرَفَ وَ غَسَلَهُ وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَسْجِدِ هَلْ يَعْتَدُّ بِمَا صَلَّى أَوْ يَسْتَقْبِلُ الصَّلَاةَ قَالَ يَسْتَقْبِلُ الصَّلَاةَ وَ لَا يَعْتَدُّ بِشَيْءٍ مِمَّا صَلَّى وَ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى فِي ثَوْبِهِ خُرْءَ الطَّيْرِ أَوْ غَيْرِهِ هَلْ يَحُكُّهُ وَ هُوَ فِي صَلَاتِهِ قَالَ لَا بَأْسَ وَ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ هُوَ يُصَلِّي.

وَ سَأَلَهُ عَنِ الْخَلَاخِلِ هَلْ يَصْلُحُ لُبْسُهَا لِلنِّسَاءِ وَ الصِّبْيَانِ قَالَ إِنْ كُنَّ صَمَّاءَ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ لَهَا صَوْتٌ فَلَا يَصْلُحُ.

وَ سَأَلَهُ عَنْ فَأْرَةِ الْمِسْكِ تَكُونُ مَعَ مَنْ يُصَلِّي وَ هِيَ فِي جَيْبِهِ أَوْ ثِيَابِهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ فِي فِيهِ الْخَرَزُ وَ اللُّؤْلُؤُ قَالَ إِنْ كَانَ يَمْنَعُهُ مِنْ قِرَاءَتِهِ فَلَا وَ إِنْ كَانَ لَا يَمْنَعُهُ فَلَا بَأْسَ.

[۷۷۶](۲) ۲۷-وَ سَأَلَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ مُصْحَفٌ مَفْتُوحٌ فِي قِبْلَتِهِ قَالَ لَا قُلْتُ وَ إِنْ كَانَ فِي غِلَافِهِ قَالَ نَعَمْ وَ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ بَيْنَ يَدَيْهِ(۳) تَوْرٌ فِيهِ نَضُوحٌ(۴) قَالَ نَعَمْ قُلْتُ يُصَلِّي وَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِجْمَرَةُ شَبَهٍ(۵) قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ فِيهَا نَارٌ قَالَ لَا يُصَلِّي حَتَّى يُنَحِّيَهَا عَنْ قِبْلَتِهِ وَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ يَكُونُ فِي عَلَمِهِ(۶) مِثَالُ طَيْرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَ لَا.

۱- بثر صغير صلب مستدير على صور شتى جمعه ثآليل

۲- التهذيب ج ۱ ص ۲۰۰ الكافي ج ۱ ص ۱۰۸

۳- التور: بالفتح فالسكون اناء صغير من صفر أو خزف يشرب منه و يتوضأ فيه

۴- النضوح: بالفتح ضرب من الطيب تفوح رائحته

۵- الشبه: بفتحين ما يشبه الذهب بلونه من المعادن و هو ارفع من الصفر

۶- نسخه فى الجميع (عامه)

وَ عَنِ الرَّجُلِ يَلْبَسُ الْخَاتَمَ فِيهِ نَقْشُ مِثَالِ الطَّيْرِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ

[۷۷۷] ۲۸-وَ سَأَلَ حَبِيبُ بْنُ الْمُعَلَّى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ إِنِّی رَجُلٌ كَثِيرُ السَّهْوِ فَمَا أَحْفَظُ صَلَاتِی إِلَّا بِخَاتَمِی أُحَوِّلُهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[۷۷۸][(۱)] ۲۹-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ لَهُ أَ يُصَلِّی الرَّجُلُ وَ هُوَ مُتَلَثِّمٌ فَقَالَ أَمَّا عَلَى الدَّابَّةِ فَنَعَمْ وَ أَمَّا عَلَى الْأَرْضِ فَلَا.

[۷۷۹][(۲)] ۳۰-وَ سَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الدَّرَاهِمِ السُّودِ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ وَ هُوَ يُصَلِّی مَرْبُوطَةً أَوْ غَيْرَ مَرْبُوطَةٍ فَقَالَ مَا أَشْتَهِی أَنْ يُصَلِّیَ وَ مَعَهُ هَذِهِ الدَّرَاهِمُ الَّتِی فِيهَا التَّمَاثِيلُ ثُمَّ قَالَ عليه السلام مَا لِلنَّاسِ بُدٌّ مِنْ حِفْظِ بَضَائِعِهِمْ فَإِنْ صَلَّى وَ هِیَ مَعَهُ فَلْتَكُنْ مِنْ خَلْفِهِ وَ لَا يَجْعَلْ شَيْئاً مِنْهَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْقِبْلَةِ.

[۷۸۰][(۳)] ۳۱-وَ سَأَلَ مُوسَى بْنُ عُمَرَ بْنِ بَزِيعٍ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام فَقَالَ لَهُ أَشُدُّ الْإِزَارَ وَ الْمِنْدِيلَ فَوْقَ قَمِيصِی فِی الصَّلَاةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

[۷۸۱][(۴)] ۳۲-وَ سَأَلَ الْعِيصُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّی فِی ثَوْبِ الْمَرْأَةِ أَوْ إِزَارِهَا وَ يَعْتَمُّ بِخِمَارِهَا فَقَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَتْ مَأْمُونَةً

[۷۸۲][(۵)] ۳۳-وَ رُوِیَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ أَنَّهُ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا سَرَاوِيلُ فَقَالَ يَحُلُّ التِّكَّةَ مِنْهُ فَيَضَعُهَا عَلَى عَاتِقِهِ وَ يُصَلِّی وَ إِنْ كَانَ مَعَهُ سَيْفٌ وَ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ فَلْيَتَقَلَّدِ السَّيْفَ وَ يُصَلِّی قَائِماً.

[۷۸۳] ۳۴-وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ أَدْنَى مَا يُجْزِيكَ أَنْ تُصَلِّیَ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۷ التهذيب ج ۱ ص ۲۰۱ الكافی ج ۱ ص ۱۱۳

۲- -الكافی ج ۱ ص ۱۱۲ و اخرج ذيل الحديث

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۸۸ التهذيب ج ۱ ص ۱۹۷

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۴۰ الكافی ج ۱ ص ۱۱۲

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۲۴۰

فِيهِ بِقَدْرِ مَا يَكُونُ عَلَى مَنْكِبَيْكَ مِثْلَ جَنَاحَيِ الْخُطَّافِ.

[۷۸۴] ۳۵-وَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا يُجْزِی الرَّجُلَ مِنَ الثِّيَابِ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ فَقَالَ صَلَّى الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ص فِی ثَوْبٍ قَدْ قَلَصَ عَنْ نِصْفِ سَاقِهِ وَ قَارَبَ رُكْبَتَيْهِ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ إِلَّا قَدْرُ جَنَاحَيِ الْخُطَّافِ وَ كَانَ إِذَا رَكَعَ سَقَطَ عَنْ مَنْكِبَيْهِ وَ كُلَّمَا سَجَدَ يَنَالُهُ عُنُقُهُ فَرَدَّهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ بِيَدِهِ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبَهُ وَ دَأْبَهُ مُشْتَغِلًا بِهِ حَتَّى انْصَرَفَ.

[۷۸۵] ۳۶-وَ رَوَى الْفُضَيْلُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ صَلَّتْ فَاطِمَةُ علیه السلام فِی دِرْعٍ وَ خِمَارُهَا عَلَى رَأْسِهَا لَيْسَ عَلَيْهَا أَكْثَرُ مِمَّا وَارَتْ بِهِ شَعْرَهَا وَ أُذُنَيْهَا.

[۷۸۶] ۳۷-وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ يَرَى الْعَقْرَبَ وَ الْأَفْعَى وَ الْحَيَّةَ وَ هُوَ يُصَلِّی أَ يَقْتُلُهَا قَالَ نَعَمْ إِنْ شَاءَ فَعَلَ

[۷۸۷](۱) ۳۸-وَ سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِيُّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِی السُّوقَ فَيَشْتَرِی جُبَّةَ فِرَاءٍ لَا يَدْرِی أَ ذَكِيَّةٌ هِيَ أَمْ غَيْرُ ذَكِيَّةٍ أَ يُصَلِّی فِيهَا فَقَالَ نَعَمْ لَيْسَ عَلَيْكُمُ الْمَسْأَلَةُ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام كَانَ يَقُولُ إِنَّ الْخَوَارِجَ ضَيَّقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِجَهَالَتِهِمْ إِنَّ الدِّينَ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ.

[۷۸۸](۲) ۳۹-وَ سَأَلَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنِ الْجُلُودِ وَ الْفِرَاءِ يَشْتَرِيهِ الرَّجُلُ فِی سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْجَبَلِ(۳) أَ يَسْأَلُ عَنْ ذَكَاتِهِ إِذَا كَانَ الْبَائِعُ مُسْلِماً غَيْرَ عَارِفٍ قَالَ علیه السلام عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْهُ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُشْرِكِينَ يَبِيعُونَ ذَلِكَ وَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ يُصَلُّونَ فَلَا تَسْأَلُوا عَنْهُ.

[۷۸۹] ۴۰-وَ رُوِيَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى أَبِی الْحَسَنِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۴۱

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۴۲

۳- نسخه فی هامش المطبوعه و بعض المخطوطات «الجيل» و «الخيل» «الحثل» و فسر الاخير بهامش المطبوعه انهم طائفه من اليهود

ع يَسْأَلُهُ عَنِ الْفَرْوِ وَ الْخُفِّ أَلْبَسُهُ وَ أَصَلِّی فِیهِ وَ لَا أَعْلَمُ أَنَّهُ ذَكِیٌّ فَكَتَبَ لَا بَأْسَ بِهِ

[۷۹۰] ۴۱-وَ رُوِیَ عَنْ هَاشِمٍ الْخَیَّاطِ(۱) أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ مَا أَكَلَ الْوَرَقَ وَ الشَّجَرَ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ تُصَلِّیَ فِیهِ وَ مَا أَكَلَ الْمَیْتَهَ فَلَا تُصَلِّ فِیهِ

[۷۹۱] ۴۲-وَ قَالَ زُرَارَهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام خَرَجَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عَلَی قَوْمٍ فَرَآهُمْ یُصَلُّونَ فِی الْمَسْجِدِ قَدْ سَدَلُوا أَرْدِیَتَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ مَا لَكُمْ قَدْ سَدَلْتُمْ ثِیَابَكُمْ كَأَنَّكُمْ یَهُودُ قَدْ خَرَجُوا مِنْ فُهْرِهِمْ(۲) یَعْنِی بِیعَتَهُمْ إِیَّاكُمْ وَ سَدْلَ ثِیَابِكُمْ.

[۷۹۲](۳) ۴۳-وَ قَالَ زُرَارَهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِیَّاكَ وَ الْتِحَافَ الصَّمَّاءِ قَالَ قُلْتُ وَ مَا الصَّمَّاءُ قَالَ أَنْ تُدْخِلَ الثَّوْبَ مِنْ تَحْتِ جَنَاحِكَ فَتَجْعَلَهُ عَلَی مَنْكِبٍ وَاحِدٍ

[۷۹۳](۴) ۴۴-وَ رُوِیَ فِی الرَّجُلِ یَخْرُجُ عُرْیَاناً فَتُدْرِكُهُ الصَّلَاهُ أَنَّهُ یُصَلِّی عُرْیَاناً قَائِماً إِنْ لَمْ یَرَهُ أَحَدٌ وَ إِنْ رَآهُ أَحَدٌ صَلَّی جَالِساً

[۷۹۴] ۴۵-وَ رَوَی أَبُو جَمِیلَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ ثَوْبِ الْمَجُوسِیِّ أَلْبَسُهُ وَ أُصَلِّی فِیهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ یَشْرَبُونَ الْخَمْرَ قَالَ نَعَمْ نَحْنُ نَشْتَرِی الثِّیَابَ السَّابِرِیَّهَ(۵) فَنَلْبَسُهَا وَ لَا نَغْسِلُهَا.

[۷۹۵](۶) ۴۶-وَ رَوَی زِیَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ وَ هُوَ حَاضِرٌ عَنِ الرَّجُلِ یَخْرُجُ مِنَ الْحَمَّامِ أَوْ یَغْتَسِلُ فَیَتَوَشَّحُ وَ یَلْبَسُ قَمِیصَهُ فَوْقَ إِزَارِهِ فَیُصَلِّی وَ هُوَ

۱- نسخه فی (أ) و (ج) والمطبوعه «هشام» «هاشم» «الحناط»

۲- الفهر: بالضم هو عید للیهود أو مدار سهم یجتمعون الیها فی عیدهم

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۸۸ التهذیب ج ۱ ص ۱۹۷ الکافی ج ۱ ص ۱۰۹

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۰

۵- السابریه: ضرب من الثیاب الرقاق تعمل بسابور- موضع بفارس- والنسبه الیها

۶- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۲

كَذَلِكَ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ فَقُلْتُ إِنَّهُ يَتَوَشَّحُ فَوْقَ الْقَمِيصِ قَالَ هَذَا مِنَ التَّجَبُّرِ قُلْتُ إِنَّ الْقَمِيصَ رَقِيقٌ يَلْتَحِفُ بِهِ قَالَ هُوَ وَ حَلُّ الْأَزْرَارِ فِي الصَّلَاةِ وَ الْخَذْفُ(١) بِالْحَصَى وَ مَضْغُ الْكُنْدُرِ(٢) فِي الْمَجَالِسِ وَ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ مِنْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ

وَ قَدْ رَوَيْتُ رُخْصَةً فِي التَّوَشُّحِ بِالْإِزَارِ فَوْقَ الْقَمِيصِ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عليه السلام وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام وَ بِهَا آخُذُ وَ أُفْتِي.

[٧٩٦] ٤٧-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ يُرْسِلُ جَانِبَيْ ثَوْبِهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[٧٩٧] ٤٨-وَ سَأَلَهُ أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي حَرٍّ شَدِيدٍ فَيَخَافُ عَلَى جَبْهَتِهِ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ يَضَعُ ثَوْبَهُ تَحْتَ جَبْهَتِهِ.

[٧٩٨](٣) ٤٩-وَ سَأَلَ دَاوُدُ الصَّرْمِيُّ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام فَقَالَ لَهُ إِنِّي أَخْرُجُ فِي هَذَا الْوَجْهِ وَ رُبَّمَا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعٌ أُصَلِّي فِيهِ مِنَ الثَّلْجِ فَكَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ إِنْ أَمْكَنَكَ أَنْ لَا تَسْجُدَ عَلَى الثَّلْجِ فَلَا تَسْجُدْ عَلَيْهِ وَ إِنْ لَمْ يُمْكِنْكَ فَسَوِّهِ وَ اسْجُدْ عَلَيْهِ.

[٧٩٩](٤) ٥٠-وَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَحْمُودٍ لِلرِّضَا عليه السلام الرَّجُلُ يُصَلِّي عَلَى سَرِيرٍ مِنْ سَاجٍ وَ يَسْجُدُ عَلَى السَّاجِ قَالَ نَعَمْ.

[٨٠٠](٥) ٥١-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى الْبُورِيَاءِ وَ الْخَصَفَةِ وَ كُلِّ نَبَاتٍ إِلَّا الثَّمَرَةَ.

[٨٠١](٦) ٥٢-وَ سَأَلَ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ لُحُومِ السِّبَاعِ مِنَ الطَّيْرِ

١- الخذف: وضع الحصاه بين السبابتين و رميها أو وضعها على الابهام و دفعها بظفر السبابه

٢- الكندر: بالضم صمغ شجره شائكه ورقها كالآس و هو اللبان الذى يمضغ كالعلك

٣- الاستبصار ج ١ ص ٣٣٦ التهذيب ج ١ ص ٢٢٤ الكافى ج ١ ص ١٠٨

٤- -التهذيب ج ١ ص ٢٣٤

٥- -التهذيب ج ١ ص ٢٣٤

٦- -التهذيب ج ١ ص ١٩٤

وَ الدَّوَابِّ قَالَ أَمَّا أَكْلُ لَحْمِهَا فَإِنَّا نَكْرَهُهُ وَ أَمَّا الْجُلُودُ فَارْكَبُوا عَلَيْهَا وَ لَا تَلْبَسُوا مِنْهَا شَيْئاً تُصَلُّونَ فِيهِ.

وَ قَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي شَعْرٍ وَ وَبَرِ كُلِّ مَا أَكَلْتَ لَحْمَهُ وَ إِنْ كَانَ عَلَيْكَ غَيْرُهُ مِنْ سِنْجَابٍ(۱) أَوْ سَمُّورٍ(۲) أَوْ فَنَكٍ(۳) وَ أَرَدْتَ الصَّلَاةَ فَانْزِعْهُ وَ قَدْ رُوِيَ فِي ذَلِكَ رُخَصٌ وَ إِيَّاكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي ثَعْلَبٍ وَ لَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَلِيهِ مِنْ تَحْتِهِ وَ فَوْقِهِ.

[۸۰۲](۴) ۵۳-وَ قَدْ رُوِيَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ الرِّضَا علیه السلام يُصَلِّي فِي جُبَّةِ خَزٍّ

[۸۰۳](۵) ۵۴-وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِيَ علیه السلام يُصَلِّي الْفَرِيضَةَ وَ غَيْرَهَا فِي جُبَّةِ خَزٍّ طَارُونِيٍّ(۶) وَ كَسَانِي جُبَّةَ خَزٍّ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ لَبِسَهَا عَلَى بَدَنِهِ وَ صَلَّى فِيهَا وَ أَمَرَنِي بِالصَّلَاةِ فِيهَا.

[۸۰۴] ۵۵-وَ رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي علیه السلام فِي السِّنْجَابِ وَ الْفَنَكِ وَ الْخَزِّ وَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أُحِبُّ أَنْ لَا تُجِيبَنِي بِالتَّقِيَّةِ فِي ذَلِكَ فَكَتَبَ بِخَطِّهِ إِلَيَّ صَلِّ فِيهَا.

[۸۰۵](۷) ۵۶-وَ رُوِيَ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ أَنَّهُ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الْحَسَنِ الثَّالِثَ علیه السلام

۱- السنجاب: حيوان اكبر من الجرذ له ذنب طويل كثيث الشعر ولونه ازرق رمادى و منه اللون السنجابى

۲- السمور: حيوان برى يشبه ابن عرس و اكبر منه لونه احمر مائل الى السواد يتخذ من جلده الفراء الثمينه

۳- الفنك: جنس من الثعالب اصغر من الثعلب المعروف و فروته من احسن الفراء

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۶

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۶

۶- الطارونى: ضرب من الخز الطرق- بالضم- و منه الحديث كان أبو جعفر يصلى الفريضه و غيرها فى حبه خز طارونى

۷- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۸۷ التهذيب ج ۱ ص ۱۹۶

عَنِ الصَّلَاهِ فِی الْخَزِّ یُغَشُّ بِوَبَرِ الْأَرَانِبِ فَکَتَبَ یَجُوزُ ذَلِکَ.

وَ هَذِهِ رُخْصَهٌ الْآخِذُ بِهَا مَأْجُورٌ وَ رَادُّهَا مَأْثُومٌ وَ الْأَصْلُ مَا ذَکَرَهُ أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ وَ صَلِّ فِی الْخَزِّ مَا لَمْ یَکُنْ مَغْشُوشاً بِوَبَرِ الْأَرَانِبِ وَ قَالَ فِیهَا وَ لَا تُصَلِّ فِی دِیبَاجٍ وَ لَا حَرِیرٍ وَ لَا وَشْیٍ وَ لَا فِی شَیْ ءٍ مِنْ إِبْرِیسَمٍ مَحْضٍ إِلَّا أَنْ یَکُونَ ثَوْباً سَدَاهُ إِبْرِیسَمُ وَ لَحْمَتُهُ قُطْنٌ أَوْ کَتَّانٌ.

[۸۰۶](۱) ۵۷-وَ کَتَبَ إِبْرَاهِیمُ بْنُ مَهْزِیَارَ إِلَی أَبِی مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ علیه السلام یَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاهِ فِی الْقِرْمِزِ فَإِنَّ أَصْحَابَنَا یَتَوَقَّوْنَ عَنِ الصَّلَاهِ فِیهِ فَکَتَبَ لَا بَأْسَ مُطْلَقٌ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْکِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ ذَلِکَ إِذَا لَمْ یَکُنِ الْقِرْمِزُ مِنْ إِبْرِیسَمٍ مَحْضٍ وَ الَّذِی نُهِیَ عَنْهُ هُوَ مَا کَانَ مِنْ إِبْرِیسَمٍ مَحْضٍ.

[۸۰۷](۲) ۵۸-وَ کَتَبَ إِلَیْهِ فِی الرَّجُلِ یَجْعَلُ فِی جُبَّتِهِ بَدَلَ الْقُطْنِ قَزّاً(۳) هَلْ یُصَلِّی فِیهِ فَکَتَبَ نَعَمْ لَا بَأْسَ بِهِ یَعْنِی بِهِ قَزَّ الْمَعْزِ لَا قَزَّ الْإِبْرِیسَمِ.

وَ قَدْ وَرَدَتِ الْأَخْبَارُ بِالنَّهْیِ عَنْ لُبْسِ الدِّیبَاجِ وَ الْحَرِیرِ وَ الْإِبْرِیسَمِ الْمَحْضِ وَ الصَّلَاهِ فِیهِ لِلرِّجَالِ وَ وَرَدَتِ الرُّخْصَهُ فِی لُبْسِ ذَلِکَ لِلنِّسَاءِ وَ لَمْ یَرِدْ بِجَوَازِ صَلَاتِهِنَّ فِیهِ فَالنَّهْیُ عَنِ الصَّلَاهِ فِی الْإِبْرِیسَمِ الْمَحْضِ عَلَی الْعُمُومِ لِلرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ حَتَّی یَخُصَّهُنَّ خَبَرٌ بِالْإِطْلَاقِ لَهُنَّ فِی الصَّلَاهِ فِیهِ کَمَا خَصَّهُنَّ بِلُبْسِهِ وَ لَمْ یُطْلَقْ لِلرِّجَالِ لُبْسُ الْحَرِیرِ وَ الدِّیبَاجِ إِلَّا فِی الْحَرْبِ وَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنْ کَانَ فِیهِ تَمَاثِیلُ رَوَی ذَلِکَ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع.

[۸۰۸](۴) ۵۹-وَ رَوَی یُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِالثَّوْبِ أَنْ یَکُونَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۰ بتفاوت فی السنه فی الاول

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۰ بتفاوت فی السنه فی الاول

۳- القز: ما یسوی منه الابریسم أو الحریر و هو مجاج دود القز

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۸۶ التهذیب ج ۱ ص ۱۹۵

سَدَاهُ وَ زِرُّهُ وَ عَلَمُهُ حَرِيراً وَ إِنَّمَا يُكْرَهُ الْحَرِيرُ الْمُبْهَمُ لِلرِّجَالِ.

[٨٠٩] ٦٠-وَ رَوَى عَنْهُ مِسْمَعُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْبَصْرِيُّ أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ دِيبَاجِ الْكَعْبَةِ فَيَجْعَلَهُ غِلَافَ مُصْحَفٍ أَوْ يَجْعَلَهُ مُصَلًّى يُصَلِّي عَلَيْهِ

[٨١٠] ٦١-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْمُعْلَمِ فَكَرِهَ مَا فِيهِ مِنَ التَّمَاثِيلِ

وَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي تِكَّةٍ رَأْسُهَا مِنْ إِبْرِيسَمٍ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ الْخُوارَزْمِيَّةِ(١) وَ مَا يُدْبَغُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي صُوفِ الْمَيْتَةِ لِأَنَّ الصُّوفَ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ.

[٨١١](٢) ٦٢-وَ سَأَلَ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ تَقْلِيدِ السَّيْفِ فِي الصَّلَاةِ فِيهِ الْغِرَاءُ(٣) وَ الْكَيْمُخْتُ(٤) فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ مَيْتَةٌ

[٨١٢] ٦٣-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ أَبَا الْحَسَنِ الثَّالِثَ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ وَ أَظْفَارِهِ ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْفُضَهُ مِنْ ثَوْبِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

[٨١٣](٥) ٦٤-وَ سَأَلَ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ عَلَيْهِ الْبُرْطُلَةُ(٦) فَقَالَ لَا يَضُرُّهُ

وَ سَمِعْتُ مَشَايِخَنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُونَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي الطَّابِقِيَّةِ(٧) وَ لَا يَجُوزُ لِلْمُعْتَمِّ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَّا وَ هُوَ مُتَحَنِّكٌ.

١- الخوارزميه: المراد بها فراء الحواصل- و هو طائر كبير له حوصله عظيمه يتخذ منها الفرو- حيث ان الموجود فى الاخبار «الحواصل الخوارزميه»

٢- -التهذيب ج ١ ص ١٩۴

٣- الغراء: ككتاب شيء يتخذ من اطراف الجلود يلصق به و ربما يعمل من السمك

۴- الكيمخت: بالفتح فالسكون فسر بجلد الميته المملوح و قيل هو الصاغرى المشهور

۵- -التهذيب ج ١ ص ٢٣٩

۶- البرطله: بالضم قلنسوه و ربما تشدد

٧- الطابقيه: العمامه التى لا حنك لها

[۸۱۴] ۶۵-وَ رَوَى عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ خَرَجَ فِي سَفَرٍ فَلَمْ يُدِرِ الْعِمَامَهَ تَحْتَ حَنَكِهِ فَأَصَابَهُ أَلَمٌ لَا دَوَاءَ لَهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ

[۸۱۵] ۶۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام ضَمِنْتُ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُعْتَمّاً تَحْتَ حَنَكِهِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ سَالِماً

[۸۱۶] ۶۷-وَ قَالَ علیه السلام إِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ يَأْخُذُ فِي حَاجَهٍ وَ هُوَ عَلَى وُضُوءٍ كَيْفَ لَا تُقْضَى حَاجَتُهُ وَ إِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ يَأْخُذُ فِي حَاجَهٍ وَ هُوَ مُعْتَمٌّ تَحْتَ حَنَكِهِ كَيْفَ لَا تُقْضَى حَاجَتُهُ

[۸۱۷] ۶۸-وَ قَالَ النَّبِيُّ ص الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُشْرِكِينَ التَّلَحِّي(۱) بِالْعَمَائِمِ

وَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ وَ ابْتِدَائِهِ وَ قَدْ نَقَلَ عَنْهُ ص أَهْلُ الْخِلَافِ أَيْضاً أَنَّهُ أَمَرَ بِالتَّلَحِّي وَ نَهَى عَنِ الِاقْتِعَاطِ(۲)

[۸۱۸](۳) ۶۹-وَ سَأَلَ الْحَلَبِيُّ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام هَلْ يَقْرَأُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ وَ ثَوْبُهُ عَلَى فِيهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَ فِي رِوَايَهِ الْحَلَبِيِّ إِذَا سَمِعَ الْهَمْهَمَهَ.

[۸۱۹](۴) ۷۰-وَ سَأَلَ رِفَاعَهُ بْنُ مُوسَى أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْمُخْتَضِبِ إِذَا تَمَكَّنَ مِنَ السُّجُودِ وَ الْقِرَاءَهِ أَ يُصَلِّي فِي خِضَابِهِ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَتْ خِرْقَتُهُ طَاهِرَهً وَ كَانَ مُتَوَضِّئاً.

وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَهُ وَ هِيَ مُخْتَضِبَهٌ وَ يَدَاهَا مَرْبُوطَتَانِ.

[۸۲۰](۵) ۷۱- رَوَى ذَلِكَ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ عَنِ الصَّادِقِ ع

۱- التلحی: جعل بعض العمامه تحت الحنک

۲- الاقتعاط: شد العمامه علی الرأس من غیر اداره تحت الحنک

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۸ التهذیب ج ۱ ص ۲۰۱ الکافی ج ۱ ص ۸۷

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۱ التهذیب ج ۱ ص ۲۳۸ بتفاوت فی الثانی

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۱ التهذیب ج ۱ ص ۲۳۸ بتفاوت فی الثانی

[۸۲۱][(۱)](#) ۷۲-وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ وَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُمَا سَأَلَاهُ عَنِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ يَخْتَضِبَانِ أَ يُصَلِّيَانِ وَ هُمَا مُخْتَضِبَانِ بِالْحِنَّاءِ وَ الْوَسِمَهِ فَقَالَ إِذَا أَبْرَزُوا الْفَمَ وَ الْمَنْخِرَ فَلَا بَأْسَ.

[۸۲۲][(۲)](#) ۷۳-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ لَا يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ ثَوْبِهِ فَقَالَ إِنْ أَخْرَجَ يَدَيْهِ فَهُوَ حَسَنٌ وَ إِنْ لَمْ يُخْرِجْ يَدَيْهِ فَلَا بَأْسَ.

[۸۲۳] ۷۴-وَ رَوَى زِيَادُ بْنُ سُوقَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ وَ أَزْرَارُهُ مَحْلُولَةٌ إِنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ ص حَنِيفٌ.

۴۰- بَابُ مَا يُسْجَدُ عَلَيْهِ وَ مَا لَا يُسْجَدُ عَلَيْهِ

[۸۲۴] ۱-قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام السُّجُودُ عَلَى الْأَرْضِ فَرِيضَةٌ وَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ سُنَّةٌ.

[۸۲۵] ۲-وَ قَالَ عليه السلام السُّجُودُ عَلَى طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام يُنَوِّرُ إِلَى الْأَرْضِ السَّابِعَهِ.

وَ مَنْ كَانَ مَعَهُ سُبْحَةٌ مِنْ طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام كُتِبَ مُسَبِّحاً وَ إِنْ لَمْ يُسَبِّحْ بِهَا وَ التَّسْبِيحُ بِالْأَصَابِعِ أَفْضَلُ مِنْهُ بِغَيْرِهَا لِأَنَّهَا مَسْئُولَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَهِ

[۸۲۶] ۳-وَ رَوَى حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ السُّجُودُ عَلَى مَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضُ إِلَّا مَا أُكِلَ أَوْ لُبِسَ.

[۸۲۷] ۴-وَ رُوِيَ عَنْ يَاسِرٍ الْخَادِمِ أَنَّهُ قَالَ مَرَّ بِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام وَ أَنَا أُصَلِّي عَلَى الطَّبَرِيِّ[(۳)](#) وَ قَدْ أَلْقَيْتُ عَلَيْهِ شَيْئاً فَقَالَ لِي مَا لَكَ لَا تَسْجُدُ عَلَيْهِ أَ لَيْسَ هُوَمِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ؟

وَ قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ اسْجُدْ عَلَى الْأَرْضِ أَوْ عَلَى مَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضُ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۹۱ التهذيب ج ۱ ص ۲۳۸

۲- -الاستبصار ج ۱ ص۳۹۱ التهذيب ج ۱ ص ۲۳۸

۳- الطبرى: كتان منسوب الى طبرستان

وَ لَا تَسْجُدْ عَلَى الْحُصُرِ الْمَدَنِيَّهِ لِأَنَّ سُيُورَهَا مِنْ جِلْدٍ وَ لَا تَسْجُدْ عَلَى شَعْرٍ وَ لَا صُوفٍ وَ لَا جِلْدٍ وَ لَا إِبْرِيسَمٍ وَ لَا زُجَاجٍ وَ لَا حَدِيدٍ وَ لَا صُفْرٍ وَ لَا شَبَهٍ وَ لَا رَصَاصٍ وَ لَا نُحَاسٍ وَ لَا رِيشٍ وَ لَا رَمَادٍ وَ إِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ حَارَّهً تَخَافُ عَلَى جَبْهَتِكَ الِاحْتِرَاقَ أَوْ كَانَتْ لَيْلَهً مُظْلِمَهً خِفْتَ عَقْرَباً أَوْ شَوْكَهً تُؤْذِيكَ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَسْجُدَ عَلَى كُمِّكَ إِذَا كَانَ مِنْ قُطْنٍ أَوْ كَتَّانٍ وَ إِنْ كَانَ بِجَبْهَتِكَ دُمَّلٌ فَاحْفِرْ حُفْرَهً فَإِذَا سَجَدْتَ جَعَلْتَ الدُّمَّلَ فِيهَا وَ إِنْ كَانَتْ بِجَبْهَتِكَ عِلَّهٌ لَا تَقْدِرُ عَلَى السُّجُودِ مِنْ أَجْلِهَا فَاسْجُدْ عَلَى قَرْنِكَ الْأَيْمَنِ مِنْ جَبْهَتِكَ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ فَاسْجُدْ عَلَى قَرْنِكَ الْأَيْسَرِ مِنْ جَبْهَتِكَ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ فَاسْجُدْ عَلَى ظَهْرِ كَفِّكَ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ فَاسْجُدْ عَلَى ذَقَنِكَ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذا يُتْلى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقانِ سُجَّداً إِلَى قَوْلِهِ وَ يَزِيدُهُمْ خُشُوعاً وَ لَا بَأْسَ بِالْقِيَامِ وَ وَضْعِ الْكَفَّيْنِ وَ الرُّكْبَتَيْنِ وَ الْإِبْهَامَيْنِ عَلَى غَيْرِ الْأَرْضِ وَ تُرْغِمُ بِأَنْفِكَ وَ يُجْزِيكَ فِي وَضْعِ الْجَبْهَهِ مِنْ قُصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى الْحَاجِبَيْنِ مِقْدَارُ دِرْهَمٍ وَ يَكُونُ سُجُودُكَ كَمَا يَتَخَوَّى(۱) الْبَعِيرُ الضَّامِرُ عِنْدَ بُرُوكِهِ تَكُونُ شِبْهَ الْمُعَلَّقِ لَا يَكُونُ شَيْ ءٌ مِنْ جَسَدِكَ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْهُ.

[۸۲۸](۲) ۵-وَ سَأَلَ الْمُعَلَّى بْنُ خُنَيْسٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الصَّلَاهِ عَلَى الْقُفْرِ(۳) وَ الْقِيرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[۸۲۹](۴) ۶-وَ سَأَلَ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الْجِصِّ يُوقَدُ عَلَيْهِ بِالْعَذِرَهِ وَ عِظَامِ الْمَوْتَى ثُمَّ يُجَصَّصُ بِهِ الْمَسْجِدُ أَ يُسْجَدُ عَلَيْهِ فَكَتَبَ عليه السلام إِلَيْهِ بِخَطِّهِ أَنَّ النَّارَ وَ الْمَاءَ قَدْ طَهَّرَاهُ.

۱- التخوی: يتخوی الرجل يجافی بطنه من الارض فی سجوده بان يجنح بمر فقيه و يرفعهما عن الارض ولا يفترشهما افتراش الاسد

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۳۴ التهذيب ج ۱ ص ۲۲۲

۳- القفر: ردی القير، و فسره بعضهم بانه شیء يشبه الزفت و رائحته كرائحه القبر

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۲ الكافی ج ۱ ص ۹۱

[۸۳۰][(۱)](#) ۷-وَ سَأَلَ دَاوُدُ بْنُ أَبِی زَیْدٍ أَبَا الْحَسَنِ الثَّالِثَ علیه السلام عَنِ الْقَرَاطِیسِ وَ الْکَوَاغِذِ الْمَکْتُوبَهِ عَلَیْهَا هَلْ یَجُوزُ عَلَیْهَا السُّجُودُ فَکَتَبَ یَجُوزُ

[۸۳۱][(۲)](#) ۸-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ یَقْطِینٍ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَسْجُدُ عَلَى الْمِسْحِ[(۳)](#) وَ الْبِسَاطِ فَقَالَ لَا بَأْسَ إِذَا کَانَ فِی حَالِ التَّقِیَّهِ

وَ لَا بَأْسَ بِالسُّجُودِ عَلَى الثِّیَابِ فِی حَالِ التَّقِیَّهِ

[۸۳۲] ۹-وَ سَأَلَ مُعَاوِیَهُ بْنُ عَمَّارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الصَّلَاهِ عَلَى الْقَارِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ

[۸۳۳][(۴)](#) ۱۰-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ یَسْجُدُ وَ عَلَیْهِ قَلَنْسُوَهٌ أَوْ عِمَامَهٌ فَقَالَ إِذَا مَسَّ شَیْ ءٌ مِنْ جَبْهَتِهِ الْأَرْضَ فِیمَا بَیْنَ حَاجِبَیْهِ وَ قُصَاصِ شَعْرِهِ فَقَدْ أَجْزَأَ عَنْهُ

[۸۳۴][(۵)](#) ۱۱-وَ قَالَ یُونُسُ بْنُ یَعْقُوبَ رَأَیْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یُسَوِّی الْحَصَى فِی مَوْضِعِ سُجُودِهِ بَیْنَ السَّجْدَتَیْنِ

[۸۳۵] ۱۲-وَ رُوِیَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ بَجِیلٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَیْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ علیه السلام کُلَّمَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَ الْحَصَى مِنْ جَبْهَتِهِ فَوَضَعَهُ عَلَى الْأَرْضِ

[۸۳۶][(۶)](#) ۱۳-وَ رَوَى عَمَّارٌ السَّابَاطِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا بَیْنَ قُصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى طَرَفِ الْأَنْفِ مَسْجِدٌ فَمَا أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْهُ فَقَدْ أَجْزَأَکَ.

[۸۳۷] ۱۴- وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْهُ علیه السلام مِثْلَ ذَلِکَ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۰۲

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۳۲ التهذیب ج ۱ ص ۲۲۳

۳- المسح: بالکسر فالسکون البلاس یقعد علیه، الکساء من شعر

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۰۲

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۲۲

۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۲۷ التهذیب ج ۱ ص ۲۲۱

[۸۳۸][(۱)](#) ۱۵-وَ سَأَلَ رَجُلٌ الصَّادِقَ علیه السلام عَنِ الْمَكَانِ يَكُونُ فِيهِ الْغُبَارُ فَأَنْفُخُهُ إِذَا أَرَدْتُ السُّجُودَ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

وَ فِي رِسَالَةِ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيَّ وَ لَا تَنْفُخْ فِي مَوْضِعِ سُجُودِكَ فَإِذَا أَرَدْتَ النَّفْخَ فَلْيَكُنْ قَبْلَ دُخُولِكَ فِي الصَّلَاةِ.

[۸۳۹] ۱۶-وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا يُكْرَهُ ذَلِكَ خَشْيَةَ أَنْ يُؤْذَى مَنْ إِلَى جَانِبِهِ.

وَ يُكْرَهُنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ التُّرَابَ عَنْ جَبْهَتِهِ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ وَ يُكْرَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ بَعْدَ مَا صَلَّى فَإِنْ مَسَحَ التُّرَابَ مِنْ جَبْهَتِهِ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ لِوُرُودِ الرُّخْصَهِ فِيهِ.

۴۱- بَابُ عِلَّهِ النَّهْيِ عَنِ السُّجُودِ عَلَى الْمَأْكُولِ وَ الْمَلْبُوسِ دُونَ الْأَرْضِ وَ مَا أَنْبَتَتْ مِنْ سِوَاهُمَا

[۸۴۰][(۲)](#) ۱-قَالَ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْبِرْنِي عَمَّا يَجُوزُ السُّجُودُ عَلَيْهِ وَ عَمَّا لَا يَجُوزُ قَالَ السُّجُودُ لَا يَجُوزُ إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ أَوْ عَلَى مَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضُ إِلَّا مَا أُكِلَ أَوْ لُبِسَ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا الْعِلَّهُ فِي ذَلِكَ قَالَ لِأَنَّ السُّجُودَ خُضُوعٌ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَى مَا يُؤْكَلُ أَوْ يُلْبَسُ لِأَنَّ أَبْنَاءَ الدُّنْيَا عَبِيدُ مَا يَأْكُلُونَ وَ يَلْبَسُونَ وَ السَّاجِدُ فِي سُجُودِهِ فِي عِبَادَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَضَعَ جَبْهَتَهُ فِي سُجُودِهِ عَلَى مَعْبُودِ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا الَّذِينَ اغْتَرُّوا بِغُرُورِهَا وَ السُّجُودُ عَلَى الْأَرْضِ أَفْضَلُ لِأَنَّهُ أَبْلَغُ فِي التَّوَاضُعِ وَ الْخُضُوعِ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

۴۲- بَابُ الْقِبْلَهِ

[۸۴۱][(۳)](#) ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى جَعَلَ الْكَعْبَهَ قِبْلَهً لِأَهْلِ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۲۹ التهذيب ج ۱ ص ۲۲۲

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۲

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۴۶

الْمَسْجِدِ وَ جَعَلَ الْمَسْجِدَ قِبْلَهً لِأَهْلِ الْحَرَمِ وَ جَعَلَ الْحَرَمَ قِبْلَهً لِأَهْلِ الدُّنْيَا

[۸۴۲](۱) ۲-و سَأَلَ الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ التَّحْرِيفِ لِأَصْحَابِنَا ذَاتَ الْيَسَارِ عَنِ الْقِبْلَهِ وَ عَنِ السَّبَبِ فِيهِ فَقَالَ إِنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ لَمَّا أُنْزِلَ مِنَ الْجَنَّهِ وَ وُضِعَ فِي مَوْضِعِهِ جُعِلَ أَنْصَابُ الْحَرَمِ مِنْ حَيْثُ لَحِقَهُ النُّورُ نُورُ الْحَجَرِ فَهُوَ عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَهِ أَرْبَعَهُ أَمْيَالٍ وَ عَنْ يَسَارِهَا ثَمَانِيَهُ أَمْيَالٍ كُلُّهُ اثْنَا عَشَرَ مِيلًا فَإِذَا انْحَرَفَ الْإِنْسَانُ ذَاتَ الْيَمِينِ خَرَجَ عَنْ حَدِّ الْقِبْلَهِ لِقِلَّهِ أَنْصَابِ الْحَرَمِ وَ إِذَا انْحَرَفَ الْإِنْسَانُ ذَاتَ الْيَسَارِ لَمْ يَكُنْ خَارِجاً عَنْ حَدِّ الْقِبْلَهِ.

وَ مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ صَلَّى إِلَى الْكَعْبَهِ إِلَى أَيِّ جَوَانِبِهَا شَاءَ وَ مَنْ صَلَّى فِي الْكَعْبَهِ صَلَّى إِلَى أَيِّ جَوَانِبِهَا شَاءَ وَ أَفْضَلُ ذَلِكَ أَنْ يَقِفَ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ عَلَى الْبَلَاطَهِ الْحَمْرَاءِ وَ يَسْتَقْبِلَ الرُّكْنَ الَّذِي فِيهِ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ وَ مَنْ كَانَ فَوْقَ الْكَعْبَهِ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاهُ اضْطَجَعَ وَ أَوْمَأَ بِرَأْسِهِ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ وَ مَنْ كَانَ فَوْقَ أَبِي قُبَيْسٍ اسْتَقْبَلَ الْكَعْبَهَ وَ صَلَّى فَإِنَّ الْكَعْبَهَ قِبْلَهُ مَا فَوْقَهَا إِلَى السَّمَاءِ.

[۸۴۳] ۳- وَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِلَى الْبَيْتِ الْمَقْدِسِ بَعْدَ النُّبُوَّهِ ثَلَاثَ عَشْرَهَ سَنَهً بِمَكَّهَ وَ تِسْعَهَ عَشَرَ شَهْراً بِالْمَدِينَهِ ثُمَّ عَيَّرَتْهُ الْيَهُودُ فَقَالُوا لَهُ إِنَّكَ تَابِعٌ لِقِبْلَتِنَا فَاغْتَمَّ لِذَلِكَ غَمّاً شَدِيداً فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ خَرَجَ ص يُقَلِّبُ(۲) وَجْهَهُ فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَلَمَّا أَصْبَحَ صَلَّى الْغَدَاهَ فَلَمَّا صَلَّى مِنَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ جَاءَهُ جَبْرَئِيلُ علیه السلام فَقَالَ لَهُ قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَهً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ الْآيَهَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ النَّبِيِّ ص فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْكَعْبَهِ وَ حَوَّلَ مَنْ خَلْفَهُ وُجُوهَهُمْ حَتَّى قَامَ الرِّجَالُ مَقَامَ النِّسَاءِ وَ النِّسَاءُ مَقَامَ الرِّجَالِ فَكَانَ أَوَّلُ صَلَاتِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ آخِرُهَا إِلَى الْكَعْبَهِ وَ بَلَغَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۴۶

۲- نسخه في المطبوعه و ج (فقلب)

الْخَبَرُ مَسْجِداً بِالْمَدِينَهِ وَ قَدْ صَلَّى أَهْلُهُ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ فَحَوَّلُوا نَحْوَ الْكَعْبَهِ فَكَانَتْ أَوَّلُ صَلَاتِهِمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ آخِرُهَا إِلَى الْكَعْبَهِ فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَسْجِدُ مَسْجِدَ الْقِبْلَتَيْنِ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ صَلَاتُنَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ تَضِيعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ قَدْ أَخْرَجْتُ الْخَبَرَ فِي ذَلِكَ عَلَى وَجْهِهِ فِي كِتَابِ النُّبُوَّهِ.

[۸۴۴] ۴-وَ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَأَلَ الصَّادِقَ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَعْمَى صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِدْ وَ إِنْ كَانَ قَدْ مَضَى الْوَقْتُ فَلَا يُعِيدُ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى وَ هِيَ مُتَغَيِّمَهٌ ثُمَّ تَجَلَّتْ فَعَلِمَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِدْ وَ إِنْ كَانَ الْوَقْتُ قَدْ مَضَى فَلَا يُعِيدُ.

[۸۴۵] ۵-وَ رَوَى زُرَارَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ يُجْزِي الْمُتَحَيِّرَ(۱) أَبَداً أَيْنَمَا تَوَجَّهَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَيْنَ وَجْهُ الْقِبْلَهِ.

[۸۴۶](۲) ۶-وَ سَأَلَهُ مُعَاوِيَهُ بْنُ عَمَّارٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقُومُ فِي الصَّلَاهِ ثُمَّ يَنْظُرُ بَعْدَ مَا فَرَغَ فَيَرَى أَنَّهُ قَدِ انْحَرَفَ عَنِ الْقِبْلَهِ يَمِيناً أَوْ شِمَالًا فَقَالَ لَهُ قَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ وَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ قِبْلَهٌ.

وَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَهُ فِي قِبْلَهِ الْمُتَحَيِّرِ وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ.

[۸۴۷] ۷-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا ظَهَرَ النَّزُّ(۳) مِنْ خَلْفِ الْكَنِيفِ وَ هُوَ فِي الْقِبْلَهِ يَسْتُرُهُ بِشَيْ ءٍ.

وَ لَا يَقْطَعُ صَلَاهَ الْمُسْلِمِ شَيْ ءٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ كَلْبٍ أَوِ امْرَأَهٍ أَوْ حِمَارٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

[۸۴۸] ۸-وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم عَنِ الْبُزَاقِ فِي الْقِبْلَهِ.

۱- نسخه فی المطبوعه و ج (المتحری)

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۷ التهذیب ج ۱ ص ۱۴۷

۳- النز: بالفتح ما يتحلب من الارض من الماء

[۸۴۹] ۹-وَ رَأَی ص نُخَامَهً فِی الْمَسْجِدِ فَمَشَی إِلَیْهَا بِعُرْجُونٍ مِنْ عَرَاجِینِ ابْنِ طَابٍ فَحَکَّهَا ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَی فَبَنَی عَلَی صَلَاتِهِ.

[۸۵۰] ۱۰- وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام وَ هَذَا یَفْتَحُ مِنَ الصَّلَاهِ أَبْوَاباً کَثِیرَهً.

[۸۵۱][(۱)](#) ۱۱-وَ نَهَی ص عَنِ الْجِمَاعِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ وَ مُسْتَدْبِرَهَا وَ نَهَی عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَهِ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ

[۸۵۲] ۱۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَا یَبْزُقَنَّ أَحَدُکُمْ فِی الصَّلَاهِ قِبَلَ وَجْهِهِ وَ لَا عَنْ یَمِینِهِ وَ لْیَبْزُقْ عَنْ یَسَارِهِ وَ تَحْتَ قَدَمِهِ الْیُسْرَی

[۸۵۳] ۱۳-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ حَبَسَ رِیقَهُ إِجْلَالًا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی صَلَاتِهِ أَوْرَثَهُ اللَّهُ تَعَالَی صِحَّهً حَتَّی الْمَمَاتِ

[۸۵۴] ۱۴- وَ قَدْ رُوِیَ فِیمَنْ لَا یَهْتَدِی إِلَی الْقِبْلَهِ فِی مَفَازَهٍ أَنَّهُ یُصَلِّی إِلَی أَرْبَعِ جَوَانِبَ

[۸۵۵][(۲)](#) ۱۵-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا صَلَاهَ إِلَّا إِلَی الْقِبْلَهِ قَالَ قُلْتُ وَ أَیْنَ حَدُّ الْقِبْلَهِ قَالَ مَا بَیْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ قِبْلَهٌ کُلُّهُ قَالَ قُلْتُ فَمَنْ صَلَّی لِغَیْرِ الْقِبْلَهِ أَوْ فِی یَوْمِ غَیْمٍ فِی غَیْرِ الْوَقْتِ قَالَ یُعِیدُ.

[۸۵۶][(۳)](#) ۱۶-وَ قَالَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ ذَکَرَهُ لَهُ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَهَ بِوَجْهِکَ وَ لَا تَقَلَّبْ بِوَجْهِکَ عَنِ الْقِبْلَهِ فَتَفْسُدَ صَلَاتُکَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ لِنَبِیِّهِ ص فِی الْفَرِیضَهِ فَوَلِّ وَجْهَکَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرام وَ حَیْثُ ما کُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَکُمْ شَطْرَهُ فَقُمْ مُنْتَصِباً فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم قَالَ مَنْ لَمْ یُقِمْ صُلْبَهُ فَلَا صَلَاهَ لَهُ وَ اخْشَعْ بِبَصَرِکَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَرْفَعْهُ إِلَی السَّمَاءِ وَ لْیَکُنْ حِذَاءَ وَجْهِکَ فِی مَوْضِعِ سُجُودِکَ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۶

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۹۲ الکافی ج ۱ ص ۸۳

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۸

[۸۵۷] ۱۷-وَ قَالَ علیه السلام لِزُرَارَهَ لَا تُعَادُ الصَّلَاهُ إِلَّا مِنْ خَمْسَهٍ الطَّهُورِ وَ الْوَقْتِ وَ الْقِبْلَهِ وَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ.

وَ قَالَ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّیَ نَافِلَهً وَ أَنْتَ رَاكِبٌ فَصَلِّهَا وَ اسْتَقْبِلْ بِرَأْسِ دَابَّتِكَ حَیْثُ تَوَجَّهَتْ بِكَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ وَ مُسْتَدْبِرَهَا وَ یَمِیناً وَ یَسَاراً فَإِنْ صَلَّیْتَ فَرِیضَهً عَلَی ظَهْرِ دَابَّتِكَ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَهَ وَ كَبِّرْ تَكْبِیرَهَ الِافْتِتَاحِ ثُمَّ امْضِ حَیْثُ تَوَجَّهَتْ بِكَ دَابَّتُكَ وَ اقْرَأْ فَإِذَا أَرَدْتَ الرُّكُوعَ وَ السُّجُودَ فَارْكَعْ وَ اسْجُدْ عَلَی شَیْ ءٍ یَكُونُ مَعَكَ مِمَّا یَجُوزُ عَلَیْهِ السُّجُودُ وَ لَا تُصَلِّهَا إِلَّا عَلَی حَالِ اضْطِرَارٍ شَدِیدٍ وَ تَفْعَلُ فِیهَا إِذَا صَلَّیْتَ مَاشِیاً مِثْلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ السُّجُودَ سَجَدْتَ عَلَی الْأَرْضِ وَ قَالَ فِیهَا إِذَا تَعَرَّضَ لَكَ سَبُعٌ وَ خِفْتَ فَوْتَ الصَّلَاهِ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَهَ وَ صَلِّ صَلَاتَكَ بِالْإِیمَاءِ وَ إِنْ خَشِیتَ السَّبُعَ وَ تَعَرَّضَ لَكَ فَدُرْ مَعَهُ كَیْفَ دَارَ وَ صَلِّ بِالْإِیمَاءِ.

[۸۵۸] ۱۸-وَ رُوِیَ أَنَّهُ إِذَا عَصَفَتِ الرِّیحُ بِمَنْ فِی السَّفِینَهِ وَ لَمْ یَقْدِرْ عَلَی أَنْ یَدُورَ إِلَی الْقِبْلَهِ صَلَّی إِلَی صَدْرِ السَّفِینَهِ.

[۸۵۹] ۱۹-وَ قَالَ النَّبِیُّ ص كُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَهٌ وَ كُلُّ مَوْعُوظٍ قِبْلَهٌ لِلْوَاعِظِ یَعْنِی فِی الْجُمُعَهِ وَ الْعِیدَیْنِ وَ صَلَاهِ الِاسْتِسْقَاءِ فِی الْخُطْبَهِ یَسْتَقْبِلُهُمُ الْإِمَامُ وَ یَسْتَقْبِلُونَهُ حَتَّی یَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ.

[۸۶۰](۱) ۲۰-وَ قَالَ رَجُلٌ لِلصَّادِقِ علیه السلام إِنِّی أَكُونُ فِی السَّفَرِ وَ لَا أَهْتَدِی إِلَی الْقِبْلَهِ بِاللَّیْلِ فَقَالَ أَ تَعْرِفُ الْكَوْكَبَ(۲) الَّذِی یُقَالُ لَهُ الْجَدْیُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاجْعَلْهُ عَلَی یَمِینِكَ وَ إِذَا كُنْتَ عَلَی طَرِیقِ الْحَجِّ فَاجْعَلْهُ بَیْنَ كَتِفَیْكَ.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۰۹ التهذیب ج ۱ ص ۲۴۴ الكافی ج ۱ ص ۱۱۴

۲- نسخه فی ج (الكواكب) و فی المخطوطات (لها) بدل (له)

۴۳- بَابُ الْحَدِّ الَّذِی یُؤْخَذُ فِیهِ الصِّبْیَانُ بِالصَّلَاهِ

[۸۶۱] ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّا نَأْمُرُ صِبْیَانَنَا بِالصَّلَاهِ وَ هُمْ أَبْنَاءُ خَمْسِ سِنِینَ فَمُرُوا صِبْیَانَکُمْ بِالصَّلَاهِ إِذَا کَانُوا أَبْنَاءَ سَبْعِ سِنِینَ وَ نَحْنُ نَأْمُرُ صِبْیَانَنَا بِالصِّیَامِ إِذَا کَانُوا أَبْنَاءَ سَبْعِ سِنِینَ مَا أَطَاقُوا مِنْ صِیَامِ الْیَوْمِ إِنْ کَانَ إِلَی نِصْفِ النَّهَارِ أَوْ أَکْثَرَ مِنْ ذَلِکَ أَوْ أَقَلَّ فَإِذَا غَلَبَهُمُ الْعَطَشُ أَوِ الْجُوعُ أَفْطَرُوا حَتَّی یَتَعَوَّدُوا الصَّوْمَ وَ یُطِیقُوهُ فَمُرُوا صِبْیَانَکُمْ بِالصِّیَامِ إِذَا کَانُوا أَبْنَاءَ تِسْعِ سِنِینَ مَا أَطَاقُوهُ مِنْ صِیَامِ الْیَوْمِ فَإِذَا غَلَبَهُمُ الْعَطَشُ أَفْطَرُوا.

[۸۶۲] ۲-وَ رُوِیَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ قَارِنٍ(۱) أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام أَوْ سُئِلَ وَ أَنَا أَسْمَعُ عَنِ الرَّجُلِ یَخْتِنُ وَلَدَهُ وَ هُوَ لَا یُصَلِّی الْیَوْمَ وَ الْیَوْمَیْنِ فَقَالَ وَ کَمْ أَتَی عَلَی الْغُلَامِ فَقَالَ ثَمَانِیَ سِنِینَ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ یَتْرُکُ الصَّلَاهَ قَالَ قُلْتُ یُصِیبُهُ الْوَجَعُ قَالَ یُصَلِّی عَلَی نَحْوِ مَا یَقْدِرُ.

[۸۶۳] ۳-وَ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ ثَلَاثَ سِنِینَ یُقَالُ لَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ یُتْرَکُ حَتَّی یَتِمَّ لَهُ ثَلَاثُ سِنِینَ وَ سَبْعَهُ أَشْهُرٍ وَ عِشْرُونَ یَوْماً فَیُقَالَ لَهُ قُلْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ یُتْرَکُ حَتَّی یَتِمَّ لَهُ أَرْبَعُ سِنِینَ ثُمَّ یُقَالَ لَهُ قُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ ثُمَّ یُتْرَکُ حَتَّی یَتِمَّ لَهُ خَمْسُ سِنِینَ ثُمَّ یُقَالَ لَهُ أَیُّهُمَا یَمِینُکَ وَ أَیُّهُمَا شِمَالُکَ فَإِذَا عَرَفَ ذَلِکَ حُوِّلَ وَجْهُهُ إِلَی الْقِبْلَهِ وَ یُقَالُ لَهُ اسْجُدْ ثُمَّ یُتْرَکُ حَتَّی یَتِمَّ لَهُ سَبْعُ سِنِینَ فَإِذَا تَمَّ لَهُ سَبْعُ سِنِینَ قِیلَ لَهُ اغْسِلْ وَجْهَکَ وَ کَفَّیْکَ فَإِذَا غَسَلَهُمَا قِیلَ لَهُ صَلِّ ثُمَّ یُتْرَکُ حَتَّی یَتِمَّ لَهُ تِسْعُ سِنِینَ فَإِذَا تَمَّتْ لَهُ عُلِّمَ الْوُضُوءَ وَ ضُرِبَ عَلَیْهِ وَ أُمِرَ بِالصَّلَاهِ وَ ضُرِبَ عَلَیْهَا فَإِذَا تَعَلَّمَ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاهَ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ وَ لِوَالِدَیْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

۱- نسخه فی المطبوعه و ب و ج (قاتل)

۴۴- بَابُ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ وَ ثَوَابِ الْمُؤَذِّنِينَ

[۸۶۴][(۱)] ۱-رَوَى حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ص حَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَأَذَّنَ جَبْرَئِيلُ علیه السلام فَلَمَّا قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَتِ الْمَلَائِكَهُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَلَمَّا قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَتِ الْمَلَائِكَهُ خَلَعَ الْأَنْدَادَ فَلَمَّا قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ قَالَتِ الْمَلَائِكَهُ نَبِيٌّ بُعِثَ فَلَمَّا قَالَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاهِ قَالَتِ الْمَلَائِكَهُ حَثَّ عَلَى عِبَادَهِ رَبِّهِ فَلَمَّا قَالَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَتِ الْمَلَائِكَهُ أَفْلَحَ مَنِ اتَّبَعَهُ.

[۸۶۵] ۲-وَ رَوَى مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ هَبَطَ جَبْرَئِيلُ علیه السلام بِالْأَذَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَانَ رَأْسُهُ فِي حَجْرِ عَلِيٍّ علیه السلام فَأَذَّنَ جَبْرَئِيلُ علیه السلام وَ أَقَامَ فَلَمَّا انْتَبَهَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم قَالَ يَا عَلِيُّ سَمِعْتَ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ حَفِظْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ ادْعُ بِلَالًا فَعَلِّمْهُ فَدَعَا بِلَالًا فَعَلَّمَهُ.

[۸۶۶] ۳-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ تُؤَذِّنُ وَ أَنْتَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَائِماً أَوْ قَاعِداً وَ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتَ وَ لَكِنْ إِذَا أَقَمْتَ فَعَلَى وُضُوءٍ مُتَهَيِّئاً لِلصَّلَاهِ

[۸۶۷][(۲)] ۴-وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيُّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ يُؤَذِّنُ الرَّجُلُ وَ هُوَ جَالِسٌ وَ يُؤَذِّنُ وَ هُوَ رَاكِبٌ

[۸۶۸][(۳)] ۵-وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ تُؤَذِّنَ رَاكِباً أَوْ مَاشِياً أَوْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَ لَا تُقِمْ وَ أَنْتَ رَاكِبٌ وَ لَا جَالِسٌ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۵ الكافی ج ۱ ص ۸۳

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۴۹

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۷

أَوْ تَكُونَ فِی أَرْضٍ مَلَصَّهٍ

[۸۶۹](۱) ۶-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لِلْمُؤَذِّنِ فِیمَا بَیْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِیدِ الْمُتَشَحِّطِ بِدَمِهِ فِی سَبِیلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ عَلِیٌّ علیه السلام إِنَّهُمْ یَجْتَلِدُونَ(۲) عَلَی الْأَذَانِ فَقَالَ کَلَّا إِنَّهُ یَأْتِی عَلَی النَّاسِ زَمَانٌ یَطْرَحُونَ الْأَذَانَ عَلَی ضُعَفَائِهِمْ فَتِلْکَ لُحُومٌ حَرَّمَهَا اللَّهُ عَلَی النَّارِ

[۸۷۰](۳) ۷-وَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام آخِرُ مَا فَارَقْتُ عَلَیْهِ حَبِیبَ قَلْبِی ص أَنَّهُ قَالَ یَا عَلِیُّ إِذَا صَلَّیْتَ فَصَلِّ صَلَاهَ أَضْعَفِ مَنْ خَلْفَکَ وَ لَا تَتَّخِذَنَّ مُؤَذِّناً یَأْخُذُ عَلَی أَذَانِهِ أَجْراً

[۸۷۱] ۸-وَ رَوَی خَالِدُ بْنُ نَجِیحٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ التَّکْبِیرُ جَزْمٌ فِی الْأَذَانِ مَعَ الْإِفْصَاحِ بِالْهَاءِ وَ الْأَلِفِ

[۸۷۲](۴) ۹-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ بِلَالًا کَانَ عَبْداً صَالِحاً فَقَالَ لَا أُؤَذِّنُ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتُرِکَ یَوْمَئِذٍ حَیَّ عَلَی خَیْرِ الْعَمَلِ

[۸۷۳] ۱۰-وَ رَوَی الْحَسَنُ بْنُ السَّرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مِنَ السُّنَّهِ إِذَا أَذَّنَ الرَّجُلُ أَنْ یَضَعَ إِصْبَعَیْهِ فِی أُذُنَیْهِ

[۸۷۴] ۱۱-وَ رَوَی خَالِدُ بْنُ نَجِیحٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ الْأَذَانُ وَ الْإِقَامَهُ مَجْزُومَانِ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ مَوْقُوفَانِ

[۸۷۵] ۱۲-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا یُجْزِیکَ مِنَ الْأَذَانِ إِلَّا

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۷

۲- نسخ فی المخطوطات و هامش المطبوعه «یختارون، یتجلدون، یجتارون، یجتازون»

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۵۰

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۷ بضمیر الحضاب

مَا أَسْمَعْتَ نَفْسَکَ أَوْ فَهَّمْتَهُ وَ أَفْصِحْ بِالْأَلِفِ وَ الْهَاءِ وَ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِهِ ص كُلَّمَا ذَكَرْتَهُ أَوْ ذَكَرَهُ ذَاكِرٌ عِنْدَکَ فِي أَذَانٍ أَوْ غَيْرِهِ وَ كُلَّمَا اشْتَدَّ صَوْتُکَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُجْهِدَ نَفْسَکَ كَانَ مَنْ يَسْمَعُ أَكْثَرَ وَ كَانَ أَجْرُکَ فِي ذَلِکَ أَعْظَمَ.

[۸۷۶](۱) ۱۳-وَ سَأَلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ وَهْبٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْأَذَانِ فَقَالَ اجْهَرْ وَ ارْفَعْ بِهِ صَوْتَکَ فَإِذَا أَقَمْتَ فَدُونَ ذَلِکَ وَ لَا تَنْتَظِرْ بِأَذَانِکَ وَ إِقَامَتِکَ إِلَّا دُخُولَ وَقْتِ الصَّلَاهِ وَ احْدُرْ إِقَامَتَکَ حَدْراً.

[۸۷۷](۲) ۱۴-وَ رَوَى عَنْهُ عليه السلام عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ أَنَّهُ قَالَ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاهِ الْفَرِيضَهِ فَأَذِّنْ وَ أَقِمْ وَ افْصِلْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ بِقُعُودٍ أَوْ بِكَلَامٍ أَوْ تَسْبِيحٍ وَ قَالَ سَأَلْتُهُ كَمِ الَّذِي يُجْزِي بَيْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ مِنَ الْقَوْلِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ

[۸۷۸] ۱۵-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُؤَذِّنُ وَ هُوَ يَمْشِي وَ هُوَ عَلَى غَيْرِ طُهْرٍ أَوْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّهِ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ الْمُتَشَهِّدُ(۳) مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ فَلَا بَأْسَ

[۸۷۹] ۱۶-وَ رَوَى عَنْهُ عليه السلام زُرَارَهُ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاهُ حَرُمَ الْكَلَامُ عَلَى الْإِمَامِ وَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي تَقْدِيمِ إِمَامٍ

[۸۸۰](۴) ۱۷-وَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَؤُمُّكُمْ أَقْرَؤُكُمْ وَ يُؤَذِّنُ لَكُمْ خِيَارُكُمْ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَفْصَحُكُمْ

[۸۸۱](۵) ۱۸-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم مَنْ أَذَّنَ فِي مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ سَنَهً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ

[۸۸۲](۶) ۱۹-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام الْمُؤَذِّنُ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ وَ مَدَّ صَوْتِهِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۴۷

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۴۹ بتفاوت

۳- نسخه فی المطبوعه و ب (التشهد)

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۷ بتفاوت فی صدر الحديث الاوسط

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۷ بتفاوت فی صدر الحديث الاوسط

۶- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۷ بتفاوت فی صدر الحديث الاوسط

فِی السَّمَاءِ وَ یُصَدِّقُهُ کُلَّ رَطْبٍ وَ یَابِسٍ یَسْمَعُهُ وَ لَهُ مِنْ کُلِّ مَنْ یُصَلِّی مَعَهُ فِی مَسْجِدِهِ سَهْمٌ وَ لَهُ مِنْ کُلِّ مَنْ یُصَلِّی بِصَوْتِهِ حَسَنَهٌ.

[۸۸۳](۱) ۲۰-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ أَذَّنَ سَبْعَ سِنِینَ مُحْتَسِباً جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لَا ذَنْبَ لَهُ.

[۸۸۴] ۲۱-وَ رُوِیَ أَنَّ الْمَلَائِکَهَ إِذَا سَمِعَتِ الْأَذَانَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ قَالَتْ هَذِهِ أَصْوَاتُ أُمَّهِ مُحَمَّدٍ ص بِتَوْحِیدِ اللَّهِ فَیَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لِأُمَّهِ مُحَمَّدٍ ص حَتَّی یَفْرُغُوا مِنْ تِلْکَ الصَّلَاهِ.

[۸۸۵] ۲۲-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَدْنَی مَا یُجْزِی مِنَ الْأَذَانِ أَنْ یَفْتَتِحَ اللَّیْلَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَهٍ وَ یَفْتَتِحَ النَّهَارَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَهٍ وَ یُجْزِیکَ فِی سَائِرِ الصَّلَاهِ إِقَامَهٌ بِغَیْرِ أَذَانٍ

وَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم بَیْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ بِعَرَفَهَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَیْنِ وَ جَمَعَ بَیْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَیْنِ

[۸۸۶](۲) ۲۳-وَ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم جَمَعَ بَیْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَیْنِ وَ جَمَعَ بَیْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ فِی الْحَضَرِ مِنْ غَیْرِ عِلَّهٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَیْنِ

[۸۸۷] ۲۴-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ صَلَّی بِأَذَانٍ وَ إِقَامَهٍ صَلَّی خَلْفَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِکَهِ وَ مَنْ صَلَّی بِإِقَامَهٍ بِغَیْرِ أَذَانٍ صَلَّی خَلْفَهُ صَفٌّ وَاحِدٌ وَ حَدُّ الصَّفِّ مَا بَیْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ

[۸۸۸] ۲۵-وَ فِی رِوَایَهِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَذَّنَ وَ أَقَامَ صَلَّی وَرَاءَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِکَهِ وَ إِنْ أَقَامَ بِغَیْرِ أَذَانٍ صَلَّی عَنْ یَمِینِهِ وَاحِدٌ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَاحِدٌ ثُمَّ قَالَ اغْتَنِمِ الصَّفَّیْنِ.

[۸۸۹] ۲۶-وَ فِی رِوَایَهِ ابْنِ أَبِی لَیْلَی عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی بِأَذَانٍ وَ إِقَامَهٍ صَلَّی خَلْفَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِکَهِ لَا یُرَی طَرَفَاهُمَا وَ مَنْ صَلَّی بِإِقَامَهٍ صَلَّی خَلْفَهُ مَلَکٌ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۵۰

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۴۸

[۸۹۰] ۲۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ قَالَ حِینَ یَسْمَعُ أَذَانَ الصُّبْحِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِإِقْبَالِ نَهَارِکَ وَ إِدْبَارِ لَیْلِکَ وَ حُضُورِ صَلَوَاتِکَ وَ أَصْوَاتِ دُعَاتِکَ أَنْ تَتُوبَ عَلَیَّ إِنَّکَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِیمُ وَ قَالَ مِثْلَ ذَلِکَ حِینَ یَسْمَعُ أَذَانَ الْمَغْرِبِ ثُمَّ مَاتَ مِنْ یَوْمِهِ أَوْ لَیْلَتِهِ مَاتَ تَائِباً وَ کَانَ ابْنُ النَّبَّاحِ یَقُولُ فِی أَذَانِهِ حَیَّ عَلَی خَیْرِ الْعَمَلِ حَیَّ عَلَی خَیْرِ الْعَمَلِ فَإِذَا رَآهُ عَلِیٌّ علیه السلام قَالَ مَرْحَباً بِالْقَائِلِینَ عَدْلًا وَ بِالصَّلَاهِ مَرْحَباً وَ أَهْلًا.

[۸۹۱] ۲۸-وَ رَوَی حَارِثُ بْنُ الْمُغِیرَهِ النَّضْرِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ یَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ مُصَدِّقاً مُحْتَسِباً وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ أَکْتَفِی بِهِمَا عَنْ کُلِّ مَنْ أَبَی وَ جَحَدَ وَ أُعِینُ بِهِمَا مَنْ أَقَرَّ وَ شَهِدَ کَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ عَدَدُ مَنْ أَنْکَرَ وَ جَحَدَ وَ عَدَدُ مَنْ أَقَرَّ وَ شَهِدَ

[۸۹۲] ۲۹-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ یَا مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ لَا تَدَعَنَّ ذِکْرَ اللَّهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ وَ لَوْ سَمِعْتَ الْمُنَادِیَ یُنَادِی بِالْأَذَانِ وَ أَنْتَ عَلَی الْخَلَاءِ فَاذْکُرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُلْ کَمَا یَقُولُ الْمُؤَذِّنُ.

[۸۹۳][(۱)](#) ۳۰-وَ سَأَلَ زَیْدٌ الشَّحَّامُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ نَسِیَ الْأَذَانَ وَ الْإِقَامَهَ حَتَّی دَخَلَ فِی الصَّلَاهِ فَقَالَ إِنْ کَانَ ذَکَرَ قَبْلَ أَنْ یَقْرَأَ فَلْیُصَلِّ عَلَی النَّبِیِّ وَ آلِهِ وَ لْیُقِمْ وَ إِنْ کَانَ قَدْ دَخَلَ فِی الْقِرَاءَهِ فَلْیُتِمَّ صَلَاتَهُ.

[۸۹۴] ۳۱-وَ رُوِیَ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِیِّ أَنَّهُ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ نَسِیَ مِنَ الْأَذَانِ حَرْفاً فَذَکَرَهُ حِینَ فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ قَالَ یَرْجِعُ إِلَی الْحَرْفِ الَّذِی نَسِیَهُ فَلْیَقُلْهُ وَ لْیَقُلْ مِنْ ذَلِکَ الْحَرْفِ إِلَی آخِرِهِ وَ لَا یُعِیدُ الْأَذَانَ کُلَّهُ وَ لَا الْإِقَامَهَ.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۰۳ التهذیب ج ۱ ص ۲۱۵ الکافی ج ۱ ص ۸۴

[۸۹۵](۱) ۳۲-وَ سَأَلَ مُعَاوِيَهُ بْنُ وَهْبٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ التَّثْوِيبِ(۲) الَّذِی يَكُونُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ فَقَالَ مَا نَعْرِفُهُ

[۸۹۶](۳) ۳۳-وَ كَانَ عَلِيٌّ علیه السلام يَقُولُ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَذِّنَ الْغُلَامُ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَذِّنَ الْمُؤَذِّنُ وَ هُوَ جُنُبٌ وَ لَا يُقِيمُ حَتَّى يَغْتَسِلَ

[۸۹۷](۴) ۳۴-وَ رَوَى أَبُو بَكْرٍ الْحَضْرَمِيُّ وَ كُلَيْبٌ الْأَسَدِيُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ حَكَى لَهُمَا الْأَذَانَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاهِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاهِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ الْإِقَامَهُ كَذَلِكَ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يُقَالَ فِی صَلَاهِ الْغَدَاهِ عَلَى أَثَرِ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ الصَّلَاهُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ مَرَّتَيْنِ لِلتَّقِيَّهِ.

وَ قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا هُوَ الْأَذَانُ الصَّحِيحُ لَا يُزَادُ فِيهِ وَ لَا يُنْقَصُ مِنْهُ وَ الْمُفَوِّضَهُ(۵) لَعَنَهُمُ اللَّهُ قَدْ وَضَعُوا أَخْبَاراً وَ زَادُوا فِی الْأَذَانِ مُحَمَّدٌ وَ آلُ مُحَمَّدٍ خَيْرُ الْبَرِيَّهِ مَرَّتَيْنِ وَ فِی بَعْضِ رِوَايَاتِهِمْ بَعْدَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيّاً وَلِيُّ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ وَ مِنْهُمْ مَنْ رَوَى بَدَلَ ذَلِكَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيّاً أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقّاً مَرَّتَيْنِ وَ لَا شَكَّ فِی أَنَّ عَلِيّاً وَلِيُّ اللَّهِ وَ أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقّاً وَ أَنَّ مُحَمَّداً وَ آلَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۰۸ التهذيب ج ۱ ص ۱۵۱

۲- التثويب: ثوب الداعی تثويبا ردد صوته، والمراد به قول المؤذن فی اذان الصبح «الصلاه خير من النوم»

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۶

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۰۶ التهذيب ج ۱ ص ۱۵۰

۵- المفوضه: فرقه ضاله قالت بان الله خلق محمدا صلی الله علیه و آله و سلّم وفوص اليه خلق الدنيا فهو الخلاق، و قيل بل فوض ذلك الى على عليه السلام، و هم غير الذين يقولون بتفويض اعمال العباد اليهم كالمعتزله و اضرابهم

خَیْرُ الْبَرِیَّهِ وَ لَکِنْ لَیْسَ ذَلِکَ فِی أَصْلِ الْأَذَانِ وَ إِنَّمَا ذَکَرْتُ ذَلِکَ لِیُعْرَفَ بِهَذِهِ الزِّیَادَهِ الْمُتَّهَمُونَ بِالتَّفْوِیضِ الْمُدَلِّسُونَ أَنْفُسَهُمْ فِی جُمْلَتِنَا

[۸۹۸] ۳۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام فِی الْمُؤَذِّنِینَ إِنَّهُمُ الْأُمَنَاءُ

[۸۹۹](۱) ۳۶-وَ قَالَ علیه السلام صَلِّ الْجُمُعَهَ بِأَذَانِ هَؤُلَاءِ فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ شَیْ ءٍ مُوَاظَبَهً عَلَی الْوَقْتِ.

وَ یَنْبَغِی أَنْ یَکُونَ بَیْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ جَلْسَهٌ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ یُجْزِی أَنْ یَکُونَ بَیْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ نَفَسٌ

[۹۰۰] ۳۷-وَ رَوَی عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ یُجْزِی فِی السَّفَرِ إِقَامَهٌ بِغَیْرِ أَذَانٍ

[۹۰۱] ۳۸-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَذَّنْتَ فِی الطَّرِیقِ أَوْ فِی بَیْتِکَ ثُمَّ أَقَمْتَ فِی الْمَسْجِدِ أَجْزَأَکَ

[۹۰۲](۲) ۳۹-وَ کَانَ عَلِیٌّ علیه السلام یُؤَذِّنُ وَ یُقِیمُ غَیْرُهُ وَ کَانَ یُقِیمُ وَ قَدْ أَذَّنَ غَیْرُهُ

[۹۰۳](۳) ۴۰-وَ شَکَا هِشَامُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام سُقْمَهُ وَ أَنَّهُ لَا یُولَدُ لَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ یَرْفَعَ صَوْتَهُ بِالْأَذَانِ فِی مَنْزِلِهِ قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِکَ فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّی سُقْمِی وَ کَثُرَ وُلْدِی قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ وَ کُنْتُ دَائِمَ الْعِلَّهِ مَا أَنْفَکُّ مِنْهَا فِی نَفْسِی وَ جَمَاعَهٍ مِنْ خَدَمِی وَ عِیَالِی حَتَّی إِنِّی کُنْتُ أَبْقَی وَ مَا لِی أَحَدٌ یَخْدُمُنِی فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِکَ مِنْ هِشَامٍ عَمِلْتُ بِهِ فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّی وَ عَنْ عِیَالِی الْعِلَلَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

[۹۰۴] ۴۱-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ سَمِعَ الْأَذَانَ فَقَالَ کَمَا یَقُولُ الْمُؤَذِّنُ زِیدَ فِی رِزْقِهِ.

[۹۰۵] ۴۲-وَ رُوِیَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِیٍّ قَالَ حَمَلْتُ مَتَاعِی مِنَ الْبَصْرَهِ إِلَی مِصْرَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۷

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۶

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۰۵ الکافی ج ۱ ص ۸۵

فَقَدِمْتُهَا فَبَيْنَمَا أَنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذَا أَنَا بِشَيْخٍ طَوِيلٍ شَدِيدِ الْأُدْمَهِ(۱) أَبْيَضِ الرَّأْسِ وَ اللِّحْيَهِ عَلَيْهِ طِمْرَانِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدُ وَ الْآخَرُ أَبْيَضُ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا هَذَا بِلَالٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَأَخَذْتُ أَلْوَاحاً فَأَتَيْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الشَّيْخُ فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ قُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ تَعَالَى حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ وَ مَا يُدْرِيكَ مَنْ أَنَا فَقُلْتُ أَنْتَ بِلَالٌ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ فَبَكَى وَ بَكَيْتُ حَتَّى اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْنَا وَ نَحْنُ نَبْكِي قَالَ ثُمَّ قَالَ يَا غُلَامُ مِنْ أَيِّ الْبِلَادِ أَنْتَ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ بَخْ بَخْ ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ يَا أَخَا أَهْلِ الْعِرَاقِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ الْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ وَ صَوْمِهِمْ وَ لُحُومِهِمْ وَ دِمَائِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُمْ وَ لَا يَشْفَعُونَ فِي شَيْ ءٍ إِلَّا شُفِّعُوا قُلْتُ زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ مَنْ أَذَّنَ ارْبَعِينَ عَاماً مُحْتَسِباً بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ لَهُ عَمَلُ أَرْبَعِينَ صِدِّيقاً عَمَلًا مَبْرُوراً مُتَقَبَّلًا قُلْتُ زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ مَنْ أَذَّنَ عِشْرِينَ عَاماً بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ لَهُ مِنَ النُّورِ مِثْلُ زِنَهِ السَّمَاءِ قُلْتُ زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ مَنْ أَذَّنَ عَشْرَ سِنِينَ أَسْكَنَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَعَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عليه السلام فِي قُبَّتِهِ أَوْ فِي دَرَجَتِهِ قُلْتُ زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ مَنْ أَذَّنَ سَنَهً وَاحِدَهً بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ قَدْ غُفِرَتْ

۱- الادمه: السمره الشديده

ذُنُوبُهُ كُلَّهَا بَالِغَةً مَا بَلَغَتْ وَ لَوْ كَانَتْ مِثْلَ زِنَةِ جَبَلِ أَحُدٍ قُلْتُ زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ قَالَ نَعَمْ فَاحْفَظْ وَ اعْمَلْ وَ احْتَسِبْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ مَنْ أَذَّنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَلَاةً وَاحِدَةً إِيمَاناً وَ احْتِسَاباً وَ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ وَ مَنَّ عَلَيْهِ بِالْعِصْمَةِ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ وَ جَمَعَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الشُّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ قُلْتُ زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ حَدِّثْنِي بِأَحْسَنِ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ وَيْحَكَ يَا غُلَامُ قَطَعْتَ أَنْيَاطَ(۱) قَلْبِي وَ بَكَى وَ بَكَيْتُ حَتَّى إِنِّي وَ اللَّهِ لَرَحِمْتُهُ ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَ جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى الْمُؤَذِّنِينَ بِمَلَائِكَةٍ مِنْ نُورٍ وَ مَعَهُمْ أَلْوِيَةٌ وَ أَعْلَامٌ مِنْ نُورٍ يَقُودُونَ جَنَائِبَ(۲) أَزِمَّتُهَا زَبَرْجَدٌ أَخْضَرُ وَ حَقَايِبُهَا(۳) الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ يَرْكَبُهَا الْمُؤَذِّنُونَ فَيَقُومُونَ عَلَيْهَا قِيَاماً تَقُودُهُمُ الْمَلَائِكَةُ يُنَادُونَ بِأَعْلَى صَوْتِهِمْ بِالْأَذَانِ ثُمَّ بَكَى بُكَاءً شَدِيداً حَتَّى انْتَحَبْتُ وَ بَكَيْتُ فَلَمَّا سَكَتَ قُلْتُ مِمَّ بُكَاؤُكَ فَقَالَ وَيْحَكَ ذَكَّرْتَنِي أَشْيَاءَ سَمِعْتُ حَبِيبِي وَ صَفِيِّي عليه السلام يَقُولُ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً إِنَّهُمْ لَيَمُرُّونَ عَلَى الْخَلْقِ قِيَاماً عَلَى النَّجَائِبِ فَيَقُولُونَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ سَمِعْتُ لِأُمَّتِي ضَجِيجاً فَسَأَلَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ذَلِكَ الضَّجِيجِ مَا هُوَ قَالَ الضَّجِيجُ التَّسْبِيحُ وَ التَّحْمِيدُ وَ التَّهْلِيلُ فَإِذَا قَالُوا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَتْ أُمَّتِي نَعَمْ إِيَّاهُ كُنَّا نَعْبُدُ فِي الدُّنْيَا فَيُقَالُ صَدَقْتُمْ فَإِذَا قَالُوا أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ قَالَتْ أُمَّتِي هَذَا الَّذِي أَتَانَا بِرِسَالَةِ رَبِّنَا جَلَّ جَلَالُهُ وَ آمَنَّا بِهِ وَ لَمْ نَرَهُ فَيُقَالُ لَهُمْ صَدَقْتُمْ هَذَا الَّذِي أَدَّى إِلَيْكُمُ الرِّسَالَةَ مِنْ رَبِّكُمْ وَ كُنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنِينَ فَحَقِيقٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ نَبِيِّكُمْ

۱- النياط: ككتاب عرق غليظ يناط به القلب الى الوتين

۲- الجنائب: ج الجنيبه و هى الدابه التى تفاد، و منه جنبت الدابه اذا قدتها الى جنبك

۳- نسخه فى هامش بعض المخطوطات (حقائقها، حقائبها)

فَيَنْتَهِی بِهِمْ إِلَی مَنَازِلِهِمْ وَ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ لَا خَطَرَ عَلَی قَلْبِ بَشَرٍ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ إِنِ اسْتَطَعْتَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ أَنْ لَا تَمُوتَ إِلَّا وَ أَنْتَ مُؤَذِّنٌ فَافْعَلْ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ تَفَضَّلْ عَلَيَّ وَ أَخْبِرْنِی فَإِنِّی فَقِيرٌ مُحْتَاجٌ وَ أَدِّ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّكَ قَدْ رَأَيْتَهُ وَ لَمْ أَرَهُ وَ صِفْ لِی كَيْفَ وَصَفَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله و سلّم بِنَاءَ الْجَنَّةِ فَقَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ إِنَّ سُورَ الْجَنَّةِ لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَ لَبِنَةٌ مِنْ يَاقُوتٍ وَ مِلَاطُهَا(۱) الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ وَ شُرَفُهَا الْيَاقُوتُ الْأَحْمَرُ وَ الْأَخْضَرُ وَ الْأَصْفَرُ قُلْتُ فَمَا أَبْوَابُهَا قَالَ إِنَّ أَبْوَابَهَا مُخْتَلِفَةٌ بَابُ الرَّحْمَةِ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ قُلْتُ فَمَا حَلْقَتُهُ فَقَالَ وَ كُفَّ عَنِّی فَقَدْ كَلَّفْتَنِی شَطَطاً قُلْتُ مَا أَنَا بِكَافٍّ عَنْكَ حَتَّی تُؤَدِّيَ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَّا بَابُ الصَّبْرِ فَبَابٌ صَغِيرٌ مِصْرَاعٌ وَاحِدٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ لَا حَلَقَ لَهُ وَ أَمَّا بَابُ الشُّكْرِ فَإِنَّهُ مِنْ يَاقُوتَةٍ بَيْضَاءَ لَهَا مِصْرَاعَانِ مَسِيرَةُ مَا بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ لَهُ ضَجِيجٌ وَ حَنِينٌ يَقُولُ اللَّهُمَّ جِئْنِی بِأَهْلِی قَالَ قُلْتُ هَلْ يَتَكَلَّمُ الْبَابُ قَالَ نَعَمْ يُنْطِقُهُ اللَّهُ ذُو الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ وَ أَمَّا بَابُ الْبَلَاءِ قُلْتُ أَ لَيْسَ بَابُ الْبَلَاءِ هُوَ بَابَ الصَّبْرِ قَالَ لَا قُلْتُ فَمَا الْبَلَاءُ قَالَ الْمَصَائِبُ وَ الْأَسْقَامُ وَ الْأَمْرَاضُ وَ الْجُذَامُ وَ هُوَ بَابٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ صَفْرَاءَ مِصْرَاعٌ وَاحِدٌ مَا أَقَلَّ مَنْ يَدْخُلُ فِيهِ قُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ زِدْنِی وَ تَفَضَّلْ عَلَيَّ فَإِنِّی فَقِيرٌ فَقَالَ يَا غُلَامُ لَقَدْ كَلَّفْتَنِی شَطَطاً أَمَّا الْبَابُ الْأَعْظَمُ فَيَدْخُلُ مِنْهُ الْعِبَادُ الصَّالِحُونَ وَ هُمْ أَهْلُ الزُّهْدِ وَ الْوَرَعِ وَ الرَّاغِبُونَ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْمُسْتَأْنِسُونَ بِهِ قُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَإِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ فَمَا ذَا يَصْنَعُونَ قَالَ يَسِيرُونَ عَلَی نَهَرَيْنِ فِی مَاءٍ صَافٍ فِی سُفُنِ الْيَاقُوتِ مَجَاذِيفُهَا(۲) اللُّؤْلُؤُ فِيهَا مَلَائِكَةٌ

۱- الملاط: الطين الذی يجعل بين سافی البناء يملط به الحائط

۲- المجداف: بالمهمله والمعجمه خشبه طويله مبسوطه أحد الطرفين تسير بها القوارب

مِنْ نُورٍ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ خُضْرٌ شَدِيدَةٌ خُضْرَتُهَا قُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هَلْ يَكُونُ مِنَ النُّورِ أَخْضَرُ قَالَ إِنَّ الثِّيَابَ هِيَ خُضْرٌ وَ لَكِنْ فِيهَا نُورٌ مِنْ نُورِ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ لِيَسِيرُوا عَلَى حَافَتَيْ ذَلِكَ النَّهَرِ قُلْتُ فَمَا اسْمُ ذَلِكَ النَّهَرِ قَالَ جَنَّةُ الْمَأْوَى قُلْتُ هَلْ وَسَطَهَا غَيْرُهَا قَالَ نَعَمْ جَنَّةُ عَدْنٍ وَ هِيَ فِي وَسَطِ الْجِنَانِ وَ أَمَّا جَنَّةُ عَدْنٍ فَسُورُهَا يَاقُوتٌ أَحْمَرُ وَ حَصَاهَا اللُّؤْلُؤُ فَقُلْتُ وَ هَلْ فِيهَا غَيْرُهَا قَالَ نَعَمْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ قُلْتُ فَكَيْفَ سُورُهَا قَالَ وَيْحَكَ كُفَّ عَنِّي جَرَحْتَ عَلَيَّ قَلْبِي قُلْتُ بَلْ أَنْتَ الْفَاعِلُ بِي ذَلِكَ قُلْتُ مَا أَنَا بِكَافٍّ عَنْكَ حَتَّى تُتِمَّ لِيَ الصِّفَةَ وَ تُخْبِرَنِي عَنْ سُورِهَا قَالَ سُورُهَا نُورٌ قُلْتُ مَا الْغُرَفُ الَّتِي فِيهَا قَالَ هِيَ مِنْ نُورِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَزَّ وَ جَلَّ قُلْتُ زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ قَالَ وَيْحَكَ إِلَى هَذَا انْتَهَى بِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم طُوبَى لَكَ إِنْ أَنْتَ وَصَلْتَ إِلَى مَا لَهُ هَذِهِ الصِّفَةُ وَ طُوبَى لِمَنْ يُؤْمِنُ بِهَذَا قُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَا وَ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِهَذَا قَالَ وَيْحَكَ إِنَّهُ مَنْ يُؤْمِنْ بِهَذَا أَوْ يُصَدِّقْ بِهَذَا الْحَقِّ وَ الْمِنْهَاجِ لَمْ يَرْغَبْ فِي الدُّنْيَا وَ لَا فِي زِينَتِهَا وَ حَاسَبَ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ قُلْتُ أَنَا مُؤْمِنٌ بِهَذَا قَالَ صَدَقْتَ وَ لَكِنْ قَارِبْ وَ سَدِّدْ وَ لَا تَيْأَسْ وَ اعْمَلْ وَ لَا تُفَرِّطْ وَ ارْجُ وَ خَفْ وَ احْذَرْ ثُمَّ بَكَى وَ شَهَقَ ثَلَاثَ شَهَقَاتٍ فَظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ثُمَّ قَالَ فِدَاكُمْ أَبِي وَ أُمِّي لَوْ رَآكُمْ مُحَمَّدٌ ص لَقَرَّتْ عَيْنُهُ حِينَ تَسْأَلُونَ عَنْ هَذِهِ الصِّفَهِ ثُمَّ قَالَ النَّجَاءَ النَّجَاءَ الْوَحَا الْوَحَا الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ الْعَمَلَ الْعَمَلَ وَ إِيَّاكُمْ وَ التَّفْرِيطَ وَ إِيَّاكُمْ وَ التَّفْرِيطَ ثُمَّ قَالَ وَيْحَكُمْ اجْعَلُونِي فِي حِلٍّ مِمَّا قَدْ فَرَّطْتُ فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ فِي حِلٍّ مِمَّا قَدْ فَرَّطْتَ جَزَاكَ اللَّهُ الْجَنَّهَ كَمَا أَدَّيْتَ وَ فَعَلْتَ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْكَ ثُمَّ وَدَّعَنِي وَ قَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَ أَدِّ إِلَى أُمَّهِ مُحَمَّدٍ ص مَا أَدَّيْتُ إِلَيْكَ فَقُلْتُ لَهُ أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَ أَمَانَتَكَ وَ زَوَّدَكَ التَّقْوَى وَ أَعَانَكَ عَلَى طَاعَتِهِ بِمَشِيئَتِهِ.

وَ قَدْ أَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَكَانَ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ قَدْ كَانَ يَقُولُ فِيهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ لِأَنَّ الْأَخْبَارَ قَدْ وَرَدَتْ بِهِمَا جَمِيعاً وَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص

مُؤَذِّنَانِ أَحَدُهُمَا بِلَالٌ وَ الْآخَرُ ابْنُ أَمِّ مَكْتُوم وَ كَانَ ابْنُ أَمِّ مَكْتُوم أَعْمَى وَ كَانَ يُؤَذِّنُ قَبْلَ الصُّبْحِ وَ كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ بَعْدَ الصُّبْحِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُوم يُؤَذِّنُ بِاللَّيْلِ فَإِذَا سَمِعْتُمْ أَذَانَهُ فَكُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ بِلَالٍ فَغَيَّرَتِ الْعَامَّةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ جِهَتِهِ وَ قَالُوا إِنَّهُ عليه السلام قَالَ إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَإِذَا سَمِعْتُمْ أَذَانَهُ فَكُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

[۹۰۶] ۴۳-وَ رُوِیَ أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَ النَّبِیُّ ص امْتَنَعَ بِلَالٌ مِنَ الْأَذَانِ وَ قَالَ لَا أُؤَذِّنُ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِنَّ فَاطِمَةَ علیه السلام قَالَتْ ذَاتَ یَوْمٍ إِنِّی أَشْتَهِی أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَ مُؤَذِّنِ أَبِی علیه السلام بِالْأَذَانِ فَبَلَغَ ذَلِکَ بِلَالًا فَأَخَذَ فِی الْأَذَانِ فَلَمَّا قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ذَكَرَتْ أَبَاهَا علیه السلام وَ أَيَّامَهُ فَلَمْ تَتَمَالَکْ مِنَ الْبُكَاءِ فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ شَهَقَتْ فَاطِمَةُ علیه السلام شَهْقَةً وَ سَقَطَتْ لِوَجْهِهَا وَ غُشِيَ عَلَيْهَا فَقَالَ النَّاسُ لِبِلَالٍ أَمْسِکْ يَا بِلَالُ فَقَدْ فَارَقَتِ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ص الدُّنْيَا وَ ظَنُّوا أَنَّهَا قَدْ مَاتَتْ فَقَطَعَ أَذَانَهُ وَ لَمْ يُتِمَّهُ فَأَفَاقَتْ فَاطِمَةُ علیه السلام وَ سَأَلَتْهُ أَنْ يُتِمَّ الْأَذَانَ فَلَمْ يَفْعَلْ وَ قَالَ لَهَا يَا سَيِّدَةَ النِّسْوَانِ إِنِّی أَخْشَى عَلَيْکِ مِمَّا تُنْزِلِينَهُ بِنَفْسِکِ إِذَا سَمِعْتِ صَوْتِی بِالْأَذَانِ فَأَعْفَتْهُ عَنْ ذَلِکَ.

[۹۰۷] ۴۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ لَا جُمُعَةٌ وَ لَا اسْتِلَامُ الْحَجَرِ وَ لَا دُخُولُ الْكَعْبَةِ وَ لَا الْهَرْوَلَةُ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ لَا الْحَلْقُ إِنَّمَا يُقَصِّرْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ.

[۹۰۸] ۴۵- وَ رُوِیَ أَنَّهُ يَكْفِيهَا مِنَ التَّقْصِيرِ مِثْلُ طَرَفِ الْأَنْمُلَهِ.

[۹۰۹] ۴۶-وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَهِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَهٌ إِذَا سَمِعَتْ أَذَانَ الْقَبِيلَهِ وَ تَكْفِيهَا الشَّهَادَتَانِ وَ لَكِنْ إِذَا أَذَّنَتْ وَ أَقَامَتْ فَهُوَ أَفْضَلُ وَ لَيْسَ فِی صَلَاهِ الْعِيدَيْنِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَهٌ أَذَانُهُمَا طُلُوعُ الشَّمْسِ.

[۹۱۰] ۴۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الْغُولُ فَأَذِّنُوا

[۹۱۱] ۴۸-وَ قَالَ علیه السلام الْمَوْلُودُ إِذَا وُلِدَ يُؤَذَّنُ فِی أُذُنِهِ الْيُمْنَی وَ يُقَامُ فِی الْيُسْرَی

[۹۱۲] ۴۹-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ لَمْ يَأْكُلِ اللَّحْمَ أَرْبَعِينَ يَوْماً سَاءَ خُلُقُهُ وَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ فَأَذِّنُوا فِی أُذُنِهِ

[۹۱۳] ۵۰-وَ قَالَ علیه السلام كَانَ اسْمُ النَّبِيِّ ص يُكَرَّرُ فِی الْأَذَانِ فَأَوَّلُ مَنْ حَذَفَهُ ابْنُ أَرْوَى

[۹۱۴] ۵۱- وَ رُوِیَ أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَهِ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَهِ نَادَی مُنَادٍ حُرِّمَ الْبَيْعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا نُودِیَ لِلصَّلاهِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَهِ فَاسْعَوْا إِلی ذِكْرِ اللَّهِ وَ ذَرُوا الْبَيْعَ.

[۹۱۵] ۵۲-وَ فِيمَا ذَكَرَهُ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلَلِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا أُمِرَ النَّاسُ بِالْأَذَانِ لِعِلَلٍ كَثِيرَهٍ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ تَذْكِيراً لِلنَّاسِی وَ تَنْبِيهاً لِلْغَافِلِ وَ تَعْرِيفاً لِمَنْ جَهِلَ الْوَقْتَ وَ اشْتَغَلَ عَنْهُ وَ يَكُونَ الْمُؤَذِّنُ بِذَلِكَ دَاعِياً لِعِبَادَهِ الْخَالِقِ وَ مُرَغِّباً فِيهَا وَ مُقِرّاً لَهُ بِالتَّوْحِيدِ مُجَاهِراً بِالْإِيمَانِ مُعْلِناً بِالْإِسْلَامِ مُؤَذِّناً لِمَنْ يَنْسَاهَا وَ إِنَّمَا يُقَالُ لَهُ مُؤَذِّنٌ لِأَنَّهُ يُؤَذِّنُ بِالْأَذَانِ بِالصَّلَاهِ وَ إِنَّمَا بُدِئَ فِيهِ بِالتَّكْبِيرِ وَ خُتِمَ بِالتَّهْلِيلِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ الِابْتِدَاءُ بِذِكْرِهِ وَ اسْمِهِ وَ اسْمُ اللَّهِ فِی التَّكْبِيرِ فِی أَوَّلِ الْحَرْفِ وَ فِی التَّهْلِيلِ فِی آخِرِهِ وَ إِنَّمَا جُعِلَ مَثْنَى مَثْنَى لِيَكُونَ تَكْرَاراً فِی آذَانِ الْمُسْتَمِعِينَ مُؤَكِّداً عَلَيْهِمْ إِنْ سَهَا أَحَدٌ عَنِ الْأَوَّلِ لَمْ يَسْهُ عَنِ الثَّانِی وَ لِأَنَّ الصَّلَاهَ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ فَلِذَلِكَ جُعِلَ الْأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى وَ جُعِلَ التَّكْبِيرُ فِی أَوَّلِ الْأَذَانِ أَرْبَعاً لِأَنَّ أَوَّلَ الْأَذَانِ إِنَّمَا يَبْدَأُ غَفْلَهً وَ لَيْسَ قَبْلَهُ كَلَامٌ يُنَبِّهُ الْمُسْتَمِعَ لَهُ فَجُعِلَ الْأُولَيَانِ تَنْبِيهاً لِلْمُسْتَمِعِينَ لِمَا بَعْدَهُ فِی الْأَذَانِ وَ جُعِلَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ الشَّهَادَتَانِ لِأَنَّ أَوَّلَ الْإِيمَانِ هُوَ التَّوْحِيدُ وَ الْإِقْرَارُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّهِ وَ الثَّانِی الْإِقْرَارُ لِلرَّسُولِ

ص بِالرِّسَالَهِ وَ أَنَّ إِطَاعَتَهُمَا وَ مَعْرِفَتَهُمَا مَقْرُونَتَانِ وَ لِأَنَّ أَصْلَ الْإِيمَانِ إِنَّمَا هُوَ الشَّهَادَتَانِ فَجُعِلَ شَهَادَتَيْنِ شَهَادَتَيْنِ كَمَا جُعِلَ فِي سَائِرِ الْحُقُوقِ شَاهِدَانِ فَإِذَا أَقَرَّ الْعَبْدُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْوَحْدَانِيَّهِ وَ أَقَرَّ لِلرَّسُولِ ص بِالرِّسَالَهِ فَقَدْ أَقَرَّ بِجُمْلَهِ الْإِيمَانِ لِأَنَّ أَصْلَ الْإِيمَانِ إِنَّمَا هُوَ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ وَ إِنَّمَا جُعِلَ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاهِ لِأَنَّ الْأَذَانَ إِنَّمَا وُضِعَ لِمَوْضِعِ الصَّلَاهِ وَ إِنَّمَا هُوَ نِدَاءٌ إِلَى الصَّلَاهِ فِي وَسَطِ الْأَذَانِ وَ دُعَاءٌ إِلَى الْفَلَاحِ وَ إِلَى خَيْرِ الْعَمَلِ وَ جُعِلَ خَتْمُ الْكَلَامِ بِاسْمِهِ كَمَا فُتِحَ بِاسْمِهِ.

۴۵- بَابُ وَصْفِ الصَّلَاهِ مِنْ فَاتِحَتِهَا إِلَى خَاتِمَتِهَا

[۹۱۶][(۱)] ۱-رُوِيَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى أَنَّهُ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَوْماً تُحْسِنُ أَنْ تُصَلِّيَ يَا حَمَّادُ قَالَ قُلْتُ يَا سَيِّدِي أَنَا أَحْفَظُ كِتَابَ حَرِيزٍ فِي الصَّلَاهِ قَالَ فَقَالَ علیه السلام لَا عَلَيْكَ قُمْ فَصَلِّ قَالَ فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ مُتَوَجِّهاً إِلَى الْقِبْلَهِ فَاسْتَفْتَحْتُ الصَّلَاهَ وَ رَكَعْتُ وَ سَجَدْتُ فَقَالَ يَا حَمَّادُ لَا تُحْسِنُ أَنْ تُصَلِّيَ مَا أَقْبَحَ بِالرَّجُلِ أَنْ تَأْتِيَ عَلَيْهِ سِتُّونَ سَنَهً أَوْ سَبْعُونَ سَنَهً فَمَا يُقِيمُ صَلَاهً وَاحِدَهً بِحُدُودِهَا تَامَّهً قَالَ حَمَّادٌ فَأَصَابَنِي فِي نَفْسِيَ الذُّلُّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَعَلِّمْنِي الصَّلَاهَ فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ مُنْتَصِباً فَأَرْسَلَ يَدَيْهِ جَمِيعاً عَلَى فَخِذَيْهِ قَدْ ضَمَّ أَصَابِعَهُ وَ قَرَّبَ بَيْنَ قَدَمَيْهِ حَتَّى كَانَ بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ أَصَابِعَ مُفَرَّجَاتٍ فَاسْتَقْبَلَ بِأَصَابِعِ رِجْلَيْهِ جَمِيعاً لَمْ يُحَرِّفْهُمَا عَنِ الْقِبْلَهِ بِخُشُوعٍ وَ اسْتِكَانَهٍ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَرَأَ الْحَمْدَ بِتَرْتِيلٍ و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ صَبَرَ هُنَيْئَهً بِقَدْرِ مَا يَتَنَفَّسُ وَ هُوَ قَائِمٌ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ هُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ وَ مَلَأَ كَفَّيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ مُفَرَّجَاتٍ وَ رَدَّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى خَلْفِهِ حَتَّى اسْتَوَى ظَهْرُهُ حَتَّى لَوْ صُبَّ عَلَيْهِ قَطْرَهُ مَاءٍ أَوْ دُهْنٍ لَمْ تَزُلْ لِاسْتِوَاءِ ظَهْرِهِ وَ رَدَّ رُكْبَتَيْهِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۵۷ الكافي ج ۱ ص ۸۵

إِلَى خَلْفِهِ وَ نَصَبَ عُنُقَهُ وَ غَمَّضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ ثَلَاثاً بِتَرْتِيلٍ وَ قَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَ بِحَمْدِهِ ثُمَّ اسْتَوَى قَائِماً فَلَمَّا اسْتَمْكَنَ مِنَ الْقِيَامِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ كَبَّرَ وَ هُوَ قَائِمٌ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالَ وَجْهِهِ وَ سَجَدَ وَ وَضَعَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَ بِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ لَمْ يَضَعْ شَيْئاً مِنْ بَدَنِهِ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْهُ وَ سَجَدَ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَعْظُمٍ الْجَبْهَةِ وَ الْكَفَّيْنِ وَ عَيْنَيِ الرُّكْبَتَيْنِ وَ أَنَامِلِ إِبْهَامَيِ الرِّجْلَيْنِ وَ الْأَنْفِ فَهَذِهِ السَّبْعَةُ فَرْضٌ وَ وَضْعُ الْأَنْفِ عَلَى الْأَرْضِ سُنَّةٌ وَ هُوَ الْإِرْغَامُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَلَمَّا اسْتَوَى جَالِساً قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَعَدَ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ وَ وَضَعَ ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْيُمْنَى عَلَى بَاطِنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى وَ قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ وَ هُوَ جَالِسٌ وَ سَجَدَ الثَّانِيَةَ وَ قَالَ كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى وَ لَمْ يَسْتَعِنْ بِشَيْ ءٍ مِنْ بَدَنِهِ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْهُ فِي رُكُوعٍ وَ لَا سُجُودٍ وَ كَانَ مُجَنِّحاً وَ لَمْ يَضَعْ ذِرَاعَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ عَلَى هَذَا ثُمَّ قَالَ يَا حَمَّادُ هَكَذَا صَلِّ

وَ لَا تَلْتَفِتْ وَ لَا تَعْبَثْ بِيَدَيْكَ وَ أَصَابِعِكَ وَ لَا تَبْزُقْ عَنْ يَمِينِكَ وَ لَا يَسَارِكَ وَ لَا بَيْنَ يَدَيْكَ.

[۹۱۷] ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أُقَدِّمُ إِلَيْكَ مُحَمَّداً بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِي وَ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِهِ فَاجْعَلْنِي بِهِ وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ وَ اجْعَلْ صَلَاتِي بِهِ مَقْبُولَةً وَ ذَنْبِي بِهِ مَغْفُوراً وَ دُعَائِي بِهِ مُسْتَجَاباً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ فَإِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَأْتِ بِهَا شَبَعاً(۱) وَ لَا مُتَكَاسِلًا وَ لَا مُتَنَاعِساً وَ لَا مُسْتَعْجِلًا وَ لَكِنْ عَلَى سُكُونٍ وَ وَقَارٍ فَإِذَا دَخَلْتَ فِي صَلَاتِكَ فَعَلَيْكَ بِالتَّخَشُّعِ وَ الْإِقْبَالِ عَلَى صَلَاتِكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خاشِعُونَ وَ يَقُولُ وَ إِنَّها لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخاشِعِينَ وَ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِكَ وَ لَا تُقَلِّبْ وَجْهَكَ عَنِ الْقِبْلَةِ فَتُفْسِدَ صَلَاتَكَ وَ قُمْ مُنْتَصِباً فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم

۱- -نسخه فی الجمیع (سغبا)

قَالَ مَنْ لَمْ يُقِمْ صُلْبَهُ فَلَا صَلَاةَ لَهُ وَ اخْشَعْ بِبَصَرِكَ وَ لَا تَرْفَعْهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ لْيَكُنْ نَظَرُكَ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِكَ وَ اشْغَلْ قَلْبَكَ بِصَلَاتِكَ فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ مِنْهَا بِقَلْبِكَ حَتَّى أَنَّهُ رُبَّمَا قُبِلَ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ رُبُعُهَا أَوْ ثُلُثُهَا أَوْ نِصْفُهَا وَ لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُتِمُّهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِالنَّوَافِلِ وَ لْيَكُنْ قِيَامُكَ فِي الصَّلَاةِ قِيَامَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ، وَ اعْلَمْ أَنَّكَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ يَرَاكَ وَ لَا تَرَاهُ وَ صَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ كَأَنَّكَ لَا تُصَلِّي بَعْدَهَا أَبَداً وَ لَا تَعْبَثْ بِلِحْيَتِكَ وَ لَا بِرَأْسِكَ وَ لَا بِيَدَيْكَ وَ لَا تُفَرْقِعْ أَصَابِعَكَ وَ لَا تُقَدِّمْ رِجْلًا عَلَى رِجْلٍ وَ زَاوِجْ بَيْنَ قَدَمَيْكَ وَ اجْعَلْ بَيْنَهُمَا قَدْرَ ثَلَاثِ أَصَابِعَ إِلَى شِبْرٍ وَ لَا تَتَمَطَّأْ وَ لَا تَتَثَاءَبْ وَ لَا تَضْحَكْ فَإِنَّ الْقَهْقَهَةَ تَقْطَعُ الصَّلَاةَ وَ لَا تَتَوَرَّكْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ عَذَّبَ قَوْماً عَلَى التَّوَرُّكِ كَانَ أَحَدُهُمْ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى وَرِكَيْهِ مِنْ مَلَالَةِ الصَّلَاةِ وَ لَا تُكَفِّرْ فَإِنَّمَا يَصْنَعُ ذَلِكَ الْمَجُوسُ وَ أَرْسِلْ يَدَيْكَ وَ ضَعْهُمَا عَلَى فَخِذَيْكَ قُبَالَةَ رُكْبَتَيْكَ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ تَهْتَمَّ بِصَلَاتِكَ وَ لَا تَشْغَلْ عَنْهَا نَفْسَكَ فَإِنَّكَ إِذَا حَرَّكْتَهَا كَانَ ذَلِكَ يُلْهِيكَ وَ لَا تَسْتَنِدْ إِلَى جِدَارٍ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَرِيضاً وَ لَا تَلْتَفِتْ عَنْ يَمِينِكَ وَ لَا عَنْ يَسَارِكَ فَإِنِ الْتَفَتَّ حَتَّى تَرَى مَنْ خَلْفَكَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْكَ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ وَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا الْتَفَتَ فِي صَلَاةٍ نَادَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ عَبْدِي إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ إِلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنِّي فَإِنِ الْتَفَتَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ صَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ نَظَرَهُ فَلَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَداً وَ لَا تَنْفُخْ فِي مَوْضِعِ سُجُودِكَ فَإِذَا أَرَدْتَ النَّفْخَ فَلْيَكُنْ قَبْلَ دُخُولِكَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُكْرَهُ ثَلَاثُ نَفَخَاتٍ فِي مَوْضِعِ السُّجُودِ وَ عَلَى الرُّقَى وَ عَلَى الطَّعَامِ الْحَارِّ وَ لَا تَبْزُقْ وَ لَا تَمْخُطْ فَإِنَّ مَنْ حَبَسَ رِيقَهُ إِجْلَالًا لِلَّهِ تَعَالَى فِي صَلَاتِهِ أَوْرَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صِحَّةً إِلَى الْمَمَاتِ وَ ارْفَعْ يَدَيْكَ بِالتَّكْبِيرِ إِلَى نَحْرِكَ وَ لَا تُجَاوِزْ بِكَفَّيْكَ أُذُنَيْكَ حِيَالَ خَدَّيْكَ ثُمَّ ابْسُطْهُمَا بَسْطاً وَ كَبِّرْ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ وَ قُلِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَ بِحَمْدِكَ

عَمِلْتُ سُوءاً وَ ظَلَمْتُ نَفْسِی فَاغْفِرْ لِی ذُنُوبِی إِنَّهُ لَا یَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ کَبِّرْ تَکْبِیرَتَیْنِ فِی تَرَسُّلٍ تَرْفَعُ بِهِمَا یَدَیْکَ وَ قُلْ لَبَّیْکَ وَ سَعْدَیْکَ وَ الْخَیْرُ فِی یَدَیْکَ وَ الشَّرُّ لَیْسَ إِلَیْکَ وَ الْمَهْدِیُّ مَنْ هَدَیْتَ عَبْدُکَ وَ ابْنُ عَبْدِکَ بَیْنَ یَدَیْکَ مِنْکَ وَ بِکَ وَ لَکَ وَ إِلَیْکَ لَا مَلْجَأَ وَ لَا مَنْجَی وَ لَا مَفَرَّ مِنْکَ إِلَّا إِلَیْکَ تَبَارَکْتَ وَ تَعَالَیْتَ سُبْحَانَکَ وَ حَنَانَیْکَ سُبْحَانَکَ رَبَّ الْبَیْتِ الْحَرَامِ ثُمَّ کَبِّرْ تَکْبِیرَتَیْنِ وَ قُلْ وَجَّهْتُ وَجْهِیَ لِلَّذِی فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ عَلَی مِلَّهِ إِبْرَاهِیمَ وَ دِینِ مُحَمَّدٍ ص وَ مِنْهَاجِ عَلِیٍّ حَنِیفاً مُسْلِماً وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِکِینَ إِنَّ صَلَاتِی وَ نُسُکِی وَ مَحْیَایَ وَ مَمَاتِی لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ بِذَلِکَ أُمِرْتُ وَ أَنَا مِنَ الْمُسْلِمِینَ أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِیعِ الْعَلِیمِ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِیمِ

وَ إِنْ شِئْتَ کَبَّرْتَ سَبْعَ تَکْبِیرَاتٍ وِلَاءً إِلَّا أَنَّ الَّذِی وَصَفْنَاهُ تَعَبُّدٌ وَ إِنَّمَا جَرَتِ السُّنَّهُ فِی افْتِتَاحِ الصَّلَاهِ بِسَبْعِ تَکْبِیرَاتٍ لِمَا رَوَاهُ زُرَارَهُ

[۹۱۸] ۳-عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِلَی الصَّلَاهِ وَ قَدْ کَانَ الْحُسَیْنُ علیه السلام أَبْطَأَ عَنِ الْکَلَامِ حَتَّی تَخَوَّفُوا أَنَّهُ لَا یَتَکَلَّمُ وَ أَنْ یَکُونَ بِهِ خَرَسٌ فَخَرَجَ ص بِهِ حَامِلًا عَلَی عَاتِقِهِ وَ صَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ فَأَقَامَهُ عَلَی یَمِینِهِ فَافْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم الصَّلَاهَ فَکَبَّرَ الْحُسَیْنُ علیه السلام فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم تَکْبِیرَهُ عَادَ فَکَبَّرَ وَ کَبَّرَ الْحُسَیْنُ علیه السلام حَتَّی کَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم سَبْعَ تَکْبِیرَاتٍ وَ کَبَّرَ الْحُسَیْنُ علیه السلام فَجَرَتِ السُّنَّهُ بِذَلِکَ.

[۹۱۹] ۴-وَ قَدْ رَوَی هِشَامُ بْنُ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام لِذَلِکَ عِلَّهً أُخْرَی وَ هِیَ أَنَّ النَّبِیَّ ص لَمَّا أُسْرِیَ بِهِ إِلَی السَّمَاءِ قَطَعَ

سَبْعَهَ حُجُبٍ فَكَبَّرَ عِنْدَ كُلِّ حِجَابٍ تَكْبِيرَهً فَأَوْصَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِذَلِکَ إِلَی مُنْتَهَی الْکَرَامَهِ.

[۹۲۰] ۵-وَ ذَکَرَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنِ الرِّضَا علیه السلام عِلَّهً أُخْرَی وَ هِیَ أَنَّهُ إِنَّمَا صَارَتِ التَّکْبِیرَاتُ فِی أَوَّلِ الصَّلَاهِ سَبْعاً لِأَنَّ أَصْلَ الصَّلَاهِ رَکْعَتَانِ وَ اسْتِفْتَاحُهُمَا بِسَبْعِ تَکْبِیرَاتٍ تَکْبِیرَهِ الِافْتِتَاحِ وَ تَکْبِیرَهِ الرُّکُوعِ وَ تَکْبِیرَتَیِ السَّجْدَتَیْنِ وَ تَکْبِیرَهِ الرُّکُوعِ فِی الثَّانِیَهِ وَ تَکْبِیرَتَیِ السَّجْدَتَیْنِ فَإِذَا کَبَّرَ الْإِنْسَانُ فِی أَوَّلِ صَلَاهٍ سَبْعَ تَکْبِیرَاتٍ ثُمَّ نَسِیَ شَیْئاً مِنْ تَکْبِیرَاتِ الِافْتِتَاحِ مِنْ بَعْدُ أَوْ سَهَا عَنْهَا لَمْ یَدْخُلْ عَلَیْهِ نَقْصٌ فِی صَلَاتِهِ وَ هَذِهِ الْعِلَلُ کُلُّهَا صَحِیحَهٌ وَ کَثْرَهُ الْعِلَلِ لِلشَّیْ ءِ تَزِیدُهُ تَأْکِیداً وَ لَا یَدْخُلُ هَذَا فِی التَّنَاقُضِ وَ قَدْ یُجْزِی فِی الِافْتِتَاحِ تَکْبِیرَهٌ وَاحِدَهٌ.

[۹۲۱] ۶-وَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَتَمَّ النَّاسِ صَلَاهً وَ أَوْجَزَهُمْ کَانَ إِذَا دَخَلَ فِی صَلَاهٍ قَالَ اللَّهُ أَکْبَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ.

[۹۲۲] ۷-وَ سَأَلَ رَجُلٌ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَقَالَ لَهُ یَا ابْنَ عَمِّ خَیْرِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَی مَا مَعْنَی رَفْعِ یَدَیْکَ فِی التَّکْبِیرَهِ الْأُولَی فَقَالَ علیه السلام مَعْنَاهُ اللَّهُ أَکْبَرُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الَّذِی لَیْسَ کَمِثْلِهِ شَیْ ءٌ لَا یُلْمَسُ بِالْأَخْمَاسِ وَ لَا یُدْرَکُ بِالْحَوَاسِّ.

فَإِذَا کَبَّرْتَ تَکْبِیرَهَ الِافْتِتَاحِ فَاقْرَأِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ سُورَهً مَعَهَا مُوَسَّعٌ عَلَیْکَ أَیَّ السُّوَرِ قَرَأْتَ فِی فَرَائِضِکَ إِلَّا أَرْبَعَ سُوَرٍ وَ هِیَ سُورَهُ وَ الضُّحَی وَ أَ لَمْ نَشْرَحْ لِأَنَّهُمَا جَمِیعاً سُورَهٌ وَاحِدَهٌ وَ لِإِیلَافِ وَ أَ لَمْ تَرَ کَیْفَ لِأَنَّهُمَا جَمِیعاً سُورَهٌ وَاحِدَهٌ فَإِنْ قَرَأْتَهُمَا کَانَ قِرَاءَهَ الضُّحَی وَ أَ لَمْ نَشْرَحْ فِی رَکْعَهٍ وَاحِدَهٍ وَ لِإِیلَافِ وَ أَ لَمْ تَرَ کَیْفَ فِی رَکْعَهٍ وَ لَا تَنْفَرِدْ بِوَاحِدَهٍ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعِ السُّوَرِ فِی رَکْعَهِ فَرِیضَهٍ وَ لَا تَقْرِنَنَّ بَیْنَ سُورَتَیْنِ فِی فَرِیضَهٍ فَأَمَّا فِی النَّافِلَهِ فَاقْرِنْ مَا شِئْتَ وَ لَا تَقْرَأْ فِی الْفَرِیضَهِ شَیْئاً مِنَ الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعِ وَ هِیَ سُورَهُ سَجْدَهِ لُقْمَانَ وَ حم السَّجْدَهِ وَ النَّجْمِ وَ سُورَهُ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّکَ وَ مَنْ قَرَأَ شَیْئاً

مِنَ الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعِ فَلْيَسْجُدْ وَ لْيَقُلْ إِلَهِی آمَنَّا بِمَا كَفَرُوا وَ عَرَفْنَا مِنْکَ مَا أَنْكَرُوا وَ أَجَبْنَاکَ إِلَی مَا دُعُوا إِلَهِی فَالْعَفْوَ الْعَفْوَ ثُمَّ یَرْفَعُ رَأْسَهُ وَ یُكَبِّرُ وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ یَقُولُ فِی سَجْدَهِ الْعَزَائِمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقّاً حَقّاً لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِیمَاناً وَ تَصْدِیقاً لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عُبُودِیَّهً وَ رِقّاً سَجَدْتُ لَکَ یَا رَبِّ تَعَبُّداً وَ رِقّاً لَا مُسْتَنْكِفاً وَ لَا مُسْتَكْبِراً بَلْ أَنَا عَبْدٌ ذَلِیلٌ خَائِفٌ مُسْتَجِیرٌ ثُمَّ یَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ یُكَبِّرُ وَ مَنْ سَمِعَ رَجُلًا یَقْرَأُ الْعَزَائِمَ فَلْیَسْجُدْ وَ إِنْ كَانَ عَلَی غَیْرِ وُضُوءٍ وَ یُسْتَحَبُّ أَنْ یَسْجُدَ الْإِنْسَانُ فِی كُلِّ سُورَهٍ فِیهَا سَجْدَهٌ إِلَّا أَنَّ الْوَاجِبَ فِی هَذِهِ الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعِ. وَ أَفْضَلُ مَا یُقْرَأُ فِی الصَّلَاهِ فِی الْیَوْمِ وَ اللَّیْلَهِ فِی الرَّكْعَهِ الْأُولَی الْحَمْدُ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَ فِی الثَّانِیَهِ الْحَمْدُ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِلَّا فِی صَلَاهِ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ فَإِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ یُقْرَأَ فِی الْأُولَی مِنْهَا الْحَمْدُ وَ سُورَهُ الْجُمُعَهِ وَ فِی الثَّانِیَهِ الْحَمْدُ وَ سَبِّحِ اسْمَ وَ فِی صَلَاهِ الْغَدَاهِ وَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فِی الْأُولَی الْحَمْدُ وَ سُورَهُ الْجُمُعَهِ وَ فِی الثَّانِیَهِ الْحَمْدُ وَ سُورَهُ الْمُنَافِقِینَ وَ جَائِزٌ أَنْ یُقْرَأَ فِی الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ وَ صَلَاهِ الْغَدَاهِ وَ الْعَصْرِ بِغَیْرِ سُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِینَ وَ لَا یَجُوزُ أَنْ یُقْرَأَ فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ بِغَیْرِ سُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِینَ فَإِنْ نَسِیتَهُمَا أَوْ وَاحِدَهً مِنْهُمَا فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ وَ قَرَأْتَ غَیْرَهُمَا ثُمَّ ذَكَرْتَ فَارْجِعْ إِلَی سُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِینَ مَا لَمْ تَقْرَأْ نِصْفَ السُّورَهِ فَإِنْ قَرَأْتَ نِصْفَ السُّورَهِ فَتَمِّمِ السُّورَهَ وَ اجْعَلْهُمَا رَكْعَتَیْ نَافِلَهٍ وَ سَلِّمْ فِیهِمَا وَ أَعِدْ صَلَاتَکَ بِسُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِینَ وَ قَدْ رُوِیَتْ رُخْصَهٌ فِی الْقِرَاءَهِ فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ بِغَیْرِ سُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِینَ لَا أَسْتَعْمِلُهَا وَ لَا أُفْتِی بِهَا إِلَّا فِی حَالِ السَّفَرِ وَ الْمَرَضِ وَ خِیفَهِ فَوْتِ حَاجَهٍ وَ فِی صَلَاهِ الْغَدَاهِ یَوْمَ الْإِثْنَیْنِ وَ یَوْمَ الْخَمِیسِ فِی الرَّكْعَهِ الْأُولَی الْحَمْدُ وَ هَلْ أَتَی عَلَی الْإِنْسَانِ وَ فِی الثَّانِیَهِ الْحَمْدُ وَ هَلْ أَتَیکَ حَدِیثُ الْغَاشِیَهِ فَإِنَّ مَنْ قَرَأَهُمَا فِی صَلَاهِ الْغَدَاهِ یَوْمَ الْإِثْنَیْنِ وَ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ الْیَوْمَیْنِ.

[۹۲۳] ۸- وَ حَكَى مَنْ صَحِبَ الرِّضَا عليه السلام إِلَى خُرَاسَانَ لَمَّا أَشْخِصَ إِلَيْهَا أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاتِهِ بِالسُّوَرِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فَلِذَلِكَ اخْتَرْنَاهَا مِنْ بَيْنَ السُّوَرِ بِالذِّكْرِ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

وَ اجْهَرْ بِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ وَ اجْهَرْ بِجَمِيعِ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ الْغَدَاةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُجْهِدَ نَفْسَكَ أَوْ تَرْفَعَ صَوْتَكَ شَدِيداً وَ لْيَكُنْ ذَلِكَ وَسَطاً لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ لا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَ لا تُخافِتْ بِها وَ ابْتَغِ بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا وَ لَا تَجْهَرْ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ فَإِنَّ مَنْ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِمَا أَوْ أَخْفَى بِالْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ الْغَدَاةِ مُتَعَمِّداً فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ صَلَاتِهِ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ نَاسِياً فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فَإِنَّهُ يَجْهَرُ فِيهَا وَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَاوَيْنِ بِالتَّسْبِيحِ.

[۹۲۴] ۹-وَ قَالَ الرِّضَا عليه السلام إِنَّمَا جُعِلَ الْقِرَاءَةُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ وَ التَّسْبِيحُ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ لِلْفَرْقِ بَيْنَ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ عِنْدِهِ وَ بَيْنَ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص

[۹۲۵] ۱۰-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لِأَيِّ عِلَّةٍ يُجْهَرُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ سَائِرُ الصَّلَوَاتِ الظُّهْرُ وَ الْعَصْرُ لَا يُجْهَرُ فِيهِمَا وَ لِأَيِّ عِلَّةٍ صَارَ التَّسْبِيحُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ أَفْضَلَ مِنَ الْقِرَاءَةِ قَالَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ص لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ كَانَ أَوَّلَ صَلَاةٍ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ الظُّهْرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَضَافَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي خَلْفَهُ وَ أَمَرَ نَبِيَّهُ عليه السلام أَنْ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَضْلَهُ ثُمَّ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْعَصْرَ وَ لَمْ يُضِفْ إِلَيْهِ أَحَداً مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ أَمَرَهُ أَنْ يُخْفِيَ الْقِرَاءَةَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَرَاءَهُ أَحَدٌ ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِ الْمَغْرِبَ وَ أَضَافَ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ وَ أَمَرَهُ بِالْإِجْهَارِ وَ كَذَلِكَ الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ فَلَمَّا كَانَ

قُرْبَ الْفَجْرِ نَزَلَ فَفَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ الْفَجْرَ وَ أَمَرَهُ بِالْإِجْهَارِ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ فَضْلَهُ كَمَا بَيَّنَ لِلْمَلَائِكَهِ فَلِهَذِهِ الْعِلَّهِ يُجْهَرُ فِيهَا وَ صَارَ التَّسْبِيحُ أَفْضَلَ مِنَ الْقِرَاءَهِ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ لِأَنَّ النَّبِيَّ ص لَمَّا كَانَ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ ذَكَرَ مَا رَأَى مِنْ عَظَمَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَدَهِشَ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ فَلِذَلِكَ صَارَ التَّسْبِيحُ أَفْضَلَ مِنَ الْقِرَاءَهِ.

[۹۲۶] ۱۱-وَ سَأَلَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ الْقَاضِي أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ علیه السلام عَنْ صَلَاهِ الْفَجْرِ لِمَ يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَهِ وَ هِيَ مِنْ صَلَوَاتِ النَّهَارِ وَ إِنَّمَا يُجْهَرُ فِي صَلَاهِ اللَّيْلِ فَقَالَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يُغَلِّسُ(۱) بِهَا فَقَرَّبَهَا مِنَ اللَّيْلِ

[۹۲۷] ۱۲-وَ فِيمَا ذَكَرَهُ الْفَضْلُ مِنَ الْعِلَلِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ أُمِرَ النَّاسُ بِالْقِرَاءَهِ فِي الصَّلَاهِ لِئَلَّا يَكُونَ الْقُرْآنُ مَهْجُوراً مُضَيَّعاً وَ لْيَكُنْ مَحْفُوظاً مَدْرُوساً فَلَا يَضْمَحِلَّ وَ لَا يُجْهَلَ وَ إِنَّمَا بُدِئَ بِالْحَمْدِ دُونَ سَائِرِ السُّوَرِ لِأَنَّهُ لَيْسَ شَيْ ءٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَ الْكَلَامِ جُمِعَ فِيهِ مِنْ جَوَامِعِ الْخَيْرِ وَ الْحِكْمَهِ مَا جُمِعَ فِي سُورَهِ الْحَمْدِ وَ ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ عَزَّ وَ جَلَّ:

(الْحَمْدُ لِلَّهِ) إِنَّمَا هُوَ أَدَاءٌ لِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى خَلْقِهِ مِنَ الشُّكْرِ وَ شُكْرٌ لِمَا وَفَّقَ عَبْدَهُ مِنَ الْخَيْرِ.

(رَبِّ الْعالَمِينَ) تَوْحِيدٌ لَهُ وَ تَحْمِيدٌ وَ إِقْرَارٌ بِأَنَّهُ هُوَ الْخَالِقُ الْمَالِكُ لَا غَيْرُهُ.

(الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ) اسْتِعْطَافٌ وَ ذِكْرٌ لِآلَائِهِ وَ نَعْمَائِهِ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ.

(مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) إِقْرَارٌ لَهُ بِالْبَعْثِ وَ الْحِسَابِ وَ الْمُجَازَاهِ وَ إِيجَابُ مُلْكِ الْآخِرَهِ لَهُ كَإِيجَابِ مُلْكِ الدُّنْيَا.

(إِيَّاكَ نَعْبُدُ) رَغْبَهٌ وَ تَقَرُّبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَ إِخْلَاصٌ لَهُ بِالْعَمَلِ دُونَ غَيْرِهِ.

۱- الغلس: الظلمه آخر الليل

(وَ إِيَّاکَ نَسْتَعِينُ) اسْتِزَادَهٌ مِنْ تَوْفِيقِهِ وَ عِبَادَتِهِ وَ اسْتِدَامَهٌ لِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ نَصَرَهُ.

(اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ) اسْتِرْشَادٌ لِدِينِهِ وَ اعْتِصَامٌ بِحَبْلِهِ وَ اسْتِزَادَهٌ فِی الْمَعْرِفَهِ لِرَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ «و لعظمته و کبريائه خ ل».

(صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ) تَوْکِيدٌ فِی السُّؤَالِ وَ الرَّغْبَهِ وَ ذِکْرٌ لِمَا قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ نِعَمِهِ عَلَی أَوْلِيَائِهِ وَ رَغْبَهٌ فِی مِثْلِ تِلْکَ النِّعَمِ.

(غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ) اسْتِعَاذَهٌ مِنْ أَنْ يَکُونَ مِنَ الْمُعَانِدِينَ الْکَافِرِينَ الْمُسْتَخِفِّينَ بِهِ وَ بِأَمْرِهِ وَ نَهْيِهِ.

(وَ لَا الضَّالِّينَ) اعْتِصَامٌ مِنْ أَنْ يَکُونَ مِنَ الَّذِينَ ضَلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَهٍ وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً فَقَدِ اجْتَمَعَ فِيهِ مِنْ جَوَامِعِ الْخَيْرِ وَ الْحِکْمَهِ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَهِ وَ الدُّنْيَا مَا لَا يَجْمَعُهُ شَیْ ءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ.

وَ ذَکَرَ الْعِلَّهَ الَّتِی مِنْ أَجْلِهَا جُعِلَ الْجَهْرُ فِی بَعْضِ الصَّلَوَاتِ دُونَ بَعْضٍ أَنَّ الصَّلَوَاتِ الَّتِی تُجْهَرُ فِيهَا إِنَّمَا هِیَ فِی أَوْقَاتٍ مُظْلِمَهٍ فَوَجَبَ أَنْ يُجْهَرَ فِيهَا لِيَعْلَمَ الْمَارُّ أَنَّ هُنَاکَ جَمَاعَهً فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُصَلِّیَ صَلَّی لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَرَ جَمَاعَهً عَلِمَ ذَلِکَ مِنْ جِهَهِ السَّمَاعِ وَ الصَّلَاتَانِ اللَّتَانِ لَا يُجْهَرُ فِيهِمَا إِنَّمَا هُمَا بِالنَّهَارِ فِی أَوْقَاتٍ مُضِيئَهٍ فَهِیَ مِنْ جِهَهِ الرُّؤْيَهِ لَا يَحْتَاجُ فِيهِمَا إِلَی السَّمَاعِ فَإِذَا قَرَأْتَ الْحَمْدَ وَ سُورَهً فَکَبِّرْ وَاحِدَهً وَ أَنْتَ مُنْتَصِبٌ ثُمَّ ارْکَعْ وَ ضَعْ يَدَکَ الْيُمْنَی عَلَی رُکْبَتِکَ الْيُمْنَی قَبْلَ الْيُسْرَی وَ ضَعْ رَاحَتَيْکَ عَلَی رُکْبَتَيْکَ وَ أَلْقِمْ أَصَابِعَکَ عَيْنَ الرُّکْبَهِ وَ فَرِّجْهَا وَ مُدَّ عُنُقَکَ وَ يَکُونُ نَظَرُکَ فِی الرُّکُوعِ مَا بَيْنَ قَدَمَيْکَ إِلَی مَوْضِعِ سُجُودِکَ.

[۹۲۸] ۱۳- وَ سَأَلَ رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ يَا ابْنَ عَمِّ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا مَعْنَی مَدِّ عُنُقِکَ فِی الرُّکُوعِ فَقَالَ تَأْوِيلُهُ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَ لَوْ ضُرِبَتْ عُنُقِی.

فَإِذَا رَكَعْتَ فَقُلِ اللَّهُمَّ لَکَ رَکَعْتُ وَ لَکَ خَشَعْتُ وَ لَکَ أَسْلَمْتُ وَ بِکَ آمَنْتُ وَ عَلَیْکَ تَوَکَّلْتُ وَ أَنْتَ رَبِّی خَشَعَ لَکَ وَجْهِی وَ سَمْعِی وَ بَصَرِی وَ شَعْرِی وَ بَشَرِی وَ لَحْمِی وَ دَمِی وَ مُخِّی وَ عَصَبِی وَ عِظَامِی وَ مَا أَقَلَّتِ الْأَرْضُ مِنِّی لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ ثُمَّ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّیَ الْعَظِیمِ وَ بِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ قُلْتَهَا خَمْساً فَهُوَ أَحْسَنُ وَ إِنْ قُلْتَهَا سَبْعاً فَهُوَ أَفْضَلُ وَ یُجْزِیکَ ثَلَاثُ تَسْبِیحَاتٍ تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ تَسْبِیحَهٌ تَامَّهٌ تُجْزِی لِلْمَرِیضِ وَ الْمُسْتَعْجِلِ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَکَ مِنَ الرُّکُوعِ وَ ارْفَعْ یَدَیْکَ وَ اسْتَوِ قَائِماً ثُمَّ قُلْ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ الرَّحْمَنِ الرَّحِیمِ أَهْلِ الْجَبَرُوتِ وَ الْکِبْرِیَاءِ وَ الْعَظَمَهِ وَ یُجْزِیکَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ کَبِّرْ وَ اهْوِ إِلَی السُّجُودِ وَ ضَعْ یَدَیْکَ جَمِیعاً مَعاً قَبْلَ رُکْبَتَیْکَ.

[۹۲۹] ۱۴-وَ سَأَلَ طَلْحَهُ السُّلَمِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لِأَیِّ عِلَّهٍ تُوضَعُ الْیَدَانِ عَلَی الْأَرْضِ فِی السُّجُودِ قَبْلَ الرُّکْبَتَیْنِ فَقَالَ لِأَنَّ الْیَدَیْنِ بِهِمَا مِفْتَاحُ الصَّلَاهِ وَ إِنْ کَانَ بَیْنَ یَدَیْکَ وَ بَیْنَ الْأَرْضِ ثَوْبٌ فِی السُّجُودِ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ أَفْضَیْتَ بِهِمَا إِلَی الْأَرْضِ فَهُوَ أَفْضَلُ.

[۹۳۰] ۱۵-وَ رَوَی إِسْمَاعِیلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا سَجَدَ أَحَدُکُمْ فَلْیُبَاشِرْ بِکَفَّیْهِ الْأَرْضَ لَعَلَّ اللَّهَ یَدْفَعُ عَنْهُ الْغُلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

وَ یَکُونُ سُجُودُکَ کَمَا یَتَخَوَّی الْبَعِیرُ الضَّامِرُ عِنْدَ بُرُوکِهِ وَ تَکُونُ شِبْهَ الْمُعَلَّقِ لَا یَکُونُ شَیْ ءٌ مِنْ جَسَدِکَ عَلَی شَیْ ءٍ مِنْهُ وَ یَکُونُ نَظَرُکَ فِی السُّجُودِ إِلَی طَرَفِ أَنْفِکَ وَ لَا تَفْتَرِشْ ذِرَاعَیْکَ کَافْتِرَاشِ السَّبُعِ وَ لَکِنِ اجْنَحْ بِهِمَا وَ تُرْغِمُ بِأَنْفِکَ وَ یُجْزِیکَ فِی مَوْضِعِ الْجَبْهَهِ مِنْ قُصَاصِ الشَّعْرِ إِلَی الْحَاجِبَیْنِ مِقْدَارُ دِرْهَمٍ وَ مَنْ لَا یَرْغُمُ بِأَنْفِهِ فَلَا صَلَاهَ لَهُ وَ تَقُولُ فِی سُجُودِکَ اللَّهُمَّ لَکَ سَجَدْتُ وَ بِکَ آمَنْتُ وَ لَکَ أَسْلَمْتُ وَ عَلَیْکَ تَوَکَّلْتُ سَجَدَ لَکَ وَجْهِی وَ سَمْعِی وَ بَصَرِی وَ شَعْرِی وَ بَشَرِی وَ مُخِّی وَ عَصَبِی وَ عِظَامِی

سَجَدَ وَجْهِیَ لِلَّذِی خَلَقَهُ وَ صَوَّرَهُ وَ شَقَّ سَمْعَهُ وَ بَصَرَهُ تَبَارَکَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِینَ ثُمَّ تَقُولُ سُبْحَانَ رَبِّیَ الْأَعْلَی وَ بِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ قُلْتَهَا خَمْساً فَهُوَ أَحْسَنُ وَ إِنْ قُلْتَهَا سَبْعاً فَهُوَ أَفْضَلُ وَ یُجْزِیکَ ثَلَاثُ تَسْبِیحَاتٍ تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ تَسْبِیحَةٌ تَامَّةٌ تُجْزِی لِلْمَرِیضِ وَ الْمُسْتَعْجِلِ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَکَ مِنَ السُّجُودِ وَ اقْبِضْ یَدَیْکَ إِلَیْکَ قَبْضاً فَإِذَا تَمَکَّنْتَ مِنَ الْجُلُوسِ فَارْفَعْ یَدَیْکَ بِالتَّکْبِیرِ وَ قُلْ بَیْنَ السَّجْدَتَیْنِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِی وَ ارْحَمْنِی وَ أَجِرْنِی وَ اهْدِنِی وَ عَافِنِی وَ اعْفُ عَنِّی وَ یُجْزِیکَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِی وَ ارْحَمْنِی وَ ارْفَعْ یَدَیْکَ وَ کَبِّرْ وَ اسْجُدِ الثَّانِیَةَ وَ قُلْ فِیهَا مَا قُلْتَ فِی الْأُولَی وَ لَا بَأْسَ بِالْإِقْعَاءِ(۱) فِیمَا بَیْنَ السَّجْدَتَیْنِ وَ لَا بَأْسَ بِهِ بَیْنَ الْأُولَی وَ الثَّانِیَةِ وَ بَیْنَ الثَّالِثَةِ وَ الرَّابِعَةِ وَ لَا یَجُوزُ الْإِقْعَاءُ فِی مَوْضِعِ التَّشَهُّدَیْنِ لِأَنَّ الْمُقْعِیَ لَیْسَ بِجَالِسٍ إِنَّمَا یَکُونُ بَعْضُهُ قَدْ جَلَسَ عَلَی بَعْضِهِ فَلَا یَصْبِرُ لِلدُّعَاءِ وَ التَّشَهُّدِ وَ مَنْ أَجْلَسَهُ الْإِمَامُ فِی مَوْضِعٍ یَجِبُ أَنْ یَقُومَ فِیهِ فَلْیَتَجَافَ وَ السُّجُودُ مُنْتَهَی الْعِبَادَةِ مِنِ ابْنِ آدَمَ لِلَّهِ تَعَالَی ذِکْرُهُ وَ أَقْرَبُ مَا یَکُونُ الْعَبْدُ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا کَانَ فِی سُجُودِهِ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اسْجُدْ وَ اقْتَرِبْ.

[۹۳۱] ۱۶-وَ سَأَلَ رَجُلٌ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَقَالَ لَهُ یَا ابْنَ عَمِّ خَیْرِ خَلْقِ اللَّهِ مَا مَعْنَی السَّجْدَهِ الْأُولَی فَقَالَ تَأْوِیلُهَا اللَّهُمَّ إِنَّکَ مِنْهَا خَلَقْتَنَا یَعْنِی مِنَ الْأَرْضِ وَ تَأْوِیلُ رَفْعِ رَأْسِکَ وَ مِنْهَا أَخْرَجْتَنَا وَ تَأْوِیلُ السَّجْدَهِ الثَّانِیَةِ وَ إِلَیْهَا تُعِیدُنَا وَ رَفْعِ رَأْسِکَ وَ مِنْهَا تُخْرِجُنَا تَارَةً أُخْرَی.

[۹۳۲] ۱۷-وَ سَأَلَ أَبُو بَصِیرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ عِلَّهِ الصَّلَاهِ کَیْفَ صَارَتْ رَکْعَتَیْنِ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ قَالَ لِأَنَّ رَکْعَةً مِنْ قِیَامٍ بِرَکْعَتَیْنِ مِنْ جُلُوسٍ.

وَ إِنَّمَا یُقَالُ فِی الرُّکُوعِ سُبْحَانَ رَبِّیَ الْعَظِیمِ وَ بِحَمْدِهِ وَ فِی السُّجُودِ سُبْحَانَ رَبِّیَ الْأَعْلَی

۱- الاقعاء: اقعی الکلب اذا جلس علی استه

وَ بِحَمْدِهِ لِأَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّکَ الْعَظِیمِ قَالَ النَّبِیُّ ص اجْعَلُوهَا فِی رُکُوعِکُمْ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّکَ الْأَعْلَی قَالَ النَّبِیُّ ص اجْعَلُوهَا فِی سُجُودِکُمْ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَکَ مِنَ السَّجْدَهِ الثَّانِیَهِ وَ تَمَکَّنْ مِنَ الْأَرْضِ وَ ارْفَعْ یَدَیْکَ وَ کَبِّرْ ثُمَّ قُمْ إِلَی الثَّانِیَهِ فَإِذَا اتَّکَیْتَ عَلَی یَدَیْکَ لِلْقِیَامِ قُلْتَ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ أَقُومُ وَ أَقْعُدُ فَإِذَا قُمْتَ إِلَی الثَّانِیَهِ قَرَأْتَ الْحَمْدَ وَ سُورَهً وَ قَنَتَّ بَعْدَ الْقِرَاءَهِ وَ قَبْلَ الرُّکُوعِ وَ إِنَّمَا یُسْتَحَبُّ أَنْ یُقْرَأَ فِی الْأُولَی الْحَمْدُ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَ فِی الثَّانِیَهِ الْحَمْدُ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لِأَنَّ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ سُورَهُ النَّبِیِّ ص وَ أَهْلِ بَیْتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ أَجْمَعِینَ فَیَجْعَلُهُمُ الْمُصَلِّی وَسِیلَهً إِلَی اللَّهِ تَعَالَی ذِکْرُهُ لِأَنَّهُ بِهِمْ وَصَلَ إِلَی مَعْرِفَهِ اللَّهِ تَعَالَی وَ یُقْرَأَ فِی الثَّانِیَهِ سُورَهُ التَّوْحِیدِ لِأَنَّ الدُّعَاءَ عَلَی أَثَرِهِ مُسْتَجَابٌ فَیُسْتَجَابُ بَعْدَهُ الْقُنُوتُ وَ الْقُنُوتُ سُنَّهٌ وَاجِبَهٌ مَنْ تَرَکَهَا مُتَعَمِّداً فِی کُلِّ صَلَاهٍ فَلَا صَلَاهَ لَهُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِینَ یَعْنِی مُطِیعِینَ دَاعِینَ وَ أَدْنَی مَا یُجْزِی مِنَ الْقُنُوتِ أَنْوَاعٌ مِنْهَا أَنْ تَقُولَ رَبِّ اغْفِرْ وَ ارْحَمْ وَ تَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّکَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَکْرَمُ وَ مِنْهَا أَنْ تَقُولَ سُبْحَانَ مَنْ دَانَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَ الْأَرْضُ بِالْعُبُودِیَّهِ وَ مِنْهَا أَنْ تُسَبِّحَ ثَلَاثَ تَسْبِیحَاتٍ وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَدْعُوَ فِی قُنُوتِکَ وَ رُکُوعِکَ وَ سُجُودِکَ وَ قِیَامِکَ وَ قُعُودِکَ لِلدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ تُسَمِّیَ حَاجَتَکَ إِنْ شِئْتَ.

[۹۳۳] ۱۸-وَ سَأَلَ الْحَلَبِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْقُنُوتِ فِیهِ قَوْلٌ مَعْلُومٌ فَقَالَ أَثْنِ عَلَی رَبِّکَ وَ صَلِّ عَلَی نَبِیِّکَ وَ اسْتَغْفِرْ لِذَنْبِکَ.

[۹۳۴](۱) ۱۹-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الْقُنُوتُ فِی کُلِّ رَکْعَتَیْنِ فِی التَّطَوُّعِ وَ الْفَرِیضَهِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۵۹

[۹۳۵](۱) ۲۰-وَ رَوَى عَنْهُ زُرَارَهُ أَنَّهُ قَالَ الْقُنُوتُ فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ.

وَ ذَكَرَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَا يَجُوزُ الدُّعَاءُ فِي الْقُنُوتِ بِالْفَارِسِيَّهِ وَ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ يَقُولُ إِنَّهُ يَجُوزُ وَ الَّذِي أَقُولُ بِهِ أَنَّهُ يَجُوزُ.

[۹۳۶] ۲۱-لِقَوْلِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام لَا بَأْسَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ فِي صَلَاهِ الْفَرِيضَهِ بِكُلِّ شَيْ ءٍ يُنَاجِي بِهِ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ.

وَ لَوْ لَمْ يَرِدْ هَذَا الْخَبَرُ لَكُنْتُ أُجِيزُهُ بِالْخَبَرِ الَّذِي.

[۹۳۷] ۲۲-رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ كُلُّ شَيْ ءٍ مُطْلَقٌ حَتَّى يَرِدَ فِيهِ نَهْيٌ، وَ النَّهْيُ عَنِ الدُّعَاءِ بِالْفَارِسِيَّهِ فِي الصَّلَاهِ غَيْرُ مَوْجُودٍ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

[۹۳۸](۲) ۲۳-وَ قَالَ الْحَلَبِيُّ لَهُ أُسَمِّي الْأَئِمَّهَ عليه السلام فِي الصَّلَاهِ قَالَ أَجْمِلْهُمْ.

[۹۳۹] ۲۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام كُلُّ مَا نَاجَيْتَ بِهِ رَبَّكَ فِي الصَّلَاهِ فَلَيْسَ بِكَلَامٍ.

[۹۴۰] ۲۵-وَ سَأَلَهُ مَنْصُورُ بْنُ يُونُسَ بُزُرْجَ عَنِ الرَّجُلِ يَتَبَاكَى فِي الصَّلَاهِ الْمَفْرُوضَهِ حَتَّى يَبْكِيَ فَقَالَ قُرَّهُ عَيْنٍ وَ اللَّهِ وَ قَالَ عليه السلام إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاذْكُرْنِي عِنْدَهُ.

[۹۴۱](۳) ۲۶-و رُوِيَ أَنَّ الْبُكَاءَ عَلَى الْمَيِّتِ يَقْطَعُ الصَّلَاهَ وَ الْبُكَاءَ لِذِكْرِ الْجَنَّهِ وَ النَّارِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ فِي الصَّلَاهِ.

[۹۴۲] ۲۷- وَ رُوِيَ أَنَّهُ مَا مِنْ شَيْ ءٍ إِلَّا وَ لَهُ كَيْلٌ أَوْ وَزْنٌ إِلَّا الْبُكَاءَ مِنْ خَشْيَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّ الْقَطْرَهَ مِنْهُ تُطْفِئُ بِحاراً مِنَ النِّيرَانِ وَ لَوْ أَنَّ بَاكِياً بَكَى فِي أُمَّهٍ لَرُحِمُوا وَ كُلُّ عَيْنٍ بَاكِيَهٌ يَوْمَ الْقِيَامَهِ إِلَّا ثَلَاثَ أَعْيُنٍ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَهِ اللَّهِ وَ عَيْنٌ غُضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ عَيْنٌ بَاتَتْ سَاهِرَهً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۵۹

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۲۹

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۲۶

[۹۴۳][(۱)](#) ۲۸-وَ رُوِیَ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ أَنَّهُ قَالَ صَلَّیْتُ خَلْفَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَیَّاماً فَکَانَ یَقْنُتُ فِی کُلِّ صَلَاهٍ یُجْهَرُ فِیهَا أَوْ لَا یُجْهَرُ.

[۹۴۴] ۲۹-وَ رُوِیَ عَنْ زُرَارَهَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام الْقُنُوتُ کُلُّهُ جِهَارٌ.

وَ الْقَوْلُ فِی قُنُوتِ الْفَرِیضَهِ فِی الْأَیَّامِ کُلِّهَا إِلَّا فِی الْجُمُعَهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ لِی وَ لِوَالِدَیَّ وَ لِوُلْدِی وَ لِأَهْلِ بَیْتِی وَ إِخْوَانِیَ الْمُؤْمِنِینَ فِیکَ الْیَقِینَ وَ الْعَفْوَ وَ الْمُعَافَاهَ وَ الرَّحْمَهَ وَ الْمَغْفِرَهَ وَ الْعَافِیَهَ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقُنُوتِ فَارْکَعْ وَ اسْجُدْ فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَکَ مِنَ السَّجْدَهِ الثَّانِیَهِ فَتَشَهَّدْ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَی کُلُّهَا لِلَّهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِیراً وَ نَذِیراً بَیْنَ یَدَیِ السَّاعَهِ ثُمَّ انْهَضْ إِلَی الثَّالِثَهِ وَ قُلْ إِذَا اتَّکَیْتَ عَلَی یَدَیْکَ لِلْقِیَامِ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ أَقُومُ وَ أَقْعُدُ وَ قُلْ فِی الرَّکْعَتَیْنِ الْأَخِیرَتَیْنِ إِمَاماً کُنْتَ أَوْ غَیْرَ إِمَامٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ إِنْ شِئْتَ قَرَأْتَ فِی کُلِّ رَکْعَهٍ مِنْهَا الْحَمْدَ إِلَّا أَنَّ التَّسْبِیحَ أَفْضَلُ فَإِذَا صَلَّیْتَ الرَّکْعَهَ الرَّابِعَهَ فَتَشَهَّدْ وَ قُلْ فِی تَشَهُّدِکَ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَی کُلُّهَا لِلَّهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْهُدَی وَ دِینِ الْحَقِّ لِیُظْهِرَهُ عَلَی الدِّینِ کُلِّهِ وَ لَوْ کَرِهَ الْمُشْرِکُونَ التَّحِیَّاتُ لِلَّهِ وَ الصَّلَوَاتُ الطَّیِّبَاتُ الطَّاهِرَاتُ الزَّاکِیَاتُ النَّامِیَاتُ الْغَادِیَاتُ الرَّائِحَاتُ الْمُبَارَکَاتُ الْحَسَنَاتُ لِلَّهِ مَا طَابَ وَ طَهُرَ وَ زَکَی وَ خَلَصَ وَ نَمَی فَلِلَّهِ وَ مَا خَبُثَ فَلِغَیْرِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِیراً وَ نَذِیراً بَیْنَ یَدَیِ السَّاعَهِ وَ أَشْهَدُ أَنَّ الْجَنَّهَ حَقٌّ وَ أَنَّ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۳۸ التهذیب ج ۱ ص ۱۵۹ الکافی ج ۱ ص ۹۴

النَّارَ حَقٌّ وَ أَنَّ السَّاعَهَ آتِيَهٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَ أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ وَ أَشْهَدُ أَنَّ رَبِّی نِعْمَ الرَّبُّ وَ أَنَّ مُحَمَّداً نِعْمَ الرَّسُولُ أَرْسِلَ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ السَّلَامُ عَلَى الْأَئِمَّهِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ مَلَائِكَتِهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَ يُجْزِيكَ فِي التَّشَهُّدِ الشَّهَادَتَانِ وَ هَذَا أَفْضَلُ لِأَنَّهَا الْعِبَادَهُ ثُمَّ تُسَلِّمُ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَهِ وَ تَمِيلُ بِعَيْنِكَ إِلَى يَمِينِكَ إِنْ كُنْتَ إِمَاماً وَ إِنْ صَلَّيْتَ وَحْدَكَ قُلْتَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ مَرَّهً وَاحِدَهً وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَهِ وَ تَمِيلُ بِأَنْفِكَ إِلَى يَمِينِكَ وَ إِنْ كُنْتَ خَلْفَ إِمَامٍ تَأْتَمُّ بِهِ فَسَلِّمْ تُجَاهَ الْقِبْلَهِ وَاحِدَهً رَدّاً عَلَى الْإِمَامِ وَ تُسَلِّمُ عَلَى يَمِينِكَ وَاحِدَهً وَ عَلَى يَسَارِكَ وَاحِدَهً إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَلَى يَسَارِكَ إِنْسَانٌ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَى يَسَارِكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بِجَنْبِ الْحَائِطِ فَتُسَلِّمَ عَلَى يَسَارِكَ وَ لَا تَدَعِ التَّسْلِيمَ عَلَى يَمِينِكَ كَانَ عَلَى يَمِينِكَ أَحَدٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

[۹۴۵] ۳۰-وَ قَالَ رَجُلٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَا ابْنَ عَمِّ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ مَا مَعْنَى رَفْعِ رِجْلِكَ الْيُمْنَى وَ طَرْحِكَ الْيُسْرَى فِي التَّشَهُّدِ قَالَ تَأْوِيلُهُ اللَّهُمَّ أَمِتِ الْبَاطِلَ وَ أَقِمِ الْحَقَّ قَالَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِ الْإِمَامِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ إِنَّ الْإِمَامَ يُتَرْجِمُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَقُولُ فِي تَرْجَمَتِهِ لِأَهْلِ الْجَمَاعَهِ أَمَانٌ لَكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ.

فَإِذَا سَلَّمْتَ رَفَعْتَ يَدَيْكَ وَ كَبَّرْتَ ثَلَاثاً وَ قُلْتَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَ نَصَرَ عَبْدَهُ وَ أَعَزَّ جُنْدَهُ وَ غَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ فَلَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ وَ سَبِّحْ تَسْبِيحَ فَاطِمَهَ الزَّهْرَاءِ علیه السلام وَ هِيَ أَرْبَعٌ وَ ثَلَاثُونَ تَكْبِيرَهً وَ ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ تَسْبِيحَهً وَ ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ تَحْمِيدَهً.

[۹۴۶](۱) ۳۱-فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ سَبَّحَ تَسْبِيحَ فَاطِمَهَ الزَّهْرَاءِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۴ الكافي ج ۱ ص ۹۵

ع فِی دُبُرِ الْفَرِیضَهِ قَبْلَ أَنْ یَثْنِیَ رِجْلَیْهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ

[۹۴۷] ۳۲-وَ رُوِیَ أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِی سَعْدٍ أَ لَا أُحَدِّثُکَ عَنِّی وَ عَنْ فَاطِمَهَ الزَّهْرَاءِ أَنَّهَا کَانَتْ عِنْدِی فَاسْتَقَتْ بِالْقِرْبَهِ حَتَّی أَثَّرَ فِی صَدْرِهَا وَ طَحَنَتْ بِالرَّحَی حَتَّی مَجِلَتْ(۱) یَدَاهَا وَ کَسَحَتِ(۲) الْبَیْتَ حَتَّی اغْبَرَّتْ ثِیَابُهَا وَ أَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْرِ حَتَّی دَکِنَتْ ثِیَابُهَا فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِکَ ضُرٌّ شَدِیدٌ فَقُلْتُ لَهَا لَوْ أَتَیْتِ أَبَاکِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً یَکْفِیکِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِیهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ فَأَتَتِ النَّبِیَّ ص فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَّاثاً فَاسْتَحْیَتْ فَانْصَرَفَتْ فَعَلِمَ ص أَنَّهَا قَدْ جَاءَتْ لِحَاجَهٍ فَغَدَا عَلَیْنَا وَ نَحْنُ فِی لِحَافِنَا فَقَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ فَسَکَتْنَا وَ اسْتَحْیَیْنَا لِمَکَانِنَا ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ فَسَکَتْنَا ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ فَخَشِینَا إِنْ لَمْ نَرُدَّ عَلَیْهِ أَنْ یَنْصَرِفَ وَ قَدْ کَانَ یَفْعَلُ ذَلِکَ فَیُسَلِّمُ ثَلَاثاً فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَ إِلَّا انْصَرَفَ فَقُلْنَا وَ عَلَیْکَ السَّلَامُ یَا رَسُولَ اللَّهِ ادْخُلْ فَدَخَلَ وَ جَلَسَ عِنْدَ رُءُوسِنَا ثُمَّ قَالَ یَا فَاطِمَهُ مَا کَانَتْ حَاجَتُکِ أَمْسِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ فَخَشِیتُ إِنْ لَمْ نُجِبْهُ أَنْ یَقُومَ فَأَخْرَجْتُ رَأْسِی فَقُلْتُ أَنَا وَ اللَّهِ أُخْبِرُکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا اسْتَقَتْ بِالْقِرْبَهِ حَتَّی أَثَّرَ فِی صَدْرِهَا وَ جَرَّتْ بِالرَّحَی حَتَّی مَجِلَتْ یَدَاهَا وَ کَسَحَتِ الْبَیْتَ حَتَّی اغْبَرَّتْ ثِیَابُهَا وَ أَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْرِ حَتَّی دَکِنَتْ ثِیَابُهَا فَقُلْتُ لَهَا لَوْ أَتَیْتِ أَبَاکِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً یَکْفِیکِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِیهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ قَالَ أَ فَلَا أُعَلِّمُکُمَا مَا هُوَ خَیْرٌ لَکُمَا مِنَ الْخَادِمِ إِذَا أَخَذْتُمَا مَنَامَکُمَا فَکَبِّرَا أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِینَ تَکْبِیرَهً وَ سَبِّحَا ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ تَسْبِیحَهً وَ احْمَدَا ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ تَحْمِیدَهً فَأَخْرَجَتْ فَاطِمَهُ علیه السلام رَأْسَهَا وَ قَالَتْ رَضِیتُ عَنِ اللَّهِ وَ عَنْ رَسُولِهِ رَضِیتُ عَنِ اللَّهِ وَ عَنْ رَسُولِهِ.

۱- مجلت یداها: ظهر فیها المجل، و هو ماء یکون بین الجلد واللحم من کثره العمل الشاق، والمجله القشره الرقیقه التی یجتمع فیها ماء من اثر العمل الشاق

۲- الکسح: کسح البیت کسحا کنسه

فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ تَسْبِيحِ فَاطِمَةَ علیه السلام فَقُلِ اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَ مِنْكَ السَّلَامُ وَ لَكَ السَّلَامُ وَ إِلَيْكَ يَعُودُ السَّلَامُ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ وَ سَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى الْأَئِمَّهِ الْهَادِينَ الْمَهْدِيِّينَ السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ مَلَائِكَتِهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ثُمَّ تُسَلِّمُ عَلَى الْأَئِمَّهِ وَاحِداً وَاحِداً علیه السلام وَ تَدْعُو بِمَا أَحْبَبْتَ.

۴۶- بَابُ التَّعْقِيبِ

[۹۴۸](۱) ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَدْنَى مَا يُجْزِيكَ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَهِ أَنْ تَقُولَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ أَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ وَ نَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ أَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عَافِيَتَكَ فِي جَمِيعِ أُمُورِنَا كُلِّهَا وَ نَعُوذُ بِكَ مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَ عَذَابِ الْآخِرَهِ

[۹۴۹](۲) ۲-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا وَ قَدْ تَخَلَّصَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يَتَخَلَّصُ الذَّهَبُ الَّذِي لَا كَدَرَ فِيهِ وَ لَا يَطْلُبُهُ أَحَدٌ بِمَظْلِمَهٍ فَلْيَقُلْ فِي دُبُرِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ نِسْبَهَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اثْنَيْ عَشَرَ مَرَّهً ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَكْنُونِ الْمَخْزُونِ الطَّاهِرِ الطُّهْرِ الْمُبَارَكِ وَ أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْعَظِيمِ وَ سُلْطَانِكَ الْقَدِيمِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ يَا وَاهِبَ الْعَطَايَا يَا مُطْلِقَ الْأُسَارَى يَا فَكَّاكَ الرِّقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ وَ أَنْ تُخْرِجَنِي مِنَ الدُّنْيَا آمِناً وَ أَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّهَ سَالِماً وَ أَنْ تَجْعَلَ دُعَائِي أَوَّلَهُ فَلَاحاً وَ أَوْسَطَهُ نَجَاحاً وَ آخِرَهُ صَلَاحاً إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ثُمَّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام هَذَا مِنَ الْمُخْتَارِ(۳) مِمَّا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم وَ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ ع.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۵

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۵

۳- نسخه فی المطبوعه و ب (من المخبیات، من المنتخبات)

[۹۵۰](۱) ۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام جَاءَ جَبْرَئِیلُ إِلَی یُوسُفَ علیه السلام وَ هُوَ فِی السِّجْنِ فَقَالَ یَا یُوسُفُ قُلْ فِی دُبُرِ کُلِّ فَرِیضَةٍ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِی مِنْ أَمْرِی فَرَجاً وَ مَخْرَجاً وَ ارْزُقْنِی مِنْ حَیْثُ أَحْتَسِبُ وَ مِنْ حَیْثُ لَا أَحْتَسِبُ.

[۹۵۱](۲) ۴-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَقُولُ فِی دُبُرِ کُلِّ صَلَاةٍ اللَّهُمَّ اهْدِنِی مِنْ عِنْدِکَ وَ أَفِضْ عَلَیَّ مِنْ فَضْلِکَ وَ انْشُرْ عَلَیَّ مِنْ رَحْمَتِکَ وَ أَنْزِلْ عَلَیَّ مِنْ بَرَکَاتِکَ

[۹۵۲](۳) ۵-وَ قَالَ صَفْوَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ رَأَیْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِذَا صَلَّی وَ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ رَفَعَ یَدَیْهِ فَوْقَ رَأْسِهِ

[۹۵۳] ۶-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَا بَسَطَ عَبْدٌ یَدَیْهِ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا وَ اسْتَحَی اللَّهُ أَنْ یَرُدَّهَا صِفْراً حَتَّی یَجْعَلَ فِیهَا مِنْ فَضْلِهِ وَ رَحْمَتِهِ مَا یَشَاءُ فَإِذَا دَعَا أَحَدُکُمْ فَلَا یَرُدَّ یَدَیْهِ حَتَّی یَمْسَحَ بِهِمَا عَلَی رَأْسِهِ وَ وَجْهِهِ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ عَلَی وَجْهِهِ وَ صَدْرِهِ

[۹۵۴](۴) ۷-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام مَنْ أَرَادَ أَنْ یَکْتَالَ بِالْمِکْیَالِ الْأَوْفَی فَلْیَکُنْ آخِرُ قَوْلِهِ سُبْحانَ رَبِّکَ رَبِّ الْعِزَّهِ عَمَّا یَصِفُونَ وَ سَلامٌ عَلَی الْمُرْسَلِینَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ فَإِنَّ لَهُ مِنْ کُلِّ مُسْلِمٍ حَسَنَهً.

[۹۵۵](۵) ۸-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِذَا فَرَغَ أَحَدُکُمْ مِنَ الصَّلَاهِ فَلْیَرْفَعْ یَدَیْهِ إِلَی السَّمَاءِ وَ لْیَنْصَبْ فِی الدُّعَاءِ فَقَالَ ابْنُ سَبَإٍ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ أَ لَیْسَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِکُلِّ مَکَانٍ قَالَ بَلَی قَالَ فَلِمَ یَرْفَعُ یَدَیْهِ إِلَی السَّمَاءِ فَقَالَ أَ وَ مَا تَقْرَأُ وَ فِی السَّماءِ رِزْقُکُمْ وَ ما تُوعَدُونَ فَمِنْ أَیْنَ یُطْلَبُ الرِّزْقُ إِلَّا مِنْ مَوْضِعِهِ وَ مَوْضِعُ الرِّزْقِ وَ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ السَّمَاءُ.

[۹۵۶](۶) ۹-وَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنَ الزَّوَالِ اللَّهُمَّ إِنِّی

۱- اصول الکافی ج ۱ ص ۵۴۹ ط ایران سنه ۱۳۷۵

۲- التهذیب ج ۱ ص ۱۶۴

۳- التهذیب ج ۱ ص ۱۶۴

۴- اصول الکافی ج ۲ ص ۴۹۶ ط ایران سنه ۱۳۷۵

۵- التهذیب ج ۱ ص ۲۲۷

۶- اصول الکافی ج ۲ ص ۵۴۵ ط ایران سنه ۱۳۷۵

أَتَقَرَّبُ إِلَيْکَ بِجُودِکَ وَ کَرَمِکَ وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْکَ بِمُحَمَّدٍ عَبْدِکَ وَ رَسُولِکَ وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْکَ بِمَلَائِکَتِکَ الْمُقَرَّبِينَ وَ أَنْبِيَائِکَ الْمُرْسَلِينَ وَ بِکَ اللَّهُمَّ لَکَ الْغِنَى عَنِّي وَ بِيَ الْفَاقَةُ إِلَيْکَ أَنْتَ الْغَنِيُّ وَ أَنَا الْفَقِيرُ إِلَيْکَ أَقِلْنِي عَثْرَتِي وَ اسْتُرْ عَلَيَّ ذُنُوبِي وَ اقْضِ الْيَوْمَ حَاجَتِي وَ لَا تُعَذِّبْنِي بِقَبِيحِ مَا تَعْلَمُ بِهِ مِنِّي بَلْ عَفْوُکَ يَسَعُنِي وَ جُودُکَ ثُمَّ يَخِرُّ سَاجِداً وَ يَقُولُ يَا أَهْلَ التَّقْوَى وَ يَا أَهْلَ الْمَغْفِرَةِ يَا بَرُّ يَا رَحِيمُ أَنْتَ أَبَرُّ بِي مِنْ أَبِي وَ أُمِّي وَ مِنْ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ اقْلِبْنِي بِقَضَاءِ حَاجَتِي مُجَاباً دُعَائِي مَرْحُوماً صَوْتِي قَدْ کَشَفْتَ أَنْوَاعَ الْبَلَاءِ عَنِّي.

[۹۵۷](۱) ۱۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ قَالَ إِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَ لَا يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ غَيْرُهُ أُعْطِيَ خَيْراً کَثِيراً

[۹۵۸](۲) ۱۱-وَ کَانَ علیه السلام يَقُولُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ اللَّهُمَّ بِيَدِکَ مَقَادِيرُ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ مَقَادِيرُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ مَقَادِيرُ الْمَوْتِ وَ الْحَيَاةِ وَ مَقَادِيرُ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ مَقَادِيرُ النَّصْرِ وَ الْخِذْلَانِ وَ مَقَادِيرُ الْغِنَى وَ الْفَقْرِ اللَّهُمَّ ادْرَأْ عَنِّي شَرَّ فَسَقَةِ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ اجْعَلْ مُنْقَلَبِي إِلَى خَيْرٍ دَائِمٍ وَ نَعِيمٍ لَا يَزُولُ.

[۹۵۹](۳) ۱۲-وَ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ أَنَّهُ قَالَ کَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرِّضَا علیه السلام بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ عَلَّمَنِيهِ وَ قَالَ مَنْ دَعَا بِهِ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمْ يَلْتَمِسْ حَاجَةً إِلَّا يُسِّرَتْ لَهُ وَ کَفَاهُ اللَّهُ مَا أَهَمَّهُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ أُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَکَرُوا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَکَ إِنِّي کُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَ نَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَ کَذَلِکَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا مَا شَاءَ النَّاسُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَ إِنْ کَرِهَ

۱- -اصول الکافی ج ۲ ص ۵۴۵ ط ایران سنه ۱۳۷۵ التهذی ج ۱ ص ۱۶۷

۲- -اصول الکافی ج ۲ ص ۵۴۵ ط ایران سنه ۱۳۷۵ التهذیب ج ۱ ص ۱۶۷

۳- -اصول الکافی ج ۲ ص ۵۴۷ ط ایران سنه ۱۳۷۵

النَّاسُ حَسْبِیَ الرَّبُّ مِنَ الْمَرْبُوبِینَ حَسْبِیَ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِینَ حَسْبِیَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِینَ حَسْبِیَ الَّذِی لَمْ یَزَلْ حَسبِی حَسْبِی مَنْ کَانَ مُنْذُ کُنْتُ حَسْبِی(۱) لَمْ یَزَلْ حَسْبِی حَسْبِیَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَیْهِ تَوَکَّلْتُ وَ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِیم.

وَ قَالَ علیه السلام إِذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاهٍ مَکْتُوبَهٍ فَقُلْ رَضِیتُ بِاللَّهِ رَبّاً وَ بِالْإِسْلَامِ دِیناً وَ بِالْقُرْآنِ کِتَاباً وَ بِمُحَمَّدٍ نَبِیّاً وَ بِعَلِیٍّ وَلِیّاً وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ وَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ وَ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ وَ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ وَ الْحُجَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ أَئِمَّهً اللَّهُمَّ وَلِیَّکَ الْحُجَّهَ فَاحْفَظْهُ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ مِنْ فَوْقِهِ وَ مِنْ تَحْتِهِ وَ امْدُدْ لَهُ فِی عُمُرِهِ وَ اجْعَلْهُ الْقَائِمَ بِأَمْرِکَ الْمُنْتَصِرَ لِدِینِکَ وَ أَرِهِ مَا یُحِبُّ وَ تَقَرُّ بِهِ عَیْنُهُ فِی نَفْسِهِ وَ فِی ذُرِّیَّتِهِ وَ أَهْلِهِ وَ مَالِهِ وَ فِی شِیعَتِهِ وَ فِی عَدُوِّهِ وَ أَرِهِمْ مِنْهُ مَا یَحْذَرُونَ وَ أَرِهِ فِیهِمْ مَا یُحِبُّ وَ تَقَرُّ بِهِ عَیْنُهُ وَ اشْفِ بِهِ صُدُورَنَا وَ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِینَ وَ کَانَ النَّبِیُّ ص یَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِی مَا قَدَّمْتُ وَ مَا أَخَّرْتُ وَ مَا أَسْرَرْتُ وَ مَا أَعْلَنْتُ وَ إِسْرَافِی عَلَی نَفْسِی وَ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّی اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَ أَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ بِعِلْمِکَ الْغَیْبَ وَ بِقُدْرَتِکَ عَلَی الْخَلْقِ أَجْمَعِینَ مَا عَلِمْتَ الْحَیَاهَ خَیْراً لِی فَأَحْیِنِی وَ تَوَفَّنِی إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاهَ خَیْراً لِی اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَشْیَتَکَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ وَ کَلِمَهَ الْحَقِّ فِی الْغَضَبِ وَ الرِّضَا وَ الْقَصْدَ فِی الْفَقْرِ وَ الْغِنَی وَ أَسْأَلُکَ نَعِیماً لَا یَنْفَدُ وَ قُرَّهَ عَیْنٍ لَا تَنْقَطِعُ وَ أَسْأَلُکَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَ بَرْدَ الْعَیْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَ لَذَّهَ النَّظَرِ إِلَی وَجْهِکَ وَ شَوْقاً إِلَی لِقَائِکَ مِنْ غَیْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّهٍ وَ لَا فِتْنَهٍ مُظْلِمَهٍ اللَّهُمَّ زَیِّنَّا بِزِینَهِ الْإِیمَانِ وَ اجْعَلْنَا هُدَاهً مَهْدِیِّینَ اللَّهُمَّ اهْدِنَا فِیمَنْ هَدَیْتَ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ عَزِیمَهَ الرَّشَادِ وَ الثَّبَاتَ فِی الْأَمْرِ وَ الرُّشْدَ وَ أَسْأَلُکَ شُکْرَ نِعْمَتِکَ وَ حُسْنَ عَافِیَتِکَ وَ أَدَاءَ حَقِّکَ وَ أَسْأَلُکَ یَا رَبِّ قَلْباً سَلِیماً وَ لِسَاناً صَادِقاً وَ أَسْتَغْفِرُکَ لِمَا تَعْلَمُ وَ أَسْأَلُکَ خَیْرَ

۱- نسخه فی المخطوطات

مَا تَعْلَمُ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ وَ مَا لَا نَعْلَمُ فَإِنَّکَ تَعْلَمُ وَ لَا نَعْلَمُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُیُوبِ

[۹۶۰][(۱)] ۱۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ قَالَ هَذِهِ الْکَلِمَاتِ عِنْدَ کُلِّ صَلَاهٍ مَکْتُوبَهٍ حُفِظَ فِی نَفْسِهِ وَ دَارِهِ وَ مَالِهِ وَ وُلْدِهِ أُجِیرُ نَفْسِی وَ مَالِی وَ وُلْدِی وَ أَهْلِی وَ دَارِی وَ کُلَّ مَا هُوَ مِنِّی بِاللَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِی لَمْ یَلِدْ وَ لَمْ یُولَدْ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ کُفُواً أَحَدٌ وَ أُجِیرُ نَفْسِی وَ مَالِی وَ وُلْدِی وَ أَهْلِی وَ دَارِی وَ کُلَّ مَا هُوَ مِنِّی بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ إِلَی آخِرِهَا وَ بِرَبِّ النَّاسِ إِلَی آخِرِهَا وَ بِآیَهِ الْکُرْسِیِّ إِلَی آخِرِهَا

[۹۶۱][(۲)] ۱۴-وَ رُوِیَ عَنْ هِلْقَامِ بْنِ أَبِی هِلْقَامٍ أَنَّهُ قَالَ أَتَیْتُ أَبَا إِبْرَاهِیمَ علیه السلام فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ عَلِّمْنِی دُعَاءً جَامِعاً لِلدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ أَوْجِزْ فَقَالَ قُلْ فِی دُبُرِ الْفَجْرِ إِلَی أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِیمِ وَ بِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ أَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَالَ هِلْقَامٌ وَ لَقَدْ کُنْتُ أَسْوَأَ أَهْلِ بَیْتِی حَالًا فَمَا عَلِمْتُ حَتَّی أَتَانِی مِیرَاثٌ مِنْ قِبَلِ رَجُلٍ مَا عَلِمْتُ أَنَّ بَیْنِی وَ بَیْنَهُ قَرَابَهً وَ إِنِّی الْیَوْمَ أَیْسَرُ أَهْلِ بَیْتِی مَالًا وَ مَا ذَاکَ إِلَّا مِمَّا عَلَّمَنِی مَوْلَایَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ع.

[۹۶۲][(۳)] ۱۵-قَالَ زُرَارَهُ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ الدُّعَاءُ بَعْدَ الْفَرِیضَهِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاهِ تَنَفُّلًا وَ بِذَلِکَ جَرَتِ السُّنَّهُ.

[۹۶۳][(۴)] ۱۶-وَ قَالَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّی أَخْرُجُ وَ أُحِبُّ أَنْ أَکُونَ مُعَقِّباً فَقَالَ إِنْ کُنْتَ عَلَی وُضُوءٍ فَأَنْتَ مُعَقِّبٌ.

[۹۶۴][(۵)] ۱۷-وَ قَالَ النَّبِیُّ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَا ابْنَ آدَمَ اذْکُرْنِی بَعْدَ الْغَدَاهِ سَاعَهً وَ بَعْدَ الْعَصْرِ سَاعَهً أَکْفِیکَ مَا أَهَمَّکَ.

۱- -اصول الکافی ج ۲ ص ۵۴۹ ط ایران سنه ۱۳۷۵

۲- -اصول الکافی ج ۱ ص ۵۵۰ ط ایران سنه ۱۳۷۵

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۴ الکافی ج ۱ ص ۹۵

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۲۷

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۴

[۹۶۵](۱) ۱۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْجُلُوسُ بَعْدَ صَلَاهِ الْغَدَاهِ فِی التَّعْقِیبِ وَ الدُّعَاءِ حَتَّی تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَبْلَغُ فِی طَلَبِ الرِّزْقِ مِنَ الضَّرْبِ فِی الْأَرْضِ

۴۷- بَابُ سَجْدَهِ الشُّکْرِ وَ الْقَوْلِ فِیهَا

[۹۶۶](۲) ۱-رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُنْدَبٍ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ تَقُولُ فِی سَجْدَهِ الشُّکْرِ اللَّهُمَّ إِنِّی أُشْهِدُکَ وَ أُشْهِدُ مَلَائِکَتَکَ وَ أَنْبِیَاءَکَ وَ رُسُلَکَ وَ جَمِیعَ خَلْقِکَ أَنَّکَ أَنْتَ اللَّهُ رَبِّی وَ الْإِسْلَامَ دِینِی وَ مُحَمَّداً نَبِیِّی وَ عَلِیّاً وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَیْنَ وَ عَلِیَّ بْنَ الْحُسَیْنِ وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِیٍّ وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ وَ عَلِیَّ بْنَ مُوسَی وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِیٍّ وَ عَلِیَّ بْنَ مُحَمَّدٍ وَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیٍّ وَ الْحُجَّهَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ أَئِمَّتِی بِهِمْ أَتَوَلَّی وَ مِنْ أَعْدَائِهِمْ أَتَبَرَّأُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَنْشُدُکَ دَمَ الْمَظْلُومِ ثَلَاثاً اللَّهُمَّ إِنِّی أَنْشُدُکَ بِإِیوَائِکَ عَلَی نَفْسِکَ لِأَعْدَائِکَ لَتُهْلِکَنَّهُمْ بِأَیْدِینَا وَ أَیْدِی الْمُؤْمِنِینَ اللَّهُمَّ إِنِّی أَنْشُدُکَ بِإِیوَائِکَ عَلَی نَفْسِکَ لِأَوْلِیَائِکَ لَتُظْفِرَنَّهُمْ بِعَدُوِّکَ وَ عَدُوِّهِمْ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ عَلَی الْمُسْتَحْفَظِینَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ثَلَاثاً وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ الْیُسْرَ بَعْدَ الْعُسْرِ ثَلَاثاً ثُمَّ تَضَعُ خَدَّکَ الْأَیْمَنَ عَلَی الْأَرْضِ وَ تَقُولُ یَا کَهْفِی حِینَ تُعْیِینِی الْمَذَاهِبُ وَ تَضِیقُ عَلَیَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَ یَا بَارِئَ خَلْقِی رَحْمَهً بِی وَ کُنْتَ عَنْ خَلْقِی غَنِیّاً صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ عَلَی الْمُسْتَحْفَظِینَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ثَلَاثاً ثُمَّ تَضَعُ خَدَّکَ الْأَیْسَرَ عَلَی الْأَرْضِ وَ تَقُولُ یَا مُذِلَّ کُلِّ جَبَّارٍ وَ یَا مُعِزَّ کُلِّ ذَلِیلٍ قَدْ وَ عِزَّتِکَ بَلَغَ بِی مَجْهُودِی ثَلَاثاً ثُمَّ تَعُودُ لِلسُّجُودِ وَ تَقُولُ مِائَهَ مَرَّهٍ شُکْراً شُکْراً ثُمَّ تَسْأَلُ حَاجَتَکَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَ لَا تَسْجُدْ سَجْدَهَ الشُّکْرِ عِنْدَ الْمُخَالِفِ وَ اسْتَعْمِلِ التَّقِیَّهَ فِی تَرْکِهَا.

[۹۶۷](۳) ۲-وَ رَوَی جَهْمُ بْنُ أَبِی جَهْمٍ قَالَ رَأَیْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۴

۲- -الکافی ج ۱ ص ۹۰ بتفاوت یسیر

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۴۷ التهذیب ج ۱ ص ۱۶۷

ع وَ قَدْ سَجَدَ بَعْدَ الثَّلَاثِ الرَّكَعَاتِ مِنَ الْمَغْرِبِ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ رَأَيْتُكَ سَجَدْتَ بَعْدَ الثَّلَاثِ فَقَالَ وَ رَأَيْتَنِي فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَلَا تَدَعْهَا فَإِنَّ الدُّعَاءَ فِيهَا مُسْتَجَابٌ

[۹۶۸] ۳-وَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَنَّ الصَّادِقَ عليه السلام قَالَ لِرَجُلٍ إِذَا أَصَابَكَ هَمٌّ فَامْسَحْ يَدَكَ عَلَى مَوْضِعِ سُجُودِكَ ثُمَّ امْسَحْ يَدَكَ عَلَى وَجْهِكَ مِنْ جَانِبِ خَدِّكَ الْأَيْسَرِ وَ عَلَى جَبْهَتِكَ إِلَى جَانِبِ خَدِّكَ الْأَيْمَنِ قَالَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ كَذَلِكَ وَصَفَهُ لَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ثُمَّ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْغَمَّ وَ الْحَزَنَ ثَلَاثاً.

[۹۶۹](۱) ۴-وَ رُوِيَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصٍ الْمَرْوَزِيِّ أَنَّهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قُلْ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ مِائَةَ مَرَّةٍ شُكْراً شُكْراً وَ إِنْ شِئْتَ عَفْواً عَفْواً

[۹۷۰] ۵-وَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام يَسْجُدُ بَعْدَ مَا يُصَلِّي فَلَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى يَتَعَالَى النَّهَارُ.

[۹۷۱] ۶-وَ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ وَ هُوَ مُتَوَضِّئٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَ مَحَا عَنْهُ عَشْرَ خَطَايَا عِظَامٍ.

[۹۷۲](۲) ۷-وَ سَأَلَ سَعْدُ بْنُ سَعْدٍ الرِّضَا عليه السلام عَنْ سَجْدَةِ الشُّكْرِ فَقَالَ أَرَى أَصْحَابَنَا يَسْجُدُونَ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ سَجْدَةً وَاحِدَةً وَ يَقُولُونَ هِيَ سَجْدَةُ الشُّكْرِ فَقَالَ إِنَّمَا الشُّكْرُ إِذَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يَقُولَ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۶ الكافي ج ۱ ص ۹۵

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۵

[۹۷۳](۱) ۸-وَ رَوَی إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ کَانَ مُوسَی بْنُ عِمْرَانَ علیه السلام إِذَا صَلَّی لَمْ یَنْفَتِلْ حَتَّی یُلْصِقَ خَدَّهُ الْأَیْمَنَ بِالْأَرْضِ وَ خَدَّهُ الْأَیْسَرَ بِالْأَرْضِ

[۹۷۴] ۹-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام أَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام أَ تَدْرِی لِمَ اصْطَفَیْتُکَ بِکَلَامِی دُونَ خَلْقِی قَالَ مُوسَی لَا یَا رَبِّ قَالَ یَا مُوسَی إِنِّی قَلَّبْتُ عِبَادِی ظَهْراً وَ بَطْناً فَلَمْ أَجِدْ فِیهِمْ أَحَداً أَذَلَّ نَفْساً لِی مِنْکَ یَا مُوسَی إِنَّکَ إِذَا صَلَّیْتَ وَضَعْتَ خَدَّیْکَ عَلَی التُّرَابِ.

[۹۷۵](۲) ۱۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَجَدَ فَقَالَ یَا رَبِّ یَا رَبِّ حَتَّی یَنْقَطِعَ نَفَسُهُ قَالَ لَهُ الرَّبُّ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی لَبَّیْکَ مَا حَاجَتُکَ.

[۹۷۶] ۱۱-وَ کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام یَقُولُ فِی سُجُودِهِ اللَّهُمَّ إِنْ کُنْتُ قَدْ عَصَیْتُکَ فَإِنِّی قَدْ أَطَعْتُکَ فِی أَحَبِّ الْأَشْیَاءِ إِلَیْکَ وَ هُوَ الْإِیمَانُ بِکَ مَنّاً مِنْکَ عَلَیَّ لَا مَنّاً مِنِّی عَلَیْکَ وَ تَرَکْتُ مَعْصِیَتَکَ فِی أَبْغَضِ الْأَشْیَاءِ إِلَیْکَ وَ هُوَ أَنْ أَدْعُوَ لَکَ وَلَداً أَوْ أَدْعُوَ لَکَ شَرِیکاً مَنّاً مِنْکَ عَلَیَّ لَا مَنّاً مِنِّی عَلَیْکَ وَ عَصَیْتُکَ فِی أَشْیَاءَ عَلَی غَیْرِ وَجْهِ مُکَابَرَهٍ وَ لَا مُعَانَدَهٍ وَ لَا اسْتِکْبَارٍ عَنْ عِبَادَتِکَ وَ لَا جُحُودٍ لِرُبُوبِیَّتِکَ وَ لَکِنِ اتَّبَعْتُ هَوَایَ وَ اسْتَزَلَّنِی الشَّیْطَانُ بَعْدَ الْحُجَّهِ عَلَیَّ وَ الْبَیَانِ فَإِنْ تُعَذِّبْنِی فَبِذُنُوبِی غَیْرُ ظَالِمٍ لِی وَ إِنْ تَغْفِرْ لِی وَ تَرْحَمْنِی بِجُودِکَ وَ بِکَرَمِکَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ وَ یَنْبَغِی لِمَنْ یَسْجُدُ سَجْدَهَ الشُّکْرِ أَنْ یَضَعَ ذِرَاعَیْهِ عَلَی الْأَرْضِ وَ یُلْصِقَ جُؤْجُؤَهُ(۳) بِالْأَرْضِ

[۹۷۷] ۱۲-وَ فِی رِوَایَهِ أَبِی الْحُسَیْنِ الْأَسَدِیِّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۵

۲- -اصول الکافی ج ۲ ص ۵۲۰ ولم یذکر السجود

۳- الجؤجوء: بضم المعجمتین من الطائر والسفینه صدرهما و من الانسان عظام الصدر

قَالَ إِنَّمَا يَسْجُدُ الْمُصَلِّی سَجْدَهً بَعْدَ الْفَرِيضَهِ لِيَشْكُرَ اللَّهَ تَعَالَی ذِكْرُهُ فِيهَا عَلَی مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِ مِنْ أَدَاءِ فَرْضِهِ وَ أَدْنَی مَا يُجْزِی فِيهَا شُكْراً لِلَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[۹۷۸] [(۱)] ۱۳-وَ رَوَی أَحْمَدُ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُرَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سَجْدَهُ الشُّكْرِ وَاجِبَهٌ عَلَی كُلِّ مُسْلِمٍ تُتِمُّ بِهَا صَلَاتَكَ وَ تُرْضِی بِهَا رَبَّكَ وَ تَعْجَبُ الْمَلَائِكَهُ مِنْكَ وَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّی ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَهَ الشُّكْرِ فَتَحَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی الْحِجَابَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَ بَيْنَ الْمَلَائِكَهِ فَيَقُولُ يَا مَلَائِكَتِی انْظُرُوا إِلَی عَبْدِی أَدَّی فَرْضِی وَ أَتَمَّ عَهْدِی ثُمَّ سَجَدَ لِی شُكْراً عَلَی مَا أَنْعَمْتُ بِهِ عَلَيْهِ مَلَائِكَتِی مَا ذَا لَهُ عِنْدِی قَالَ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَهُ يَا رَبَّنَا رَحْمَتُكَ ثُمَّ يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی ثُمَّ مَا ذَا لَهُ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَهُ يَا رَبَّنَا جَنَّتُكَ ثُمَّ يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی ثُمَّ مَا ذَا فَتَقُولُ الْمَلَائِكَهُ يَا رَبَّنَا كِفَايَهُ مُهِمِّهِ فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی ثُمَّ مَا ذَا قَالَ وَ لَا يَبْقَی شَیْ ءٌ مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا قَالَتْهُ الْمَلَائِكَهُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی يَا مَلَائِكَتِی ثُمَّ مَا ذَا فَتَقُولُ الْمَلَائِكَهُ رَبَّنَا لَا عِلْمَ لَنَا قَالَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی أَشْكُرُ لَهُ كَمَا شَكَرَ لِی وَ أُقْبِلُ إِلَيْهِ بِفَضْلِی وَ أُرِيهِ وَجْهِی.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَنْ وَصَفَ اللَّهَ تَعَالَی ذِكْرُهُ بِالْوَجْهِ كَالْوُجُوهِ فَقَدْ كَفَرَ وَ أَشْرَكَ وَ وَجْهُهُ أَنْبِيَاؤُهُ وَ حُجَجُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَ هُمُ الَّذِينَ يَتَوَجَّهُ بِهِمُ الْعِبَادُ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِلَی مَعْرِفَتِهِ وَ مَعْرِفَهِ دِينِهِ وَ النَّظَرُ إِلَيْهِمْ فِی يَوْمِ الْقِيَامَهِ ثَوَابٌ عَظِيمٌ يَفُوقُ عَلَی كُلِّ ثَوَابٍ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كُلُّ مَنْ عَلَيْها فانٍ وَ يَبْقی وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَ الْإِكْرامِ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ يَعْنِی فَثَمَّ التَّوَجُّهُ إِلَی اللَّهِ وَ لَا يَجِبُ أَنْ تُنْكَرَ مِنَ الْأَخْبَارِ أَلْفَاظُ الْقُرْآنِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۶ بتفاوت يسير

۴۸- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الدُّعَاءِ فِی كُلِّ صَبَاحٍ وَ مَسَاءٍ

[۹۷۹](۱) ۱-رَوَی عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عُتْبَهَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ مَنْ قَالَ عَشْرَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ قَبْلَ غُرُوبِهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ يُحْيِی وَ يُمِيتُ وَ هُوَ حَیٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَ هُوَ عَلَی كُلِّ شَیْ ءٍ قَدِيرٌ كَانَتْ كَفَّارَهً لِذُنُوبِهِ فِی ذَلِكَ الْيَوْمِ.

[۹۸۰] ۲-وَ رَوَی عَنْهُ حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِیِّ أَنَّهُ قَالَ كَانَ نُوحٌ علیه السلام يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَ أَمْسَی اللَّهُمَّ إِنِّی أُشْهِدُكَ أَنَّهُ مَا أَصْبَحَ وَ أَمْسَی بِی مِنْ نِعْمَهٍ وَ عَافِيَهٍ فِی دِينٍ أَوْ دُنْيَا فَمِنْكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَكَ الْحَمْدُ وَ لَكَ الشُّكْرُ بِهَا عَلَیَّ حَتَّی تَرْضَی وَ بَعْدَ الرِّضَا يَقُولُهَا إِذَا أَصْبَحَ عَشْراً وَ إِذَا أَمْسَی عَشْراً فَسُمِّیَ بِذَلِكَ عَبْداً شَكُوراً وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم كَانَ يَقُولُ بَعْدَ صَلَاهِ الْفَجْرِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَ الْحَزَنِ وَ الْعَجْزِ وَ الْكَسَلِ وَ الْبُخْلِ وَ الْجُبْنِ وَ ضَلَعِ(۲) الدَّيْنِ وَ غَلَبَهِ الرِّجَالِ وَ بَوَارِ(۳) الْأَيِّمِ(۴) وَ الْغَفْلَهِ وَ الذِّلَّهِ وَ الْقَسْوَهِ وَ الْعَيْلَهِ وَ الْمَسْكَنَهِ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَ مِنْ عَيْنٍ لَا تَدْمَعُ وَ مِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ وَ مِنْ صَلَاهٍ لَا تَنْفَعُ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنِ امْرَأَهٍ تُشَيِّبُنِی قَبْلَ أَوَانِ مَشِيبِی وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَلَدٍ يَكُونُ عَلَیَّ رِبَاءً وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَالٍ يَكُونُ عَلَیَّ عَذَاباً وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ صَاحِبِ خَدِيعَهٍ إِنْ رَأَی حَسَنَهً دَفَنَهَا وَ إِنْ رَأَی سَيِّئَهً أَفْشَاهَا اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ لِفَاجِرٍ عِنْدِی يَداً وَ لَا مِنَّهً.

[۹۸۱] ۳-وَ رَوَی عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ كَانَ أَبِی

۱- -اصول الکافی ج ۲ ص ۵۱۸ ط ایران سنه ۱۳۷۵

۲- الضلع: بالفتح ضلع الدين ثقله

۳- البوار: الهلاک، الکساد

۴- الایم: مثل کیس من الرجال الذی لازوجه له، و من النساء التی لا زوج لها

عليه السلام يَقُولُ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ يَا مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ يَا مَنْ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ قَلْبِهِ يَا مَنْ هُوَ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى يَا مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْ ءٌ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ يَا أَجْوَدَ مَنْ سُئِلَ وَ يَا أَوْسَعَ مَنْ أَعْطَى وَ يَا خَيْرَ مَدْعُوٍّ وَ يَا أَفْضَلَ مَرْجُوٍّ وَ يَا أَسْمَعَ السَّامِعِينَ وَ يَا أَبْصَرَ النَّاظِرِينَ وَ يَا خَيْرَ النَّاصِرِينَ وَ يَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِينَ وَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَ يَا أَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَوْسِعْ عَلَيَّ فِي رِزْقِي وَ امْدُدْ لِي فِي عُمُرِي وَ انْشُرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ وَ اجْعَلْنِي مِمَّنْ تَنْتَصِرُ بِهِ لِدِينِكَ وَ لَا تَسْتَبْدِلْ بِي غَيْرِي اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكَفَّلْتَ بِرِزْقِي وَ رِزْقِ كُلِّ دَابَّةٍ فَأَوْسِعْ عَلَيَّ وَ عَلَى عِيَالِي مِنْ رِزْقِكَ الْوَاسِعِ الْحَلَالِ وَ اكْفِنَا مِنَ الْفَقْرِ ثُمَّ يَقُولُ مَرْحَباً بِالْحَافِظَيْنِ وَ حَيَّاكُمَا اللَّهُ مِنْ كَاتِبَيْنِ اكْتُبَا رَحِمَكُمَا اللَّهُ أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَشْهَدُ أَنْ الدِّينَ كَمَا شَرَعَ وَ أَنَّ الْإِسْلَامَ كَمَا وَصَفَ وَ أَنَّ الْكِتَابَ كَمَا أَنْزَلَ وَ أَنَّ الْقَوْلَ كَمَا حَدَّثَ وَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ اللَّهُمَّ بَلِّغْ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ التَّحِيَّهِ وَ أَفْضَلَ السَّلَامِ أَصْبَحْتُ وَ رَبِّي مَحْمُودٌ أَصْبَحْتُ لَا أُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً وَ لَا أَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَداً وَ لَا أَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيّاً أَصْبَحْتُ عَبْداً مَمْلُوكاً لَا أَمْلِكُ إِلَّا مَا مَلَّكَنِي رَبِّي أَصْبَحْتُ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسُوقَ إِلَى نَفْسِي خَيْرَ مَا أَرْجُو وَ لَا أَصْرِفَ عَنْهَا شَرَّ مَا أَحْذَرُ أَصْبَحْتُ مُرْتَهَناً بِعَمَلِي وَ أَصْبَحْتُ فَقِيراً لَا أَجِدُ أَفْقَرَ مِنِّي بِاللَّهِ أُصْبِحُ وَ بِاللَّهِ أُمْسِي وَ بِاللَّهِ أَحْيَا وَ بِاللَّهِ أَمُوتُ وَ إِلَى اللَّهِ النُّشُورُ.

[۹۸۲] ۴-وَ رَوَى عَمَّارُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ تَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَ أَمْسَيْتَ أَصْبَحْنَا وَ الْمُلْكُ وَ الْحَمْدُ وَ الْعَظَمَهُ وَ الْكِبْرِيَاءُ وَ الْجَبَرُوتُ وَ الْحِلْمُ وَ الْعِلْمُ وَ الْجَلَالُ وَ الْجَمَالُ وَ الْكَمَالُ وَ الْبَهَاءُ وَ الْقُدْرَهُ وَ التَّقْدِيسُ وَ التَّعْظِيمُ وَ التَّسْبِيحُ وَ التَّكْبِيرُ وَ التَّهْلِيلُ وَ التَّحْمِيدُ وَ السَّمَاحُ وَ الْجُودُ وَ الْكَرَمُ وَ الْمَجْدُ وَ الْمَنُّ وَ الْخَيْرُ وَ الْفَضْلُ وَ السَّعَهُ وَ الْحَوْلُ وَ السُّلْطَانُ وَ الْقُوَّهُ وَ الْعِزَّهُ وَ الْقُدْرَهُ وَ الْفَتْقُ وَ الرَّتْقُ وَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ وَ الظُّلُمَاتُ وَ النُّورُ وَ الدُّنْيَا

وَ الْآخِرَهُ وَ الْخَلْقُ جَمِیعاً وَ الْأَمْرُ کُلَّهُ وَ مَا سَمَّیْتُ وَ مَا لَمْ أَسَمِّ وَ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَ مَا لَمْ أَعْلَمْ وَ مَا کَانَ وَ مَا هُوَ کَائِنٌ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَذْهَبَ بِاللَّیْلِ وَ جَاءَ بِالنَّهَارِ وَ أَنَا فِی نِعْمَهٍ مِنْهُ وَ عَافِیَهٍ وَ فَضْلٍ عَظِیمٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَهُ مَا سَکَنَ فِی اللَّیْلِ وَ النَّهَارِ وَ هُوَ السَّمِیعُ الْعَلِیمُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی یُولِجُ اللَّیْلَ فِی النَّهَارِ وَ یُولِجُ النَّهَارَ فِی اللَّیْلِ وَ یُخْرِجُ الْحَیَّ مِنَ الْمَیِّتِ وَ یُخْرِجُ الْمَیِّتَ مِنَ الْحَیِّ وَ هُوَ عَلِیمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ اللَّهُمَّ بِکَ نُمْسِی وَ بِکَ نُصْبِحُ وَ بِکَ نَحْیَا وَ بِکَ نَمُوتُ وَ إِلَیْکَ نَصِیرُ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ أَنْ أَذِلَّ أَوْ أُذَلَّ أَوْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ یُجْهَلَ عَلَیَّ یَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِی عَلَی طَاعَتِکَ وَ طَاعَهِ رَسُولِکَ اللَّهُمَّ لَا تُزِغْ قَلْبِی بَعْدَ إِذْ هَدَیْتَنِی وَ هَبْ لِی مِنْ لَدُنْکَ رَحْمَهً إِنَّکَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ اللَّیْلَ وَ النَّهَارَ خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِکَ فَلَا تَبْتَلِیَنِّی فِیهِمَا بِجُرْأَهٍ عَلَی مَعَاصِیکَ وَ لَا رُکُوبٍ لِمَحَارِمِکَ وَ ارْزُقْنِی فِیهِمَا عَمَلًا مُتَقَبَّلًا وَ سَعْیاً مَشْکُوراً وَ تِجَارَهً لَنْ تَبُورَ.

[۹۸۳] ۵-وَ رُوِیَ عَنْ مِسْمَعٍ کِرْدِینٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّیْتُ مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَرْبَعِینَ صَبَاحاً فَکَانَ إِذَا انْفَتَلَ رَفَعَ یَدَیْهِ إِلَی السَّمَاءِ وَ قَالَ أَصْبَحْنَا وَ أَصْبَحَ الْمُلْکُ لِلَّهِ اللَّهُمَّ إِنَّا عَبِیدُکَ وَ أَبْنَاءُ عَبِیدِکَ اللَّهُمَّ احْفَظْنَا مِنْ حَیْثُ نَحْتَفِظُ وَ مِنْ حَیْثُ لَا نَحْتَفِظُ اللَّهُمَّ احْرُسْنَا مِنْ حَیْثُ نَحْتَرِسُ وَ مِنْ حَیْثُ لَا نَحْتَرِسُ اللَّهُمَّ اسْتُرْنَا مِنْ حَیْثُ نَسْتَتِرُ وَ مِنْ حَیْثُ لَا نَسْتَتِرُ اللَّهُمَّ اسْتُرْنَا بِالْغِنَی وَ الْعَافِیَهِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْعَافِیَهَ وَ دَوَامَ الْعَافِیَهِ وَ ارْزُقْنَا الشُّکْرَ عَلَی الْعَافِیَهِ.

۴۹- بَابُ أَحْکَامِ السَّهْوِ فِی الصَّلَاهِ

[۹۸۴](۱) ۱-رَوَی إِسْمَاعِیلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَتَاهُ رَجُلٌ «من الانصار»(۲) فَقَالَ:

۱- -الکافی ج ۱ ص ۹۹

۲- زیاده فی المطبوعه

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْکَ أَشْكو مَا أَلْقَى مِنَ الْوَسْوَسَهِ فِی صَلَاتِی حَتَّی لَا أَعْقِلُ مَا صَلَّیْتُ مِنْ زِیَادَهٍ أَوْ نُقْصَانٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا دَخَلْتَ فِی صَلَاتِکَ فَاطْعُنْ فَخِذَکَ الْیُسْرَی بِإِصْبَعِکَ الْیُمْنَی الْمُسَبِّحَهِ ثُمَّ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِیعِ الْعَلِیمِ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ فَإِنَّکَ تَنْحَرُهُ وَ تَزْجُرُهُ وَ تَطْرُدُهُ عَنْکَ.

[۹۸۵] ۲-وَ رُوِیَ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ أَنَّهُ قَالَ شَکَوْتُ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام السَّهْوَ فِی الْمَغْرِبِ فَقَالَ صَلِّهَا بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ فَفَعَلْتُ ذَلِکَ فَذَهَبَ عَنِّی.

[۹۸۶] ۳-وَ رَوَی أَبُو حَمْزَهَ الثُّمَالِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ أَتَی النَّبِیَّ ص رَجُلٌ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ لَقِیتُ مِنْ وَسْوَسَهِ صَدْرِی شِدَّهً وَ أَنَا رَجُلٌ مُعِیلٌ مَدِینٌ مُحْوِجٌ فَقَالَ لَهُ کَرِّرْ هَذِهِ الْکَلِمَاتِ تَوَکَّلْتُ عَلَی الْحَیِّ الَّذِی لَا یَمُوتُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ صَاحِبَهً وَ لَا وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً قَالَ فَلَمْ یَلْبَثِ الرَّجُلُ أَنْ عَادَ إِلَیْهِ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّی وَسْوَسَهَ صَدْرِی وَ قَضَی دَیْنِی وَ وَسَّعَ رِزْقِی.

[۹۸۷] ۴-وَ فِی رِوَایَهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ یَعُدَّ الرَّجُلُ صَلَاتَهُ بِخَاتَمِهِ أَوْ بِحَصًی یَأْخُذُ بِیَدِهِ فَیَعُدُّ بِهِ

[۹۸۸] ۵-وَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام إِذَا کَثُرَ عَلَیْکَ السَّهْوُ فِی الصَّلَاهِ فَامْضِ عَلَی صَلَاتِکَ وَ لَا تُعِدْ

[۹۸۹](۱) ۶-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا کَثُرَ عَلَیْکَ السَّهْوُ فَدَعْهُ فَإِنَّهُ یُوشِکُ أَنْ یَدَعَکَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّیْطَانِ

[۹۹۰] ۷-وَ فِی رِوَایَهِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام قَالَ:

۱- -التهذیب ج ص ۲۳۴ الکافی ج ۱ ص ۱۰۰

إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مِمَّنْ يَسْهُو فِي كُلِّ ثَلَاثٍ فَهُوَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهِ السَّهْوُ

[۹۹۱](۱) ۸-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا تُعَادُ الصَّلَاهُ إِلَّا مِنْ خَمْسَهٍ الطَّهُورِ وَ الْوَقْتِ وَ الْقِبْلَهِ وَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ ثُمَّ قَالَ الْقِرَاءَهُ سُنَّهٌ وَ التَّشَهُّدُ سُنَّهٌ وَ لَا تَنْقُضِ السُّنَّهُ الْفَرِيضَهَ.

وَ الْأَصْلُ فِي السَّهْوِ أَنَّ مَنْ سَهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنْ كُلِّ صَلَاهٍ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَهُ وَ مَنْ شَكَّ فِي الْمَغْرِبِ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَهُ وَ مَنْ شَكَّ فِي الْغَدَاهِ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَهُ وَ مَنْ شَكَّ فِي الْجُمُعَهِ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَهُ وَ مَنْ شَكَّ فِي الثَّانِيَهِ وَ الثَّالِثَهِ أَوْ فِي الثَّالِثَهِ وَ الرَّابِعَهِ أَخَذَ بِالْأَكْثَرِ فَإِذَا سَلَّمَ أَتَمَّ مَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ نَقَصَ.

[۹۹۲] ۹-وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِعَمَّارِ بْنِ مُوسَى يَا عَمَّارُ أَجْمَعُ لَکَ السَّهْوَ كُلَّهُ فِي كَلِمَتَيْنِ مَتَى مَا شَكَكْتَ فَخُذْ بِالْأَكْثَرِ فَإِذَا سَلَّمْتَ فَأَتِمَّ مَا ظَنَنْتَ أَنَّکَ قَدْ نَقَصْتَ

[۹۹۳](۲) ۱۰- وَ مَعْنَى الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ أَنَّ الْفَقِيهَ لَا يُعِيدُ الصَّلَاهَ.

إِنَّمَا هُوَ فِي الثَّلَاثِ وَ الْأَرْبَعِ لَا فِي الْأُولَيَيْنِ وَ لَا تَجِبُ سَجْدَتَا السَّهْوِ إِلَّا عَلَى مَنْ قَعَدَ فِي حَالِ قِيَامِهِ أَوْ قَامَ فِي حَالِ قُعُودِهِ أَوْ تَرَکَ التَّشَهُّدَ أَوْ لَمْ يَدْرِ زَادَ أَوْ نَقَصَ وَ هُمَا بَعْدَ التَّسْلِيمِ فِي الزِّيَادَهِ وَ النُّقْصَانِ.

[۹۹۴](۳) ۱۱-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام سَجْدَتَا السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ قَبْلَ الْكَلَامِ

[۹۹۵](۴) ۱۲-وَ أَمَّا حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ فَقَالَ إِذَا نَقَصْتَ فَقَبْلَ التَّسْلِيمِ وَ إِذَا زِدْتَ فَبَعْدَهُ فَإِنِّي أُفْتِي بِهِ فِي حَالِ التَّقِيَّهِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۷۸

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۷۵ التهذيب ج ۱ ص ۱۹۰ و ص ۲۳۶

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۸۵ التهذيب ج ۱ ص ۱۹۱

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۱ الاستبصار ج ۱ ص ۳۸۰ بسند آخر

[۹۹۶](۱) ۱۳-وَ سَأَلَهُ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ عَنْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ هَلْ فِيهِمَا تَكْبِيرٌ أَوْ تَسْبِيحٌ فَقَالَ لَا إِنَّمَا هُمَا سَجْدَتَانِ فَقَطْ فَإِنْ كَانَ الَّذِی سَهَا هُوَ الْإِمَامَ كَبَّرَ إِذَا سَجَدَ وَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ لِيَعْلَمَ مَنْ خَلْفَهُ أَنَّهُ قَدْ سَهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يُسَبِّحَ فِيهِمَا وَ لَا فِيهِمَا تَشَهُّدٌ بَعْدَ السَّجْدَتَيْنِ.

[۹۹۷](۲) ۱۴-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ تَقُولُ فِی سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ قَالَ وَ سَمِعْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ.

وَ مَنْ شَكَّ فِی أَذَانِهِ وَ قَدْ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَلْيَمْضِ وَ مَنْ شَكَّ فِی الْإِقَامَهِ بَعْدَ مَا كَبَّرَ فَلْيَمْضِ وَ مَنْ شَكَّ فِی التَّكْبِيرِ بَعْدَ مَا قَرَأَ فَلْيَمْضِ وَ مَنْ شَكَّ فِی الْقِرَاءَهِ بَعْدَ مَا رَكَعَ فَلْيَمْضِ وَ مَنْ شَكَّ فِی الرُّكُوعِ بَعْدَ مَا سَجَدَ فَلْيَمْضِ وَ كُلُّ شَیْ ءٍ شَكَّ فِيهِ وَ قَدْ دَخَلَ فِی حَالِهِ أُخْرَى فَلْيَمْضِ وَ لَا يَلْتَفِتْ إِلَى الشَّكِّ إِلَّا أَنْ يَسْتَيْقِنَ وَ مَنِ اسْتَيْقَنَ أَنَّهُ تَرَكَ الْأَذَانَ وَ الْإِقَامَهَ ثُمَّ ذَكَرَ وَ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَرَأَ عَامَّةَ السُّورَهِ فَلَا بَأْسَ بِتَرْكِ الْأَذَانِ فَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ لْيَقُلْ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ وَ مَنِ اسْتَيْقَنَ أَنَّهُ لَمْ يُكَبِّرْ تَكْبِيرَهَ الِافْتِتَاحِ فَلْيُعِدْ صَلَاتَهُ وَ كَيْفَ لَهُ بِأَنْ يَسْتَيْقِنَ.

[۹۹۸] ۱۵-وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ الْإِنْسَانُ لَا يَنْسَى تَكْبِيرَهَ الِافْتِتَاحِ

[۹۹۹](۳) ۱۶-وَ سَأَلَ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يُكَبِّرَ حَتَّى دَخَلَ فِی الصَّلَاهِ فَقَالَ أَ لَيْسَ كَانَ فِی نِيَّتِهِ أَنْ يُكَبِّرَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلْيَمْضِ فِی صَلَاتِهِ

[۱۰۰۰](۴) ۱۷-وَ سَأَلَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ الْبَزَنْطِيُّ الرِّضَا عليه السلام عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يُكَبِّرَ تَكْبِيرَهَ الِافْتِتَاحِ حَتَّى كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَقَالَ أَجْزَأَهُ

[۱۰۰۱](۵) ۱۸-وَ قَدْ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ نَسِيَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۱

۲- -الكافی ج ۱ ص ۹۹

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۷۶ و اخرج الاول والثالث فی الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۲

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۱۷۶ و اخرج الاول والثالث فی الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۲

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۱۷۶ و اخرج الاول والثالث فی الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۲

أَوَّلَ تَكْبِيرَهِ الِافْتِتَاحِ فَقَالَ إِنْ ذَكَرَهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ كَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ وَ إِنْ ذَكَرَهَا فِی الصَّلَاهِ كَبَّرَهَا فِی مَقَامِهِ فِی مَوْضِعِ التَّكْبِيرِ قَبْلَ الْقِرَاءَهِ أَوْ بَعْدَ الْقِرَاءَهِ قُلْتُ فَإِنْ ذَكَرَهَا بَعْدَ الصَّلَاهِ قَالَ فَلْيَقْضِهَا وَ لَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ.

[۱۰۰۲](۱) ۱۹-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَنْتَ كَبَّرْتَ فِی أَوَّلِ صَلَاتِكَ بَعْدَ الِاسْتِفْتَاحِ بِإِحْدَی وَ عِشْرِينَ تَكْبِيرَهً ثُمَّ نَسِيتَ التَّكْبِيرَ كُلَّهُ أَوْ لَمْ تُكَبِّرْهُ أَجْزَأَكَ التَّكْبِيرُ الْأَوَّلُ عَنْ تَكْبِيرَهِ الصَّلَاهِ كُلِّهَا

[۱۰۰۳](۲) ۲۰-وَ رَوَی حَرِيزٌ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فِی رَجُلٍ جَهَرَ فِيمَا لَا يَنْبَغِی الْجَهْرُ فِيهِ أَوْ أَخْفَی فِيمَا لَا يَنْبَغِی الْإِخْفَاءُ فِيهِ فَقَالَ أَیَّ ذَلِكَ فَعَلَ مُتَعَمِّداً فَقَدْ نَقَضَ صَلَاتَهُ وَ عَلَيْهِ الْإِعَادَهُ وَ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ نَاسِياً أَوْ سَاهِياً أَوْ لَا يَدْرِی فَلَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ وَ قَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ فَقَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ نَسِیَ الْقِرَاءَهَ فِی الْأَوَّلَتَيْنِ فَذَكَرَهَا فِی الْأَخِيرَتَيْنِ فَقَالَ يَقْضِی الْقِرَاءَهَ وَ التَّكْبِيرَ وَ التَّسْبِيحَ الَّذِی فَاتَهُ فِی الْأَوَّلَتَيْنِ فِی الْأَخِيرَتَيْنِ وَ لَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ.

[۱۰۰۴](۳) ۲۱-وَ رَوَی الْحُسَيْنُ بْنُ حَمَّادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَهُ أَسْهُو عَنِ الْقِرَاءَهِ فِی الرَّكْعَهِ الْأُولَی قَالَ اقْرَأْ فِی الثَّانِيَهِ قَالَ قُلْتُ أَسْهُو فِی الثَّانِيَهِ قَالَ اقْرَأْ فِی الثَّالِثَهِ قَالَ قُلْتُ أَسْهُو فِی صَلَاتِی كُلِّهَا فَقَالَ إِذَا حَفِظْتَ الرُّكُوعَ وَ السُّجُودَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ.

[۱۰۰۵](۴) ۲۲-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی فَرَضَ الرُّكُوعَ وَ السُّجُودَ وَ الْقِرَاءَهُ سُنَّهٌ فَمَنْ تَرَكَ الْقِرَاءَهَ مُتَعَمِّداً أَعَادَ الصَّلَاهَ وَ مَنْ نَسِیَ فَلَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۷۶

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۱۳ التهذيب ج ۱ ص ۱۸۱

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۵ التهذيب ج ۱ ص ۱۷۷

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۳ التهذيب ج ۱ ص ۱۷۶

[۱۰۰۶][(۱)](#) ۲۳-وَ رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فِی رَجُلٍ شَکَّ بَعْدَ مَا سَجَدَ أَنَّهُ لَمْ یَرْکَعْ فَقَالَ یَمْضِی فِی صَلَاتِهِ حَتَّی یَسْتَیْقِنَ أَنَّهُ لَمْ یَرْکَعْ فَإِنِ اسْتَیْقَنَ أَنَّهُ لَمْ یَرْکَعْ فَلْیُلْقِ السَّجْدَتَیْنِ اللَّتَیْنِ لَا رُکُوعَ لَهُمَا وَ یَبْنِی عَلَی صَلَاتِهِ الَّتِی عَلَی التَّمَامِ فَإِنْ کَانَ لَمْ یَسْتَیْقِنْ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا فَرَغَ وَ انْصَرَفَ فَلْیَقُمْ وَ لْیُصَلِّ رَکْعَةً وَ سَجْدَتَیْنِ وَ لَا شَیْ ءَ عَلَیْهِ.

[۱۰۰۷][(۲)](#) ۲۴-وَ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا نَسِیتَ شَیْئاً مِنَ الصَّلَاةِ رُکُوعاً أَوْ سُجُوداً أَوْ تَکْبِیراً ثُمَّ ذَکَرْتَ فَاقْضِ الَّذِی فَاتَکَ سَهْواً.

[۱۰۰۸][(۳)](#) ۲۵-وَ رَوَی ابْنُ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَمَّنْ نَسِیَ أَنْ یَسْجُدَ وَاحِدَةً فَذَکَرَهَا وَ هُوَ قَائِمٌ قَالَ یَسْجُدُهَا إِذَا ذَکَرَهَا وَ لَمْ یَرْکَعْ فَإِنْ کَانَ قَدْ رَکَعَ فَلْیَمْضِ عَلَی صَلَاتِهِ فَإِذَا انْصَرَفَ قَضَاهَا وَحْدَهَا وَ لَیْسَ عَلَیْهِ سَهْوٌ.

[۱۰۰۹][(۴)](#) ۲۶-وَ سَأَلَهُ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ رَجُلٍ صَلَّی فَذَکَرَ أَنَّهُ قَدْ زَادَ سَجْدَةً فَقَالَ لَا یُعِیدُ صَلَاتَهُ مِنْ سَجْدَةٍ وَ یُعِیدُهَا مِنْ رَکْعَةٍ.

[۱۰۱۰] ۲۷-وَ رَوَی عَامِرُ بْنُ جُذَاعَةَ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا سَلِمَتِ الرَّکْعَتَانِ الْأَوَّلَتَانِ سَلِمَتِ الصَّلَاةُ.

[۱۰۱۱][(۵)](#) ۲۸-وَ رَوَی عَلِیُّ بْنُ نُعْمَانَ الرَّازِیُّ أَنَّهُ قَالَ کُنْتُ مَعَ أَصْحَابٍ لِی فِی سَفَرٍ وَ أَنَا إِمَامُهُمْ فَصَلَّیْتُ بِهِمُ الْمَغْرِبَ فَسَلَّمْتُ فِی الرَّکْعَتَیْنِ الْأَوَّلَتَیْنِ فَقَالَ أَصْحَابِی إِنَّمَا صَلَّیْتَ بِنَا رَکْعَتَیْنِ فَکَلَّمْتُهُمْ وَ کَلَّمُونِی فَقَالُوا أَمَّا نَحْنُ فَنُعِیدُ فَقُلْتُ لَکِنِّی لَا أُعِیدُ وَ أُتِمُّ بِرَکْعَةٍ فَأَتْمَمْتُ بِرَکْعَةٍ ثُمَّ سِرْنَا وَ أَتَیْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ ذَکَرْتُ لَهُ الَّذِی کَانَ مِنْ أَمْرِنَا فَقَالَ لِی أَنْتَ أَصْوَبُ مِنْهُمْ فِعْلًا إِنَّمَا یُعِیدُ مَنْ لَا یَدْرِی مَا صَلَّی.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۶ التهذیب ج ۱ ص ۱۷۷

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۶

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۸

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۸۰

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۷۱ التهذیب ج ۱ ص ۱۸۷

[۱۰۱۲] ۲۹-وَ رَوَى عَنْهُ عَمَّارٌ أَنَّ مَنْ سَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ أَوِ الْمَغْرِبِ أَوِ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ ثُمَّ ذَكَرَ فَلْيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ وَ لَوْ بَلَغَ الصِّينَ وَ لَا إِعَادَهَ عَلَيْهِ

[۱۰۱۳](۱) ۳۰-وَ سَأَلَ عُبَيْدُ بْنُ زُرَارَهَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي الْغَدَاهَ رَكْعَهً وَ يَتَشَهَّدُ وَ يَنْصَرِفُ وَ يَذْهَبُ وَ يَجِيءُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّى رَكْعَهً قَالَ يُضِيفُ إِلَيْهَا رَكْعَهً

[۱۰۱۴](۲) ۳۱-وَ سَأَلَ أَبُو كَهْمَسٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَإِذَا جَلَسْتُ فِيهِمَا لِلتَّشَهُّدِ فَقُلْتُ وَ أَنَا جَالِسٌ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ انْصِرَافٌ هُوَ قَالَ لَا وَ لَكِنْ إِذَا قُلْتَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَهُوَ انْصِرَافٌ.

[۱۰۱۵](۳) ۳۲-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا لَمْ تَدْرِ أَ ثِنْتَيْنِ صَلَّيْتَ أَمْ أَرْبَعاً وَ لَمْ يَذْهَبْ وَهْمُكَ إِلَى شَيْءٍ فَتَشَهَّدْ وَ سَلِّمْ ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ تَقْرَأُ فِيهِمَا بِأُمِّ الْكِتَابِ ثُمَّ تَشَهَّدُ وَ تُسَلِّمُ فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ كَانَتَا هَاتَانِ تَمَامَ الْأَرْبَعِ وَ إِنْ كُنْتَ صَلَّيْتَ أَرْبَعاً كَانَتَا هَاتَانِ نَافِلَهً.

[۱۰۱۶] ۳۳-وَ رَوَى جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ صَلَّى خَمْساً إِنَّهُ إِنْ جَلَسَ فِي الرَّابِعَهِ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ فَعِبَادَتُهُ جَائِزَهٌ.

[۱۰۱۷] ۳۴-وَ رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْساً فَقَالَ إِنْ كَانَ لَا يَدْرِي جَلَسَ فِي الرَّابِعَهِ أَمْ لَمْ يَجْلِسْ فَلْيَجْعَلْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْهَا الظُّهْرَ وَ يَجْلِسُ وَ يَتَشَهَّدُ ثُمَّ يُصَلِّي وَ هُوَ جَالِسٌ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فَيُضِيفُهُمَا إِلَى الْخَامِسَهِ فَتَكُونُ نَافِلَهً.

ص: ۲۲۹

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۶۷ التهذيب ج ۱ ص ۲۳۴

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۲۶

۳- -الكافي ج ۱ ص ۹۸ بزياده في اخره

[۱۰۱۸]۳۵-وَ سَأَلَ الْفُضَيْلُ بْنُ يَسَارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ السَّهْوِ فَقَالَ مَنْ يَحْفَظْ سَهْوَهُ فَأَتَمَّهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ وَ إِنَّمَا السَّهْوُ عَلَى مَنْ لَمْ يَدْرِ أَ زَادَ فِي صَلَاتِهِ أَمْ نَقَصَ مِنْهَا (۱)

[۱۰۱۹]۳۶-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا لَمْ تَدْرِ أَرْبَعاً صَلَّيْتَ أَوْ خَمْساً أَمْ زِدْتَ أَمْ نَقَصْتَ فَتَشَهَّدْ وَ سَلِّمْ وَ اسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِغَيْرِ رُكُوعٍ وَ لَا قِرَاءَةٍ تَتَشَهَّدُ فِيهِمَا تَشَهُّداً خَفِيفاً. (۲)

[۱۰۲۰]۳۷-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ مَعَ الْإِمَامِ فِي صَلَاتِهِ وَ قَدْ سَبَقَهُ بِرَكْعَةٍ فَلَمَّا فَرَغَ الْإِمَامُ خَرَجَ مَعَ النَّاسِ ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ قَالَ يُعِيدُ رَكْعَةً وَاحِدَةً. (۳)

[۱۰۲۱] ۳۸-وَ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ علیه السلام قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام رَجُلٌ لَا يَدْرِي أَ ثِنْتَيْنِ صَلَّى أَمْ ثَلَاثاً أَمْ أَرْبَعاً فَقَالَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مِنْ قِيَامٍ ثُمَّ يُسَلِّمُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ هُوَ جَالِسٌ.

[۱۰۲۲]۳۹-وَ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَشُكُّ فَلَا يَدْرِي أَ وَاحِدَةً صَلَّى أَوِ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً أَوْ أَرْبَعاً تَلْتَبِسُ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ فَقَالَ كُلُّ ذَا فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَلْيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ وَ لْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ عَنْهُ. (۴)

[۱۰۲۳] ۴۰-وَ رَوَى سَهْلُ بْنُ الْيَسَعِ فِي ذَلِكَ عَنِ الرِّضَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ يَبْنِي عَلَى يَقِينِهِ وَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ يَتَشَهَّدُ تَشَهُّداً خَفِيفاً

۱- -الکافی ج ۱ ص ۹۸

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۹۱

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۴

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۸۹

[۱۰۲۴] ۴۱-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ یُصَلِّی رَکْعَهً مِنْ قِیَامٍ وَ رَکْعَتَیْنِ مِنْ جُلُوسٍ

وَ لَیْسَتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ بِمُخْتَلِفَهٍ وَ صَاحِبُ السَّهْوِ بِالْخِیَارِ بِأَیِّ خَبَرٍ مِنْهَا أَخَذَ فَهُوَ مُصِیبٌ

[۱۰۲۵] ۴۲-وَ رُوِیَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ لِی أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ علیه السلام إِذَا شَکَکْتَ فَابْنِ عَلَی الْیَقِینِ قَالَ قُلْتُ هَذَا أَصْلٌ قَالَ نَعَمْ.

[۱۰۲۶][(۱)] ۴۳-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِی یَعْفُورٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ مِنَ الْمَکْتُوبَهِ فَلَا یَجْلِسُ فِیهِمَا فَقَالَ إِنْ ذَکَرَ وَ هُوَ قَائِمٌ فِی الثَّالِثَهِ فَلْیَجْلِسْ وَ إِنْ لَمْ یَذْکُرْ حَتَّی رَکَعَ فَلْیُتِمَّ صَلَاتَهُ ثُمَّ یَسْجُدُ سَجْدَتَیْنِ وَ هُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ یَتَکَلَّمَ.

[۱۰۲۷] ۴۴-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنْ شَکَّ الرَّجُلُ بَعْدَ مَا صَلَّی فَلَمْ یَدْرِ أَ ثَلَاثاً صَلَّی أَمْ أَرْبَعاً وَ کَانَ یَقِینُهُ حِینَ انْصَرَفَ أَنَّهُ کَانَ قَدْ أَتَمَّ لَمْ یُعِدِ الصَّلَاهَ وَ کَانَ حِینَ انْصَرَفَ أَقْرَبَ إِلَی الْحَقِّ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِکَ.

[۱۰۲۸][(۲)] ۴۵-وَ فِی نَوَادِرِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ هَاشِمٍ أَنَّهُ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ إِمَامٍ یُصَلِّی بِأَرْبَعِ نَفَرٍ أَوْ بِخَمْسٍ فَیُسَبِّحُ اثْنَانِ عَلَی أَنَّهُمْ صَلَّوْا ثَلَاثاً وَ یُسَبِّحُ ثَلَاثَهٌ عَلَی أَنَّهُمْ صَلَّوْا أَرْبَعاً یَقُولُ هَؤُلَاءِ قُومُوا وَ یَقُولُ هَؤُلَاءِ اقْعُدُوا وَ الْإِمَامُ مَائِلٌ مَعَ أَحَدِهِمَا أَوْ مُعْتَدِلُ الْوَهْمِ فَمَا یَجِبُ عَلَیْهِمْ قَالَ لَیْسَ عَلَی الْإِمَامِ سَهْوٌ إِذَا حَفِظَ عَلَیْهِ مَنْ خَلْفَهُ سَهْوَهُ بِاتِّفَاقٍ مِنْهُمْ وَ لَیْسَ عَلَی مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ سَهْوٌ إِذَا لَمْ یَسْهُ الْإِمَامُ وَ لَا سَهْوَ فِی سَهْوٍ وَ لَیْسَ فِی الْمَغْرِبِ سَهْوٌ وَ لَا فِی الْفَجْرِ سَهْوٌ وَ لَا فِی الرَّکْعَتَیْنِ الْأَوَّلَتَیْنِ مِنْ کُلِّ صَلَاهٍ سَهْوٌ فَإِذَا اخْتَلَفَ عَلَی الْإِمَامِ مَنْ خَلْفَهُ فَعَلَیْهِ وَ عَلَیْهِمْ فِی الِاحْتِیَاطِ وَ الْإِعَادَهِ وَ الْأَخْذِ بِالْجَزْمِ.

وَ إِنْ نَسِیتَ صَلَاهً وَ لَا تَدْرِی أَیُّ صَلَاهٍ هِیَ فَصَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ ثَلَاثَ رَکَعَاتٍ وَ أَرْبَعَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۸۰

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۶۱ الکافی ج ۱ ص ۹۹

رَكَعَاتٍ فَإِنْ كَانَتِ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ أَوِ الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ تَكُونُ قَدْ صَلَّيْتَ أَرْبَعاً وَ إِنْ كَانَتِ الْمَغْرِبَ تَكُونُ قَدْ صَلَّيْتَ ثَلَاثاً وَ إِنْ كَانَتِ الْغَدَاهَ تَكُونُ قَدْ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ وَ إِنْ تَكَلَّمْتَ فِی صَلَاتِکَ نَاسِیاً فَقُلْتَ أَقِیمُوا صُفُوفَکُمْ فَأَتِمَّ صَلَاتَکَ وَ اسْجُدْ سَجْدَتَیِ السَّهْوِ.

[۱۰۲۹][(۱)](#) ۴۶-وَ رُوِیَ أَنَّهُ مَنْ تَکَلَّمَ فِی صَلَاتِهِ نَاسِیاً کَبَّرَ تَکْبِیرَاتٍ وَ مَنْ تَکَلَّمَ فِی صَلَاتِهِ مُتَعَمِّداً فَعَلَیْهِ إِعَادَهُ الصَّلَاهِ وَ مَنْ أَنَّ فِی صَلَاتِهِ فَقَدْ تَکَلَّمَ

وَ إِنْ نَسِیتَ الظُّهْرَ حَتَّی غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَ قَدْ صَلَّیْتَ الْعَصْرَ فَإِنْ أَمْکَنَکَ أَنْ تُصَلِّیَهَا قَبْلَ أَنْ تَفُوتَکَ الْمَغْرِبُ فَابْدَأْ بِهَا وَ إِلَّا فَصَلِّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ صَلِّ بَعْدَهَا الظُّهْرَ وَ إِنْ نَسِیتَ الظُّهْرَ وَ قَدْ ذَکَرْتَهَا وَ أَنْتَ تُصَلِّی الْعَصْرَ فَاجْعَلِ الَّتِی تُصَلِّیهَا الظُّهْرَ إِنْ لَمْ تَخْشَ أَنْ یَفُوتَکَ وَقْتُ الْعَصْرِ ثُمَّ صَلِّ الْعَصْرَ بَعْدَ ذَلِکَ فَإِنْ خِفْتَ أَنْ یَفُوتَکَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَابْدَأْ بِالْعَصْرِ وَ إِنْ نَسِیتَ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ ثُمَّ ذَکَرْتَهُمَا عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَصَلِّ الظُّهْرَ ثُمَّ صَلِّ الْعَصْرَ إِنْ کُنْتَ لَا تَخَافُ فَوَاتَ إِحْدَاهُمَا فَإِنْ خِفْتَ أَنْ یَفُوتَکَ إِحْدَاهُمَا فَابْدَأْ بِالْعَصْرِ وَ لَا تُؤَخِّرْهَا فَیَکُونَ قَدْ فَاتَتْکَ جَمِیعاً ثُمَّ صَلِّ الْأُولَی بَعْدَ ذَلِکَ عَلَی أَثَرِهَا وَ مَتَی فَاتَتْکَ صَلَاهٌ فَصَلِّهَا إِذَا ذَکَرْتَ فَإِنْ ذَکَرْتَهَا وَ أَنْتَ فِی وَقْتِ فَرِیضَهٍ أُخْرَی فَصَلِّ الَّتِی أَنْتَ فِی وَقْتِهَا ثُمَّ صَلِّ الصَّلَاهَ الْفَائِتَهَ وَ مَنْ فَاتَتْهُ الظُّهْرُ وَ الْعَصْرُ جَمِیعاً ثُمَّ ذَکَرَهُمَا وَ قَدْ بَقِیَ مِنَ النَّهَارِ بِمِقْدَارِ مَا یُصَلِّیهِمَا جَمِیعاً بَدَأَ بِالظُّهْرِ ثُمَّ بِالْعَصْرِ وَ إِنْ بَقِیَ بِمِقْدَارِ مَا یُصَلِّی إِحْدَاهُمَا بَدَأَ بِالْعَصْرِ وَ إِنْ بَقِیَ مِنَ النَّهَارِ بِمِقْدَارِ مَا یُصَلِّی سِتَّ رَکَعَاتٍ بَدَأَ بِالظُّهْرِ.

[۱۰۳۰][(۲)](#) ۴۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا یَفُوتُ الصَّلَاهُ مَنْ أَرَادَ الصَّلَاهَ وَ لَا تَفُوتُ صَلَاهُ النَّهَارِ حَتَّی تَغِیبَ الشَّمْسُ وَ لَا صَلَاهُ اللَّیْلِ حَتَّی یَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَ ذَلِکَ لِلْمُضْطَرِّ وَ الْعَلِیلِ وَ النَّاسِی

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۰ و اخرج ذیل الحدیث

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۶۰ التهذیب ج ۱ ص ۲۰۸

وَ إِنْ نَسِيتَ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ فَذَكَرْتَهُمَا قَبْلَ الْفَجْرِ فَصَلِّهِمَا جَمِيعاً إِنْ كَانَ الْوَقْتُ بَاقِياً وَ إِنْ خِفْتَ أَنْ تَفُوتَكَ إِحْدَاهُمَا فَابْدَأْ بِالْعِشَاءِ الْآخِرَهِ فَإِنْ ذَكَرْتَهُمَا بَعْدَ الصُّبْحِ فَصَلِّ الصُّبْحَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِنْ نِمْتَ عَنِ الْغَدَاهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلِّ الْغَدَاهَ وَ إِنْ نَسِيتَ التَّشَهُّدَ فِي الرَّكْعَهِ الثَّانِيَهِ وَ ذَكَرْتَهُ فِي الثَّالِثَهِ فَأَرْسِلْ نَفْسَكَ وَ تَشَهَّدْ مَا لَمْ تَرْكَعْ فَإِنْ ذَكَرْتَ بَعْدَ مَا رَكَعْتَ فَامْضِ فِي صَلَاتِكَ فَإِذَا سَلَّمْتَ سَجَدْتَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ تَشَهَّدْتَ فِيهِمَا التَّشَهُّدَ الَّذِي فَاتَكَ وَ إِنْ رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السَّجْدَهِ الثَّانِيَهِ فِي الرَّكْعَهِ الرَّابِعَهِ وَ أَحْدَثْتَ فَإِنْ كُنْتَ قُلْتَ الشَّهَادَتَيْنِ فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُكَ وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُكَ فَتَوَضَّأْ ثُمَّ عُدْ إِلَى مَجْلِسِكَ وَ تَشَهَّدْ وَ إِنْ نَسِيتَ التَّشَهُّدَ أَوِ التَّسْلِيمَ فَذَكَرْتَهُ وَ قَدْ فَارَقْتَ مُصَلَّاكَ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَهَ قَائِماً كُنْتَ أَوْ قَاعِداً وَ تَشَهَّدْ وَ سَلِّمْ وَ مَنِ اسْتَيْقَنَ أَنَّهُ قَدْ صَلَّى سِتّاً فَلْيُعِدِ الصَّلَاهَ وَ مَنْ لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى وَ لَمْ يَقَعْ وَهْمُهُ عَلَى شَيْ ءٍ فَلْيُعِدِ الصَّلَاهَ وَ إِذَا صَلَّى رَجُلٌ إِلَى جَانِبِ رَجُلٍ فَقَامَ عَلَى يَسَارِهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ ثُمَّ عَلِمَ وَ هُوَ فِي صَلَاتِهِ حَوَّلَهُ إِلَى يَمِينِهِ وَ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ وَ نَسِيَ أَنْ يَسْجُدَهُمَا فَلْيَسْجُدْهُمَا مَتَى ذَكَرَ وَ مَنْ دَخَلَ مَعَ قَوْمٍ فِي الصَّلَاهِ وَ هُوَ يَرَى أَنَّهَا الْأُولَى وَ كَانَتِ الْعَصْرَ فَلْيَجْعَلْهَا الْأُولَى وَ يُصَلِّي الْعَصْرَ مِنْ بَعْدُ وَ مَنْ قَامَ فِي الصَّلَاهِ الْمَكْتُوبَهِ فَسَهَا فَظَنَّ أَنَّهَا نَافِلَهٌ أَوْ قَامَ فِي نَافِلَهٍ فَظَنَّ أَنَّهَا مَكْتُوبَهٌ فَهُوَ عَلَى مَا افْتَتَحَ الصَّلَاهَ عَلَيْهِ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ الظُّهْرَ خَلْفَ مَنْ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَ لَا يُصَلِّي الْعَصْرَ خَلْفَ مَنْ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِلَّا أَنْ يَتَوَهَّمَهَا الْعَصْرَ فَيُصَلِّي مَعَهُ الْعَصْرَ ثُمَّ يَعْلَمَ أَنَّهَا كَانَتِ الظُّهْرَ فَتُجْزِي عَنْهَا.

[۱۰۳۱] ۴۸-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الرِّبَاطِيِّ عَنْ سَعِيدٍ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنَامَ رَسُولَهُ ص عَنْ صَلَاهِ الْفَجْرِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فَبَدَأَ فَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ وَ أَسْهَاهُ فِي صَلَاتِهِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ وَصَفَ مَا قَالَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ وَ إِنَّمَا فَعَلَ

ذَلِکَ بِهِ رَحْمَهً لِهَذِهِ الْأُمَّهِ لِئَلَّا یُعَیَّرَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا هُوَ نَامَ عَنْ صَلَاتِهِ أَوْ سَهَا فِیهَا فَیُقَالُ قَدْ أَصَابَ ذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْکِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّ الْغُلَاهَ وَ الْمُفَوِّضَهَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ یُنْکِرُونَ سَهْوَ النَّبِیِّ ص وَ یَقُولُونَ لَوْ جَازَ أَنْ یَسْهُوَ علیه السلام فِی الصَّلَاهِ لَجَازَ أَنْ یَسْهُوَ فِی التَّبْلِیغِ لِأَنَّ الصَّلَاهَ عَلَیْهِ فَرِیضَهٌ کَمَا أَنَّ التَّبْلِیغَ عَلَیْهِ فَرِیضَهٌ وَ هَذَا لَا یُلْزِمُنَا وَ ذَلِکَ لِأَنَّ جَمِیعَ الْأَحْوَالِ الْمُشْتَرَکَهِ یَقَعُ عَلَی النَّبِیِّ ص فِیهَا مَا یَقَعُ عَلَی غَیْرِهِ وَ هُوَ مُتَعَبِّدٌ بِالصَّلَاهِ کَغَیْرِهِ مِمَّنْ لَیْسَ بِنَبِیٍّ وَ لَیْسَ کُلُّ مَنْ سِوَاهُ بِنَبِیٍّ کَهُوَ فَالْحَالَهُ الَّتِی اخْتُصَّ بِهَا هِیَ النُّبُوَّهُ وَ التَّبْلِیغُ مِنْ شَرَائِطِهَا وَ لَا یَجُوزُ أَنْ یَقَعَ عَلَیْهِ فِی التَّبْلِیغِ مَا یَقَعُ عَلَیْهِ فِی الصَّلَاهِ لِأَنَّهَا عِبَادَهٌ مَخْصُوصَهٌ وَ الصَّلَاهُ عِبَادَهٌ مُشْتَرَکَهٌ وَ بِهَا تَثْبُتُ لَهُ الْعُبُودِیَّهُ وَ بِإِثْبَاتِ النَّوْمِ لَهُ عَنْ خِدْمَهِ رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ غَیْرِ إِرَادَهٍ لَهُ وَ قَصْدٍ مِنْهُ إِلَیْهِ نُفِیَ الرُّبُوبِیَّهُ عَنْهُ لِأَنَّ الَّذِی لَا تَأْخُذُهُ سِنَهٌ وَ لَا نَوْمٌ هُوَ اللَّهُ الْحَیُّ الْقَیُّومُ وَ لَیْسَ سَهْوُ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم(۱) کَسَهْوِنَا لِأَنَّ سَهْوَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنَّمَا أَسْهَاهُ لِیُعْلِمَ أَنَّهُ بَشَرٌ مَخْلُوقٌ فَلَا یُتَّخَذَ رَبّاً مَعْبُوداً دُونَهُ وَ لِیَعْلَمَ النَّاسُ بِسَهْوِهِ حُکْمَ السَّهْوِ مَتَی سَهَوْا وَ سَهْوُنَا مِنَ الشَّیْطَانِ وَ لَیْسَ لِلشَّیْطَانِ عَلَی النَّبِیِّ ص وَ الْأَئِمَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ سُلْطَانٌ إِنَّما سُلْطانُهُ عَلَی الَّذِینَ یَتَوَلَّوْنَهُ وَ الَّذِینَ هُمْ بِهِ مُشْرِکُونَ وَ عَلَی مَنْ تَبِعَهُ مِنَ الْغَاوِینَ وَ یَقُولُ الدَّافِعُونَ لِسَهْوِ

ص: ۲۳۴

۱- الکلام فی مسأله سهو النبی صلی الله علیه و آله و سلّم مبسوط فی کتب المقالات والکلام، و مذهب الشیعه فی ذلک نفیه عنه صلی الله علیه و آله و سلّم و اجماعهم علی ذلک الامن شذ کالصدوق و شیخه، و قد کتب فی ردهما و تفنید ما استندا الیه من أخبار احاد لاـ توجب علما ولا عملا کثیر من علمائنا الاعلام و فی مقدمتهم الشیخ المفید محمد ابن النعمان قدس سره والسید المرتضی و قد کتب أحدهما رساله مفرده فی الرد علی الصدوق فی هذه المسأله و قد أدرجها بتمامها الحجه المجلسی قدس سره فی البحار ج ۶ ص ۲۹۷ کما انه قد فصل الکلام فی المسأله و اطنب فی بیان شذوذ تلک الاخبار التی استند الیها القائلون بالسهو، فراجع البحار ج ۶ من ص ۲۸۸ الی ص ۲۹۹ و کذلک الحجه السید عبدالله شبرقدس سره فی کتابیه حق الیقین ج ۱ ص ۹۳ و مصابیح الانوار ج ۲ ص ۱۳۳ ولم یقتصر رد الصدوق فی هذه المسأله علی الکتب الکلامیه فحسب بل تجد رده فی کثیر من الکتب الفقهیه ایضا راجع التذکره والمنتهی للعلامه الحلی و غیرهما

النَّبِيِّ ص إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ وَ إِنَّهُ لَا أَصْلَ لِلرَّجُلِ وَ لَا لِلْخَبَرِ وَ كَذَبُوا لِأَنَّ الرَّجُلَ مَعْرُوفٌ وَ هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو الْمَعْرُوفُ بِذِي الْيَدَيْنِ وَ قَدْ نَقَلَ عَنْهُ الْمُخَالِفُ وَ الْمُؤَالِفُ وَ قَدْ أَخْرَجْتُ عَنْهُ أَخْبَاراً فِي كِتَابِ وَصْفِ قِتَالِ الْقَاسِطِينَ بِصِفِّينَ.

وَ كَانَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ أَوَّلُ دَرَجَةٍ فِي الْغُلُوِّ نَفْيُ السَّهْوِ عَنِ النَّبِيِّ ص وَ لَوْ جَازَ أَنْ تُرَدَّ الْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِي هَذَا الْمَعْنَى لَجَازَ أَنْ تُرَدَّ جَمِيعُ الْأَخْبَارِ وَ فِي رَدِّهَا إِبْطَالُ الدِّينِ وَ الشَّرِيعَةِ وَ أَنَا أَحْتَسِبُ الْأَجْرَ فِي تَصْنِيفِ كِتَابٍ مُنْفَرِدٍ فِي إِثْبَاتِ سَهْوِ النَّبِيِّ ص وَ الرَّدِّ عَلَى مُنْكِرِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[١٠٣٢] ٤٩-وَ سَأَلَ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنَ الصَّلَوَاتِ فَذَكَرَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ عِنْدَ غُرُوبِهَا قَالَ فَلْيُصَلِّ حِينَ يَذْكُرُ

٥٠- بَابُ صَلَاةِ الْمَرِيضِ وَ الْمُغْمَى عَلَيْهِ وَ الضَّعِيفِ وَ الْمَبْطُونِ وَ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ

[١٠٣٣](١) ١-قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام يُصَلِّي الْمَرِيضُ قَائِماً فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ صَلَّى جَالِساً فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يُصَلِّيَ جَالِساً صَلَّى مُسْتَلْقِياً يُكَبِّرُ ثُمَّ يَقْرَأُ فَإِذَا أَرَادَ الرُّكُوعَ غَمَّضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ فَإِذَا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ فَيَكُونُ فَتْحُ عَيْنَيْهِ رَفْعَ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَّضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ فَإِذَا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ فَيَكُونُ فَتْحُ عَيْنَيْهِ رَفْعَ رَأْسِهِ مِنَ السُّجُودِ ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَ يَنْصَرِفُ.

[١٠٣٤](٢) ٢-وَ سُئِلَ عَنِ الْمَرِيضِ لَا يَسْتَطِيعُ الْجُلُوسَ أَ يُصَلِّي وَ هُوَ مُضْطَجِعٌ وَ يَضَعُ عَلَى جَبْهَتِهِ شَيْئاً فَقَالَ نَعَمْ لَمْ يُكَلِّفْهُ اللَّهُ إِلَّا طَاقَتَهُ

[١٠٣٥](٣) ٣-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي عَيْنَيْهِ الْمَاءُ فَيُنْتَزَعُ الْمَاءُ مِنْهَا

١- -التهذيب ج ١ ص ٣٠٥

٢- -التهذيب ج ١ ص ٣٣٩

٣- -التهذيب ج ١ ص ٣٣٩

فَيَسْتَلْقِی عَلَی ظَهْرِهِ الْأَيَّامَ الْكَثِيرَهَ أَرْبَعِينَ يَوْماً أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ فَيَمْتَنِعُ مِنَ الصَّلَاهِ إِلَّا إِيمَاءً وَ هُوَ عَلَی حَالِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

[۱۰۳۶] ۴-وَ سَأَلَهُ بَزِيعٌ الْمُؤَذِّنُ فَقَالَ لَهُ إِنِّی أُرِيدُ أَنْ أَقْدَحَ عَيْنِی(۱) فَقَالَ لِی افْعَلْ فَقُلْتُ إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُلْقَی عَلَی قَفَاهُ كَذَا وَ كَذَا يَوْماً لَا يُصَلِّی قَاعِداً قَالَ افْعَلْ.

[۱۰۳۷] ۵-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله و سلّم الْمَرِيضُ يُصَلِّی قَائِماً فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّی جَالِساً فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّی عَلَی جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّی عَلَی جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ اسْتَلْقَی وَ أَوْمَأَ إِيمَاءً وَ جَعَلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَهِ وَ جَعَلَ سُجُودَهُ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِهِ.

وَ يَجُوزُ لِلْمَرِيضِ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَرِيضَهَ عَلَی الدَّابَّهِ يَسْتَقْبِلُ بِهِ الْقِبْلَهَ وَ يُجْزِيهِ فَاتِحَهُ الْكِتَابِ وَ يَضَعُ جَبْهَتَهُ فِی الْفَرِيضَهِ عَلَی مَا أَمْكَنَهُ مِنْ شَیْ ءٍ وَ يُومِئُ فِی النَّافِلَهِ إِيمَاءً.

[۱۰۳۸] ۶-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله و سلّم عَلَی رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَ قَدْ شَبَّكَتْهُ الرِّيحُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أُصَلِّی فَقَالَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تُجْلِسُوهُ فَأَجْلِسُوهُ وَ إِلَّا فَوَجِّهُوهُ إِلَی الْقِبْلَهِ وَ مُرُوهُ فَلْيُومِ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً وَ يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ وَ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَ فَاقْرَءُوا عِنْدَهُ وَ أَسْمِعُوهُ.

[۱۰۳۹](۲) ۷-وَ رَوَی عُمَرُ بْنُ أُذَيْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرِيضِ كَيْفَ يَسْجُدُ فَقَالَ عَلَی خُمْرَهٍ أَوْ عَلَی مِرْوَحَهٍ أَوْ عَلَی سِوَاكٍ يُرْفَعُ إِلَيْهِ وَ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِيمَاءِ إِنَّمَا كَرَّهَ مَنْ كَرَّهَ السُّجُودَ عَلَی الْمِرْوَحَهِ مِنْ أَجْلِ الْأَوْثَانِ الَّتِی كَانَتْ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ إِنَّا لَمْ نَعْبُدْ غَيْرَ اللَّهِ قَطُّ فَاسْجُدُوا عَلَی الْمِرْوَحَهِ وَ عَلَی السِّوَاكِ وَ عَلَی عُودٍ.

[۱۰۴۰](۳) ۸-وَ سَأَلَ الْحَلَبِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْمَرِيضِ هَلْ يَقْضِی الصَّلَوَاتِ إِذَا

۱- قدحت العين إذا أخرجت منها الماء الفاسد

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۰۵

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۵۹ التهذيب ج ۱ ص ۳۳۹

أَغْمِيَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا إِلَّا الصَّلَاةَ الَّتِي أَفَاقَ فِيهَا

[۱۰۴۱][(۱)] ۹-وَ كَتَبَ أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام يَسْأَلُهُ عَنِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ يَوْماً أَوْ أَكْثَرَ هَلْ يَقْضِي مَا فَاتَهُ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَمْ لَا فَكَتَبَ لَا يَقْضِي الصَّوْمَ وَ لَا يَقْضِي الصَّلَاةَ.

[۱۰۴۲][(۲)] ۱۰-وَ سَأَلَهُ عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ لَا يَقْضِي الصَّوْمَ وَ لَا الصَّلَاةَ وَ كُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُذْرِ.

فَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِي رُوِيَتْ فِي الْمُغْمَى عَلَيْهِ أَنَّهُ يَقْضِي جَمِيعَ مَا فَاتَهُ وَ مَا رُوِيَ أَنَّهُ يَقْضِي صَلَاةَ شَهْرٍ وَ مَا رُوِيَ أَنَّهُ يَقْضِي صَلَاةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهِيَ صَحِيحَةٌ وَ لَكِنَّهَا عَلَى الِاسْتِحْبَابِ لَا عَلَى الْإِيجَابِ وَ الْأَصْلُ أَنَّهُ لَا قَضَاءَ عَلَيْهِ.

[۱۰۴۳][(۳)] ۱۱-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ صَاحِبُ الْبَطَنِ الْغَالِبِ يَتَوَضَّأُ وَ يَبْنِي عَلَى صَلَاتِهِ

[۱۰۴۴][(۴)] ۱۲-وَ قَالَ مُرَازِمُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَزْدِيُّ مَرِضْتُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لَمْ أَتَنَفَّلْ فِيهَا فَقُلْتُ ذَلِكَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ قَضَاءٌ إِنَّ الْمَرِيضَ لَيْسَ كَالصَّحِيحِ كُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُذْرِ.

[۱۰۴۵][(۵)] ۱۳-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَسْتَنِدَ إِلَى حَائِطِ الْمَسْجِدِ وَ هُوَ يُصَلِّي أَوْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ وَ هُوَ قَائِمٌ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَ لَا عِلَّةٍ فَقَالَ لَا بَأْسَ وَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ فَيَقُومُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَتَنَاوَلَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ فَيَنْهَضَ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۵۸ التهذیب ج ۱ ص ۳۳۸

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۰۵ بدون الذیل

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۹

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۸ الکافی ج ۱ ص ۱۱۴

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۲۹

الْقِيَامِ مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ وَ لَا عِلَّهٍ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ

[۱۰۴۶][(۱)](#) ۱۴-وَ قَالَ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَدِ اشْتَدَّ عَلَیَّ الْقِيَامُ فِی الصَّلَاهِ فَقَالَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُدْرِکَ صَلَاهَ الْقَائِمِ فَاقْرَأْ وَ أَنْتَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِیَ مِنَ السُّورَهِ آيَتَانِ فَقُمْ وَ أَتِمَّ مَا بَقِیَ وَ ارْكَعْ وَ اسْجُدْ فَذَاکَ صَلَاهُ الْقَائِمِ.

[۱۰۴۷][(۲)](#) ۱۵-وَ سَأَلَ سَهْلُ بْنُ الْيَسَعِ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّی النَّافِلَهَ قَاعِداً وَ لَيْسَ بِهِ عِلَّهٌ فِی سَفَرٍ أَوْ حَضَرٍ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[۱۰۴۸][(۳)](#) ۱۶-قَالَ أَبُو بَصِيرٍ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّا نَتَحَدَّثُ وَ نَقُولُ مَنْ صَلَّی وَ هُوَ جَالِسٌ مِنْ غَيْرِ عِلَّهٍ كَانَتْ صَلَاتُهُ رَكْعَتَيْنِ بِرَكْعَهٍ وَ سَجْدَتَيْنِ بِسَجْدَهٍ فَقَالَ لَيْسَ هُوَ هَكَذَا هِیَ تَامَّهٌ لَكُمْ.

[۱۰۴۹][(۴)](#) ۱۷-وَ رُوِیَ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ كَانَ أَبِی علیه السلام إِذَا صَلَّی جَالِساً تَرَبَّعَ فَإِذَا رَكَعَ ثَنَی رِجْلَيْهِ

[۱۰۵۰][(۵)](#) ۱۸-وَ رَوَی مُعَاوِيَهُ بْنُ مَيْسَرَهَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ يُصَلِّی الرَّجُلُ وَ هُوَ جَالِسٌ مُتَرَبِّعٌ وَ مَبْسُوطُ الرِّجْلَيْنِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِکَ

[۱۰۵۱][(۶)](#) ۱۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام فِی الصَّلَاهِ فِی الْمَحْمِلِ صَلِّ مُتَرَبِّعاً وَ مَمْدُودَ الرِّجْلَيْنِ وَ كَيْفَ مَا أَمْكَنَکَ

[۱۰۵۲][(۷)](#) ۲۰-وَ رُوِیَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِی زِيَادٍ الْكَرْخِیِّ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام رَجُلٌ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ إِلَی الْخَلَاءِ لِضَعْفِهِ وَ لَا يُمْكِنُهُ الرُّكُوعُ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۲۰

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۹

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۸۴، و اخرج الاول الكلينی فی الكافی ج ۱ ص ۱۱۴

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۸۴، و اخرج الاول الكلينی فی الكافی ج ۱ ص ۱۱۴

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۸۴، و اخرج الاول الكلينی فی الكافی ج ۱ ص ۱۱۴

۶- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۹

۷- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۹

وَ السُّجُودُ فَقَالَ لِيُوم بِرَأْسِهِ إِيمَاءً وَ إِنْ كَانَ لَهُ مَنْ يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْخُمْرَةَ فَلْيَسْجُدْ فَإِنْ لَمْ يُمْكِنْهُ ذَلِكَ فَلْيُوم بِرَأْسِهِ نَحْوَ الْقِبْلَهِ إِيمَاءً قُلْتُ فَالصِّيَامُ قَالَ إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْحَدِّ فَقَدْ وَضَعَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَقْدُرَهٌ فَصَدَقَهُ مُدٌّ مِنَ الطَّعَامِ بَدَلَ كُلِّ يَوْمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ يَسَارُ ذَلِكَ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ.

[١٠٥٣] ٢١-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُهُ الرُّعَافُ فِي الصَّلَاهِ وَ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَسْتَنْشِقَهُ(١) أَ يَجُوزُ ذَلِكَ قَالَ نَعَمْ

[١٠٥٤] ٢٢-وَ رَوَى بُكَيْرُ بْنُ أَعْيَنَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام رَأَى رَجُلًا رَعَفَ وَ هُوَ فِي الصَّلَاهِ وَ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي أَنْفِهِ فَأَخْرَجَ دَماً فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ افْرُكْهُ بِيَدِكَ وَ صَلِّ.

[١٠٥٥](٢) ٢٣-وَ سَأَلَ لَيْثٌ الْمُرَادِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَرْعُفُ زَوَالَ الشَّمْسِ حَتَّى يَذْهَبَ اللَّيْلُ قَالَ يُومِئُ إِيمَاءً بِرَأْسِهِ عَنْ كُلِّ صَلَاهٍ.

[١٠٥٦] ٢٤-وَ رَوَى عُمَرُ بْنُ أُذَيْنَهَ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَرْعُفُ وَ هُوَ فِي الصَّلَاهِ وَ قَدْ صَلَّى بَعْضَ صَلَاتِهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ الْمَاءُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ عَنْ خَلْفِهِ فَلْيَغْسِلْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْتَفِتَ وَ لْيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ حَتَّى يَلْتَفِتَ فَلْيُعِدِ الصَّلَاهَ قَالَ وَ الْقَيْ ءُ مِثْلُ ذَلِكَ.

[١٠٥٧] ٢٥-وَ فِي رِوَايَهِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْهُ عليه السلام إِنْ تَكَلَّمْتَ أَوْ صَرَفْتَ وَجْهَكَ عَنِ الْقِبْلَهِ فَأَعِدِ الصَّلَاهَ.

[١٠٥٨](٣) ٢٦-وَ قَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ أَسْمَعُ الْعَطْسَهَ فَأَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى وَ أُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ص وَ أَنَا فِي الصَّلَاهِ قَالَ نَعَمْ وَ إِنْ كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ صَاحِبِكَ الْيَمُّ.

١- في ب و نسخه في ج (ولا يزيد على ان يتنشقه)

٢- -التهذيب ج ١ ص ١٥٠ بزياده في آخره

٣- -التهذيب ج ١ ص ٢٣٠ الكافي ج ١ ص ١٠٢

[۱۰۵۹] ۲۷-وَ قَالَ علیه السلام الْأَعْمَی إِذَا صَلَّی لِغَیْرِ الْقِبْلَهِ فَإِنْ کَانَ فِی وَقْتٍ فَلْیُعِدْ وَ إِنْ کَانَ قَدْ مَضَی الْوَقْتُ فَلَا یُعِیدُ

[۱۰۶۰][(۱)](#) ۲۸-وَ رُوِیَ عَنِ الْفُضَیْلِ بْنِ یَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَکُونُ فِی الصَّلَاهِ فَأَجِدُ غَمْزاً فِی بَطْنِی أَوْ أَزّاً[(۲)](#) أَوْ ضَرَبَاناً[(۳)](#) فَقَالَ انْصَرِفْ وَ تَوَضَّأْ وَ ابْنِ عَلَی مَا مَضَی مِنْ صَلَاتِکَ مَا لَمْ تَنْقُضِ الصَّلَاهَ بِالْکَلَامِ مُتَعَمِّداً فَإِنْ تَکَلَّمْتَ نَاسِیاً فَلَا شَیْءَ عَلَیْکَ وَ هُوَ بِمَنْزِلَهِ مَنْ تَکَلَّمَ فِی الصَّلَاهِ نَاسِیاً قُلْتُ وَ إِنْ قَلَبَ وَجْهَهُ عَنِ الْقِبْلَهِ قَالَ نَعَمْ وَ إِنْ قَلَبَ وَجْهَهُ عَنِ الْقِبْلَه.

[۱۰۶۱][(۴)](#) ۲۹-وَ سَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام عَنِ الْغَمْزِ یُصِیبُ الرَّجُلَ فِی بَطْنِهِ وَ هُوَ یَسْتَطِیعُ أَنْ یَصْبِرَ عَلَیْهِ أَ یُصَلِّی عَلَی تِلْکَ الْحَالَهِ أَمْ لَا یُصَلِّی فَقَالَ إِنِ احْتَمَلَ الصَّبْرَ وَ لَمْ یَخَفْ إِعْجَالًا عَنِ الصَّلَاهِ فَلْیُصَلِّ وَ لْیَصْبِرْ

[۱۰۶۲] ۳۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا یَقْطَعُ التَّبَسُّمُ الصَّلَاهَ وَ یَقْطَعُهَا الْقَهْقَهَهُ وَ لَا تَنْقُضُ الْوُضُوءَ

۵۱- بَابُ التَّسْلِیمِ عَلَی الْمُصَلِّی

[۱۰۶۳] ۱-سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یُسَلِّمُ عَلَی الْقَوْمِ فِی الصَّلَاهِ فَقَالَ إِذَا سَلَّمَ عَلَیْکَ مُسْلِمٌ وَ أَنْتَ فِی الصَّلَاهِ فَسَلِّمْ عَلَیْهِ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ أَشِرْ بِإِصْبَعِکَ

[۱۰۶۴][(۵)](#) ۲-وَ سَأَلَ عَمَّارٌ السَّابَاطِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ التَّسْلِیمِ عَلَی الْمُصَلِّی فَقَالَ إِذَا سَلَّمَ عَلَیْکَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِینَ وَ أَنْتَ فِی الصَّلَاهِ فَرُدَّ عَلَیْهِ فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ نَفْسِکَ وَ لَا تَرْفَعْ صَوْتَکَ.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۰۱ التهذیب ج ۱ ص ۲۳۰

۲- أزت القدر غلت و صوتت والمراد به التهج والغلیان و فی بعض النسخ (اذی) و معناه واضح

۳- شده الالم الحاصل فی البطن من قولهم ضرب الجرح اذا اشتد وجعه وهاج ألمه

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۲۸ الکافی ج ۱ ص ۱۰۱

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۰

[۱۰۶۵](۱) ۳-وَ رَوَى عَنْهُ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ أَنَّهُ قَالَ إِذَا سُلِّمَ عَلَى الرَّجُلِ وَ هُوَ يُصَلِّي يَرُدُّ عَلَيْهِ خَفِيّاً كَمَا قَالَ

[۱۰۶۶] ۴-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام سَلَّمَ عَمَّارٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

۵۲- بَابُ الْمُصَلِّي تَعْرِضُ لَهُ السِّبَاعُ وَ الْهَوَامُّ فَيَقْتُلُهَا

[۱۰۶۷](۲) ۱-سَأَلَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الْحَيَّةَ وَ الْعَقْرَبَ وَ هُوَ يُصَلِّي قَالَ يَقْتُلُهُمَا

[۱۰۶۸] ۲-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ تُؤْذِيهِ الدَّابَّةُ وَ هُوَ يُصَلِّي قَالَ يُلْقِيهَا عَنْهُ إِنْ شَاءَ أَوْ يَدْفِنُهَا فِي الْحَصَى

[۱۰۶۹] ۳-وَ سَأَلَ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَحْتَكُّ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ لَا بَأْسَ

[۱۰۷۰](۳) ۴-وَ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَقْتُلُ الْبَقَّةَ وَ الْبُرْغُوثَ وَ الْقَمْلَةَ وَ الذُّبَابَ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ أَ يَنْقُضُ ذَلِكَ صَلَاتَهُ وَ وُضُوءَهُ قَالَ لَا

[۱۰۷۱](۴) ۵-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ الْفَرِيضَةِ قَائِماً فَيَنْسَى كِيسَهُ أَوْ مَتَاعَهُ يَخَافُ ضَيْعَتَهُ أَوْ هَلَاكَهُ قَالَ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ وَ يُحْرِزُ مَتَاعَهُ قَالَ قُلْتُ فَتَفَلَّتُ عَلَيْهِ دَابَّتُهُ فَيَخَافُ أَنْ تَذْهَبَ أَوْ يُصِيبَهُ فِيهَا عَنَتٌ فَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَقْطَعَ صَلَاتَهُ وَ يُحْرِزَ وَ يَعُودَ إِلَى صَلَاتِهِ.

[۱۰۷۲](۵) ۶-وَ سَأَلَهُ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ فَيَرَى حَيَّةً بِحِيَالِهِ هَلْ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۰

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۰ و فيه يصلى المكتوبه

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۰ و اخرج الكلينى الاول والثانى فى الكافى ج ۱ ص ۱۵۲

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۰ و اخرج الكلينى الاول والثانى فى الكافى ج ۱ ص ۱۵۲

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۰ و اخرج الكلينى الاول والثانى فى الكافى ج ۱ ص ۱۵۲

يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا وَ يَقْتُلَهَا قَالَ إِنْ كَانَ بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ خُطْوَةٌ وَاحِدَةٌ فَلْيَخْطُ وَ يَقْتُلُهَا وَ إِلَّا فَلَا

[۱۰۷۳](۱) ۷-وَ رَوَى حَرِيزٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاهِ الْفَرِيضَهِ فَرَأَيْتَ غُلَاماً لَكَ قَدْ أَبَقَ أَوْ غَرِيماً لَكَ عَلَيْهِ مَالٌ أَوْ حَيَّةً تَتَخَوَّفُهَا عَلَى نَفْسِكَ فَاقْطَعِ الصَّلَاهَ وَ اتْبَعْ غُلَامَكَ أَوْ غَرِيمَكَ وَ اقْتُلِ الْحَيَّهَ.

۵۳- بَابُ الْمُصَلِّي يُرِيدُ الْحَاجَهَ

[۱۰۷۴] ۱-رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي الرَّجُلِ يُرِيدُ الْحَاجَهَ وَ هُوَ فِي الصَّلَاهِ فَقَالَ يُومِئُ بِرَأْسِهِ وَ يُشِيرُ بِيَدِهِ وَ الْمَرْأَهُ إِذَا أَرَادَتِ الْحَاجَهَ تُصَفِّقُ يديها.

[۱۰۷۵](۲) ۲-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يُرِيدُ الْحَاجَهَ وَ هُوَ يُصَلِّي فَقَالَ يُومِئُ بِرَأْسِهِ وَ يُشِيرُ بِيَدِهِ وَ يُسَبِّحُ وَ الْمَرْأَهُ إِذَا أَرَادَتِ الْحَاجَهَ وَ هِيَ تُصَلِّي تُصَفِّقُ يَدَيْهَا.

[۱۰۷۶] ۳-وَ سَأَلَهُ حَنَانُ بْنُ سَدِيرٍ أَ يُومِئُ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاهِ فَقَالَ نَعَمْ قَدْ أَوْمَأَ النَّبِيُّ ص فِي مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ الْأَنْصَارِ بِمِحْجَنٍ(۳) كَانَ مَعَهُ قَالَ حَنَانٌ وَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مَسْجِدَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ

[۱۰۷۷] ۴-وَ سَأَلَهُ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى عَنِ الرَّجُلِ يَسْمَعُ صَوْتاً بِالْبَابِ وَ هُوَ فِي الصَّلَاهِ فَيَتَنَحْنَحُ لِيُسْمِعَ جَارِيَتَهُ أَوْ أَهْلَهُ لِتَأْتِيَهُ فَيُشِيرَ إِلَيْهَا بِيَدِهِ لِيُعْلِمَهَا مَنْ بِالْبَابِ لِتَنْظُرَ مَنْ هُوَ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ عَنِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَهِ يَكُونَانِ فِي الصَّلَاهِ وَ يُرِيدَانِ شَيْئاً أَ يَجُوزُ لَهُمَا أَنْ يَقُولَا سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَ يُومِيَانِ إِلَى مَا يُرِيدَانِ وَ الْمَرْأَهُ إِذَا أَرَادَتْ شَيْئاً ضَرَبَتْ عَلَى فَخِذَيْهَا وَ هِيَ فِي الصَّلَاهِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۰ الكافي ج ۱ ص ۱۰۲

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۲۸ الكافي ج ۱ ص ۱۰۲

۳- المحجن: العصا المنعطفه الرأس أو كل معطوف الرأس على الاطلاق

[۱۰۷۸][(۱)](#content_note_243_1) ۵-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ بَجِيلٍ أَخُو عَلِيِّ بْنِ بَجِيلٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يُصَلِّي فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ وَ هُوَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فَرَمَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِحَصَاةٍ فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ

[۱۰۷۹][(۲)](#content_note_243_2) ۶-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا الْأَعْوَرِ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام يُصَلِّي قَائِماً وَ إِلَى جَانِبِهِ رَجُلٌ كَبِيرٌ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ وَ مَعَهُ عَصًا لَهُ فَأَرَادَ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا فَانْحَطَّ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام وَ هُوَ قَائِمٌ فِي صَلَاتِهِ فَنَاوَلَ الرَّجُلَ الْعَصَا ثُمَّ عَادَ إِلَى مَوْضِعِهِ إِلَى صَلَاتِهِ.

[۱۰۸۰][(۳)](#content_note_243_3) ۷-وَ قَالَ أَبُو حَبِيبٍ نَاجِيَةُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ لِي رَحًى أَطْحَنُ فِيهَا السِّمْسِمَ فَأَقُومُ وَ أُصَلِّي وَ أَعْلَمُ أَنَّ الْغُلَامَ نَائِمٌ فَأَضْرِبُ الْحَائِطَ لِأُوقِظَهُ قَالَ نَعَمْ أَنْتَ فِي طَاعَةِ رَبِّكَ تَطْلُبُ رِزْقَكَ لَا بَأْسَ.

۵۴- بَابُ أَدَبِ الْمَرْأَةِ فِي الصَّلَاةِ

لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ لَا جُمُعَةٌ وَ لَا جَمَاعَةٌ وَ إِذَا قَامَتِ الْمَرْأَةُ فِي صَلَاتِهَا جَمَعَتْ بَيْنَ قَدَمَيْهَا وَ لَمْ تُفَرِّجْ بَيْنَهُمَا وَ وَضَعَتْ يَدَيْهَا عَلَى صَدْرِهَا لِمَكَانِ ثَدْيَيْهَا فَإِذَا رَكَعَتْ وَضَعَتْ يَدَيْهَا فَوْقَ رُكْبَتَيْهَا عَلَى فَخِذَيْهَا لِئَلَّا تَطَأْطَأَ كَثِيراً فَتَرْتَفِعَ عَجِيزَتُهَا وَ إِذَا أَرَادَتِ السُّجُودَ جَلَسَتْ ثُمَّ سَجَدَتْ لَاطِئَةً بِالْأَرْضِ وَ تَضَعُ ذِرَاعَيْهَا فِي الْأَرْضِ فَإِذَا أَرَادَتِ النُّهُوضَ إِلَى الْقِيَامِ رَفَعَتْ رَأْسَهَا مِنَ السُّجُودِ وَ جَلَسَتْ عَلَى أَلْيَتَيْهَا لَيْسَ كَمَا يُقْعِي الرَّجُلُ ثُمَّ نَهَضَتْ إِلَى الْقِيَامِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرْفَعَ عَجِيزَتَهَا تَنْسَلُّ انْسِلَالًا وَ إِذَا قَعَدَتْ لِلتَّشَهُّدِ رَفَعَتْ رِجْلَيْهَا وَ ضَمَّتْ فَخِذَيْهَا وَ الْحُرَّةُ لَا تُصَلِّي إِلَّا بِقِنَاعٍ وَ الْأَمَةُ تُصَلِّي بِغَيْرِ قِنَاعٍ.

[۱۰۸۱] ۱-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ الْمَرْأَةُ تُصَلِّي فِي الدِّرْعِ وَ الْمِقْنَعَةِ إِذَا كَانَ كَثِيفاً يَعْنِي سَتِيراً.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۲۹

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۳۰

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۲۸ الكافي ج ۱ ص ۸۳

[۱۰۸۲] ۲-وَ سَأَلَ یُونُسُ بْنُ یَعْقُوبَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی فِی ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ فَالْمَرْأَهُ قَالَ لَا وَ لَا یَصْلُحُ لِلْحُرَّهِ إِذَا حَاضَتْ إِلَّا الْخِمَارُ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدَهُ

[۱۰۸۳] ۳-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْمَرْأَهِ لَیْسَ لَهَا إِلَّا مِلْحَفَهٌ وَاحِدَهٌ کَیْفَ تُصَلِّی قَالَ تَلْتَفُّ فِیهَا وَ تُغَطِّی رَأْسَهَا وَ تُصَلِّی فَإِنْ خَرَجَتْ رِجْلَیْهَا(۱) وَ لَیْسَ تَقْدِرُ عَلَی غَیْرِ ذَلِکَ فَلَا بَأْسَ

[۱۰۸۴] ۴-وَ فِی رِوَایَهِ الْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَهِ تُصَلِّی فِی دِرْعٍ وَ مِلْحَفَهٍ لَیْسَ عَلَیْهَا إِزَارٌ وَ لَا مِقْنَعَهٌ قَالَ لَا بَأْسَ إِذَا الْتَفَّتْ بِهَا وَ إِنْ لَمْ تَکُنْ تَکْفِیهَا عَرْضاً جَعَلَتْهَا طُولًا.

[۱۰۸۵](۲) ۵-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ لَیْسَ عَلَی الْأَمَهِ قِنَاعٌ فِی الصَّلَاهِ وَ لَا عَلَی الْمُدَبَّرَهِ قِنَاعٌ فِی الصَّلَاهِ وَ لَا عَلَی الْمُکَاتَبَهِ إِذَا اشْتَرَطَ عَلَیْهَا مَوْلَاهَا قِنَاعٌ فِی الصَّلَاهِ وَ هِیَ مَمْلُوکَهٌ حَتَّی تُؤَدِّیَ جَمِیعَ مُکَاتَبَتِهَا وَ یَجْرِی عَلَیْهَا مَا یَجْرِی عَلَی الْمَمْلُوکِ فِی الْحُدُودِ کُلِّهَا.

[۱۰۸۶] ۶-قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَمَهِ إِذَا وَلَدَتْ عَلَیْهَا الْخِمَارُ قَالَ لَوْ کَانَ عَلَیْهَا لَکَانَ عَلَیْهَا إِذَا هِیَ حَاضَتْ وَ لَیْسَ عَلَیْهَا التَّقَنُّعُ فِی الصَّلَاهِ.

[۱۰۸۷](۳) ۷-وَ رَوَی عِیصُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یُصَلِّی فِی إِزَارِ الْمَرْأَهِ وَ فِی ثَوْبِهَا وَ یَعْتَمُّ بِخِمَارِهَا قَالَ إِذَا کَانَتْ مَأْمُونَهً.

[۱۰۸۸] ۸-وَ رُوِیَ أَنَّ خَیْرَ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ الْبُیُوتُ وَ صَلَاهُ الْمَرْأَهِ فِی بَیْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِی صُفَّتِهَا وَ صَلَاتُهَا فِی صُفَّتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِی صَحْنِ دَارِهَا وَ صَلَاتَهَا

۱- کذا فی جمیع النسخ والصواب (رجلاها)

۲- -الکافی ج ۲ ص ۶۵

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۰ الکافی ج ۱ ص ۱۱۱

فِی صَحْنِ دَارِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِی سَطْحِ بَیْتِهَا وَ تُکْرَهُ لِلْمَرْأَهِ الصَّلَاهُ فِی سَطْحٍ غَیْرِ مُحَجَّرٍ.

[۱۰۸۹] ۹-وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لَا تُنْزِلُوا النِّسَاءَ الْغُرَفَ وَ لَا تُعَلِّمُوهُنَّ الْکِتَابَهَ وَ لَا تُعَلِّمُوهُنَّ سُورَهَ یُوسُفَ وَ عَلِّمُوهُنَّ الْمِغْزَلَ وَ سُورَهَ النُّورِ فَإِذَا سَبَّحَتِ الْمَرْأَهُ عَقَدَتْ عَلَی الْأَنَامِلِ لِأَنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

۵۵- بَابُ الْأَدَبِ فِی الِانْصِرَافِ عَنِ الصَّلَاهِ

[۱۰۹۰](۱) ۱-رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا انْصَرَفْتَ مِنَ الصَّلَاهِ فَانْصَرِفْ عَنْ یَمِینِکَ

۵۶- بَابُ الْجَمَاعَهِ وَ فَضْلِهَا

قَالَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ أَقِیمُوا الصَّلاهَ وَ آتُوا الزَّکاهَ وَ ارْکَعُوا مَعَ الرَّاکِعِینَ فَأَمَرَ اللَّهُ بِالْجَمَاعَهِ کَمَا أَمَرَ بِالصَّلَاهِ وَ فَرَضَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی عَلَی النَّاسِ مِنَ الْجُمُعَهِ إِلَی الْجُمُعَهِ خَمْساً وَ ثَلَاثِینَ صَلَاهً فِیهَا صَلَاهٌ وَاحِدَهٌ فَرَضَهَا اللَّهُ فِی جَمَاعَهٍ وَ هِیَ الْجُمُعَهُ فَأَمَّا سَائِرُ الصَّلَوَاتِ فَلَیْسَ الِاجْتِمَاعُ إِلَیْهَا بِمَفْرُوضٍ وَ لَکِنَّهُ سُنَّهٌ مَنْ تَرَکَهَا رَغْبَهً عَنْهَا وَ عَنْ جَمَاعَهِ الْمُسْلِمِینَ مِنْ غَیْرِ عِلَّهٍ فَلَا صَلَاهَ لَهُ وَ مَنْ تَرَکَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ مُتَوَالِیَاتٍ مِنْ غَیْرِ عِلَّهٍ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَ صَلَاهُ الرَّجُلِ فِی جَمَاعَهٍ تَفْضُلُ عَلَی صَلَاهِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَ عِشْرِینَ دَرَجَهً فِی الْجَنَّهِ وَ الصَّلَاهُ فِی الْجَمَاعَهِ تَفْضُلُ صَلَاهَ الْفَرْدِ بِأَرْبَعٍ وَ عِشْرِینَ صَلَاهً فَیَکُونُ خَمْساً وَ عِشْرِینَ صَلَاهً.

[۱۰۹۱] ۱-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا صَلَاهَ لِمَنْ لَا یَشْهَدُ الصَّلَاهَ مِنْ جِیرَانِ الْمَسْجِدِ إِلَّا مَرِیضٌ أَوْ مَشْغُولٌ

[۱۰۹۲] ۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لِقَوْمٍ لَتَحْضُرُنَّ الْمَسْجِدَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۲۶ الکافی ج ۱ ص ۹۳ و فیهما عن أبی عبدالله علیه السلام

أَوْ لَأَحْرِقَنَّ عَلَيْكَمْ مَنَازِلَكَمْ

[۱۰۹۳][(۱)](#) ۳-وَ قَالَ علیه السلام مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ جَمَاعَةً فَظُنُّوا بِهِ كُلَّ خَيْرٍ

[۱۰۹۴] ۴-وَ قَالَ علیه السلام الِاثْنَانِ جَمَاعَةٌ

[۱۰۹۵][(۲)](#) ۵-وَ سَأَلَ الْحَسَنُ الصَّيْقَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَقَلِّ مَا تَكُونُ الْجَمَاعَةُ قَالَ رَجُلٌ وَ امْرَأَةٌ

وَ إِذَا لَمْ يَحْضُرِ الْمَسْجِدَ أَحَدٌ فَالْمُؤْمِنُ وَحْدَهُ جَمَاعَةٌ لِأَنَّهُ مَتَى أَذَّنَ وَ أَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ مَتَى أَقَامَ وَ لَمْ يُؤَذِّنْ صَلَّى خَلْفَهُ صَفٌّ وَاحِدٌ

[۱۰۹۶] ۶-وَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ ص الْمُؤْمِنُ وَحْدَهُ حُجَّةٌ وَ الْمُؤْمِنُ وَحْدَهُ جَمَاعَةٌ

[۱۰۹۷][(۳)](#) ۷-وَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم الْفَجْرَ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ فَسَأَلَ عَنْ أُنَاسٍ يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ هَلْ حَضَرُوا الصَّلَاةَ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ غُيَّبٌ هُمْ فَقَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَلَاةٍ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ وَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ لَوْ عَلِمُوا الْفَضْلَ الَّذِي فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَ لَوْ حَبْواً

[۱۰۹۸] ۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ ظَلَمَهُ فَإِنَّمَا يَظْلِمُ اللَّهَ وَ مَنْ حَقَّرَهُ فَإِنَّمَا يُحَقِّرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ

وَ إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَ بَرْدٌ شَدِيدٌ فَجَائِزٌ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ وَ لَا يَحْضُرَ الْمَسْجِدَ

[۱۰۹۹] ۹-لِقَوْلِ النَّبِيِّ ص إِذَا ابْتَلَّتِ النِّعَالُ فَالصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ

وَ قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ اعْلَمْ يَا بُنَيَّ أَنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِالتَّقَدُّمِ فِي جَمَاعَةٍ أَقْرَؤُهُمْ

۱- -الکافی ج ۱ ص ۱۰۳

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۳

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۲

لِلْقُرْآنِ وَ إِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَفْقَهُهُمْ وَ إِنْ كَانُوا فِي الْفِقْهِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَسَنُّهُمْ فَإِنْ كَانُوا فِي السِّنِّ سَوَاءً فَأَصْبَحُهُمْ وَجْهاً وَ صَاحِبُ الْمَسْجِدِ أَوْلَى بِمَسْجِدِهِ وَ لْيَكُنْ مَنْ يَلِي الْإِمَامَ مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَ التُّقَى فَإِنْ نَسِيَ الْإِمَامُ أَوْ تَعَايَا(۱) فَقَوِّمُوهُ وَ أَفْضَلُ الصُّفُوفِ أَوَّلُهَا وَ أَفْضَلُ أَوَّلِهَا مَنْ دَنَا إِلَى الْإِمَامِ.

[۱۱۰۰] ۱۰-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِمَامُ الْقَوْمِ وَافِدُهُمْ فَقَدِّمُوا أَفْضَلَكُمْ

[۱۱۰۱] ۱۱-وَ قَالَ علیه السلام إِنْ سَرَّكُمْ أَنْ تُزَكُّوا صَلَاتَكُمْ فَقَدِّمُوا خِيَارَكُمْ

[۱۱۰۲](۲) ۱۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ صَلَّى بِقَوْمٍ وَ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ لَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ إِلَى سَفَالٍ(۳) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

[۱۱۰۳](۴) ۱۳- وَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ إِنَّ إِمَامَكَ شَفِيعُكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا تَجْعَلْ شَفِيعَكَ سَفِيهاً وَ لَا فَاسِقاً

[۱۱۰۴](۵) ۱۴وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَالَ لَا إِنَّ الْإِمَامَ ضَامِنٌ لِلْقِرَاءَةِ وَ لَيْسَ يَضْمَنُ الْإِمَامُ صَلَاةَ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَلْفِهِ إِنَّمَا يَضْمَنُ الْقِرَاءَةَ.

[۱۱۰۵] ۱۵-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ خَمْسَةٌ لَا يَؤُمُّونَ النَّاسَ وَ لَا يُصَلُّونَ بِهِمْ صَلَاةً فَرِيضَةً فِي جَمَاعَةٍ الْأَبْرَصُ وَ الْمَجْذُومُ وَ وَلَدُ الزِّنَا وَ الْأَعْرَابِيُّ حَتَّى يُهَاجِرَ وَ الْمَحْدُودُ

[۱۱۰۶] ۱۶-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ خَلْفَ الْأَجْذَمِ وَ الْأَبْرَصِ

۱- العی فی المنطق العجز والحصر

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۶۲ و فیه (من ام قوما)

۳- سفل سفالا و سفولا نقیض علا

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۴

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۶۲

وَ الْمَجْنُونِ وَ الْمَحْدُودِ وَ وَلَدِ الزِّنَا وَ الْأَعْرَابِيُّ لَا يَؤُمُّ الْمُهَاجِرَ

[۱۱۰۷](۱) ۱۷-وَ قَالَ علیه السلام الْأَغْلَفُ لَا يَؤُمُّ الْقَوْمَ وَ لَوْ كَانَ أَقْرَأَهُمْ لِلْقُرْآنِ لِأَنَّهُ ضَيَّعَ مِنَ السُّنَّهِ أَعْظَمَهَا وَ لَا تُقْبَلُ لَهُ شَهَادَهٌ وَ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَرَكَ ذَلِكَ خَوْفاً عَلَى نَفْسِهِ

[۱۱۰۸](۲) ۱۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا يَؤُمُّ صَاحِبُ الْقَيْدِ الْمُطْلَقِينَ وَ لَا يَؤُمُّ صَاحِبُ الْفَالِجِ الْأَصِحَّاءَ

[۱۱۰۹] ۱۹-وَ قَالَ الْبَاقِرُ وَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا بَأْسَ أَنْ يَؤُمَّ الْأَعْمَى إِذَا رَضُوا بِهِ وَ كَانَ أَكْثَرَهُمْ قِرَاءَهً وَ أَفْقَهَهُمْ

[۱۱۱۰] ۲۰-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّمَا الْأَعْمَى أَعْمَى الْقَلْبِ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَ لَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ

[۱۱۱۱](۳) ۲۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام ثَلَاثَهٌ لَا يُصَلَّى خَلْفَهُمُ الْمَجْهُولُ وَ الْغَالِي وَ إِنْ كَانَ يَقُولُ بِقَوْلِكَ وَ الْمُجَاهِرُ بِالْفِسْقِ وَ إِنْ كَانَ مُقْتَصِداً

[۱۱۱۲](۴) ۲۲-وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ علیه السلام مَنْ قَالَ بِالْجِسْمِ فَلَا تُعْطُوهُ شَيْئاً مِنَ الزَّكَاهِ وَ لَا تُصَلُّوا خَلْفَهُ

[۱۱۱۳](۵) ۲۳-وَ كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي علیه السلام أَ يَجُوزُ جُعِلْتُ فِدَاكَ الصَّلَاهُ خَلْفَ مَنْ وَقَفَ عَلَى أَبِيكَ وَ جَدِّكَ علیه السلام فَأَجَابَ لَا تُصَلِّ وَرَاءَهُ

[۱۱۱۴](۶) ۲۴-سَأَلَ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ إِمَامٍ لَا بَأْسَ بِهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ عَارِفٍ غَيْرَ أَنَّهُ يُسْمِعُ أَبَوَيْهِ الْكَلَامَ الْغَلِيظَ الَّذِي يَغِيظُهُمَا أَقْرَأُ خَلْفَهُ قَالَ لَا تَقْرَأْ خَلْفَهُ مَا لَمْ يَكُنْ عَاقّاً قَاطِعاً.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۴

۲- -الکافی ج ۱ ص ۱۰۴ بتفاوت فی السند والمتن

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۳ بتفاوت فی الاول

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۳ بتفاوت فی الاول

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۳

۶- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۴

[۱۱۱۵] ۲۵-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا تُصَلِّ خَلْفَ مَنْ يَشْهَدُ عَلَيْکَ بِالْكُفْرِ وَ لَا خَلْفَ مَنْ شَهِدْتَ عَلَيْهِ بِالْكُفْرِ

[۱۱۱۶](۱) ۲۶-وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُقَارِفُ الذَّنْبَ يُصَلَّى خَلْفَهُ أَمْ لَا قَالَ لَا

[۱۱۱۷] ۲۷-وَ رُوِيَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ الصَّادِقَ عليه السلام عَنِ الصَّلَاهِ خَلْفَ رَجُلٍ يُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لِيُعِدْ كُلَّ صَلَاهٍ صَلَّاهَا خَلْفَهُ

[۱۱۱۸](۲) ۲۸-وَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْجُعْفِيُّ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام رَجُلٌ يُحِبُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ لَا يَتَبَرَّأُ مِنْ عَدُوِّهِ وَ يَقُولُ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّنْ خَالَفَهُ قَالَ هَذَا مِخْلَطٌ وَ هُوَ عَدُوٌّ فَلَا تُصَلِّ وَرَاءَهُ وَ لَا كَرَامَهَ إِلَّا أَنْ تَتَّقِيَهُ.

وَ قَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ لَا تُصَلِّ خَلْفَ أَحَدٍ إِلَّا خَلْفَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا مَنْ تَثِقُ بِدِينِهِ وَ وَرَعِهِ وَ آخَرُ تَتَّقِي سَيْفَهُ وَ سَطْوَتَهُ وَ شَنَاعَتَهُ عَلَى الدِّينِ وَ صَلِّ خَلْفَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّقِيَّهِ وَ الْمُدَارَاهِ وَ أَذِّنْ لِنَفْسِکَ وَ أَقِمْ وَ اقْرَأْ لَهَا غَيْرَ مُؤْتَمٍّ بِهِ فَإِنْ فَرَغْتَ مِنْ قِرَاءَهِ السُّورَهِ قَبْلَهُ فَأَبْقِ مِنْهَا آيَهً وَ مَجِّدِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا رَكَعَ الْإِمَامُ فَاقْرَأِ الْآيَهَ وَ ارْكَعْ بِهَا فَإِنْ لَمْ تَلْحَقِ الْقِرَاءَهَ وَ خَشِيتَ أَنْ يَرْكَعَ فَقُلْ مَا حَذَفَهُ الْإِمَامُ مِنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ وَ ارْكَعْ وَ إِنْ كُنْتَ فِي صَلَاهٍ نَافِلَهٍ وَ أُقِيمَتِ الصَّلَاهُ فَاقْطَعْهَا وَ صَلِّ الْفَرِيضَهَ وَ إِنْ كُنْتَ فِي الْفَرِيضَهِ فَلَا تَقْطَعْهَا وَ اجْعَلْهَا نَافِلَهً وَ سَلِّمْ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلِّ مَعَ الْإِمَامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مِمَّنْ يُتَّقَى فَلَا تَقْطَعْ صَلَاتَکَ وَ لَا تَجْعَلْهَا نَافِلَهً وَ لَكِنِ اخْطُ إِلَى الصَّفِّ وَ صَلِّ مَعَهُ فَإِذَا قَامَ الْإِمَامُ إِلَى رَابِعَتِهِ فَقُمْ مَعَهُ وَ تَشَهَّدْ مِنْ قِيَامٍ وَ سَلِّمْ مِنْ قِيَامٍ.

[۱۱۱۹] ۲۹-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم صَلَّى بِأَصْحَابِهِ جَالِساً فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لَا يَؤُمَّنَّ أَحَدُكُمْ بَعْدِي جَالِساً.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲ بزياده فيه

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۳

[۱۱۲۰] ۳۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام كَانَ النَّبِيُّ ص وَقَعَ عَنْ فَرَسٍ فَشُجَّ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِساً فِي غُرْفَةِ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ

[۱۱۲۱] ۳۱-وَ سَأَلَ جَمِيلُ بْنُ صَالِحٍ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ أَوْ يُؤَخِّرُ قَلِيلًا وَ يُصَلِّي بِأَهْلِ مَسْجِدِهِ إِذَا كَانَ إِمَامَهُمْ قَالَ يُؤَخِّرُ وَ يُصَلِّي بِأَهْلِ مَسْجِدِهِ إِذَا كَانَ هُوَ الْإِمَامَ.

[۱۱۲۲] ۳۲-وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ إِنَّ لِي مَسْجِداً عَلَى بَابِ دَارِي فَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ أُصَلِّي فِي مَنْزِلِي فَأُطِيلُ الصَّلَاةَ أَوْ أُصَلِّي بِهِمْ وَ أُخَفِّفُ فَكَتَبَ علیه السلام صَلِّ بِهِمْ وَ أَحْسِنِ الصَّلَاةَ وَ لَا تُثَقِّلْ

[۱۱۲۳](۱) ۳۳-وَ إِنَّ عَلِيّاً علیه السلام قَالَ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا كُنْتُ إِمَامَكَ وَ قَالَ الْآخَرُ كُنْتُ إِمَامَكَ قَالَ صَلَاتُهُمَا تَامَّةٌ قَالَ قُلْتُ فَإِنْ قَالَ أَحَدُهُمَا كُنْتُ أَأْتَمُّ بِكَ وَ قَالَ الْآخَرُ كُنْتُ أَأْتَمُّ بِكَ قَالَ فَصَلَاتُهُمَا فَاسِدَةٌ فَلْيَسْتَأْنِفَا

[۱۱۲۴](۲) ۳۴-وَ سَأَلَ جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ إِمَامِ قَوْمٍ أَجْنَبَ وَ لَيْسَ مَعَهُ مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِيهِ لِلْغُسْلِ وَ مَعَهُمْ مَاءٌ يَتَوَضَّئُونَ بِهِ فَيَتَوَضَّأُ بَعْضُهُمْ وَ يَؤُمُّهُمْ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَتَيَمَّمُ الْإِمَامُ وَ يَؤُمُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الْأَرْضَ طَهُوراً كَمَا جَعَلَ الْمَاءَ طَهُوراً

[۱۱۲۵] ۳۵-وَ رَوَى عَنْهُ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ يُصَلِّي صَلَاةً فَرِيضَةً فِي وَقْتِهَا ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُمْ صَلَاةً تَقِيَّةً وَ هُوَ مُتَوَضِّئٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا خَمْساً وَ عِشْرِينَ دَرَجَةً فَارْغَبُوا فِي ذَلِكَ

[۱۱۲۶](۳) ۳۶-وَ رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى مَعَهُمْ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ كَانَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۶۱ الكافي ج ۱ ص ۱۰۴
۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۲۵ التهذيب ج ۱ ص ۱۱۵ الكافي ج ۱ ص ۲۰
۳- -الكافي ج ۱ ص ۱۰۶ بدون (الصف الاول)

كَمَنْ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ

[۱۱۲۷](١) ٣٧-وَ رَوَى عَنْهُ حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِيُّ أَنَّهُ قَالَ يُحْسَبُ لَكَ إِذَا دَخَلْتَ مَعَهُمْ وَ إِنْ كُنْتَ لَا تَقْتَدِي بِهِمْ حُسِبَ لَكَ مِثْلُ مَا يُحْسَبُ لَكَ إِذَا كُنْتَ مَعَ مَنْ تَقْتَدِي بِهِ

[۱۱۲۸] ٣٨-رَوَى مَسْعَدَةُ بْنُ صَدَقَةَ أَنَّ قَائِلًا قَالَ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَمُرُّ بِقَوْمٍ نَاصِبِيَّةٍ وَ قَدْ أُقِيمَتْ لَهُمُ الصَّلَاةُ وَ أَنَا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَإِنْ لَمْ أَدْخُلْ مَعَهُمْ فِي الصَّلَاةِ قَالُوا مَا شَاءُوا أَنْ يَقُولُوا أَ فَأُصَلِّي مَعَهُمْ ثُمَّ أَتَوَضَّأُ إِذَا انْصَرَفْتُ وَ أُصَلِّي قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام سُبْحَانَ اللَّهِ أَ فَمَا يَخَافُ مَنْ يُصَلِّي عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ أَنْ تَأْخُذَهُ الْأَرْضُ خَسْفاً

[۱۱۲۹] ٣٩-وَ رَوَى عَنْهُ عليه السلام زَيْدٌ الشَّحَّامُ أَنَّهُ قَالَ يَا زَيْدُ خَالِقُوا النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ صَلُّوا فِي مَسَاجِدِهِمْ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا الْأَئِمَّةَ وَ الْمُؤَذِّنِينَ فَافْعَلُوا فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ قَالُوا هَؤُلَاءِ الْجَعْفَرِيَّةُ رَحِمَ اللَّهُ جَعْفَراً مَا كَانَ أَحْسَنَ مَا يُؤَدِّبُ أَصْحَابَهُ وَ إِذَا تَرَكْتُمْ ذَلِكَ قَالُوا هَؤُلَاءِ الْجَعْفَرِيَّةُ فَعَلَ اللَّهُ بِجَعْفَرٍ مَا كَانَ أَسْوَأَ مَا يُؤَدِّبُ أَصْحَابَهُ

[۱۱۳۰](٢) ٤٠-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام أَذِّنْ خَلْفَ مَنْ قَرَأْتَ خَلْفَهُ

[۱۱۳۱] ٤١-وَ قَالَ لَهُ عليه السلام رَجُلٌ أُصَلِّي فِي أَهْلِي ثُمَّ أَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيُقَدِّمُونِي فَقَالَ تَقَدَّمْ لَا عَلَيْكَ وَ صَلِّ بِهِمْ

[۱۱۳۲](٣) ٤٢-وَ رَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي الصَّلَاةَ وَحْدَهُ ثُمَّ يَجِدُ جَمَاعَةً قَالَ يُصَلِّي مَعَهُمْ وَ يَجْعَلُهَا الْفَرِيضَةَ إِنْ شَاءَ

[۱۱۳۳] ٤٣-وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ يُحْسَبُ لَهُ أَفْضَلُهُمَا وَ أَتَمُّهُمَا

١- -التهذيب ج ١ ص ٣٢٩ الكافي ج ١ ص ١٠۴

٢- -التهذيب ج ١ ص ٢٦٢

٣- -التهذيب ج ١ ص ٢٦٠ الكافي ج ١ ص ١٠٥ بسند آخر فيهما

[۱۱۳۴] ۴۴-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يُصَلِّي بِالْقَوْمِ وَ عَلَيْهِ سَرَاوِيلُ وَ رِدَاءٌ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ

[۱۱۳۵] ۴۵-وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ آخِرَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم بِالنَّاسِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ أَ لَا أُرِيكَ الثَّوْبَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَأَخْرَجَ مِلْحَفَةً فَذَرَعْتُهَا وَ كَانَتْ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ فِي ثَمَانِيَةِ أَشْبَارٍ

[۱۱۳۶][(۱)](#) ۴۶-وَ سَأَلَ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرِّوَايَةِ الَّتِي يَرْوُونَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُتَطَوَّعَ فِي وَقْتِ كُلِّ فَرِيضَةٍ مَا حَدُّ هَذَا الْوَقْتِ فَقَالَ إِذَا أَخَذَ الْمُقِيمُ فِي الْإِقَامَةِ فَقَالَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَخْتَلِفُونَ فِي الْإِقَامَةِ قَالَ الْمُقِيمُ الَّذِي يُصَلَّى مَعَهُ

[۱۱۳۷][(۲)](#) ۴۷-وَ سَأَلَهُ حَفْصُ بْنُ سَالِمٍ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ أَ يَقُومُ النَّاسُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ أَوْ يَجْلِسُونَ حَتَّى يَجِيءَ إِمَامُهُمْ قَالَ لَا بَلْ يَقُومُونَ عَلَى أَرْجُلِهِمْ فَإِنْ جَاءَ إِمَامُهُمْ وَ إِلَّا فَلْيُؤْخَذْ بِيَدِ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ فَيُقَدَّمَ

[۱۱۳۸] ۴۸-وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ حَرُمَ الْكَلَامُ عَلَى الْإِمَامِ وَ أَهْلِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي تَقْدِيمِ إِمَامٍ

[۱۱۳۹] ۴۹-و رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَؤُمُّ الرَّجُلَيْنِ قَالَ يَتَقَدَّمُهُمَا وَ لَا يَقُومُ بَيْنَهُمَا وَ عَنِ الرَّجُلَيْنِ يُصَلِّيَانِ جَمَاعَةً قَالَ نَعَمْ يَجْعَلُهُ عَنْ يَمِينِهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ قُدَّامِي وَ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَ لَا تُخَالِفُوا فَيُخَالِفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ.

[۱۱۴۰] ۵۰-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ الصَّلَاةَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۳

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۷

[۱۱۴۱][(۱)](#content_note_368_1) ۵۱-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا أَرَى بِالصُّفُوفِ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ بَأْساً

[۱۱۴۲][(۲)](#content_note_368_2) ۵۲-وَ قَالَ علیه السلام أَتِمُّوا صُفُوفَكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ خَلَلًا وَ لَا يَضُرُّكَ أَنْ تَتَأَخَّرَ وَرَاءَكَ إِذَا وَجَدْتَ ضِيقاً فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ إِلَى الصَّفِّ الَّذِي خَلْفَكَ وَ تَمْشِيَ مُنْحَرِفاً

[۱۱۴۳][(۳)](#content_note_368_3) ۵۳-وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِي لِلصُّفُوفِ أَنْ تَكُونَ تَامَّةً مُتَوَاصِلَةً بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَ لَا يَكُونَ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ مَا لَا يُتَخَطَّى يَكُونُ قَدْرُ ذَلِكَ مَسْقَطَ جَسَدِ إِنْسَانٍ إِذَا سَجَدَ

[۱۱۴۴][(۴)](#content_note_368_4) ۵۴-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنْ صَلَّى قَوْمٌ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْإِمَامِ مَا لَا يُتَخَطَّى فَلَيْسَ ذَلِكَ الْإِمَامُ لَهُمْ بِإِمَامٍ وَ أَيُّ صَفٍّ كَانَ أَهْلُهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ إِمَامٍ وَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الصَّفِّ الَّذِي يَتَقَدَّمُهُمْ مَا لَا يُتَخَطَّى فَلَيْسَ تِلْكَ لَهُمْ بِصَلَاةٍ وَ إِنْ كَانَ سِتْراً أَوْ جِدَاراً فَلَيْسَ تِلْكَ لَهُمْ بِصَلَاةٍ إِلَّا مَنْ كَانَ حِيَالَ الْبَابِ قَالَ وَ قَالَ هَذِهِ الْمَقَاصِيرُ إِنَّمَا أَحْدَثَهَا الْجَبَّارُونَ.

وَ لَيْسَ لِمَنْ صَلَّى خَلْفَهَا مُقْتَدِياً بِصَلَاةِ مَنْ فِيهَا صَلَاةٌ قَالَ وَ قَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ صَلَّتْ خَلْفَ إِمَامٍ وَ بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ مَا لَا يُتَخَطَّى فَلَيْسَ لَهَا تِلْكَ بِصَلَاةٍ قَالَ قُلْتُ فَإِنْ جَاءَ إِنْسَانٌ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ كَيْفَ يَصْنَعُ وَ هِيَ إِلَى جَانِبِ الرَّجُلِ قَالَ يَدْخُلُ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَ تَنْحَدِرُ هِيَ شَيْئاً

[۱۱۴۵] ۵۵-وَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ أَقَلُّ مَا يَكُونُ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ الْقِبْلَةِ مَرْبِضُ عَنْزٍ وَ أَكْثَرُ مَا يَكُونُ مَرْبِطُ فَرَسٍ

[۱۱۴۶][(۵)](#content_note_368_5) ۵۶-وَ قَالَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْإِمَامِ يُصَلِّي وَ خَلْفَهُ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۶۰ الكافي ج ۱ ص ۱۰۷

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲

۳- -الكافي ج ۱ ص ۱۰۷ و كلاهما فيه جزء حديث

۴- -الكافي ج ۱ ص ۱۰۷ و كلاهما فيه جزء حديث

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۳ الكافي ج ۱ ص ۱۰۷

قَوْمٌ أَسْفَلُ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِی یُصَلِّی فِیهِ قَالَ إِنْ کَانَ الْإِمَامُ عَلَی شِبْهِ الدُّکَّانِ أَوْ عَلَی أَرْفَعَ مِنْ مَوْضِعِهِمْ لَمْ تَجُزْ صَلَاتُهُمْ وَ إِنْ کَانَ أَرْفَعَ مِنْهُمْ بِإِصْبَعٍ أَوْ أَکْثَرَ أَوْ أَقَلَّ إِذَا کَانَ الِارْتِفَاعُ بِقَطْعِ سَیْلٍ(۱) وَ إِنْ کَانَتِ الْأَرْضُ مَبْسُوطَةً وَ کَانَ فِی مَوْضِعٍ مِنْهَا ارْتِفَاعٌ فَقَامَ الْإِمَامُ فِی الْمَوْضِعِ الْمُرْتَفِعِ وَ قَامَ مَنْ خَلْفَهُ أَسْفَلَ مِنْهُ وَ الْأَرْضُ مَبْسُوطَةٌ إِلَّا أَنَّهَا فِی مَوْضِعٍ مُنْحَدِرٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ سُئِلَ فَإِنْ قَامَ الْإِمَامُ أَسْفَلَ مِنْ مَوْضِعِ مَنْ یُصَلِّی خَلْفَهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ قَالَ علیه السلام إِنْ کَانَ الرَّجُلُ فَوْقَ بَیْتٍ أَوْ غَیْرِ ذَلِکَ دُکَّاناً کَانَ أَوْ غَیْرَهُ وَ کَانَ الْإِمَامُ یُصَلِّی عَلَی الْأَرْضِ وَ الْإِمَامُ أَسْفَلَ مِنْهُ کَانَ لِلرَّجُلِ أَنْ یُصَلِّیَ خَلْفَهُ وَ یَقْتَدِیَ بِصَلَاتِهِ وَ إِنْ کَانَ أَرْفَعَ مِنْهُ بِشَیْ ءٍ کَثِیرٍ.

[۱۱۴۷](۲) ۵۷-وَ سَأَلَ مُوسَی بْنُ بَکْرٍ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَقُومُ فِی الصَّفِّ وَحْدَهُ قَالَ لَا بَأْسَ إِنَّمَا یَبْدُو الصَّفُّ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ

[۱۱۴۸](۳) ۵۸-وَ رُوِیَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ وَ الْإِمَامُ رَاکِعٌ وَ ظَنَنْتَ أَنَّکَ إِنْ مَشَیْتَ إِلَیْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ فَکَبِّرْ وَ ارْکَعْ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَاسْجُدْ مَکَانَکَ فَإِذَا قَامَ فَالْحَقْ بِالصَّفِّ وَ إِنْ جَلَسَ فَاجْلِسْ مَکَانَکَ فَإِذَا قَامَ فَالْحَقْ بِالصَّفِّ وَ رُوِیَ أَنَّهُ یَمْشِی فِی الصَّلَاةِ یَجُرُّ رِجْلَیْهِ وَ لَا یَتَخَطَّی

[۱۱۴۹](۴) ۵۹-وَ رَوَی الْحَلَبِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَدْرَکْتَ الْإِمَامَ وَ قَدْ رَکَعَ فَکَبَّرْتَ قَبْلَ أَنْ یَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَقَدْ أَدْرَکْتَ الرَّکْعَةَ وَ إِنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ تَرْکَعَ فَقَدْ فَاتَتْکَ الرَّکْعَةُ.

[۱۱۵۰] ۶۰-وَ رَوَی أَبُو أُسَامَةَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ انْتَهَی إِلَی الْإِمَامِ وَ هُوَ رَاکِعٌ قَالَ:

۱- فی الکافی (ببطن مسیل)

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۳

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۶ التهذیب ج ۱ ص ۲۵۸ الکافی ج ۱ ص ۱۰۷

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۵ التهذیب ج ۱ ص ۲۵۸ الکافی ج ۱ ص ۱۰۶

إِذَا كَبَّرَ وَ أَقَامَ صُلْبَهُ ثُمَّ رَكَعَ فَقَدْ أَدْرَكَ

[۱۱۵۱](۱) ۶۱-وَ قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام إِنِّي إِمَامُ مَسْجِدِ الْحَيِّ فَأَرْكَعُ بِهِمْ وَ أَسْمَعُ خَفَقَانَ نِعَالِهِمْ وَ أَنَا رَاكِعٌ فَقَالَ اصْبِرْ رُكُوعَكَ وَ مِثْلَ رُكُوعِكَ فَإِنِ انْقَطَعُوا وَ إِلَّا فَانْتَصِبْ قَائِماً.

[۱۱۵۲](۲) ۶۲-وَ رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ صَلَاتُهُ عَلَى صَلَاةِ أَضْعَفِ مَنْ خَلْفَهُ

[۱۱۵۳] ۶۳-وَ كَانَ مُعَاذٌ يَؤُمُّ فِي مَسْجِدٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ وَ أَنَّهُ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَافْتَتَحَ سُورَةً طَوِيلَةً فَقَرَأَ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَ صَلَّى ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ص فَبَعَثَ إِلَى مُعَاذٍ فَقَالَ يَا مُعَاذُ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فَتَّاناً(۳) عَلَيْكَ بِالشَّمْسِ وَ ضُحَيهَا وَ ذَوَاتِهَا

[۱۱۵۴] ۶۴-وَ إِنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ يَؤُمُّ أَصْحَابَهُ فَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ الصَّلَاةَ

وَ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَقْرَأَ قِرَاءَةً وَسَطاً لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ لا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَ لا تُخافِتْ بِها وَ إِذَا فَرَغَ الْإِمَامُ مِنْ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فَلْيَقُلِ الَّذِي خَلْفَهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ بَعْدَ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ آمِينَ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَتْ تَقُولُهُ النَّصَارَى

[۱۱۵۵](۴) ۶۵-وَ رَوَى زُرَارَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَقُولُ مَنْ قَرَأَ خَلْفَ إِمَامٍ يَأْتَمُّ بِهِ فَمَاتَ بُعِثَ عَلَى غَيْرِ فِطْرَةٍ

[۱۱۵۶](۵) ۶۶-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا صَلَّيْتَ خَلْفَ إِمَامٍ

۱- -الکافی ج ۱ ص ۹۱

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۱

۳- فتان من ابنیه المبالغه فی الفتنه و منه الحدیث أفتان أنت یا معاذ، عن النهایه

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۰ الکافی ج ۱ ص ۱۰۵

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۲۸ التهذیب ج ۱ ص ۲۵۵ الکافی ج ۱ ص ۱۰۵

تَأْتَمُّ بِهِ فَلَا تَقْرَأْ خَلْفَهُ سَمِعْتَ قِرَاءَتَهُ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَلَمْ تَسْمَعْ فَاقْرَأْ.

[۱۱۵۷] ۶۷-وَ فِی رِوَایَهِ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَهَ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ إِنْ سَمِعَ الْهَمْهَمَهَ فَلَا یَقْرَأْ.

[۱۱۵۸] ۶۸-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا تَقْرَأَنَّ فِی الرَّکْعَتَیْنِ الْأَخِیرَتَیْنِ مِنَ الْأَرْبَعِ الرَّکَعَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ شَیْئاً إِمَاماً کُنْتَ أَوْ غَیْرَ إِمَامٍ قَالَ قُلْتُ فَمَا أَقُولُ فِیهَا قَالَ إِنْ کُنْتَ إِمَاماً أَوْ وَحْدَکَ فَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تُکَمِّلُهُ تِسْعَ تَسْبِیحَاتٍ ثُمَّ تُکَبِّرُ وَ تَرْکَعُ.

[۱۱۵۹] ۶۹-وَ رَوَی وُهَیْبُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ أَدْنَی مَا یُجْزِی مِنَ الْقَوْلِ فِی الرَّکْعَتَیْنِ الْأَخِیرَتَیْنِ ثَلَاثُ تَسْبِیحَاتٍ أَنْ تَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ.

[۱۱۶۰] ۷۰-وَ فِی رِوَایَهِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ وَ إِنْ کُنْتَ خَلْفَ إِمَامٍ فَلَا تَقْرَأَنَّ شَیْئاً فِی الْأَوَّلَتَیْنِ وَ أَنْصِتْ لِقِرَاءَتِهِ وَ لَا تَقْرَأَنَّ شَیْئاً فِی الْأَخِیرَتَیْنِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ لِلْمُؤْمِنِینَ وَ إِذا قُرِئَ الْقُرْآنُ یَعْنِی فِی الْفَرِیضَهِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَ أَنْصِتُوا لَعَلَّکُمْ تُرْحَمُونَ فَالْأَخِیرَتَانِ تَبَعاً لِلْأَوَّلَتَیْنِ.

[۱۱۶۱](۱) ۷۱-وَ رَوَی بَکْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنِّی أَکْرَهُ لِلْمَرْءِ أَنْ یُصَلِّیَ خَلْفَ الْإِمَامِ صَلَاهً لَا یُجْهَرُ فِیهَا بِالْقِرَاءَهِ فَیَقُومَ کَأَنَّهُ حِمَارٌ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَیَصْنَعُ مَا ذَا قَالَ یُسَبِّحُ.

[۱۱۶۲](۲) ۷۲-وَ رَوَی عُمَرُ بْنُ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا أَدْرَکَ الرَّجُلُ بَعْضَ الصَّلَاهِ وَ فَاتَهُ بَعْضٌ خَلْفَ إِمَامٍ یَحْتَسِبُ بِالصَّلَاهِ خَلْفَهُ جَعَلَ مَا أَدْرَکَ أَوَّلَ صَلَاتِهِ إِنْ أَدْرَکَ مِنَ الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ أَوِ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ رَکْعَتَیْنِ وَ فَاتَتْهُ رَکْعَتَانِ قَرَأَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۱

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۷۶ التهذیب ج ۱ ص ۲۵۸

فِی کُلِّ رَکْعَهٍ مِمَّا أَدْرَکَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِی نَفْسِهِ بِأُمِّ الْکِتَابِ فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَصَلَّی الْأَخِیرَتَیْنِ لَا یَقْرَأُ فِیهِمَا إِنَّمَا هُوَ تَسْبِیحٌ وَ تَهْلِیلٌ وَ دُعَاءٌ لَیْسَ فِیهِمَا قِرَاءَهٌ وَ إِنْ أَدْرَکَ رَکْعَهً قَرَأَ فِیهَا خَلْفَ الْإِمَامِ فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَقَرَأَ أُمَّ الْکِتَابِ ثُمَّ قَعَدَ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّی رَکْعَتَیْنِ لَیْسَ فِیهِمَا قِرَاءَهٌ.

[۱۱۶۳] ۷۳-وَ رَوَی عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِیٍّ الْحَلَبِیُّ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ یَکُونُ خَلْفَ الْإِمَامِ فَیُطِیلُ الْإِمَامُ التَّشَهُّدَ قَالَ یُسَلِّمُ وَ یَمْضِی لِحَاجَتِهِ إِنْ أَحَبَّ [(۱)]

[۱۱۶۴] ۷۴-وَ سَأَلَهُ إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ لَهُ أَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَ قَدْ رَکَعَ الْإِمَامُ فَأَرْکَعُ بِرُکُوعِهِ وَ أَنَا وَحْدِی وَ أَسْجُدُ فَإِذَا رَفَعْتُ رَأْسِی فَأَیَّ شَیْ ءٍ أَصْنَعُ قَالَ قُمْ فَاذْهَبْ إِلَیْهِمْ فَإِنْ کَانُوا قِیَاماً فَقُمْ مَعَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا جُلُوساً فَاجْلِسْ مَعَهُمْ [(۲)]

[۱۱۶۵] ۷۵-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَهُ عَنِ الرَّجُلِ یَأْتِی الْمَسْجِدَ وَ قَدْ صَلَّی أَهْلُهُ یَبْدَأُ بِالْمَکْتُوبَهِ أَوْ یَتَطَوَّعُ فَقَالَ إِنْ کَانَ فِی وَقْتٍ حَسَنٍ فَلَا بَأْسَ بِالتَّطَوُّعِ قَبْلَ الْفَرِیضَهِ وَ إِنْ کَانَ خَافَ خُرُوجَ الْوَقْتِ أَخَّرَهُ وَ لْیَبْدَأْ بِالْفَرِیضَهِ وَ هُوَ حَقُّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ لْیَتَطَوَّعْ مَا شَاءَ [(۳)]

[۱۱۶۶] ۷۶-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام فِی الرَّجُلِ یَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَیَخَافُ أَنْ تَفُوتَهُ الرَّکْعَهُ قَالَ یَرْکَعُ قَبْلَ أَنْ یَبْلُغَ إِلَی الْقَوْمِ وَ یَمْشِی وَ هُوَ رَاکِعٌ حَتَّی یَبْلُغَهُمْ [(۴)]

[۱۱۶۷] ۷۷-وَ رَوَی إِبْرَاهِیمُ بْنُ مَیْمُونٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یَؤُمُّ النِّسَاءَ لَیْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ فِی الْفَرِیضَهِ قَالَ نَعَمْ وَ إِنْ کَانَ مَعَهُ صَبِیٌّ فَلْیَقُمْ إِلَی جَانِبِهِ [(۵)]

ص: ۲۵۷

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۵

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۳

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۱ الکافی ج ۱ ص ۷۹

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۶ التهذیب ج ۱ ص ۲۵۸

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۹ الکافی ج ۱ ص ۱۰۵

[۱۱۶۸][(۱)](#) ۷۸-وَ رَوَى عَنْهُ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُؤَذِّنُ وَ يُقِيمُ لِيُصَلِّيَ وَحْدَهُ فَيَجِي ءُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَقُولُ لَهُ أَ تُصَلِّي جَمَاعَةً هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَا بِذَلِكَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يُؤَذِّنُ وَ يُقِيمُ

[۱۱۶۹][(۲)](#) ۷۹-كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَذِّنَ الْغُلَامُ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ وَ لَا يَؤُمُّ حَتَّى يَحْتَلِمَ فَإِنْ أَمَّ جَازَتْ صَلَاتُهُ وَ فَسَدَتْ صَلَاهُ مَنْ يُصَلِّي خَلْفَهُ

[۱۱۷۰][(۳)](#) ۸۰-وَ سَأَلَ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَدْرَكَ الْإِمَامَ حِينَ يُسَلِّمُ قَالَ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَذِّنَ وَ يُقِيمَ وَ يَفْتَتِحَ الصَّلَاهَ

[۱۱۷۱][(۴)](#) ۸۱-وَ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَ هُمْ فِي الصَّلَاهِ وَ قَدْ سَبَقَهُ الْإِمَامُ بِرَكْعَهٍ فَيُكَبِّرُ فَيَعْتَلُّ الْإِمَامُ فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَ يَكُونُ أَدْنَى الْقَوْمِ إِلَيْهِ فَيُقَدِّمُهُ فَقَالَ عليه السلام يُتِمُّ بِهِمُ الصَّلَاهَ ثُمَّ يَجْلِسُ حَتَّى إِذَا فَرَغُوا مِنَ التَّشَهُّدِ أَوْمَأَ بِيَدِهِ عَنِ الْيَمِينِ وَ الشِّمَالِ وَ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي يُومِئُ بِيَدِهِ التَّسْلِيمَ أَوْ تُقْضَى صَلَاتُهُمْ وَ أَتَمَّ هُوَ مَا كَانَ فَاتَهُ.

[۱۱۷۲][(۵)](#) ۸۲-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ الرِّضَا عليه السلام عَمَّنْ رَكَعَ مَعَ إِمَامِ قَوْمٍ يُقْتَدَى بِهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ قَالَ يُعِيدُ رُكُوعَهُ مَعَهُ

[۱۱۷۳][(۶)](#) ۸۳-وَ سَأَلَ الْفُضَيْلُ بْنُ يَسَارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ إِمَامٍ يَأْتَمُّ بِهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَالَ فَلْيَسْجُدْ

[۱۱۷۴][(۷)](#) ۸۴-وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ مَنْ يَسْأَلُ الرِّضَا عليه السلام عَنْ رَجُلٍ صَلَّى إِلَى جَانِبِ رَجُلٍ فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ كَيْفَ يَصْنَعُ إِذَا عَلِمَ وَ هُوَ فِي الصَّلَاهِ قَالَ يُحَوِّلُهُ إِلَى يَمِينِهِ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۳ الكافی ج ۱ ص ۸۴ و هو جزء حديث

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۴

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۳

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۳ التهذيب ج ۱ ص ۲۵۷ الكافی ج ۱ ص ۱۰۶

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۹ و اخرج الاول فی الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۸

۶- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۹ و اخرج الاول فی الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۸

۷- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۳ الكافی ج ۱ ص ۱۰۸ بتفاوت يسير

[۱۱۷۵] ۸۵-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام كَانَ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ ص فَكُنَّ يُؤْمَرْنَ أَنْ لَا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ قَبْلَ الرِّجَالِ لِضِيقِ الْأُزُرِ

[۱۱۷۶][(۱)](#content_note_259_1) ۸۶-وَ سَأَلَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ تَؤُمُّ النِّسَاءَ قَالَ تَؤُمُّهُنَّ فِي النَّافِلَةِ فَأَمَّا فِي الْمَكْتُوبَةِ فَلَا وَ لَا تَتَقَدَّمُهُنَّ وَ لَكِنْ تَقُومُ وَسَطَهُنَّ

[۱۱۷۷][(۲)](#content_note_259_2) ۸۷-وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ الْمَرْأَةُ تَؤُمُّ النِّسَاءَ قَالَ لَا إِلَّا عَلَى الْمَيِّتِ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَوْلَى مِنْهَا تَقُومُ وَسَطَهُنَّ مَعَهُنَّ فِي الصَّفِّ فَتُكَبِّرُ وَ يُكَبِّرْنَ

[۱۱۷۸] ۸۸-وَ رَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي مُخْدَعِهَا[(۳)](#content_note_259_3) أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا وَ صَلَاتُهَا فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الدَّارِ وَ الرَّجُلُ إِذَا أَمَّ الْمَرْأَةَ كَانَتْ خَلْفَهُ عَنْ يَمِينِهِ سُجُودُهَا مَعَ رُكْبَتَيْهِ

[۱۱۷۹] ۸۹-وَ سَأَلَهُ الْحَلَبِيُّ عَنِ الرَّجُلِ يَؤُمُّ النِّسَاءَ قَالَ نَعَمْ وَ إِنْ كَانَ مَعَهُنَّ غِلْمَانٌ فَأَقِيمُوهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَ إِنْ كَانُوا عَبِيداً

[۱۱۸۰][(۴)](#content_note_259_4) ۹۰-وَ رَوَى دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَا يَؤُمُّ الْحَضَرِيُّ الْمُسَافِرَ وَ لَا يَؤُمُّ الْمُسَافِرُ الْحَضَرِيَّ فَإِنِ ابْتُلِيَ الرَّجُلُ بِشَيْ ءٍ مِنْ ذَلِكَ فَأَمَّ قَوْماً حَاضِرِينَ فَإِذَا أَتَمَّ الرَّكْعَتَيْنِ سَلَّمَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمْ فَقَدَّمَهُ فَأَمَّهُمْ فَإِذَا صَلَّى الْمُسَافِرُ خَلْفَ قَوْمٍ حُضُورٍ فَلْيُتِمَّ صَلَاتَهُ رَكْعَتَيْنِ وَ يُسَلِّمُ.

[۱۱۸۱] ۹۱-وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَجْلِ مَنْ يُصَلِّي مَعَهُ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ وَ جَعَلَهُمَا تَطَوُّعاً.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۲۶ التهذيب ج ۱ ص ۳۲۹ الكافی ج ۱ ص ۱۰۵

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۲۷ التهذيب ج ۱ ص ۳۲۹

۳- المخدع: بيت داخل البيت الكبير

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۲۶ التهذيب ج ۱ ص ۳۰۲

[۱۱۸۲] ۹۲-و قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ إِنْ کَانَ فِی صَلَاهِ الظَّهْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَیْنِ فَرِیضَهً وَ الْأَخِیرَتَیْنِ نَافِلَهً وَ إِنْ کَانَ فِی صَلَاهِ الْعَصْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَیْنِ نَافِلَهً وَ الْأَخِیرَتَیْنِ فَرِیضَهً

[۱۱۸۳] ۹۳-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ إِنْ کَانَ فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَیْنِ الظُّهْرَ وَ الْأَخِیرَتَیْنِ الْعَصْرَ

وَ هَذِهِ الْأَخْبَارُ لَیْسَتْ بِمُخْتَلِفَهٍ وَ الْمُصَلِّی فِیهَا بِالْخِیَارِ بِأَیِّهَا أَخَذَ جَازَ

[۱۱۸۴] ۹۴-وَ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِیرَهِ قَالَ کَانَ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ یَقُولُ إِذَا أَتَیْتَ الْإِمَامَ وَ هُوَ جَالِسٌ قَدْ صَلَّی رَکْعَتَیْنِ فَکَبِّرْ ثُمَّ اجْلِسْ فَإِذَا قُمْتَ فَکَبِّرْ

[۱۱۸۵](۱) ۹۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام یُجْزِیکَ مِنَ الْقِرَاءَهِ إِذَا کُنْتَ مَعَهُمْ مِثْلُ حَدِیثِ النَّفْسِ

وَ مَنْ صَلَّی خَلْفَ مُخَالِفٍ فَقَرَأَ السَّجْدَهَ وَ لَمْ یَسْجُدْ فَلْیُومِ بِرَأْسِهِ.

وَ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ الَّذِینَ خَلْفَهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ وَ یَخْفِضُونَ أَصْوَاتَهُمْ وَ إِنْ کَانَ مَعَهُمْ قَالَ رَبَّنَا لَکَ الْحَمْدُ

[۱۱۸۶](۲) ۹۶-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ صَلَّی بِقَوْمٍ فَاخْتَصَّ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَهُمْ فَقَدْ خَانَهُمْ

[۱۱۸۷] ۹۷-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ لَا تُسْمِعَنَّ الْإِمَامَ دُعَاکَ خَلْفَهُ

[۱۱۸۸] ۹۸-وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ أَبِی سَمَّالٍ قَالَ صَلَّیْتُ خَلْفَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام الْفَجْرَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ فِی الثَّانِیَهِ جَهَرَ بِصَوْتِهِ نَحْواً مِمَّا کَانَ یَقْرَأُ وَ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَ ارْحَمْنَا وَ عَافِنَا وَ اعْفُ عَنَّا فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ

[۱۱۸۹](۳) ۹۹-وَ رَوَی حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ یَنْبَغِی لِلْإِمَامِ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۰ التهذیب ج ۱ ص ۲۵۶

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۳

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۳ واخرج صدر الحدیث، الکافی ج ۱ ص ۹۳

أَنْ يَجْلِسَ حَتَّى يُتِمَّ مَنْ خَلْفَهُ صَلَاتَهُمْ وَ يَنْبَغِی لِلْإِمَامِ أَنْ يُسْمِعَ مَنْ خَلْفَهُ التَّشَهُّدَ وَ لَا يُسْمِعُونَهُ هُمْ شَيْئاً يَعْنِی الشَّهَادَتَيْنِ وَ يُسْمِعُهُمْ أَيْضاً السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ

[۱۱۹۰]۱۰۰-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَفْسَدَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى النَّاسِ صَلَاتَهُمْ بِشَيْئَيْنِ بِقَوْلِهِ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَ تَعَالَى جَدُّكَ وَ هَذَا شَيْ ءٌ قَالَتْهُ الْجِنُّ بِجَهَالَةٍ فَحَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا وَ بِقَوْلِهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ يَعْنِی فِی التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ وَ أَمَّا فِی التَّشَهُّدِ الثَّانِی بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ فَلَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا تَشَهَّدَ الشَّهَادَتَيْنِ فِی التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ فَقَدْ فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ.(۱)

[۱۱۹۱]۱۰۱-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ خَلْفَ إِمَامٍ فَيَطُولُ فِی التَّشَهُّدِ فَيَأْخُذُهُ الْبَوْلُ أَوْ يَخَافُ عَلَى شَيْ ءٍ أَنْ يَفُوتَ أَوْ يَعْرِضُ لَهُ وَجَعٌ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يُسَلِّمُ وَ يَنْصَرِفُ وَ يَدَعُ الْإِمَامَ(۲)

وَ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ مُصَلَّاهُ حَتَّى يُتِمَّ مَنْ خَلْفَهُ الصَّلَاةَ فَإِنْ قَامَ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ وَ قَالَ أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَيَّ إِنْ خَرَجَتْ مِنْكَ رِيحٌ أَوْ غَيْرُهَا مِمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ أَوْ ذَكَرْتَ أَنَّكَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَسَلِّمْ فِی أَيِّ حَالٍ كُنْتَ فِی الصَّلَاةِ وَ قَدِّمْ رَجُلًا يُصَلِّي بِالْقَوْمِ بَقِيَّةَ صَلَاتِهِمْ وَ تَوَضَّأْ وَ أَعِدْ صَلَاتَكَ

[۱۱۹۲] ۱۰۲-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام مَا كَانَ مِنْ إِمَامٍ تَقَدَّمَ فِی الصَّلَاةِ وَ هُوَ جُنُبٌ نَاسِياً أَوْ أَحْدَثَ حَدَثاً أَوْ رَعَفَ رُعَافاً أَوْ أَزَّ أَزّاً فِی بَطْنِهِ فَلْيَجْعَلْ ثَوْبَهُ عَلَى أَنْفِهِ ثُمَّ لْيَنْصَرِفْ وَ لْيَأْخُذْ بِيَدِ رَجُلٍ فَلْيُصَلِّ مَكَانَهُ ثُمَّ لْيَتَوَضَّأْ وَ لْيُتِمَّ مَا سَبَقَهُ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَ إِنْ كَانَ جُنُباً فَلْيَغْتَسِلْ وَ لْيُصَلِّ الصَّلَاةَ كُلَّهَا.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۲۶ بتفاوت فی صدر الحديث

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۳

[۱۱۹۳] ۱۰۳-وَ رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ إِذَا أَحْدَثَ أَنْ يُقَدِّمَ إِلَّا مَنْ أَدْرَكَ الْإِقَامَةَ فَإِنْ قَدَّمَ مَسْبُوقاً بِرَكْعَةٍ فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سِنَانٍ رَوَى عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَتَمَّ صَلَاتَهُ بِهِمْ فَلْيُومِ إِلَيْهِمْ يَمِيناً وَ شِمَالًا فَلْيَنْصَرِفُوا ثُمَّ لْيُكَمِّلْ هُوَ مَا فَاتَهُ مِنْ صَلَاتِهِ

[۱۱۹۴] ۱۰۴-وَ رَوَى جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْهُ علیه السلام فِي رَجُلٍ أَمَّ قَوْماً عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَانْصَرَفَ وَ قَدَّمَ رَجُلًا وَ لَمْ يَدْرِ الْمُقَدَّمُ مَا صَلَّى الْإِمَامُ قَبْلَهُ قَالَ يُذَكِّرُهُ مَنْ خَلْفَهُ

[۱۱۹۵][(۱)](#) ۱۰۵-وَ قَالَ زُرَارَةُ لِأَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام رَجُلٌ دَخَلَ مَعَ قَوْمٍ فِي صَلَاتِهِمْ وَ هُوَ لَا يَنْوِيهَا صَلَاةً وَ أَحْدَثَ إِمَامُهُمْ فَأَخَذَ بِيَدِ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَقَدَّمَهُ فَصَلَّى بِهِمْ أَ تُجْزِيهِمْ صَلَاتُهُمْ بِصَلَاتِهِ وَ هُوَ لَا يَنْوِيهَا صَلَاةً قَالَ لَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ مَعَ قَوْمٍ فِي صَلَاتِهِمْ وَ هُوَ لَا يَنْوِيهَا صَلَاةً بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْوِيَهَا وَ إِنْ كَانَ قَدْ صَلَّى فَإِنَّ لَهُ صَلَاةً أُخْرَى وَ إِلَّا فَلَا يَدْخُلَنَّ مَعَهُمْ وَ قَدْ يُجْزِي عَنِ الْقَوْمِ صَلَاتُهُمْ وَ إِنْ لَمْ يَنْوِهَا

[۱۱۹۶][(۲)](#) ۱۰۶-و سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ إِمَامٍ أَحْدَثَ وَ انْصَرَفَ وَ لَمْ يُقَدِّمْ أَحَداً مَا حَالُ الْقَوْمِ قَالَ لَا صَلَاةَ لَهُمْ إِلَّا بِإِمَامٍ فَلْيُقَدِّمْ بَعْضُهُمْ بَعْضَهُمْ فَلْيُتِمَّ بِهِمْ مَا بَقِيَ مِنْهَا وَ قَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُمْ

[۱۱۹۷][(۳)](#) ۱۰۷-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَمَّ قَوْماً وَ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ مَاتَ قَالَ يُقَدِّمُونَ رَجُلًا آخَرَ فَيَعْتَدُّ بِالرَّكْعَةِ وَ يَطْرَحُونَ الْمَيِّتَ خَلْفَهُمْ وَ يَغْتَسِلُ مَنْ مَسَّهُ وَ مَنْ صَلَّى بِقَوْمٍ وَ هُوَ جُنُبٌ أَوْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ وَ لَيْسَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُعِيدُوا وَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْلِمَهُمْ وَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ عَلَيْهِ لَهَلَكَ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ بِمَنْ قَدْ خَرَجَ إِلَى خُرَاسَانَ وَ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ بِمَنْ لَا يَعْرِفُ قَالَ هَذَا عَنْهُ مَوْضُوعٌ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۷ الكافی ج ۱ ص ۱۰۶

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۳

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۸ الكافی ج ۱ ص ۱۰۶

[۱۱۹۸] ۱۰۸-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا فَاتَكَ شَيْ ءٌ مَعَ الْإِمَامِ فَاجْعَلْ أَوَّلَ صَلَاتِكَ مَا اسْتَقْبَلْتَ مِنْهَا وَ لَا تَجْعَلْ أَوَّلَ صَلَاتِكَ آخِرَهَا

وَ مَنْ أَجْلَسَهُ الْإِمَامُ فِي مَوْضِعٍ يَجِبُ أَنْ يَقُومَ فِيهِ تَجَافَى وَ أَقْعَى إِقْعَاءً وَ لَمْ يَجْلِسْ مُتَمَكِّناً

[۱۱۹۹] ۱۰۹-وَ رَوَى عُبَيْدُ بْنُ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي رَجُلٍ دَخَلَ مَعَ الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ وَ قَدْ سَبَقَهُ بِرَكْعَةٍ فَلَمَّا فَرَغَ الْإِمَامُ خَرَجَ مَعَ النَّاسِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ قَالَ يُعِيدُ رَكْعَةً وَاحِدَةً

[۱۲۰۰] ۱۱۰-وَ فِي كِتَابِ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ وَ فِي نَوَادِرِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام قَالَ فِي رَجُلٍ صَلَّى بِقَوْمٍ مِنْ حِينَ خَرَجُوا مِنْ خُرَاسَانَ حَتَّى قَدِمُوا مَكَّةَ فَإِذَا هُوَ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِمْ إِعَادَةٌ

وَ سَمِعْتُ جَمَاعَةً مِنْ مَشَايِخِنَا يَقُولُونَ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ إِعَادَةُ شَيْ ءٍ مِمَّا جَهَرَ فِيهِ وَ عَلَيْهِمْ إِعَادَةُ مَا صَلَّى بِهِمْ مِمَّا لَمْ يَجْهَرْ فِيهِ وَ الْحَدِيثُ الْمُفَصَّلُ يُحَكَّمُ عَلَى الْمُجْمَلِ

[۱۲۰۱][(۱)](#) ۱۱۱-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْمَرْأَةِ تَؤُمُّ النِّسَاءَ مَا حَدُّ رَفْعِ صَوْتِهَا بِالتَّكْبِيرِ وَ الْقِرَاءَةِ فَقَالَ قَدْرُ مَا تُسْمِعُ

[۱۲۰۲][(۲)](#) ۱۱۲-وَ رَوَى عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَنْسَى وَ هُوَ خَلْفَ الْإِمَامِ أَنْ يُسَبِّحَ فِي السُّجُودِ أَوْ فِي الرُّكُوعِ أَوْ يَنْسَى أَنْ يَقُولَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ شَيْئاً قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ

[۱۲۰۳][(۳)](#) ۱۱۳-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لِرَجُلٍ أَيَّ شَيْ ءٍ يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الرَّجُلِ إِذَا فَاتَتْهُ مَعَ الْإِمَامِ الرَّكْعَتَانِ قُلْتُ يَقُولُونَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بِالْحَمْدِ وَ سُورَةٍ فَقَالَ هَذَا يُقَلِّبُ صَلَاتَهُ فَيَجْعَلُ أَوَّلَهَا آخِرَهَا قُلْتُ فَكَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۹

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۳۷ التهذيب ج ۱ ص ۲۵۹ الكافي ج ۱ ص ۱۰۷

[۱۲۰۴][(۱)](#) ۱۱۴-وَ سَأَلَ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ سَهَا خَلْفَ إِمَامٍ بَعْدَ مَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً وَ لَمْ يُكَبِّرْ وَ لَمْ يُسَبِّحْ وَ لَمْ يَتَشَهَّدْ حَتَّى يُسَلِّمَ فَقَالَ قَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ إِذَا سَهَا خَلْفَ الْإِمَامِ وَ لَا سَجْدَتَا السَّهْوِ لِأَنَّ الْإِمَامَ ضَامِنٌ لِصَلَاةِ مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ

[۱۲۰۵][(۲)](#) ۱۱۵-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ عَنِ الرِّضَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الْإِمَامُ يَحْمِلُ أَوْهَامَ مَنْ خَلْفَهُ إِلَّا تَكْبِيرَةَ الِافْتِتَاحِ

[۱۲۰۶][(۳)](#) ۱۱۶-و الَّذِی رَوَاهُ أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام حِينَ قَالَ لَهُ أَ يَضْمَنُ الْإِمَامُ الصَّلَاةَ فَقَالَ لَا لَيْسَ بِضَامِنٍ

لَيْسَ بِخِلَافِ خَبَرِ عَمَّارٍ وَ خَبَرِ الرِّضَا علیه السلام لِأَنَّ الْإِمَامَ ضَامِنٌ لِصَلَاةِ مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ مَتَى سَهَا عَنْ شَيْ ءٍ مِنْهَا غَيْرَ تَكْبِيرَةِ الِافْتِتَاحِ وَ لَيْسَ بِضَامِنٍ لِمَا يَتْرُكُهُ الْمَأْمُومُ مُتَعَمِّداً وَ وَجْهٌ آخَرُ وَ هُوَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ ضَمَانٌ لِإِتْمَامِ الصَّلَاةِ بِالْقَوْمِ فَرُبَّمَا حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّهَا أَوْ يَذْكُرُ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ طُهْرٍ وَ تَصْدِيقُ ذَلِكَ

[۱۲۰۷][(۴)](#) ۱۱۷-مَا رَوَاهُ جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يُصَلِّي بِقَوْمٍ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وُضُوءٍ قَالَ يُتِمُّ الْقَوْمُ صَلَاتَهُمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ ضَمَانٌ

جَلَّ حُجَجُ اللَّهِ علیه السلام أَنْ تَكُونَ أَخْبَارُهُمْ مُخْتَلِفَةً إِلَّا لِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ

[۱۲۰۸] ۱۱۸-وَ قَالَ أَبُو الْمَغْرَاءِ حُمَيْدُ بْنُ الْمُثَنَّى كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَسَأَلَهُ حَفْصٌ الْكَلْبِيُّ فَقَالَ أَكُونُ خَلْفَ الْإِمَامِ وَ هُوَ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فَأَدْعُو وَ أَتَعَوَّذُ قَالَ نَعَمْ فَادْعُ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۴۰ التهذيب ج ۱ ص ۳۳۰ الكافی ج ۱ ص ۱۰۵

[۱۲۰۹][(۱)](#content_note_265_1) ۱۱۹-وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرَّجَانِيُّ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِداً مِنْ مَسَاجِدِهِمْ فَصَلَّى مَعَهُمْ خَرَجَ بِحَسَنَاتِهِمْ

[۱۲۱۰] ۱۲۰-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي فِي الْوَقْتِ وَ يَفْرُغُ ثُمَّ يَأْتِيهِمْ وَ يُصَلِّي مَعَهُمْ وَ هُوَ عَلَى وُضُوءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ خَمْساً وَ عِشْرِينَ دَرَجَةً

وَ قَالَ لَهُ أَيْضاً إِنَّ عَلَى بَابِي مَسْجِداً يَكُونُ فِيهِ قَوْمٌ مُخَالِفُونَ مُعَانِدُونَ فَهُمْ يُمْسُونَ فِي الصَّلَاةِ وَ أَنَا أُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ أَخْرُجُ فَأُصَلِّي مَعَهُمْ فَقَالَ أَ مَا تَرْضَى أَنْ تُحْسَبَ لَكَ بِأَرْبَعٍ وَ عِشْرِينَ صَلَاةً

[۱۲۱۱] ۱۲۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا صَلَّيْتَ مَعَهُمْ غُفِرَ لَكَ بِعَدَدِ مَنْ خَالَفَكَ

[۱۲۱۲][(۲)](#content_note_265_2) ۱۲۲-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ علیه السلام قَالَ إِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةً وَ أَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَإِنْ شِئْتَ فَاخْرُجْ وَ إِنْ شِئْتَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَ اجْعَلْهَا تَسْبِيحاً

[۱۲۱۳][(۳)](#content_note_265_3) ۱۲۳-وَ رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ صَلِّ وَ اجْعَلْهَا لِمَا فَاتَ

[۱۲۱۴][(۴)](#content_note_265_4) ۱۲۴-وَ رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ مُبَادِراً وَ الْإِمَامُ رَاكِعٌ أَجْزَأَتْهُ تَكْبِيرَةٌ وَاحِدَةٌ لِدُخُولِهِ فِي الصَّلَاةِ وَ الرُّكُوعِ.

وَ مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَ هُوَ سَاجِدٌ كَبَّرَ وَ سَجَدَ مَعَهُ وَ لَمْ يَعْتَدَّ بِهَا وَ مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَ هُوَ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ فَضْلَ الْجَمَاعَةِ وَ مَنْ أَدْرَكَهُ وَ قَدْ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْأَخِيرَةِ وَ هُوَ فِي التَّشَهُّدِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْجَمَاعَةَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ مَنْ أَدْرَكَهُ وَ قَدْ سَلَّمَ فَعَلَيْهِ الْأَذَانُ وَ الْإِقَامَةُ وَ لَا يَجُوزُ جَمَاعَتَانِ فِي مَسْجِدٍ فِي صَلَاةٍ وَاحِدَةٍ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۰ الكافي ج ۱ ص ۱۰۶ و فيه (في منزله) بدل (مسجده).

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۲

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۸

[۱۲۱۵][(۱)](#) ۱۲۵-فَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْحَرَّانِیِّ قَالَ کُنَّا عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ صَلَّیْنَا فِی مَسْجِدٍ الْفَجْرَ فَانْصَرَفَ بَعْضُنَا وَ جَلَسَ بَعْضٌ فِی التَّسْبِیحِ فَدَخَلَ عَلَیْنَا رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَأَذَّنَ فَمَنَعْنَاهُ وَ دَفَعْنَاهُ عَنْ ذَلِکَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَحْسَنْتُمْ ادْفَعُوهُ عَنْ ذَلِکَ وَ امْنَعُوهُ أَشَدَّ الْمَنْعِ فَقُلْتُ لَهُ فَإِنْ دَخَلَ جَمَاعَهٌ فَقَالَ یَقُومُونَ فِی نَاحِیَهِ الْمَسْجِدِ وَ لَا یَبْدُو لَهُمْ إِمَامٌ.

وَ مَنْ نَسِیَ التَّسْلِیمَ خَلْفَ الْإِمَامِ أَجْزَأَهُ تَسْلِیمُ الْإِمَامِ وَ مَنْ سَهَا فَسَلَّمَ قَبْلَ الْإِمَامِ فَلَیْسَ بِهِ بَأْسٌ.

[۱۲۱۶][(۲)](#) ۱۲۶-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی رَجُلٍ سَبَقَهُ الْإِمَامُ بِرَکْعَهٍ ثُمَّ أَوْهَمَ الْإِمَامُ فَصَلَّى خَمْساً قَالَ یَقْضِی تِلْکَ الرَّکْعَهَ وَ لَا یَعْتَدُّ بِوَهَمِ الْإِمَامِ.

۵۷- بَابُ وُجُوبِ الْجُمُعَهِ وَ فَضْلِهَا وَ مَنْ وُضِعَتْ عَنْهُ وَ الصَّلَاهِ وَ الْخُطْبَهِ فِیهَا

[۱۲۱۷][(۳)](#) ۱-قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ علیه السلام لِزُرَارَهَ بْنِ أَعْیَنَ إِنَّمَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى النَّاسِ مِنَ الْجُمُعَهِ إِلَى الْجُمُعَهِ خَمْساً وَ ثَلَاثِینَ صَلَاهً مِنْهَا صَلَاهٌ وَاحِدَهٌ فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِی جَمَاعَهٍ وَ هِیَ الْجُمُعَهُ وَ وَضَعَهَا عَنْ تِسْعَهٍ عَنِ الصَّغِیرِ وَ الْکَبِیرِ وَ الْمَجْنُونِ وَ الْمُسَافِرِ وَ الْعَبْدِ وَ الْمَرْأَهِ وَ الْمَرِیضِ وَ الْأَعْمَى وَ مَنْ کَانَ عَلَى رَأْسِ فَرْسَخَیْنِ.

وَ الْقِرَاءَهُ فِیهَا بِالْجَهْرِ وَ الْغُسْلُ فِیهَا وَاجِبٌ وَ عَلَى الْإِمَامِ فِیهَا قُنُوتَانِ قُنُوتٌ فِی الرَّکْعَهِ الْأُولَى قَبْلَ الرُّکُوعِ وَ فِی الرَّکْعَهِ الثَّانِیَهِ بَعْدَ الرُّکُوعِ وَ مَنْ صَلَّاهَا وَحْدَهُ فَعَلَیْهِ قُنُوتٌ وَاحِدٌ فِی الرَّکْعَهِ الْأُولَى قَبْلَ الرُّکُوعِ وَ تَفَرَّدَ بِهَذِهِ الرِّوَایَهِ حَرِیزٌ عَنْ زُرَارَهَ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۶۲ بسند آخر

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۱

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۱ الکافی ج ۱ ص ۱۱۶

وَ الَّذِی أَسْتَعْمِلُهُ وَ أُفْتِی بِهِ وَ مَضَی عَلَیْهِ مَشَایِخِی رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ هُوَ أَنَّ الْقُنُوتَ فِی جَمِیعِ الصَّلَوَاتِ فِی الْجُمُعَهِ وَ غَیْرِهَا فِی الرَّکْعَهِ الثَّانِیَهِ بَعْدَ الْقِرَاءَهِ وَ قَبْلَ الرُّکُوعِ.

[۱۲۱۸] ۲-وَ قَالَ زُرَارَهُ قُلْتُ لَهُ عَلَی مَنْ یَجِبُ الْجُمُعَهُ قَالَ تَجِبُ عَلَی سَبْعَهِ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِینَ وَ لَا جُمُعَهَ لِأَقَلَّ مِنْ خَمْسَهٍ مِنَ الْمُسْلِمِینَ أَحَدُهُمُ الْإِمَامُ فَإِذَا اجْتَمَعَ سَبْعَهٌ وَ لَمْ یَخَافُوا أَمَّهُمْ بَعْضُهُمْ وَ خَطَبَهُمْ

[۱۲۱۹] ۳-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّمَا وُضِعَتِ الرَّکْعَتَانِ اللَّتَانِ أَضَافَهُمَا النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم یَوْمَ الْجُمُعَهِ لِلْمُقِیمِ لِمَکَانِ الْخُطْبَتَیْنِ مَعَ الْإِمَامِ فَمَنْ صَلَّی یَوْمَ الْجُمُعَهِ فِی غَیْرِ جَمَاعَهٍ فَلْیُصَلِّهَا أَرْبَعاً کَصَلَاهِ الظُّهْرِ فِی سَائِرِ الْأَیَّامِ.

[۱۲۲۰] ۴-وَ قَالَ علیه السلام وَقْتُ صَلَاهِ الْجُمُعَهِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ سَاعَهٌ تَزُولُ الشَّمْسُ وَ وَقْتُهَا فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَاحِدٌ وَ هُوَ مِنَ الْمُضَیَّقِ وَ صَلَاهُ الْعَصْرِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فِی وَقْتِ الْأُولَی فِی سَائِرِ الْأَیَّامِ

[۱۲۲۱](۱) ۵-وَ رَوَی عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ تَدَعَ الْجُمُعَهَ فِی الْمَطَرِ

[۱۲۲۲](۲) ۶-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ تَجِبُ الْجُمُعَهُ عَلَی سَبْعَهِ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ وَ لَا تَجِبُ عَلَی أَقَلَّ مِنْهُمُ الْإِمَامُ وَ قَاضِیهِ وَ مُدَّعِیاً حَقٍّ وَ شَاهِدَانِ وَ الَّذِی یَضْرِبُ الْحُدُودَ بَیْنَ یَدَیِ الْإِمَامِ

[۱۲۲۳] ۷-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام أَوَّلُ وَقْتِ الْجُمُعَهِ سَاعَهَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَی أَنْ تَمْضِیَ سَاعَهٌ فَحَافِظْ عَلَیْهَا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم قَالَ لَا یَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَبْدٌ فِیهَا خَیْراً إِلَّا أَعْطَاهُ.

وَ قَالَ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّیَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ إِذَا طَلَعَتِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۲

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۱۸ التهذیب ج ۱ ص ۲۵۱

الشَّمْسُ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَ إِذَا انْبَسَطَتْ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَ قَبْلَ الْمَكْتُوبَهِ رَكْعَتَيْنِ وَ بَعْدَ الْمَكْتُوبَهِ سِتَّ رَكَعَاتٍ فَافْعَلْ وَ فِی نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَ إِنْ قَدَّمْتَ نَوَافِلَکَ كُلَّهَا فِی يَوْمِ الْجُمُعَهِ قَبْلَ الزَّوَالِ أَوْ أَخَّرْتَهَا إِلَى بَعْدِ الْمَكْتُوبَهِ فَهِیَ سِتَّ عَشْرَهَ رَكْعَهً وَ تَأْخِيرُهَا أَفْضَلُ مِنْ تَقْدِيمِهَا فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فِی يَوْمِ الْجُمُعَهِ فَلَا تُصَلِّ إِلَّا الْمَكْتُوبَهَ وَ اقْرَأْ فِی صَلَاهِ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ لَيْلَهَ الْجُمُعَهِ سُورَهَ الْجُمُعَهِ وَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّکَ الْأَعْلَى وَ فِی صَلَاهِ الْغَدَاهِ وَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ سُورَهَ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ فَإِنْ نَسِيتَهُمَا أَوْ وَاحِدَهً مِنْهُمَا فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ وَ قَرَأْتَ غَيْرَهُمَا ثُمَّ ذَكَرْتَ فَارْجِعْ إِلَى سُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ مَا لَمْ تَقْرَأْ نِصْفَ السُّورَهِ فَإِذَا قَرَأْتَ نِصْفَ السُّورَهِ فَتَمِّمِ السُّورَهَ وَ اجْعَلْهَا رَكْعَتَيْنِ نَافِلَهً وَ سَلِّمْ فِيهِمَا وَ أَعِدْ صَلَاتَکَ بِسُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ تُصَلِّيَ الْعِشَاءَ وَ الْغَدَاهَ وَ الْعَصْرَ بِغَيْرِ سُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَنَّ الْفَضْلَ فِی أَنْ تُصَلِّيَهَا بِالْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ فِی صَلَاتِهِ بِسُورَهٍ فَقَرَأَ غَيْرَهَا فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ السُّورَهُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَلَا يَرْجِعُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَهِ فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنْهَا إِلَى سُورَهِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ مَا رُوِیَ مِنَ الرُّخَصِ فِی قِرَاءَهِ غَيْرِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ فِی صَلَاهِ الظُّهْرِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ فَهِیَ لِلْمَرِيضِ وَ الْمُسْتَعْجِلِ وَ الْمُسَافِرِ.

[۱۲۲۴](۱) ۸-وَ رَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الْجُمُعَهِ فِی السَّفَرِ مَا أَقْرَأُ فِيهِمَا قَالَ اقْرَأْ فِيهِمَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

[۱۲۲۵](۲) ۹-وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبَلَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِی صَلَاهِ الْجُمُعَهِ لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ فِيهَا بِغَيْرِ الْجُمُعَهِ وَ الْمُنَافِقِينَ إِذَا كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۱۵ التهذيب ج ۱ ص ۲۴۷

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۱۵ التهذيب ج ۱ ص ۳۲۲

وَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَهِ مِنْ وَقْتِ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ وَ هُوَ سُنَّهٌ وَاجِبَهٌ وَ يُبْدَأُ فِيهَا بِالْوُضُوءِ

[۱۲۲۶] ۱۰-وَ كَانَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام يَتَهَيَّأُ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِلْجُمُعَهِ

[۱۲۲۷] ۱۱-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ وَقْتُ الْجُمُعَهِ زَوَالُ الشَّمْسِ وَ وَقْتُ صَلَاهِ الظُّهْرِ فِي السَّفَرِ زَوَالُ الشَّمْسِ وَ وَقْتُ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ فِي الْحَضَرِ نَحْوٌ مِنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فِي غَيْرِ يَوْمِ الْجُمُعَهِ

[۱۲۲۸] ۱۲-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَا كَلَامَ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ وَ لَا الْتِفَاتَ إِلَّا كَمَا يَحِلُّ فِي الصَّلَاهِ وَ إِنَّمَا جُعِلَتِ الْجُمُعَهُ رَكْعَتَيْنِ مِنْ أَجْلِ الْخُطْبَتَيْنِ جُعِلَتَا مَكَانَ الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ فَهِيَ صَلَاهٌ حَتَّى يَنْزِلَ الْإِمَامُ

[۱۲۲۹] ۱۳-وَ رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ إِذَا فَرَغَ الْإِمَامُ مِنَ الْخُطْبَهِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاهُ وَ إِنْ سَمِعَ الْقِرَاءَهَ أَوْ لَمْ يَسْمَعْ أَجْزَأَهُ

[۱۲۳۰] ۱۴-وَ رَوَى سَمَاعَهُ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ صَلَاهُ يَوْمِ الْجُمُعَهِ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَتَانِ فَمَنْ صَلَّى وَحْدَهُ فَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ

[۱۲۳۱](۱) ۱۵-وَ رَوَى حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي الْجُمُعَهَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَ يَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَهِ قَالَ نَعَمْ وَ الْقُنُوتُ فِي الثَّانِيَهِ.

وَ هَذِهِ رُخْصَهٌ الْأَخْذُ بِهَا جَائِزٌ وَ الْأَصْلُ أَنَّهُ إِنَّمَا يُجْهَرُ فِيهَا إِذَا كَانَتْ خُطْبَهٌ فَإِذَا صَلَّاهَا الْإِنْسَانُ وَحْدَهُ فَهِيَ كَصَلَاهِ الظُّهْرِ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ يُخْفِي فِيهَا الْقِرَاءَهَ وَ كَذَلِكَ فِي السَّفَرِ مَنْ صَلَّى الْجُمُعَهَ جَمَاعَهً بِغَيْرِ خُطْبَهٍ جَهَرَ بِالْقِرَاءَهِ وَ إِنْ أُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۱۶ التهذيب ج ۱ ص ۲۹۴

وَ كَذَلِكَ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بِخُطْبَهٍ فِي السَّفَرِ جَهَرَ فِيهِمَا

[۱۲۳۲][(۱)](#) ۱۶-وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ رَكْعَهً فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَهَ وَ إِنْ فَاتَتْهُ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً

[۱۲۳۳][(۲)](#) ۱۷-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَدْرَكْتَ الْإِمَامَ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ الرَّكْعَهَ الْأَخِيرَهَ فَقَدْ أَدْرَكْتَ الصَّلَاهَ وَ إِنْ أَدْرَكْتَهُ بَعْدَ مَا رَكَعَ فَهِيَ أَرْبَعٌ بِمَنْزِلَهِ الظُّهْرِ.

[۱۲۳۴][(۳)](#) ۱۸-وَ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ علیه السلام فِي رَجُلٍ صَلَّى فِي جَمَاعَهٍ يَوْمَ الْجُمُعَهِ فَلَمَّا رَكَعَ الْإِمَامُ الْجَأَهُ النَّاسُ إِلَى جِدَارٍ أَوْ أُسْطُوَانَهٍ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَرْكَعَ وَ لَا أَنْ يَسْجُدَ حَتَّى يَرْفَعَ الْقَوْمُ رُءُوسَهُمْ أَ يَرْكَعُ ثُمَّ يَسْجُدُ وَ يَلْحَقُ بِالصَّفِّ وَ قَدْ قَامَ الْقَوْمُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ فَقَالَ يَرْكَعُ وَ يَسْجُدُ ثُمَّ يَقُومُ فِي الصَّفِّ وَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

[۱۲۳۵][(۴)](#) ۱۹-وَ رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيُّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ فِي رَجُلٍ أَدْرَكَ الْجُمُعَهَ وَ قَدِ ازْدَحَمَ النَّاسُ فَكَبَّرَ مَعَ الْإِمَامِ وَ رَكَعَ وَ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى السُّجُودِ وَ قَامَ الْإِمَامُ وَ النَّاسُ فِي الرَّكْعَهِ الثَّانِيَهِ وَ قَامَ هَذَا مَعَهُمْ فَرَكَعَ الْإِمَامُ فَلَمْ يَقْدِرْ هَذَا عَلَى الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَهِ الثَّانِيَهِ مِنَ الزِّحَامِ وَ قَدَرَ عَلَى السُّجُودِ كَيْفَ يَصْنَعُ فَقَالَ أَمَّا الرَّكْعَهُ الْأُولَى فَهِيَ إِلَى عِنْدِ الرُّكُوعِ تَامَّهٌ فَلَمَّا لَمْ يَسْجُدْ لَهَا حَتَّى دَخَلَ فِي الرَّكْعَهِ الثَّانِيَهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ فَلَمَّا سَجَدَ فِي الثَّانِيَهِ إِنْ كَانَ نَوَى هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ لِلرَّكْعَهِ الْأُولَى فَقَدْ تَمَّتْ لَهُ الْأُولَى فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَهً فَسَجَدَ بِهَا ثُمَّ تَشَهَّدَ وَ سَلَّمَ وَ إِنْ كَانَ لَمْ يَكُنْ يَنْوِي السَّجْدَتَيْنِ لِلرَّكْعَهِ الْأُولَى لَمْ تُجْزِ عَنْهُ الْأُولَى وَ لَا الثَّانِيَهُ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۲۲ التهذيب ج ۱ ص ۳۲۳

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۲۱ التهذيب ج ۱ ص ۳۲۲ الكافي ج ۱ ص ۱۱۹ بزياده في اوله

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۴

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۵۱ الكافي ج ۱ ص ۱۲۰

وَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ وَ يَنْوِيَ أَنَّهَا لِلرَّكْعَهِ الْأُولَى وَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ رَكْعَهٌ تَامَّهٌ يَسْجُدُ فِيهَا.

[۱۲۳۶] ۲۰-وَ رَوَى رِبْعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ فُضَيْلُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِي السَّفَرِ جُمُعَهٌ وَ لَا فِطْرٌ وَ لَا أَضْحًى

[۱۲۳۷][(۱)](#) ۲۱-وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَيُنَادِي كُلَّ لَيْلَهِ جُمُعَهٍ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَدْعُونِي لِآخِرَتِهِ وَ دُنْيَاهُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُجِيبَهُ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَتُوبُ إِلَيَّ مِنْ ذُنُوبِهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ قَدْ قَتَّرْتُ عَلَيْهِ رِزْقَهُ يَسْأَلُنِي الزِّيَادَهَ فِي رِزْقِهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُوَسِّعَ عَلَيْهِ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ سَقِيمٌ يَسْأَلُنِي أَنْ أَشْفِيَهُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُعَافِيَهُ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ مَحْبُوسٌ مَغْمُومٌ يَسْأَلُنِي أَنْ أُطْلِقَهُ مِنْ حَبْسِهِ فَأُخَلِّيَ سَرْبَهُ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ مَظْلُومٌ يَسْأَلُنِي أَنْ آخُذَ لَهُ بِظُلَامَتِهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَنْتَصِرَ لَهُ وَ آخُذَ لَهُ بِظُلَامَتِهِ قَالَ فَمَا يَزَالُ يُنَادِي بِهَذَا حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ.

[۱۲۳۸] ۲۲-وَ رَوَى عَبْدُ الْعَظِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَحْمُودٍ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا علیه السلام يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَهِ جُمُعَهٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَقَالَ علیه السلام لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَرِّفِينَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَ اللَّهُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم ذَلِكَ إِنَّمَا قَالَ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يُنْزِلُ مَلَكاً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَهٍ فِي الثُّلُثِ الْأَخِيرِ وَ لَيْلَهَ الْجُمُعَهِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَيَأْمُرُهُ فَيُنَادِي هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ يَا طَالِبَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ وَ يَا طَالِبَ الشَّرِّ أَقْصِرْ فَلَا يَزَالُ يُنَادِي بِهَذَا

ص: ۲۷۱

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۴۶

حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ عَادَ إِلَى مَحَلِّهِ مِنْ مَلَكُوتِ السَّمَاءِ حَدَّثَنِی بِذَلِکَ أَبِی عَنْ جَدِّی عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم

[۱۲۳۹] ۲۳-وَ رُوِیَ أَنَّهُ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فِی یَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ کَانَ الْیَوْمُ الَّذِی نَصَبَ فِیهِ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام بِغَدِیرِ خُمٍّ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ قِیَامُ الْقَائِمِ علیه السلام یَکُونُ فِی یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ تَقُومُ الْقِیَامَهُ فِی یَوْمِ الْجُمُعَهِ یَجْمَعُ اللَّهُ فِیهَا الْأَوَّلِینَ وَ الْآخِرِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذلِکَ یَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النّاسُ وَ ذلِکَ یَوْمٌ مَشْهُودٌ.

[۱۲۴۰] ۲۴-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ یَعْقُوبَ لِبَنِیهِ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَکُمْ رَبِّی قَالَ أَخَّرَهَا إِلَی السَّحَرِ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ.

[۱۲۴۱][(۱)](#) ۲۵-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ لَیَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ الْحَاجَهَ فَیُؤَخِّرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَضَاءَ حَاجَتِهِ الَّتِی سَأَلَ إِلَی یَوْمِ الْجُمُعَهِ لِیَخُصَّهُ بِفَضْلِ یَوْمِ الْجُمُعَهِ.

[۱۲۴۲] ۲۶-وَ رَوَی دَاوُدُ بْنُ سَرْحَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ شاهِدٍ وَ مَشْهُودٍ قَالَ الشَّاهِدُ یَوْمُ الْجُمُعَهِ.

[۱۲۴۳] ۲۷-وَ رَوَی الْمُعَلَّی بْنُ خُنَیْسٍ عَنْهُ علیه السلام أَیْضاً أَنَّهُ قَالَ مَنْ وَافَقَ مِنْکُمْ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فَلَا یَشْتَغِلَنَّ بِشَیْ ءٍ غَیْرِ الْعِبَادَهِ فَإِنَّ فِیهَا یُغْفَرُ لِلْعِبَادِ وَ تُنْزَلُ عَلَیْهِمُ الرَّحْمَهُ.

[۱۲۴۴] ۲۸-وَ رَوَی الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَیْلَهُ الْجُمُعَهِ لَیْلَهٌ غَرَّاءُ وَ یَوْمُهَا یَوْمٌ أَزْهَرُ مَنْ مَاتَ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَهً مِنْ ضَغْطَهِ الْقَبْرِ وَ مَنْ مَاتَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَهً مِنَ النَّارِ.

[۱۲۴۵] ۲۹-وَ رَوَی هِشَامُ بْنُ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یُرِیدُ أَنْ یَعْمَلَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۶

شَیْئاً مِنَ الْخَیْرِ مِثْلَ الصَّدَقَهِ وَ الصَّوْمِ وَ نَحْوِ هَذَا قَالَ یُسْتَحَبُّ أَنْ یَکُونَ ذَلِکَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فَإِنَّ الْعَمَلَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ یُضَاعَفُ.

[۱۲۴۶] ۳۰-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَطْرِفُوا(۱) أَهْلِیکُمْ کُلَّ یَوْمِ جُمُعَهٍ بِشَیْ ءٍ مِنَ الْفَاکِهَهِ وَ اللَّحْمِ حَتَّی یَفْرَحُوا بِالْجُمُعَهِ

[۱۲۴۷] ۳۱-وَ فِی رِوَایَهِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ مَنْ أَنْشَدَ بَیْتَ شِعْرٍ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فَهُوَ حَظُّهُ مِنْ ذَلِکَ الْیَوْمِ

[۱۲۴۸](۲) ۳۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا رَأَیْتُمُ الشَّیْخَ یُحَدِّثُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ بِأَحَادِیثِ الْجَاهِلِیَّهِ فَارْمُوا رَأْسَهُ وَ لَوْ بِالْحَصَی

[۱۲۴۹](۳) ۳۳-وَ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ مَنْ قَالَ فِی آخِرِ سَجْدَهٍ مِنَ النَّافِلَهِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ وَ إِنْ قَالَهُ کُلَّ لَیْلَهٍ فَهُوَ أَفْضَلُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِوَجْهِکَ الْکَرِیمِ وَ اسْمِکَ الْعَظِیمِ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَغْفِرَ لِی ذَنْبِیَ الْعَظِیمَ سَبْعَ مَرَّاتٍ انْصَرَفَ وَ قَدْ غُفِرَ لَهُ.

[۱۲۵۰] ۳۴- قَالَ وَ قَالَ علیه السلام إِذَا کَانَتْ عَشِیَّهُ الْخَمِیسِ وَ لَیْلَهُ الْجُمُعَهِ نَزَلَتْ مَلَائِکَهٌ مِنَ السَّمَاءِ وَ مَعَهَا أَقْلَامُ الذَّهَبِ وَ صُحُفُ الْفِضَّهِ لَا یَکْتُبُونَ عَشِیَّهَ الْخَمِیسِ وَ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ وَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ إِلَی أَنْ تَغِیبَ الشَّمْسُ إِلَّا الصَّلَاهَ عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله و سلّم.

[۱۲۵۱] ۳۵-وَ یُکْرَهُ السَّفَرُ وَ السَّعْیُ فِی الْحَوَائِجِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ بُکْرَهً مِنْ أَجْلِ الصَّلَاهِ فَأَمَّا بَعْدَ الصَّلَاهِ فَجَائِزٌ یُتَبَرَّکُ بِهِ وَرَدَ ذَلِکَ فِی جَوَابِ السَّرِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهم السلام.

[۱۲۵۲] ۳۶-وَ سَأَلَ أَبُو أَیُّوبَ الْخَزَّازُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذا قُضِیَتِ الصَّلاهُ فَانْتَشِرُوا فِی الْأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ قَالَ الصَّلَاهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ

۱- اطرافه الهیء أنحفه به و فی بعض النسخ (اطرقوا)

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۳

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۴۷ الکافی ج ۱ ص ۱۱۹

وَ الِانْتِشَارُ يَوْمَ السَّبْتِ.

[۱۲۵۳] ۳۷-وَ قَالَ علیه السلام السَّبْتُ لِبَنِی هَاشِمٍ وَ الْأَحَدُ لِبَنِی أُمَیَّهَ فَاتَّقُوا أَخْذَ الْأَحَدِ

[۱۲۵۴] ۳۸-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم اللَّهُمَّ بَارِکْ لِأُمَّتِی فِی بُکُورِهَا یَوْمَ سَبْتِهَا وَ خَمِیسِهَا

[۱۲۵۵](۱) ۳۹-وَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ أَنْ لَا یَدَعَ أَنْ یَمَسَّ شَیْئاً مِنَ الطِّیبِ فِی کُلِّ یَوْمٍ فَإِنْ لَمْ یَقْدِرْ فَیَوْمٌ وَ یَوْمٌ لَا فَإِنْ لَمْ یَقْدِرْ فَفِی کُلِّ جُمُعَهٍ لَا یَدَعُ ذَلِکَ

[۱۲۵۶] ۴۰-وَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا کَانَ یَوْمُ الْجُمُعَهِ وَ لَمْ یُصِبْ طِیباً دَعَا بِثَوْبٍ مَصْبُوغٍ بِزَعْفَرَانٍ فَرَشَّ عَلَیْهِ الْمَاءَ ثُمَّ مَسَحَ بِیَدِهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ.

وَ یُسْتَحَبّ أَنْ یَعْتَمَّ الرَّجُلُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ أَنْ یَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِیَابِهِ وَ أَنْظَفَهَا وَ یَتَطَیَّبَ فَیَدَّهِنَ بِأَطْیَبِ دُهْنِهِ.

[۱۲۵۷](۲) ۴۱-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا کَانَ بَیْنَ الْقَرْیَتَیْنِ ثَلَاثَهُ أَمْیَالٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ یُجَمِّعَ هَؤُلَاءِ وَ هَؤُلَاءِ وَ لَا یَکُونُ بَیْنَ الْجَمَاعَتَیْنِ أَقَلُّ مِنْ ثَلَاثَهِ أَمْیَالٍ

[۱۲۵۸] ۴۲-وَ قَالَ علیه السلام إِنَّ الْمَلَائِکَهَ الْمُقَرَّبِینَ یَهْبِطُونَ فِی کُلِّ یَوْمِ جُمُعَهٍ مَعَهُمْ قَرَاطِیسُ الْفِضَّهِ وَ أَقْلَامُ الذَّهَبِ فَیَجْلِسُونَ عَلَی کُلِّ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ عَلَی کَرَاسِیَّ مِنْ نُورٍ فَیَکْتُبُونَ مَنْ حَضَرَ الْجُمُعَهَ الْأَوَّلَ وَ الثَّانِیَ وَ الثَّالِثَ حَتَّی یَخْرُجَ الْإِمَامُ فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَوْا صُحُفَهُمْ.

[۱۲۵۹] ۴۳-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ أَتَی الْجُمُعَهَ إِیمَاناً وَ احْتِسَاباً اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ.

[۱۲۶۰] ۴۴-وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لَا یَشْرَبْ أَحَدُکُمُ الدَّوَاءَ یَوْمَ الْخَمِیسِ

۱- -الکافی ج ۲ ص ۲۲۲ بتفاوت یسیر

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۵۲ بتفاوت

فَقِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ لِمَ ذَلِكَ قَالَ لِئَلَّا يَضْعُفَ عَنْ إِتْيَانِ الْجُمُعَهِ

[١٢٦١] ٤٥-وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم كُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَهٌ لِلْمَوْعُوظِ وَ كُلُّ مَوْعُوظٍ قِبْلَهٌ لِلْوَاعِظِ يَعْنِي فِي الْجُمُعَهِ وَ الْعِيدَيْنِ وَ صَلَاهِ الِاسْتِسْقَاءِ.

[١٢٦٢] ٤٦-وَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الْجُمُعَهِ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَلِيِّ الْحَمِيدِ الْحَكِيمِ الْمَجِيدِ الْفَعَّالِ لِمَا يُرِيدُ عَلَّامِ الْغُيُوبِ وَ خَالِقِ الْخَلْقِ وَ مُنْزِلِ الْقَطْرِ وَ مُدَبِّرِ أَمْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ وَارِثِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ الَّذِي عَظُمَ شَأْنُهُ فَلَا شَيْ ءَ مِثْلُهُ تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْ ءٍ لِعَظَمَتِهِ وَ ذَلَّ كُلُّ شَيْ ءٍ لِعِزَّتِهِ وَ اسْتَسْلَمَ كُلُّ شَيْ ءٍ لِقُدْرَتِهِ وَ قَرَّ كُلُّ شَيْ ءٍ قَرَارَهُ لِهَيْبَتِهِ وَ خَضَعَ كُلُّ شَيْ ءٍ لِمَلَكَتِهِ وَ رُبُوبِيَّتِهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَ أَنْ تَقُومَ السَّاعَهُ إِلَّا بِأَمْرِهِ وَ أَنْ يَحْدُثَ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ شَيْ ءٌ إِلَّا بِعِلْمِهِ نَحْمَدُهُ عَلَى مَا كَانَ وَ نَسْتَعِينُهُ مِنْ أَمْرِنَا عَلَى مَا يَكُونُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَسْتَهْدِيهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَلِكُ الْمُلُوكِ وَ سَيِّدُ السَّادَاتِ وَ جَبَّارُ الْأَرْضِ وَ السَّمَاوَاتِ الْقَهَّارُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالُ ذُو الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ دَيَّانُ يَوْمِ الدِّينِ رَبُّ آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ وَ نَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ دَاعِياً إِلَى الْحَقِّ وَ شَاهِداً عَلَى الْخَلْقِ فَبَلَّغَ رِسَالَاتِ رَبِّهِ كَمَا أَمَرَهُ لَا مُتَعَدِّياً وَ لَا مُقَصِّراً وَ جَاهَدَ فِي اللَّهِ أَعْدَاءَهُ لَا وَانِياً(١) وَ لَا نَاكِلًا(٢) وَ نَصَحَ لَهُ فِي عِبَادِهِ صَابِراً مُحْتَسِباً فَقَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَ قَدْ رَضِيَ عَمَلَهُ وَ تَقَبَّلَ سَعْيَهُ وَ غَفَرَ ذَنْبَهُ ص أُوصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ اغْتِنَامِ مَا اسْتَطَعْتُمْ عَمَلًا بِهِ مِنْ طَاعَتِهِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْخَالِيَهِ وَ بِالرَّفْضِ لِهَذِهِ الدُّنْيَا التَّارِكَهِ لَكُمْ وَ إِنْ لَمْ تَكُونُوا تُحِبُّونَ تَرْكَهَا وَ الْمُبْلِيَهِ لَكُمْ وَ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ تَجْدِيدَهَا فَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَ مَثَلُهَا كَرَكْبٍ سَلَكُوا سَبِيلًا فَكَأَنْ قَدْ قَطَعُوهُ وَ أَفْضَوْا إِلَى عَلَمٍ فَكَأَنْ قَدْ بَلَغُوهُ وَ كَمْ عَسَى الْمُجْرَى إِلَى الْغَايَهِ أَنْ يُجْرَى

١- ونى فتر و ضعف

٢- نكل عن العدو جبن و نكص

إِلَيْهَا حَتَّى يَبْلُغَهَا وَ كَمْ عَسَى أَنْ يَكُونَ بَقَاءُ مَنْ لَهُ يَوْمٌ لَا يَعْدُوهُ وَ طَالِبٍ حَثِيثٍ فِي الدُّنْيَا يَحْدُوهُ حَتَّى يُفَارِقَهَا فَلَا تَتَنَافَسُوا فِي عِزِّ الدُّنْيَا وَ فَخْرِهَا وَ لَا تَعْجَبُوا بِزِينَتِهَا وَ نَعِيمِهَا وَ لَا تَجْزَعُوا مِنْ ضَرَّائِهَا وَ بُؤْسِهَا فَإِنَّ عِزَّ الدُّنْيَا وَ فَخْرَهَا إِلَى انْقِطَاعٍ وَ إِنَّ زِينَتَهَا وَ نَعِيمَهَا إِلَى زَوَالٍ وَ إِنَّ ضَرَّاءَهَا وَ بُؤْسَهَا إِلَى نَفَادٍ وَ كُلُّ مُدَّةٍ مِنْهَا إِلَى مُنْتَهًى وَ كُلُّ حَيٍّ مِنْهَا إِلَى فَنَاءٍ وَ بَلَاءٍ أَ وَ لَيْسَ لَكُمْ فِي آثَارِ الْأَوَّلِينَ وَ فِي آبَائِكُمُ الْمَاضِينَ مُعْتَبَرٌ وَ تَبْصِرَةٌ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ أَ لَمْ تَرَوْا إِلَى الْمَاضِينَ مِنْكُمْ لَا يَرْجِعُونَ وَ إِلَى الْخَلَفِ الْبَاقِينَ مِنْكُمْ لَا يَقِفُونَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ حَرامٌ عَلى قَرْيَةٍ أَهْلَكْناها أَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ وَ قَالَ كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَ إِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَ مَا الْحَياةُ الدُّنْيا إِلَّا مَتاعُ الْغُرُورِ أَ وَ لَسْتُمْ تَرَوْنَ إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا وَ هُمْ يُصْبِحُونَ وَ يُمْسُونَ عَلَى أَحْوَالٍ شَتَّى فَمَيِّتٌ يُبْكَى وَ آخَرُ يُعَزَّى وَ صَرِيعٌ يَتَلَوَّى وَ عَائِدٌ وَ مَعُودٌ وَ آخَرُ بِنَفْسِهِ يَجُودُ وَ طَالِبُ الدُّنْيَا وَ الْمَوْتُ يَطْلُبُهُ وَ غَافِلٌ وَ لَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ وَ عَلَى أَثَرِ الْمَاضِينَ يَمْضِي الْبَاقُونَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبِّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَبْقَى وَ يَفْنَى مَا سِوَاهُ وَ إِلَيْهِ يَئُولُ الْخَلْقُ وَ يَرْجِعُ الْأَمْرُ أَلَا إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ عِيداً وَ هُوَ سَيِّدُ أَيَّامِكُمْ وَ أَفْضَلُ أَعْيَادِكُمْ وَ قَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ بِالسَّعْيِ فِيهِ إِلَى ذِكْرِهِ فَلْتَعْظُمْ رَغْبَتُكُمْ فِيهِ وَ لْتَخْلُصْ نِيَّتُكُمْ فِيهِ وَ أَكْثِرُوا فِيهِ التَّضَرُّعَ وَ الدُّعَاءَ وَ مَسْأَلَةَ الرَّحْمَةِ وَ الْغُفْرَانِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَسْتَجِيبُ لِكُلِّ مَنْ دَعَاهُ وَ يُورِدُ النَّارَ مَنْ عَصَاهُ وَ كُلَّ مُسْتَكْبِرٍ عَنْ عِبَادَتِهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ وَ فِيهِ سَاعَةٌ مُبَارَكَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ فِيهَا شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ وَ الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَلَى الصَّبِيِّ وَ الْمَرِيضِ وَ الْمَجْنُونِ وَ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَ الْأَعْمَى وَ الْمُسَافِرِ وَ الْمَرْأَةِ وَ الْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ وَ مَنْ

كَانَ عَلَى رَأْسِ فَرْسَخَيْنِ غَفَرَ اللَّهُ لَنَا وَ لَكُمْ سَالِفَ ذُنُوبِنَا فِيمَا خَلَا مِنْ أَعْمَارِنَا وَ عَصَمَنَا وَ إِيَّاكُمْ مِنِ اقْتِرَافِ الْآثَامِ بَقِيَّةَ أَيَّامِ دَهْرِنَا إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ وَ أَبْلَغَ الْمَوْعِظَهِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ يَبْدَأُ بَعْدَ الْحَمْدِ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَوْ بِقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ أَوْ بِإِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا أَوْ بِأَلْهَيكُمُ التَّكَاثُرُ أَوْ بِالْعَصْرِ وَ كَانَ مِمَّا يَدُومُ عَلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ يَجْلِسُ جِلْسَةً خَفِيفَةً ثُمَّ يَقُومُ فَيَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِينُهُ وَ نُؤْمِنُ بِهِ وَ نَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَغْفِرَتُهُ وَ رِضْوَانُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَ رَسُولِكَ وَ نَبِيِّكَ صَلَاةً نَامِيَةً زَاكِيَةً تَرْفَعُ بِهَا دَرَجَتَهُ وَ تُبَيِّنُ بِهَا فَضْلَهُ وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَ بَارَكْتَ وَ تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ عَذِّبْ كَفَرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ وَ يَجْحَدُونَ آيَاتِكَ وَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ اللَّهُمَّ خَالِفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ وَ أَلْقِ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ أَنْزِلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَ نَقِمَتَكَ وَ بَأْسَكَ الَّذِي لَا تَرُدُّهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ اللَّهُمَّ انْصُرْ جُيُوشَ الْمُسْلِمِينَ وَ سَرَايَاهُمْ وَ مُرَابِطِيهِمْ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ اللَّهُمَّ اجْعَلِ التَّقْوَى زَادَهُمْ وَ الْإِيمَانَ وَ الْحِكْمَهَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ أَوْزِعْهُمْ أَنْ يَشْكُرُوا نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ إِلَهَ الْحَقِّ وَ خَالِقَ الْخَلْقِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ وَ لِمَنْ هُوَ لَاحِقٌ بِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْهُمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِيتاءِ ذِي الْقُرْبى وَ يَنْهى عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ اذْكُرُوا اللَّهَ يَذْكُرْكُمْ فَإِنَّهُ ذَاكِرٌ لِمَنْ ذَكَرَهُ وَ اسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَ فَضْلِهِ فَإِنَّهُ لَا يَخِيبُ عَلَيْهِ دَاعٍ دَعَاهُ رَبَّنَا آتِنَا

فِي الدُّنْيا حَسَنَهً وَ فِي الْآخِرَهِ حَسَنَهً وَ قِنا عَذابَ النَّارِ

[۱۲۶۳] ۴۷-وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَهَ عَلَى الصَّلَاهِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ(۱) عُثْمَانُ لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى لَمْ يَقِفِ النَّاسُ عَلَى خُطْبَتِهِ وَ تَفَرَّقُوا وَ قَالُوا مَا نَصْنَعُ بِمَوَاعِظِهِ وَ هُوَ لَا يَتَّعِظُ بِهَا وَ قَدْ أَحْدَثَ مَا أَحْدَثَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَدَّمَ الْخُطْبَتَيْنِ عَلَى الصَّلَاهِ.

[۱۲۶۴] ۴۸- وَ سَأَلْتُ شَيْخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّا يَسْتَعْمِلُهُ الْعَامَّهُ مِنَ التَّهْلِيلِ وَ التَّكْبِيرِ عَلَى أَثَرِ الْجُمُعَهِ مَا هُوَ فَقَالَ رُوِّيتُ أَنَّ بَنِي أُمَيَّهَ كَانُوا يَلْعَنُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بَعْدَ صَلَاهِ الْجُمُعَهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَهَى عَنْ ذَلِكَ وَ قَالَ لِلنَّاسِ التَّهْلِيلُ وَ التَّكْبِيرُ بَعْدَ الصَّلَاهِ أَفْضَلُ.

۵۸- بَابُ الصَّلَاهِ الَّتِي تُصَلَّى فِي كُلِّ وَقْتٍ

[۱۲۶۵](۲) ۱-رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ يُصَلِّيهَا الرَّجُلُ فِي كُلِّ سَاعَهٍ صَلَاهٌ فَاتَتْكَ فَمَتَى مَا ذَكَرْتَهَا أَدَّيْتَهَا وَ صَلَاهُ رَكْعَتَيْ طَوَافِ الْفَرِيضَهِ وَ صَلَاهُ الْكُسُوفِ وَ الصَّلَاهُ عَلَى الْمَيِّتِ هَذِهِ يُصَلِّيهِنَّ الرَّجُلُ فِي السَّاعَاتِ كُلِّهَا

۵۹- بَابُ الصَّلَاهِ فِي السَّفَرِ

[۱۲۶۶] ۱-رُوِيَ عَنْ زُرَارَهَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُمَا قَالَا قُلْنَا لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاهِ فِي السَّفَرِ كَيْفَ هِيَ وَ كَمْ هِيَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاهِ فَصَارَ التَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ وَاجِباً كَوُجُوبِ التَّمَامِ فِي الْحَضَرِ قَالَا قُلْنَا إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَيْسَ

۱- لا يبعد وقوع لفظ (الجمعه) من سهو القلم و الا فان المروى عن عثمان فى تقديم الخطبه على الصلاه فى العيدين لأى الجمعه، و أيضا فان الثابت فى الجمعه تقديم الخطبه على الصلاه و ذلك مما لم يختلف فيه أحد فلاحظ.

۲- -الكافى ج ۱ ص ۷۹

عَلَيْكَمْ جُناحٌ وَ لَمْ يَقُلْ افْعَلُوا فَكَيْفَ أَوْجَبَ ذَلِكَ كَمَا أَوْجَبَ التَّمَامَ فِي الْحَضَرِ فَقَالَ علیه السلام أَ وَ لَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما أَ لَا تَرَوْنَ أَنَّ الطَّوَافَ بِهِمَا وَاجِبٌ مَفْرُوضٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ وَ صَنَعَهُ نَبِيُّهُ علیه السلام وَ كَذَلِكَ التَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ شَيْ ءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله و سلّم وَ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ فِي كِتَابِهِ قَالَا قُلْنَا لَهُ فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعاً أَ يُعِيدُ أَمْ لَا قَالَ إِنْ كَانَ قَدْ قُرِئَتْ عَلَيْهِ آيَهُ التَّقْصِيرِ وَ فُسِّرَتْ لَهُ فَصَلَّى أَرْبَعاً أَعَادَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ قُرِئَتْ عَلَيْهِ وَ لَمْ يَعْلَمْهَا فَلَا إِعَادَهَ عَلَيْهِ وَ الصَّلَوَاتُ كُلُّهَا فِي السَّفَرِ الْفَرِيضَهُ رَكْعَتَانِ كُلُّ صَلَاهٍ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهَا ثَلَاثٌ لَيْسَ فِيهَا تَقْصِيرٌ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ وَ قَدْ سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِلَى ذِي خُشُبٍ وَ هِيَ مَسِيرَهُ يَوْمٍ مِنَ الْمَدِينَهِ يَكُونُ إِلَيْهَا بَرِيدَانِ أَرْبَعَهٌ وَ عِشْرُونَ مِيلًا فَقَصَّرَ وَ أَفْطَرَ فَصَارَتْ سُنَّهً وَ قَدْ سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم قَوْماً صَامُوا حِينَ أَفْطَرَ الْعُصَاهَ قَالَ علیه السلام فَهُمُ الْعُصَاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ إِنَّا لَنَعْرِفُ أَبْنَاءَهُمْ وَ أَبْنَاءَ أَبْنَائِهِمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

[۱۲۶۷][(۱)] ۲-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ يُرِيدُ السَّفَرَ مَتَى يُقَصِّرُ قَالَ إِذَا تَوَارَى مِنَ الْبُيُوتِ قَالَ قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يُرِيدُ السَّفَرَ فَيَخْرُجُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ فَقَالَ إِذَا خَرَجْتَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ

[۱۲۶۸] ۳-وَ قَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَقَصِّرْ إِلَى أَنْ تَعُودَ إِلَيْهِ

[۱۲۶۹][(۲)] ۴-وَ سَمِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْكَاهِلِيُّ يَقُولُ فِي التَّقْصِيرِ فِي الصَّلَاهِ بَرِيدٌ فِي بَرِيدٍ أَرْبَعَهٌ وَ عِشْرُونَ مِيلًا ثُمَّ قَالَ كَانَ أَبِي علیه السلام يَقُولُ إِنَّ التَّقْصِيرَ لَمْ يُوضَعْ عَلَى

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۱۸ الکافی ج ۱ ص ۱۲۱

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۲۳ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۳ و اخرج صدر الحدیث

الْبَغْلَهِ السَّفْوَاءِ(۱) وَ الدَّابَّهِ النَّاجِيَهِ(۲) وَ إِنَّمَا وُضِعَ عَلَى سَيْرِ الْقِطَارِ(۳)

وَ مَتَى كَانَ سَفَرُ الرَّجُلِ ثَمَانِيَهَ فَرَاسِخَ فَالتَّقْصِيرُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ وَ إِذَا كَانَ سَفَرُهُ أَرْبَعَهَ فَرَاسِخَ وَ أَرَادَ الرُّجُوعَ مِنْ يَوْمِهِ فَالتَّقْصِيرُ عَلَيْهِ وَاجِبٌ وَ إِنْ كَانَ سَفَرُهُ أَرْبَعَهَ فَرَاسِخَ وَ لَمْ يُرِدِ الرُّجُوعَ مِنْ يَوْمِهِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَتَمَّ وَ إِنْ شَاءَ قَصَّرَ.

[۱۲۷۰](۴) ۵-وَ رَوَى مُعَاوِيَهُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ بَلَداً وَ أَنْتَ تُرِيدُ الْمُقَامَ عَشَرَهَ أَيَّامٍ فَأَتِمَّ الصَّلَاهَ حِينَ تَقْدَمُ وَ إِنْ أَرَدْتَ الْمُقَامَ دُونَ الْعَشَرَهِ فَقَصِّرْ وَ إِنْ أَقَمْتَ تَقُولُ غَداً أَخْرُجُ وَ بَعْدَ غَدٍ وَ لَمْ تُجْمِعْ عَلَى عَشَرَهٍ فَقَصِّرْ مَا بَيْنَکَ وَ بَيْنَ شَهْرٍ فَإِذَا تَمَّ الشَّهْرُ فَأَتِمَّ الصَّلَاهَ قَالَ قُلْتُ إِنْ دَخَلْتُ بَلَداً أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ لَسْتُ أُرِيدُ أَنْ أُقِيمَ عَشْراً فَقَالَ قَصِّرْ وَ أَفْطِرْ قُلْتُ فَإِنْ مَكَثْتُ كَذَلِکَ أَقُولُ غَداً أَوْ بَعْدَ غَدٍ فَأُفْطِرُ الشَّهْرَ كُلَّهُ وَ أُقَصِّرُ قَالَ نَعَمْ هَذَا وَاحِدٌ إِذَا قَصَّرْتَ أَفْطَرْتَ وَ إِذَا أَفْطَرْتَ قَصَّرْتَ.

[۱۲۷۱](۵) ۶-وَ قَالَ أَبُو وَلَّادٍ الْحَنَّاطُ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّی كُنْتُ نَوَيْتُ حِينَ دَخَلْتُ الْمَدِينَهَ أَنْ أُقِيمَ بِهَا عَشْراً فَأَتْمَمْتُ الصَّلَاهَ ثُمَّ بَدَا لِی أَنْ لَا أُقِيمَ بِهَا فَمَا تَرَى لِی أُتِمُّ أَمْ أُقَصِّرُ فَقَالَ لِی إِنْ كُنْتَ دَخَلْتَ الْمَدِينَهَ وَ صَلَّيْتَ بِهَا صَلَاهً وَاحِدَهً فَرِيضَهً بِتَمَامٍ فَلَيْسَ لَکَ أَنْ تُقَصِّرَ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْهَا وَ إِنْ كُنْتَ حِينَ دَخَلْتَهَا عَلَى نِيَّتِکَ فِی التَّمَامِ وَ لَمْ تُصَلِّ فِيهَا صَلَاهً فَرِيضَهً وَاحِدَهً بِتَمَامٍ حَتَّى بَدَا لَکَ أَنْ لَا تُقِيمَ فَأَنْتَ فِی تِلْکَ الْحَالِ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ فَانْوِ الْمُقَامَ عَشْراً وَ أَتِمَّ وَ إِنْ لَمْ تَنْوِ الْمُقَامَ عَشْراً فَقَصِّرْ مَا بَيْنَکَ وَ بَيْنَ شَهْرٍ فَإِذَا مَضَى لَکَ شَهْرٌ فَأَتِمَّ الصَّلَاهَ.

۱- البغله السغواء: السريعه السير

۲- الدابه الناجيه: السريعه والتی تنجو بمن ركبها

۳- القطار: من الابل قطعه منها بلی بعضها بعضا علی نهق واحد

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۷ و اخرج الثانی فی الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۸

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۷ و اخرج الثانی فی الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۸

[۱۲۷۲](۱) ۷-وَ سَأَلَ زُرَارَهُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَخْرُجُ مَعَ الْقَوْمِ فِی سَفَرٍ یُرِیدُهُ فَدَخَلَ عَلَیْهِ الْوَقْتُ وَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْقَرْیَهِ عَلَی فَرْسَخَیْنِ فَصَلَّوْا وَ انْصَرَفَ بَعْضُهُمْ فِی حَاجَهٍ فَلَمْ یُقْضَ لَهُمُ الْخُرُوجُ مَا یَصْنَعُ بِالصَّلَاهِ الَّتِی کَانَ صَلَّاهَا رَکْعَتَیْنِ قَالَ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَ لَا یُعِیدُ.

[۱۲۷۳] ۸-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ صَلَّی فِی السَّفَرِ أَرْبَعاً فَأَنَا إِلَی اللَّهِ مِنْهُ بَرِیءٌ یَعْنِی مُتَعَمِّداً

[۱۲۷۴] ۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْمُتَمِّمُ فِی السَّفَرِ کَالْمُقَصِّرِ فِی الْحَضَرِ

[۱۲۷۵](۲) ۱۰-وَ سَأَلَهُ أَبُو بَصِیرٍ عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی فِی السَّفَرِ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ نَاسِیاً قَالَ إِنْ ذَکَرَ فِی ذَلِکَ الْیَوْمِ فَلْیُعِدْ وَ إِنْ لَمْ یَذْکُرْ حَتَّی یَمْضِیَ ذَلِکَ الْیَوْمُ فَلَا إِعَادَهَ عَلَیْهِ

[۱۲۷۶](۳) ۱۱-وَ رَوَی زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعَهٌ یَجِبُ عَلَیْهِمُ التَّمَامُ فِی السَّفَرِ کَانُوا أَوْ فِی الْحَضَرِ الْمُکَارِی وَ الْکَرِیُّ وَ الرَّاعِی وَ الْأَشْتَقَانُ لِأَنَّهُ عَمَلُهُمْ وَ رُوِیَ الْمَلَّاحُ وَ الْأَشْتَقَانُ(۴) الْبَرِیدُ

[۱۲۷۷](۵) ۱۲-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَیْسَ عَلَی الْمَلَّاحِینَ فِی سُفُنِهِمْ تَقْصِیرٌ وَ لَا عَلَی الْمُکَارِی وَ الْجَمَّالِ

[۱۲۷۸](۶) ۱۳-وَ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ الْمُکَارِی إِذَا لَمْ یَسْتَقِرَّ فِی مَنْزِلِهِ إِلَّا خَمْسَهَ أَیَّامٍ أَوْ أَقَلَّ قَصَّرَ فِی سَفَرِهِ بِالنَّهَارِ وَ أَتَمَّ صَلَاهَ اللَّیْلِ وَ عَلَیْهِ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنْ کَانَ لَهُ مُقَامٌ فِی الْبَلَدِ الَّذِی یَذْهَبُ عَشَرَهَ أَیَّامٍ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۲۸ التهذیب ج ۱ ص ۴۱۶

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۱۸

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۲ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۵ الکافی ج ۱ ص ۱۲۱

۴-

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۲ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۵ الکافی ج ۱ ص ۱۲۱

۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۴ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۵

أَوْ أَكْثَرَ وَ يَنْصَرِفُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ يَكُونُ لَهُ مُقَامُ عَشَرَهِ أَيَّامٍ أَوْ أَكْثَرَ قَصَّرَ فِي سَفَرِهِ وَ أَفْطَرَ

[۱۲۷۹][(۱)] ۱۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْجَمَّالُ وَ الْمُكَارِي إِذَا جَدَّ بِهِمَا السَّيْرُ قَصَّرَا فِيمَا بَيْنَ الْمَنْزِلَيْنِ وَ أَتَمَّا فِي الْمَنْزِلَيْنِ

[۱۲۸۰][(۲)] ۱۵-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَزَّكٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام أَنَّ لِي جِمَالًا وَ لِي قُوَّامٌ عَلَيْهَا وَ لَسْتُ أَخْرُجُ فِيهَا إِلَّا فِي طَرِيقِ مَكَّهَ لِرَغْبَتِي فِي الْحَجِّ أَوْ فِي النَّدْرَهِ إِلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فَمَا يَجِبُ عَلَيَّ إِذَا أَنَا خَرَجْتُ مَعَهَا أَنْ أَعْمَلَ أَ يَجِبُ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاهِ وَ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ أَوِ التَّمَامُ فَوَقَّعَ علیه السلام إِذَا كُنْتَ لَا تَلْزَمُهَا وَ لَا تَخْرُجُ مَعَهَا فِي كُلِّ سَفَرٍ إِلَّا إِلَى مَكَّهَ فَعَلَيْكَ تَقْصِيرٌ وَ فُطُورٌ

[۱۲۸۱][(۳)] ۱۶-وَ سَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ لَهُ الضِّيَاعُ بَعْضُهَا قَرِيبٌ مِنْ بَعْضٍ فَيَخْرُجُ فَيَطُوفُ فِيهَا أَ يُتِمُّ أَوْ يُقَصِّرُ قَالَ يُتِمُّ

[۱۲۸۲][(۴)] ۱۷-وَ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ علیه السلام قَالَ سَبْعَهٌ لَا يُقَصِّرُونَ فِي الصَّلَاهِ الْجَابِي الَّذِي يَدُورُ فِي جِبَايَتِهِ وَ الْأَمِيرُ الَّذِي يَدُورُ فِي إِمَارَتِهِ وَ التَّاجِرُ الَّذِي يَدُورُ فِي تِجَارَتِهِ مِنْ سُوقٍ إِلَى سُوقٍ وَ الرَّاعِي وَ الْبَدَوِيُّ وَ الَّذِي يَطْلُبُ مَوَاضِعَ الْقَطْرِ وَ مَنْبِتَ الشَّجَرِ وَ الرَّجُلُ يَطْلُبُ الصَّيْدَ يُرِيدُ بِهِ لَهْوَ الدُّنْيَا وَ الْمُحَارِبُ الَّذِي يَقْطَعُ السَّبِيلَ.

[۱۲۸۳][(۵)] ۱۸-وَ رَوَى مُوسَى بْنُ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۳ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۵

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۴ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۶ الكافی ج ۱ ص ۱۲۲ بتفاوت فی اللفظ.

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۱ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۵ الكافی ج ۱ ص ۱۲۲

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۲ التهذيب ج ۱ ص ۳۱۵

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۸

نَسِیَ الرَّجُلُ صَلَاهً أَوْ صَلَّاهَا بِغَیْرِ طَهُورٍ وَ هُوَ مُقِیمٌ أَوْ مُسَافِرٌ فَذَکَرَهَا فَلْیَقْضِ الَّذِی وَجَبَ عَلَیْهِ لَا یَزِیدُ عَلَی ذَلِکَ وَ لَا یَنْقُصُ وَ مَنْ نَسِیَ أَرْبَعاً قَضَی أَرْبَعاً حِینَ یَذْکُرُهَا مُسَافِراً کَانَ أَوْ مُقِیماً وَ إِنْ نَسِیَ رَکْعَتَیْنِ صَلَّی رَکْعَتَیْنِ حِینَ یَذْکُرُهَا مُسَافِراً کَانَ أَوْ مُقِیماً.

[۱۲۸۴] ۱۹-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام مِنَ الْأَمْرِ الْمَذْخُورِ إِتْمَامُ الصَّلَاهِ فِی أَرْبَعَهِ مَوَاطِنَ بِمَکَّهَ وَ الْمَدِینَهِ وَ مَسْجِدِ الْکُوفَهِ وَ حَائِرِ الْحُسَیْنِ علیه السلام.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْکِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ یَعْنِی بِذَلِکَ أَنْ یَعْزِمَ عَلَی مُقَامِ عَشَرَهِ أَیَّامٍ فِی هَذِهِ الْمَوَاطِنِ حَتَّی یُتِمَّ.

[۱۲۸۵](۱) ۲۰-وَ یُصَدِّقُ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاهِ بِمَکَّهَ وَ الْمَدِینَهِ یُقَصِّرُ أَوْ یُتَمُّ قَالَ قَصِّرْ مَا لَمْ تَعْزِمْ عَلَی مُقَامِ عَشَرَهِ أَیَّامٍ.

[۱۲۸۶](۲) ۲۱-وَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْبَرْقِیُّ عَنْ حَمْزَهَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِیِّ قَالَ لَمَّا أَنْ نَفَرْتُ مِنْ مِنًی نَوَیْتُ الْمُقَامَ بِمَکَّهَ فَأَتْمَمْتُ الصَّلَاهَ ثُمَّ جَاءَنِی خَبَرٌ مِنَ الْمَنْزِلِ(۳) فَلَمْ أَجِدْ بُدّاً مِنَ الْمَصِیرِ إِلَی الْمَنْزِلِ فَلَمْ أَدْرِ أُتِمُّ أَمْ أُقَصِّرُ وَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام یَوْمَئِذٍ بِمَکَّهَ فَأَتَیْتُهُ فَقَصَصْتُ عَلَیْهِ الْقِصَّهَ فَقَالَ لِیَ ارْجِعْ إِلَی التَّقْصِیرِ.

[۱۲۸۷] ۲۲-وَ رَوَی الْفُضَیْلُ بْنُ یَسَارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ لَیْسَ فِی السَّفَرِ جُمُعَهٌ وَ لَا أَضْحًی وَ لَا فِطْرٌ

[۱۲۸۸](۴) ۲۳-وَ رَوَی إِسْمَاعِیلُ بْنُ جَابِرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَدْخُلُ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۵۶۹

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۹ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۷

۳- نسخه فی المطبوعه و ج (جیران المنزل)

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۴۰ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۷

عَلَیَّ وَقْتُ الصَّلَاهِ وَ أَنَا فِی السَّفَرِ فَلَا أُصَلِّی حَتَّی أَدْخُلَ أَهْلِی فَقَالَ صَلِّ وَ أَتِمَّ الصَّلَاهَ قُلْتُ فَیَدْخُلُ عَلَیَّ وَقْتُ الصَّلَاهِ وَ أَنَا فِی أَهْلِی أُرِیدُ السَّفَرَ فَلَا أُصَلِّی حَتَّی أَخْرُجَ قَالَ صَلِّ وَ قَصِّرْ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَقَدْ خَالَفْتَ رَسُولَ اللَّهِ ص.

[۱۲۸۹](۱) ۲۴-وَ أَمَّا خَبَرُ حَرِیزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ یَدْخُلُ مِنْ سَفَرِهِ وَ قَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاهِ وَ هُوَ فِی الطَّرِیقِ قَالَ یُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ وَ إِنْ خَرَجَ إِلَی سَفَرِهِ وَ قَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاهِ فَلْیُصَلِّ أَرْبَعاً.

فَإِنَّهُ یَعْنِی بِهِ إِذَا کَانَ لَا یَخَافُ فَوَاتَ خُرُوجِ الْوَقْتِ أَتَمَّ وَ إِنْ خَافَ خُرُوجَ الْوَقْتِ قَصَّرَ وَ تَصْدِیقُ ذَلِکَ.

[۱۲۹۰](۲) ۲۵-فِی کِتَابِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یَقْدَمُ مِنْ سَفَرِهِ فِی وَقْتِ صَلَاهٍ فَقَالَ إِنْ کَانَ لَا یَخَافُ خُرُوجَ الْوَقْتِ فَلْیُتِمَّ وَ إِنْ کَانَ یَخَافُ خُرُوجَ الْوَقْتِ فَلْیُقَصِّرْ.

وَ هَذَا مُوَافِقٌ لِحَدِیثِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ جَابِرٍ.

[۱۲۹۱](۳) ۲۶-وَ سَأَلَ إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ أَبَا إِبْرَاهِیمَ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یَکُونُ مُسَافِراً ثُمَّ یَقْدَمُ فَیَدْخُلُ بُیُوتَ الْکُوفَهِ أَ یُتِمُّ الصَّلَاهَ أَمْ یَکُونُ مُقَصِّراً حَتَّی یَدْخُلَ إِلَی أَهْلِهِ قَالَ بَلْ یَکُونُ مُقَصِّراً حَتَّی یَدْخُلَ إِلَی أَهْلِهِ.

[۱۲۹۲](۴) ۲۷-وَ رَوَی سَیْفٌ التَّمَّارُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا کُنَّا نَقْضِی صَلَاهَ النَّهَارِ إِذَا نَزَلْنَا بَیْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ فَقَالَ لَا اللَّهُ أَعْلَمُ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۱۷

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۴۱ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۷

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۴۲ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۷ الکافی ج ۱ ص ۱۲۱

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۳۸

بِعِبَادِهِ حِينَ رَخَّصَ إِنَّمَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ لَا قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا شَيْ ءٌ إِلَّا صَلَاهُ اللَّيْلِ عَلَى بَعِيرِكَ حَيْثُ تَوَجَّهَ بِكَ.

[۱۲۹۳](۱) ۲۸-وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ صَلَاهِ النَّافِلَهِ بِالنَّهَارِ فِی سَفَرٍ فَقَالَ لَوْ صَلَحَتِ النَّافِلَهُ فِی السَّفَرِ تَمَّتِ الْفَرِیضَهُ وَ لَا بَأْسَ بِقَضَاءِ صَلَاهِ اللَّیْلِ بِالنَّهَارِ فِی السَّفَرِ

[۱۲۹۴](۲) ۲۹-وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم یُصَلِّی عَلَى رَاحِلَتِهِ الْفَرِیضَهَ فِی یَوْمٍ مَطِیرٍ

[۱۲۹۵](۳) ۳۰-وَ قَالَ إِبْرَاهِیمُ الْكَرْخِیُّ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّی أَقْدِرُ أَنْ أَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْقِبْلَهِ فِی الْمَحْمِلِ فَقَالَ هَذَا الضِّیقُ أَ مَا لَكُمْ فِی رَسُولِ اللَّهِ ص أُسْوَهٌ

[۱۲۹۶] ۳۱-وَ سَأَلَ سَعْدُ بْنُ سَعْدٍ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ مَعَهُ الْمَرْأَهُ الْحَائِضُ فِی الْمَحْمِلِ أَ یُصَلِّی وَ هِیَ مَعَهُ قَالَ نَعَمْ

[۱۲۹۷] ۳۲-وَ سَأَلَ سَعِیدُ بْنُ یَسَارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی صَلَاهَ اللَّیْلِ وَ هُوَ عَلَى دَابَّتِهِ أَ لَهُ أَنْ یُغَطِّیَ وَجْهَهُ وَ هُوَ یُصَلِّی قَالَ أَمَّا إِذَا قَرَأَ فَنَعَمْ وَ أَمَّا إِذَا أَوْمَأَ بِوَجْهِهِ لِلسُّجُودِ فَلْیَكْشِفْهُ حَیْثُ مَا أَوْمَأَتْ(۴) بِهِ الدَّابَّهُ

[۱۲۹۸](۵) ۳۳-وَ سَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یُصَلِّی النَّوَافِلَ فِی الْأَمْصَارِ وَ هُوَ عَلَى دَابَّتِهِ حَیْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ قَالَ لَا بَأْسَ

[۱۲۹۹](۶) ۳۴-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ یَقْطِینٍ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَخْرُجُ فِی السَّفَرِ ثُمَّ یَبْدُو لَهُ فِی الْإِقَامَهِ وَ هُوَ فِی الصَّلَاهِ قَالَ یُتِمُّ إِذَا بَدَتْ لَهُ الْإِقَامَهُ وَ عَنِ الرَّجُلِ یُشَیِّعُ أَخَاهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِی یَجِبُ عَلَیْهِ فِیهِ التَّقْصِیرُ وَ الْإِفْطَارُ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۲۱ التهذیب ج ۱ ص ۱۱۸

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۱۹

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۱۹

۴- نسخه فی هامش المطبوعه و ج (أو مأت)

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۳۱۹ الكافی ج ۱ ص ۱۲۲

۶- -التهذیب ج ۱ ص ۳۱۸ الكافی ج ۱ ص ۱۲۱

وَ لَا بَأْسَ بِالْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ مِنْ عِلَّةٍ وَ غَيْرِ عِلَّةٍ وَ لَا بَأْسَ بِتَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ وَ لَا بَأْسَ بِتَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ لِلْمُسَافِرِ إِذَا كَانَ فِي طَلَبِ الْمَنْزِلِ إِلَى رُبُعِ اللَّيْلِ.

[۱۳۰۰] ۳۵-وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ أَنْتَ فِي وَقْتِ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْيَالٍ مِنْ بَعْدِ غُرُوبِ الشَّمْسِ.(۱)

وَ لَا بَأْسَ بِتَعْجِيلِ الْعَتَمَةِ فِي السَّفَرِ قَبْلَ مَغِيبِ الشَّفَقِ

[۱۳۰۱] ۳۶-وَ سَأَلَ عَمَّارٌ السَّابَاطِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ حَدِّ الطِّينِ الَّذِي لَا يُسْجَدُ فِيهِ مَا هُوَ قَالَ إِذَا غَرِقَتْ فِيهِ الْجَبْهَةُ وَ لَمْ تَثْبُتْ عَلَى الْأَرْضِ(۲)

[۱۳۰۲] ۳۷-وَ قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُتِمُّونَ الصَّلَاةَ بِعَرَفَاتٍ قَالَ وَيْلَهُمْ أَوْ وَيْحَهُمْ وَ أَيُّ سَفَرٍ أَشَدُّ مِنْهُ لَا لَا يُتِمُّ(۳)

[۱۳۰۳] ۳۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَئِيلُ بِالتَّقْصِيرِ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم فِي كَمْ ذَلِكَ فَقَالَ فِي بَرِيدٍ قَالَ وَ كَمِ الْبَرِيدُ قَالَ مَا بَيْنَ ظِلِّ عَيْرٍ(۴) إِلَى فَيْ ءِ وُعَيْرٍ(۵) فَذَرَعَتْهُ بَنُو أُمَيَّةَ ثُمَّ جَزَّءُوهُ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا فَكَانَ كُلُّ مِيلٍ أَلْفاً وَ خَمْسَمِائَةِ ذِرَاعٍ وَ هُوَ أَرْبَعَةُ فَرَاسِخَ.

يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا كَانَ السَّفَرُ أَرْبَعَةَ فَرَاسِخَ وَ أَرَادَ الرُّجُوعَ مِنْ يَوْمِهِ فَالتَّقْصِيرُ عَلَيْهِ وَاجِبٌ وَ مَتَى لَمْ يُرِدِ الرُّجُوعَ مِنْ يَوْمِهِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَتَمَّ وَ إِنْ شَاءَ قَصَّرَ وَ تَصْدِيقُ مَا فَسَّرْتُ مِنْ ذَلِكَ.

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۰

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۲۴ الكافي ج ۱ ص ۱۰۸

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۴

۴- عير: أحد جبلين بالمدينه كل منهما يسمى عيرا واحدهما فى قبله المدينه شرقى العقيق و يسمى عير الوارد والاخر فوقه يسمى عير الصادر

۵- و عير: ذكر السمهودى فى وفاء الوفاء انه جبل شرقى ثور أكبر منه و اصغر من أحد، و سماه (وعيره)

[۱۳۰۴] ۳۹-خَبَرُ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَهَ بْنِ أَعْیَنَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ التَّقْصِیرِ فَقَالَ بَرِیدٌ ذَاهِبٌ وَ بَرِیدٌ جَائِی وَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا أَتَی ذُبَاباً(۱) قَصَّرَ وَ ذُبَابٌ عَلَی بَرِیدٍ وَ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِکَ لِأَنَّهُ إِذَا رَجَعَ کَانَ سَفَرُهُ بَرِیدَیْنِ ثَمَانِیَهَ فَرَاسِخَ

[۱۳۰۵](۲) ۴۰-وَ سَأَلَ زَکَرِیَّا بْنُ آدَمَ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنِ التَّقْصِیرِ فِی کَمْ یُقَصِّرُ الرَّجُلُ إِذَا کَانَ فِی ضِیَاعِ أَهْلِ بَیْتِهِ وَ أَمْرُهُ جَائِزٌ فِیهَا یَسِیرُ فِی الضِّیَاعِ یَوْمَیْنِ وَ لَیْلَتَیْنِ وَ ثَلَاثَهَ أَیَّامٍ وَ لَیَالِیَهُنَّ فَکَتَبَ التَّقْصِیرُ فِی مَسِیرَهِ یَوْمٍ وَ لَیْلَهٍ.

[۱۳۰۶](۳) ۴۱-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنِ امْرَأَهٍ کَانَتْ فِی طَرِیقِ مَکَّهَ فَصَلَّتْ ذَاهِبَهً وَ جَائِیَهً الْمَغْرِبَ رَکْعَتَیْنِ رَکْعَتَیْنِ فَقَالَ لَیْسَ عَلَیْهَا إِعَادَهٌ.

[۱۳۰۷] ۴۲- وَ فِی رِوَایَهِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ لَیْسَ عَلَیْهَا قَضَاءٌ

[۱۳۰۸] ۴۳-وَ فِی رِوَایَهِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا صَلَّی الْمُسَافِرُ خَلْفَ قَوْمٍ حُضُورٍ فَلْیُتِمَّ صَلَاتَهُ رَکْعَتَیْنِ وَ یُسَلِّمُ وَ إِنْ صَلَّی مَعَهُمُ الظُّهْرَ فَلْیَجْعَلِ الْأَوَّلَتَیْنِ الظُّهْرَ وَ الْأَخِیرَتَیْنِ الْعَصْرَ

[۱۳۰۹](۴) ۴۴-وَ سَأَلَ إِسْمَاعِیلُ بْنُ الْفَضْلِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ یُسَافِرُ مِنْ أَرْضٍ إِلَی أَرْضٍ وَ إِنَّمَا یَنْزِلُ قُرَاهُ وَ ضَیْعَتَهُ فَقَالَ إِذَا نَزَلْتَ قُرَاکَ وَ أَرْضَکَ فَأَتِمَّ الصَّلَاهَ وَ إِذَا کُنْتَ فِی غَیْرِ أَرْضِکَ فَقَصِّرْ.

۱- ذباب: کغراب و کتاب جبل بجبانه المدینه

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۰ و اخرج الثانی فی الاستبصار ج ۱ ص ۲۲۰ بتفاوت فی السند فیهما

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۲۰ و اخرج الثانی فی الاستبصار ج ۱ ص ۲۲۰ بتفاوت فی السند فیهما

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۲۸ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۴

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِی بِذَلِکَ إِذَا أَرَادَ الْمُقَامَ فِی قُرَاهُ وَ أَرْضِهِ عَشَرَهَ أَیَّامٍ وَ مَتَی لَمْ یُرِدِ الْمُقَامَ بِهَا عَشَرَهَ أَیَّامٍ قَصَّرَ إِلَّا أَنْ یَکُونَ لَهُ بِهَا مَنْزِلٌ یَکُونُ فِیهِ فِی السَّنَهِ سِتَّهَ أَشْهُرٍ فَإِنْ کَانَ کَذَلِکَ أَتَمَّ مَتَی دَخَلَهَا وَ تَصْدِیقُ ذَلِکَ:

[۱۳۱۰][(۱)] ۴۵-مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ یُقَصِّرُ فِی ضَیْعَتِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ یَنْوِ مُقَامَ عَشَرَهِ أَیَّامٍ إِلَّا أَنْ یَکُونَ لَهُ بِهَا مَنْزِلٌ یَسْتَوْطِنُهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الِاسْتِیطَانُ فَقَالَ أَنْ یَکُونَ لَهُ بِهَا مَنْزِلٌ یُقِیمُ فِیهِ سِتَّهَ أَشْهُرٍ فَإِذَا کَانَ کَذَلِکَ یُتِمُّ فِیهَا مَتَی دَخَلَهَا.

[۱۳۱۱][(۲)] ۴۶-وَ مَا رَوَاهُ عَلِیُّ بْنُ یَقْطِینٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ کُلُّ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِکَ لَا تَسْتَوْطِنُهُ فَعَلَیْکَ فِیهِ التَّقْصِیرُ

[۱۳۱۲][(۳)] ۴۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یَخْرُجُ إِلَی الصَّیْدِ مَسِیرَهَ یَوْمٍ أَوْ یَوْمَیْنِ أَوْ ثَلَاثَهً أَ یُقَصِّرُ أَوْ یُتِمُّ فَقَالَ إِنْ خَرَجَ لِقُوتِهِ وَ قُوتِ عِیَالِهِ فَلْیُقَصِّرْ وَ لْیُفْطِرْ وَ إِنْ خَرَجَ لِطَلَبِ الْفُضُولِ فَلَا وَ لَا کَرَامَهَ

[۱۳۱۳][(۴)] ۴۸-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ أَنَّهُ علیه السلام قَالَ لَیْسَ عَلَی صَاحِبِ الصَّیْدِ تَقْصِیرٌ ثَلَاثَهَ أَیَّامٍ فَإِذَا جَاوَزَ الثَّلَاثَهَ لَزِمَهُ یَعْنِی الصَّیْدَ لِلْفُضُولِ

[۱۳۱۴][(۵)] ۴۹-وَ رَوَی عِیصُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ یَتَصَیَّدُ فَقَالَ إِنْ کَانَ یَدُورُ حَوْلَهُ فَلَا یُقَصِّرْ وَ إِنْ کَانَ تَجَاوَزَ الْوَقْتَ فَلْیُقَصِّرْ

وَ لَوْ أَنَّ مُسَافِراً مِمَّنْ یَجِبُ عَلَیْهِ التَّقْصِیرُ مَالَ عَنْ طَرِیقِهِ إِلَی صَیْدٍ لَوَجَبَ عَلَیْهِ التَّمَامُ لِطَلَبِ الصَّیْدِ فَإِنْ رَجَعَ مِنْ صَیْدِهِ إِلَی الطَّرِیقِ فَعَلَیْهِ فِی رُجُوعِهِ التَّقْصِیرُ وَ مَنْ کَانَ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۱ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۵

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۰ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۴

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۶ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۶ و اخرج الاول الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۲۲

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۶ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۶ و اخرج الاول الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۲۲

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۳۶ التهذیب ج ۱ ص ۳۱۶ و اخرج الاول الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۲۲

سَفَرُهُ مَعْصِيَةً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَعَلَيْهِ التَّمَامُ فِی الصَّلَاهِ وَ الصَّوْمِ وَ عَلَی الْمُسَافِرِ أَنْ يَقُولَ فِی دُبُرِ كُلِّ صَلَاهٍ يُقَصِّرُهَا سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثِينَ مَرَّهً لِتَمَامِ الصَّلَاهِ.

[۱۳۱۵][(۱)](#) ۵۰-وَ رَوَی الْحَلَبِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِنْ خَشِيتَ أَنْ لَا تَقُومَ فِی آخِرِ اللَّيْلِ أَوْ كَانَتْ بِكَ عِلَّهٌ أَوْ أَصَابَكَ بَرْدٌ فَصَلِّ وَ أَوْتِرْ فِی أَوَّلِ اللَّيْلِ فِی السَّفَرِ

[۱۳۱۶][(۲)](#) ۵۱-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ سَعِيدٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ صَلَاهِ اللَّيْلِ وَ الْوَتْرِ فِی السَّفَرِ فِی أَوَّلِ اللَّيْلِ قَالَ نَعَمْ

[۱۳۱۷][(۳)](#) ۵۲-وَ سَأَلَ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ علیه السلام عَنْ وَقْتِ صَلَاهِ اللَّيْلِ فِی السَّفَرِ فَقَالَ مِنْ حِينِ تُصَلِّی الْعَتَمَهَ إِلَی أَنْ يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ.

[۱۳۱۸][(۴)](#) ۵۳-وَ رَوَی حَرِيزٌ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَی بَأْساً بِأَنْ يُصَلِّیَ الْمَاشِی وَ هُوَ يَمْشِی وَ لَكِنْ لَا يَسُوقُ الْإِبِلَ

۶۰- بَابُ الْعِلَّهِ الَّتِی مِنْ أَجْلِهَا لَا يُقَصِّرُ الْمُصَلِّی فِی صَلَاهِ الْمَغْرِبِ وَ نَوَافِلِهَا فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ

[۱۳۱۹][(۵)](#) ۱-سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام لِمَ صَارَتِ الْمَغْرِبُ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ وَ أَرْبَعاً بَعْدَهَا لَيْسَ فِيهَا تَقْصِيرٌ فِی حَضَرٍ وَ لَا سَفَرٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی أَنْزَلَ عَلَی نَبِيِّهِ ص كُلَّ صَلَاهٍ رَكْعَتَيْنِ فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لِكُلِّ صَلَاهٍ رَكْعَتَيْنِ فِی الْحَضَرِ وَ قَصَّرَ فِيهَا فِی السَّفَرِ إِلَّا الْمَغْرِبَ وَ الْغَدَاهَ فَلَمَّا صَلَّی علیه السلام الْمَغْرِبَ بَلَغَهُ مَوْلِدُ فَاطِمَهَ علیه السلام فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَكْعَهً شُكْراً لِلَّهِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۸۳ و اخرج الاخيرنی الاستبصار ج ۱ ص ۲۸۰

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۱۸۳ و اخرج الاخيرنی الاستبصار ج ۱ ص ۲۸۰

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۸

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۱۹

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۷

عَزَّ وَ جَلَّ فَلَمَّا أَنْ وُلِدَ الْحَسَنُ علیه السلام أَضَافَ إِلَيْهَا رَكْعَتَيْنِ شُكْراً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَمَّا أَنْ وُلِدَ الْحُسَيْنُ علیه السلام أَضَافَ إِلَيْهَا رَكْعَتَيْنِ شُكْراً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَتَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي الْحَضَرِ وَ السَّفَرِ.

۶۱- بَابُ عِلَّهِ التَّقْصِيرِ فِي السَّفَرِ

[۱۳۲۰] ۱-ذَكَرَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ النَّيْسَابُورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْعِلَلِ الَّتِي سَمِعَهَا مِنَ الرِّضَا علیه السلام إِنَّ الصَّلَاةَ إِنَّمَا قُصِرَتْ فِي السَّفَرِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَهَ أَوَّلًا إِنَّمَا هِيَ عَشْرُ رَكَعَاتٍ وَ السَّبْعُ إِنَّمَا زِيدَتْ فِيهَا بَعْدُ فَخَفَّفَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنِ الْعَبْدِ تِلْكَ الزِّيَادَهَ لِمَوْضِعِ سَفَرِهِ وَ تَعَبِهِ وَ نَصَبِهِ وَ اشْتِغَالِهِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ وَ ظَعْنِهِ وَ إِقَامَتِهِ لِئَلَّا يَشْتَغِلَ عَمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنْ مَعِيشَتِهِ رَحْمَهً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ تَعَطُّفاً عَلَيْهِ إِلَّا صَلَاهَ الْمَغْرِبِ فَإِنَّهَا لَا تُقَصَّرُ لِأَنَّهَا صَلَاهٌ مُقَصَّرَهٌ فِي الْأَصْلِ وَ إِنَّمَا وَجَبَ التَّقْصِيرُ فِي ثَمَانِيَهِ فَرَاسِخَ لَا أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ وَ لَا أَكْثَرَ لِأَنَّ ثَمَانِيَهَ فَرَاسِخَ مَسِيرَهُ يَوْمٍ لِلْعَامَّهِ وَ الْقَوَافِلِ وَ الْأَثْقَالِ فَوَجَبَ التَّقْصِيرُ فِي مَسِيرَهِ يَوْمٍ وَ لَوْ لَمْ يَجِبْ فِي مَسِيرَهِ يَوْمٍ لَمَا وَجَبَ فِي مَسِيرَهِ أَلْفِ سَنَهٍ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ يَوْمٍ يَكُونُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ فَإِنَّمَا هُوَ نَظِيرُ هَذَا الْيَوْمِ فَلَوْ لَمْ يَجِبْ فِي هَذَا الْيَوْمِ لَمَا وَجَبَ فِي نَظِيرِهِ إِذْ كَانَ نَظِيرُهُ مِثْلَهُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا وَ إِنَّمَا تُرِكَ تَطَوُّعُ النَّهَارِ وَ لَمْ يُتْرَكْ تَطَوُّعُ اللَّيْلِ لِأَنَّ كُلَّ صَلَاهٍ لَا يُقَصَّرُ فِيهَا لَا يُقَصَّرُ فِي تَطَوُّعِهَا وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَغْرِبَ لَا يُقَصَّرُ فِيهَا فَلَا تَقْصِيرَ فِيمَا بَعْدَهَا مِنَ التَّطَوُّعِ وَ كَذَلِكَ الْغَدَاهُ لَا تَقْصِيرَ فِيهَا فَلَا تَقْصِيرَ فِيمَا قَبْلَهَا مِنَ التَّطَوُّعِ وَ إِنَّمَا صَارَتِ الْعَتَمَهُ مَقْصُورَهً وَ لَيْسَ تَتْرُكُ رَكْعَتَيْهَا لِأَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْخَمْسِينَ وَ إِنَّمَا هِيَ زِيَادَهٌ فِي الْخَمْسِينَ تَطَوُّعاً لِيُتِمَّ بِهِمَا بَدَلَ كُلِّ رَكْعَهٍ مِنَ الْفَرِيضَهِ رَكْعَتَيْنِ مِنَ التَّطَوُّعِ وَ إِنَّمَا جَازَ لِلْمُسَافِرِ وَ الْمَرِيضِ أَنْ يُصَلِّيَا صَلَاهَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ لِاشْتِغَالِهِ وَ ضَعْفِهِ وَ لِيُحْرِزَ صَلَاتَهُ فَيَسْتَرِيحَ الْمَرِيضُ فِي وَقْتِ رَاحَتِهِ وَ لِيَشْتَغِلَ الْمُسَافِرُ بِاشْتِغَالِهِ وَ ارْتِحَالِهِ وَ سَفَرِهِ.

[۱۳۲۱] ۲-وَ سَأَلَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ مَتَى فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَا هِيَ الْيَوْمَ عَلَيْهِ فَقَالَ بِالْمَدِينَهِ حِينَ ظَهَرَتِ الدَّعْوَهُ وَ قَوِيَ الْإِسْلَامُ وَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْجِهَادَ زَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فِي الصَّلَاهِ سَبْعَ رَكَعَاتٍ فِي الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَ فِي الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ وَ فِي الْمَغْرِبِ رَكْعَهً وَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ رَكْعَتَيْنِ وَ أَقَرَّ الْفَجْرَ عَلَى مَا فُرِضَتْ بِمَكَّهَ لِتَعْجِيلِ عُرُوجِ مَلَائِكَهِ اللَّيْلِ إِلَى السَّمَاءِ وَ لِتَعْجِيلِ نُزُولِ مَلَائِكَهِ النَّهَارِ إِلَى الْأَرْضِ فَكَانَتْ مَلَائِكَهُ النَّهَارِ وَ مَلَائِكَهُ اللَّيْلِ يَشْهَدُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص صَلَاهَ الْفَجْرِ فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً يَشْهَدُهُ الْمُسْلِمُونَ وَ تَشْهَدُهُ مَلَائِكَهُ النَّهَارِ وَ مَلَائِكَهُ اللَّيْلِ.

۶۲- بَابُ الصَّلَاهِ فِي السَّفِينَهِ

[۱۳۲۲](۱) ۱-سَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِي السَّفِينَهِ فَقَالَ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَهَ وَ يَصُفُّ رِجْلَيْهِ فَإِنْ دَارَتْ وَ اسْتَطَاعَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَهِ فَلْيَفْعَلْ وَ إِلَّا فَلْيُصَلِّ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ وَ إِنْ أَمْكَنَهُ الْقِيَامُ فَلْيُصَلِّ قَائِماً وَ إِلَّا فَلْيَقْعُدْ ثُمَّ يُصَلِّي

[۱۳۲۳](۲) ۲-وَ قَالَ لَهُ جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ تَكُونُ السَّفِينَهُ قَرِيبَهً مِنَ الْجُدِّ(۳) فَأَخْرُجُ وَ أُصَلِّي قَالَ صَلِّ فِيهَا أَ مَا تَرْضَى بِصَلَاهِ نُوحٍ عليه السلام.

[۱۳۲۴](۴) ۳-وَ قَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ نَخْرُجُ إِلَى الْأَهْوَازِ فِي السُّفُنِ فَنُجَمِّعُ فِيهَا الصَّلَاهَ فَقَالَ نَعَمْ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ فَقَالَ لَهُ فَنَسْجُدُ عَلَى مَا فِيهَا وَ عَلَى الْقِيرِ(۵) قَالَ لَا بَأْسَ.

۱- -الكافی ج ۱ ص ۱۲۳ بتفاوت بينهما

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۶ بتفاوت بينهما

۳- الجد: بالضم والتشديد شاطیء النهر

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۷

۵- القير: ماده سوداء تطلى بها السفن و هو القار- المعروف

[۱۳۲۵] ۴-وَ رَوَى عَنْهُ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ أَنَّهُ قَالَ الْقِيرُ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ

[۱۳۲۶] ۵-وَ سَأَلَ زُرَارَهُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یُصَلِّی النَّوَافِلَ فِی السَّفِینَهِ قَالَ یُصَلِّی نَحْوَ رَأْسِهَا

[۱۳۲۷](۱) ۶-وَ سَأَلَ یُونُسُ بْنُ یَعْقُوبَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِی الْفُرَاتِ وَ مَا هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ مِنَ الْأَنْهَارِ فِی السَّفِینَهِ فَقَالَ إِنْ صَلَّیْتَ فَحَسَنٌ وَ إِنْ خَرَجْتَ فَحَسَنٌ.

[۱۳۲۸](۲) ۷- وَ سَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاهِ فِی السَّفِینَهِ وَ هِیَ تَأْخُذُ شَرْقاً وَ غَرْباً فَقَالَ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَهَ ثُمَّ کَبِّرْ ثُمَّ دُرْ مَعَ السَّفِینَهِ حَیْثُ دَارَتْ بِکَ.

[۱۳۲۹](۳) ۸-وَ سَأَلَهُ هَارُونُ بْنُ حَمْزَهَ الْغَنَوِیُّ عَنِ الصَّلَاهِ فِی السَّفِینَهِ فَقَالَ إِنْ کَانَتْ مُحَمَّلَهً ثَقِیلَهً إِذَا قُمْتَ فِیهَا لَمْ تَتَحَرَّکْ فَصَلِّ قَائِماً وَ إِنْ کَانَتْ خَفِیفَهً تَکَفَّأُ فَصَلِّ قَاعِداً

[۱۳۳۰](۴) ۹-وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَکُونُ فِی السَّفِینَهِ هَلْ یَجُوزُ لَهُ أَنْ یَضَعَ الْحَصِیرَ عَلَی الْمَتَاعِ أَوِ الْقَتِّ(۵) وَ التِّبْنِ وَ الْحِنْطَهِ وَ الشَّعِیرِ وَ غَیْرِ ذَلِکَ ثُمَّ یُصَلِّیَ عَلَیْهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ

[۱۳۳۱] ۱۰-وَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام إِذَا رَکِبْتَ السَّفِینَهَ وَ کَانَتْ تَسِیرُ فَصَلِّ وَ أَنْتَ جَالِسٌ وَ إِذَا کَانَتْ وَاقِفَهً فَصَلِّ وَ أَنْتَ قَائِمٌ

[۱۳۳۲] ۱۱-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ إِذَا عَزَمَ اللَّهُ لَکَ عَلَی الْبَحْرِ فَقُلِ الَّذِی قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّی لَغَفُورٌ رَحِیمٌ فَإِذَا اضْطَرَبَ بِکَ الْبَحْرُ فَاتَّکِ عَلَی جَانِبِکَ الْأَیْمَنِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ اسْکُنْ بِسَکِینَهِ اللَّهِ وَ قِرَّ بِقَرَارِ اللَّهِ وَ اهْدَأْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۷ بسند آخر فی الاول

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۷ بسند آخر فی الاول

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۷ بسند آخر فی الثانی واخرج الاول الشیخ فی الاستبصار ج ۱ ص ۴۵۵ والکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۲۳

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۷ بسند آخر فی الثانی واخرج الاول الشیخ فی الاستبصار ج ۱ ص ۴۵۵ والکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۲۳

۵-

[۱۳۳۳][(۱)](#) ۱۲-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ كَانَ أَبِی علیه السلام يَكْرَهُ الرُّكُوبَ فِی الْبَحْرِ لِلتِّجَارَهِ

[۱۳۳۴] ۱۳-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رُكُوبِ الْبَحْرِ فِی هَيَجَانِهِ فَقَالَ وَ لِمَ يُغَرِّرُ الرَّجُلُ بِدِينِهِ

[۱۳۳۵] ۱۴-وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم عَنْ رُكُوبِ الْبَحْرِ فِی هَيَجَانِهِ

[۱۳۳۶] ۱۵-وَ قَالَ علیه السلام مَا أَجْمَلَ فِی الطَّلَبِ مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ

۶۳- بَابُ صَلَاهِ الْخَوْفِ وَ الْمُطَارَدَهِ وَ الْمُوَاقَفَهِ وَ الْمُسَايَفَهِ

[۱۳۳۷][(۲)](#) ۱-رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ صَلَّى النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم بِأَصْحَابِهِ فِی غَزَاهِ ذَاتِ الرِّقَاعِ[(۳)](#) فَفَرَّقَ أَصْحَابَهُ فِرْقَتَيْنِ فَأَقَامَ فِرْقَهً بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَ فِرْقَهً خَلْفَهُ فَكَبَّرَ وَ كَبَّرُوا فَقَرَأَ فَأَنْصَتُوا فَرَكَعَ وَ رَكَعُوا فَسَجَدَ وَ سَجَدُوا ثُمَّ اسْتَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم قَائِماً فَصَلَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَهً ثُمَّ سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى أَصْحَابِهِمْ فَقَامُوا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَ جَاءَ أَصْحَابُهُمْ فَقَامُوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَبَّرَ فَكَبَّرُوا وَ قَرَأَ فَأَنْصَتُوا وَ رَكَعَ فَرَكَعُوا وَ سَجَدَ فَسَجَدُوا ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم فَتَشَهَّدَ ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَامُوا ثُمَّ قَضَوْا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَهً ثُمَّ سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ص وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاهَ فَلْتَقُمْ طائِفَهٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَ لْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ وَ لْتَأْتِ طائِفَهٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَ لْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَ أَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا

۱- -التهذيب ج ۲ ص ۱۱۴

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۰۴ الكافی ج ۱ ص ۱۲۷

۳- ذات الرقاع: هی بئر جاهلیه علی ثلاثه اميال من المدينه و إنما سميت بذلك لان تلك الارض بها بقع بيض و حمر و سود و هناك أوجه اخر، عندها كانت غزاه النبی صلی الله علیه و آله

لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً واحِدَةً وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَ خُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً. فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَ قُعُوداً وَ عَلى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً فَهَذِهِ صَلَاةُ الْخَوْفِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهَا نَبِيَّهُ صلى الله عليه و آله و سلّم.

[۱۳۳۸] ۲-وَ قَالَ مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ فِي خَوْفٍ بِالْقَوْمِ صَلَّى بِالطَّائِفَهِ الْأُولَى رَكْعَةً وَ بِالطَّائِفَهِ الثَّانِيَهِ رَكْعَتَيْنِ.

وَ مَنْ تَعَرَّضَ لَهُ سَبُعٌ وَ خَافَ فَوْتَ الصَّلَاهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَهَ وَ صَلَّى صَلَاتَهُ بِالْإِيمَاءِ فَإِنْ خَشِيَ السَّبُعَ وَ تَعَرَّضَ لَهُ فَلْيَدُرْ مَعَهُ كَيْفَ دَارَ وَ لْيُصَلِّ بِالْإِيمَاءِ.

[۱۳۳۹][(۱)] ۳-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَلْقَاهُ السَّبُعُ وَ قَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَلَمْ يَسْتَطِعِ الْمَشْيَ مَخَافَهَ السَّبُعِ قَالَ يَسْتَقْبِلُ الْأَسَدَ وَ يُصَلِّي وَ يُومِئُ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً وَ هُوَ قَائِمٌ وَ إِنْ كَانَ الْأَسَدُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَهِ.

[۱۳۴۰][(۲)] ۴-وَ سَأَلَ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَلْقَاهُ السَّبُعُ وَ قَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَلَا يَسْتَطِيعُ الْمَشْيَ مَخَافَهَ الْأَسَدِ قَالَ يَسْتَقْبِلُ الْأَسَدَ وَ يُصَلِّي وَ يُومِئُ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً وَ هُوَ قَائِمٌ وَ إِنْ كَانَ الْأَسَدُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَهِ

[۱۳۴۱] ۵-وَ سَأَلَ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُهُ الْمُشْرِكُونَ فَتَحْضُرُهُ الصَّلَاهُ فَيَخَافُ مِنْهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُ قَالَ يُومِئُ إِيمَاءً

[۱۳۴۲][(۳)] ۶-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ صَلَاهُ الْخَوْفِ وَ صَلَاهُ السَّفَرِ تُقْصَرَانِ جَمِيعاً قَالَ نَعَمْ وَ صَلَاهُ الْخَوْفِ أَحَقُّ أَنْ تُقْصَرَ مِنْ صَلَاهِ السَّفَرِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۸ الكافي ج ۱ ص ۱۲۸

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۷

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۸

لِأَنَّ فِيهَا خَوْفاً(۱)

[۱۳۴۳](۲) ۷-وَ سَمِعْتُ شَيْخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ رُوِّيتُ أَنَّهُ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاهِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَالَ هَذَا تَقْصِيرُ ثَانٍ وَ هُوَ أَنْ يَرُدَّ الرَّجُلُ رَكْعَتَيْنِ إِلَى رَكْعَهٍ.

وَ قَدْ رَوَاهُ حَرِيزٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام.

[۱۳۴۴] ۸-وَ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام فِي صَلَاهِ الزَّحْفِ قَالَ تُكَبِّرُ وَ تُهَلِّلُ(۳) يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً

[۱۳۴۵](۴) ۹-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ إِنْ كُنْتَ فِي أَرْضٍ مَخُوفَهٍ فَخَشِيتَ لِصّاً أَوْ سَبُعاً فَصَلِّ الْفَرِيضَهَ وَ أَنْتَ عَلَى دَابَّتِكَ

[۱۳۴۶] ۱۰-وَ فِي رِوَايَهِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ الَّذِي يَخَافُ اللُّصُوصَ يُصَلِّي إِيمَاءً عَلَى دَابَّتِهِ

[۱۳۴۷] ۱۱-وَ قَدْ رُخِّصَ فِي صَلَاهِ الْخَوْفِ مِنَ السَّبُعِ إِذَا خَشِيَهُ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُكَبِّرَ وَ لَا يُومِئَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیهما السلام.

[۱۳۴۸](۵) ۱۲-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الَّذِي يَخَافُ اللُّصُوصَ وَ السَّبُعَ يُصَلِّي صَلَاهَ الْمُوَاقَفَهِ إِيمَاءً عَلَى دَابَّتِهِ قَالَ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنِ الْمُوَاقِفُ عَلَى وُضُوءٍ كَيْفَ يَصْنَعُ وَ لَا يَقْدِرُ عَلَى النُّزُولِ قَالَ يَتَيَمَّمُ مِنْ لِبْدِ دَابَّتِهِ أَوْ سَرْجِهِ أَوْ مَعْرَفَهِ دَابَّتِهِ فَإِنَّ فِيهَا غُبَاراً وَ يُصَلِّي وَ يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ وَ لَا يَدُورُ إِلَى الْقِبْلَهِ

۱- نسخه فی أ و ب و ج (لان لیس فیها خوف)

۲- -الکافی ج ۱ ص ۱۲۷ بتفاوت بینهما

۳- نسخه فی ج والمطبوعه (تکبیر و تهلیل)

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۳۰۴ الکافی ج ص ۱۲۷

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۳۰۴

وَ لَكِنْ أَيْنَمَا دَارَتْ دَابَّتُهُ غَيْرَ أَنَّهُ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَهَ بِأَوَّلِ تَكْبِيرَهٍ حِينَ يَتَوَجَّهُ

[۱۳۴۹] ۱۳-وَ رَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ صَلَاهُ الزَّحْفِ عَلَى الظَّهْرِ إِيمَاءٌ بِرَأْسِكَ وَ تَكْبِيرٌ وَ الْمُسَايَفَهِ تَكْبِيرٌ بِغَيْرِ إِيمَاءٍ وَ الْمُطَارَدَهِ إِيمَاءٌ يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ عَلَى حِيَالِهِ

[۱۳۵۰] ۱۴-وَ قَالَ عليه السلام فَاتَ النَّاسَ مَعَ عَلِيٍّ عليه السلام يَوْمَ صِفِّينَ صَلَاهُ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ وَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ فَأَمَرَهُمْ فَكَبَّرُوا وَ هَلَّلُوا وَ سَبَّحُوا رِجَالًا وَ رُكْبَاناً

[۱۳۵۱][(۱)] ۱۵-وَ فِي كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ أَنَّ الصَّادِقَ عليه السلام قَالَ أَقَلُّ مَا يُجْزِي فِي حَدِّ الْمُسَايَفَهِ مِنَ التَّكْبِيرِ تَكْبِيرَتَانِ لِكُلِّ صَلَاهٍ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّ لَهَا ثَلَاثاً.

[۱۳۵۲][(۲)] ۱۶-وَ سَأَلَهُ سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ صَلَاهِ الْقِتَالِ فَقَالَ إِذَا الْتَقَوْا فَاقْتَتَلُوا فَإِنَّمَا الصَّلَاهُ حِينَئِذٍ تَكْبِيرٌ وَ إِذَا كَانُوا وُقُوفاً لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْجَمَاعَهِ فَالصَّلَاهُ إِيمَاءٌ.

وَ الْعُرْيَانُ يُصَلِّي قَاعِداً وَ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى عَوْرَتِهِ وَ إِنْ كَانَتِ امْرَأَهً وَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى فَرْجِهَا ثُمَّ يُومِيَانِ إِيمَاءً وَ يَكُونُ سُجُودُهُمَا أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِهِمَا وَ لَا يَرْكَعَانِ وَ لَا يَسْجُدَانِ فَيَبْدُوَ مَا خَلْفَهُمَا وَ لَكِنْ إِيمَاءٌ بِرُءُوسِهِمَا وَ إِنْ كَانُوا جَمَاعَهً صَلَّوْا وُحْدَاناً وَ فِي الْمَاءِ وَ الطِّينِ تَكُونُ الصَّلَاهُ بِالْإِيمَاءِ وَ الرُّكُوعُ أَخْفَضُ مِنَ السُّجُودِ.

۶۴- بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ

[۱۳۵۳][(۳)] ۱-قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام مَنْ تَطَهَّرَ ثُمَّ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ بَاتَ وَ فِرَاشُهُ كَمَسْجِدِهِ فَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وُضُوءٍ فَلْيَتَيَمَّمْ مِنْ دِثَارِهِ وَ كَائِناً مَا كَانَ لَمْ يَزَلْ فِي صَلَاهٍ مَا ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ

[۱۳۵۴][(۴)] ۲-وَ رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا تَوَسَّدَ

۱- -الكافي ج ۱ ص ۱۲۷

۲- -الكافي ج ۱ ص ۱۲۷

۳- التهذيب ج ۱ ص ۱۶۷

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۷

الرَّجُلُ يَمِينَهُ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْلَمْتُ نَفْسِی إِلَیْکَ وَ وَجَّهْتُ وَجْهِی إِلَیْکَ وَ فَوَّضْتُ أَمْرِی إِلَیْکَ وَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِی إِلَیْکَ وَ تَوَکَّلْتُ عَلَیْکَ رَهْبَهً مِنْکَ وَ رَغْبَهً إِلَیْکَ لَا مَلْجَأَ وَ لَا مَنْجَی مِنْکَ إِلَّا إِلَیْکَ آمَنْتُ بِکِتَابِکَ الَّذِی أَنْزَلْتَ وَ بِرَسُولِکَ الَّذِی أَرْسَلْتَ ثُمَّ یُسَبِّحُ تَسْبِیحَ فَاطِمَهَ الزَّهْرَاءِ علیها السلام.

وَ مَنْ أَصَابَهُ فَزَعٌ عِنْدَ مَنَامِهِ فَلْیَقْرَأْ إِذَا أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ الْمُعَوِّذَتَیْنِ وَ آیَهَ الْکُرْسِیِّ

[۱۳۵۵](۱) ۳-وَ رَوَی الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ لَا یَدَعِ الرَّجُلُ أَنْ یَقُولَ عِنْدَ مَنَامِهِ أُعِیذُ نَفْسِی وَ ذُرِّیَّتِی وَ أَهْلَ بَیْتِی وَ مَالِی بِکَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ کُلِّ شَیْطَانٍ وَ هَامَّهٍ وَ مِنْ کُلِّ عَیْنٍ لَامَّهٍ فَذَلِکَ الَّذِی عَوَّذَ بِهِ جَبْرَئِیلُ علیه السلام الْحَسَنَ وَ الْحُسَیْنَ علیهما السلام.

[۱۳۵۶](۲) ۴-وَ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ لَهُ اقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ عِنْدَ مَنَامِکَ فَإِنَّهَا بَرَاءَهٌ مِنَ الشِّرْکِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ نِسْبَهُ الرَّبِّ عَزَّ وَ جَلَّ.

[۱۳۵۷](۳) ۵-وَ رَوَی بَکْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ حِینَ یَأْخُذُ مَضْجَعَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَلَا فَقَهَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی بَطَنَ فَخَبَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی مَلَکَ فَقَدَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی یُحْیِی الْمَوْتَی وَ یُمِیتُ الْأَحْیَاءَ وَ هُوَ عَلَی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ کَیَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

[۱۳۵۸](۴) ۶-وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآیَهَ عِنْدَ مَنَامِهِ قُلْ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُکُمْ یُوحی إِلَیَّ أَنَّما إِلهُکُمْ إِلهٌ واحِدٌ إِلَی آخِرِهَا سَطَعَ لَهُ نُورٌ إِلَی الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَشْوُ ذَلِکَ النُّورِ مَلَائِکَهٌ یَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّی یُصْبِحَ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۸ و اخرج الاخیر الکلینی فی اصول الکافی ج ۱ ص ۵۳۵

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۸ و اخرج الاخیر الکلینی فی اصول الکافی ج ۱ ص ۵۳۵

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۸ و اخرج الاخیر الکلینی فی اصول الکافی ج ۱ ص ۵۳۵

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۸۵

[۱۳۵۹][(۱)](#) ۷-وَ رَوَى عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُذَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ یَقْرَأُ آخِرَ الْکَهْفِ حِینَ یَنَامُ إِلَّا اسْتَیْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ فِی السَّاعَهِ الَّتِی یُرِیدُ

[۱۳۶۰][(۲)](#) ۸-وَ رَوَى سَعْدٌ الْإِسْکَافُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْکَلِمَاتِ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا یُصِیبَهُ عَقْرَبٌ وَ لَا هَامَّهٌ حَتَّى یُصْبِحَ أَعُوذُ بِکَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِی لَا یُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَ لَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ وَ مِنْ شَرِّ مَا بَرَأَ وَ مِنْ شَرِّ کُلِّ دَابَّهٍ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِیَتِهَا إِنَّ رَبِّی عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِیمٍ

[۱۳۶۱] ۹-وَ رَوَى مُعَاوِیَهُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِذَا خِفْتَ الْجَنَابَهَ فَقُلْ فِی فِرَاشِکَ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنَ الِاحْتِلَامِ وَ مِنْ سُوءِ الْأَحْلَامِ وَ مِنْ أَنْ یَتَلَاعَبَ بِیَ الشَّیْطَانُ فِی الْیَقَظَهِ وَ الْمَنَامِ

[۱۳۶۲][(۳)](#) ۱۰-وَ رَوَى الْعَبَّاسُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِیهِ علیه السلام قَالَ لَمْ یَقُلْ أَحَدٌ قَطُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ یَنَامَ إِنَّ اللَّهَ یُمْسِکُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَ لَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَکَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ کَانَ حَلِیماً غَفُوراً فَسَقَطَ عَلَیْهِ الْبَیْتُ

۶۵- بَابُ ثَوَابِ صَلَاهِ اللَّیْلِ

[۱۳۶۳] ۱-نَزَلَ جَبْرَئِیلُ علیه السلام عَلَى النَّبِیِّ ص فَقَالَ لَهُ یَا جَبْرَئِیلُ عِظْنِی فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مَیِّتٌ وَ أَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّکَ مُفَارِقُهُ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مُلَاقِیهِ شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّیْلِ وَ عِزُّهُ کَفُّ الْأَذَى عَنِ النَّاسِ

[۱۳۶۴] ۲-وَ رَوَى بَحْرٌ السَّقَّاءُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِنَّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ثَلَاثَهً التَّهَجُّدَ بِاللَّیْلِ وَ إِفْطَارَ الصَّائِمِ وَ لِقَاءَ الْإِخْوَانِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۸۵ اصول الکافی ج ۱ ص ۵۴۰

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۸ اصول الکافی ج ۱ ص ۵۷

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۸

[۱۳۶۵](۱) ۳-وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ رَهْبانِیَّةً ابْتَدَعُوها ما کَتَبْناها عَلَیْهِمْ إِلَّا ابْتِغاءَ رِضْوانِ اللَّهِ قَالَ صَلَاهُ اللَّیْلِ

[۱۳۶۶](۲) ۴-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام عَلَیْکُمْ بِصَلَاهِ اللَّیْلِ فَإِنَّهَا سُنَّهُ نَبِیِّکُمْ وَ أَدَبُ الصَّالِحِینَ قَبْلَکُمْ وَ مَطْرَدَهُ الدَّاءِ عَنْ أَجْسَادِکُمْ

[۱۳۶۷](۳) ۵-وَ رَوَی هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ ناشِئَهَ اللَّیْلِ هِیَ أَشَدُّ وَطْئاً وَ أَقْوَمُ قِیلًا قَالَ قِیَامُ الرَّجُلِ عَنْ فِرَاشِهِ یُرِیدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَا یُرِیدُ بِهِ غَیْرَهُ

[۱۳۶۸] ۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام یَقُومُ النَّاسُ مِنْ فُرُشِهِمْ عَلَی ثَلَاثَهِ أَصْنَافٍ صِنْفٍ لَهُ وَ لَا عَلَیْهِ وَ صِنْفٍ عَلَیْهِ وَ لَا لَهُ وَ صِنْفٍ لَا عَلَیْهِ وَ لَا لَهُ فَأَمَّا الصِّنْفُ الَّذِی لَهُ وَ لَا عَلَیْهِ فَیَقُومُ مِنْ مَنَامِهِ فَیَتَوَضَّأُ وَ یُصَلِّی وَ یَذْکُرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَذَلِکَ الَّذِی لَهُ وَ لَا عَلَیْهِ وَ أَمَّا الصِّنْفُ الثَّانِی فَلَمْ یَزَلْ فِی مَعْصِیَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَذَلِکَ الَّذِی عَلَیْهِ وَ لَا لَهُ وَ أَمَّا الصِّنْفُ الثَّالِثُ فَلَمْ یَزَلْ نَائِماً حَتَّی أَصْبَحَ فَذَلِکَ الَّذِی لَا عَلَیْهِ وَ لَا لَهُ.

[۱۳۶۹] ۷-وَ سَأَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سِیماهُمْ فِی وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ قَالَ هُوَ السَّهَرُ فِی الصَّلَاهِ

[۱۳۷۰](۴) ۸-وَ رَوَی عَنْهُ الْفُضَیْلُ بْنُ یَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْبُیُوتَ الَّتِی یُصَلَّی فِیهَا بِاللَّیْلِ بِتِلَاوَهِ الْقُرْآنِ تُضِیءُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ کَمَا تُضِیءُ نُجُومُ السَّمَاءِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ

[۱۳۷۱](۵) ۹-وَ قَالَ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الْحَسَناتِ یُذْهِبْنَ السَّیِّئاتِ قَالَ صَلَاهُ الْمُؤْمِنِ بِاللَّیْلِ تَذْهَبُ بِمَا عَمِلَ مِنْ ذَنْبٍ بِالنَّهَارِ

وَ مَدَحَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فِی کِتَابِهِ بِقِیَامِ صَلَاهِ اللَّیْلِ

ص: ۲۹۹

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۹ و اخرج الاول الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۳۷

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۹ و اخرج الاول الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۳۷

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۱ الکافی ج ۱ ص ۱۲۴

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۹ الکافی ج ۱ ص ۷۳

۵- -التهذیب ج ۱ ص ۱۶۹ الکافی ج ۱ ص ۷۳

فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ اللَّيْلِ ساجِداً وَ قائِماً يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَ يَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ وَ آنَاءُ اللَّيْلِ سَاعَاتُهُ

[۱۳۷۲] ۱۰-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِعَذَابٍ قَالَ لَوْ لَا الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ بِجَلَالِي وَ يَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي وَ يَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ لَوْ لَا هُمْ لَأَنْزَلْتُ عَذَابِي.

[۱۳۷۳] ۱۱-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم مَنْ كَثُرَ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ

[۱۳۷۴](۱) ۱۲-وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ فَأَفْرَطَ فِي الشِّكَايَةِ حَتَّى كَادَ أَنْ يَشْكُوَ الْجُوعَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا هَذَا أَ تُصَلِّي بِاللَّيْلِ فَقَالَ الرَّجُلُ نَعَمْ فَالْتَفَتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ وَ يَجُوعُ بِالنَّهَارِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ضَمَّنَ صَلَاةَ اللَّيْلِ قُوتَ النَّهَارِ

[۱۳۷۵] ۱۳-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُدَاعِبَ فِي الْجَمَاعَةِ بِلَا رَفَثٍ الْمُتَوَحِّدَ بِالْفِكْرِ الْمُتَخَلِّيَ بِالْعِبَرِ(۲) السَّاهِرَ بِالصَّلَاةِ

[۱۳۷۶](۳) ۱۴-وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم عِنْدَ مَوْتِهِ لِأَبِي ذَرٍّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَا أَبَا ذَرٍّ احْفَظْ وَصِيَّةَ نَبِيِّكَ تَنْفَعْكَ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِقِيَامِ اللَّيْلِ ثُمَّ مَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَ الْحَدِيثُ فِيهِ طَوِيلٌ أَخَذْتُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ.

[۱۳۷۷] ۱۵-وَ رَوَى جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ لَهُ أَبْشِرْ مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ عُشْرَ لَيْلِهِ لِلَّهِ مُخْلِصاً ابْتِغَاءَ ثَوَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۹

۲- العبر بالفتح الدمع قبل ان يفيض أو تردد البكاء في الصدر

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۱۶۹

اكْتُبُوا لِعَبْدِی هَذَا مِنَ الْحَسَنَاتِ عَدَدَ مَا أَنْبَتَ فِی اللَّیْلِ مِنْ حَبَّهٍ وَ وَرَقَهٍ وَ شَجَرَهٍ وَ عَدَدَ كُلِّ قَصَبَهٍ وَ خُوصٍ وَ مَرْعًی وَ مَنْ صَلَّی تُسُعَ لَیْلَهٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَشْرَ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ كِتَابَهُ بِیَمِینِهِ وَ مَنْ صَلَّی ثُمُنَ لَیْلَهٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِیدٍ صَابِرٍ صَادِقِ النِّیَّهِ وَ شُفِّعَ فِی أَهْلِ بَیْتِهِ وَ مَنْ صَلَّی سُبُعَ لَیْلَهٍ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ یَوْمَ یُبْعَثُ وَ وَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَیْلَهَ الْبَدْرِ حَتَّی یَمُرَّ عَلَی الصِّرَاطِ مَعَ الْآمِنِینَ وَ مَنْ صَلَّی سُدُسَ لَیْلَهٍ كُتِبَ فِی الْأَوَّابِینَ وَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَنْ صَلَّی خُمُسَ لَیْلَهٍ زَاحَمَ إِبْرَاهِیمَ خَلِیلَ الرَّحْمَنِ فِی قُبَّتِهِ وَ مَنْ صَلَّی رُبُعَ لَیْلَهٍ كَانَ فِی أَوَّلِ الْفَائِزِینَ حَتَّی یَمُرَّ عَلَی الصِّرَاطِ كَالرِّیحِ الْعَاصِفِ وَ یَدْخُلَ الْجَنَّهَ بِغَیْرِ حِسَابٍ وَ مَنْ صَلَّی ثُلُثَ لَیْلَهٍ لَمْ یَبْقَ مَلَكٌ إِلَّا غَبَطَهُ بِمَنْزِلَتِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قِیلَ لَهُ ادْخُلْ مِنْ أَیِّ أَبْوَابِ الْجَنَّهِ الثَّمَانِیَهِ شِئْتَ وَ مَنْ صَلَّی نِصْفَ لَیْلَهٍ فَلَوْ أُعْطِیَ مِلْ ءَ الْأَرْضِ ذَهَباً سَبْعِینَ أَلْفَ مَرَّهٍ لَمْ یَعْدِلْ جَزَاءَهُ وَ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِینَ رَقَبَهً یُعْتِقُهَا مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِیلَ وَ مَنْ صَلَّی ثُلُثَیْ لَیْلَهٍ كَانَ لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ قَدْرُ رَمْلِ عَالِجٍ(۱) أَدْنَاهَا حَسَنَهٌ أَثْقَلُ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ مَنْ صَلَّی لَیْلَهً تَامَّهً تَالِیاً لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَاكِعاً وَ سَاجِداً وَ ذَاكِراً أُعْطِیَ مِنَ الثَّوَابِ مَا أَدْنَاهُ یَخْرُجُ مِنَ الذُّنُوبِ كَیوم(۲) وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَ یُكْتَبُ لَهُ عَدَدُ مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَ مِثْلَهَا دَرَجَاتٌ وَ یَثْبُتُ النُّورُ فِی قَبْرِهِ وَ یُنْزَعُ الْإِثْمُ وَ الْحَسَدُ مِنْ قَلْبِهِ وَ یُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَ یُعْطَی بَرَاءَهً مِنَ النَّارِ وَ یُبْعَثُ مِنَ الْآمِنِینَ وَ یَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی لِمَلَائِكَتِهِ یَا مَلَائِكَتِی انْظُرُوا إِلَی عَبْدِی أَحْیَا لَیْلَهً ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِی أَسْكِنُوهُ الْفِرْدَوْسَ وَ لَهُ فِیهَا مِائَهُ أَلْفِ مَدِینَهٍ فِی كُلِّ مَدِینَهٍ جَمِیعُ مَا تَشْتَهِی الْأَنْفُسُ وَ تَلَذُّ الْأَعْیُنُ وَ لَمْ یَخْطُرْ عَلَی بَالٍ سِوَی مَا أَعْدَدْتُ لَهُ مِنَ الْكَرَامَهِ وَ الْمَزِیدِ وَ الْقُرْبَهِ.

۱- رمل عالج: جبال متواصله یتصل اعلاها بالدهناء قرب الیمامه و اسفلها بنجد

۲- نسخه فی المطبوعه (كما)

۶۶- بَابُ وَقْتِ صَلَاهِ اللَّيْلِ

[۱۳۷۸] ۱-رَوَى عُبَيْدُ بْنُ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يُصَلِّ شَيْئاً حَتَّى يَنْتَصِفَ اللَّيْلُ

[۱۳۷۹] ۲-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام وَقْتُ صَلَاهِ اللَّيْلِ مَا بَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ

[۱۳۸۰] ۳-وَ قَالَ عُمَرُ بْنُ حَنْظَلَهَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّي مَكَثْتُ ثَمَانِيَهَ عَشَرَ لَيْلَهً أَنْوِي الْقِيَامَ فَلَا أَقُومُ أَ فَأُصَلِّي أَوَّلَ اللَّيْلِ قَالَ لَا اقْضِ بِالنَّهَارِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُتَّخَذَ ذَلِكَ خُلُقاً

[۱۳۸۱][(۱)](#) ۴ -وَ رُوِيَ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ وَهْبٍ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكَ مِنْ صُلَحَائِهِمْ شَكَا إِلَيَّ مَا يَلْقَى مِنَ النَّوْمِ وَ قَالَ لِي إِنِّي أُرِيدُ الْقِيَامَ لِصَلَاهِ اللَّيْلِ فَيَغْلِبُنِي النَّوْمُ حَتَّى أُصْبِحَ فَرُبَّمَا قَضَيْتُ صَلَاتِي الشَّهْرَ الْمُتَتَابِعَ أَوِ الشَّهْرَيْنِ أَصْبِرُ عَلَى ثِقَلِهِ فَقَالَ قُرَّهُ عَيْنٍ وَ اللَّهِ قُرَّهُ عَيْنٍ وَ اللَّهِ وَ لَمْ يُرَخِّصْ فِي الْوَتْرِ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَقَالَ الْقَضَاءُ بِالنَّهَارِ أَفْضَلُ

[۱۳۸۲][(۲)](#) ۵-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْكَانَ عَنْ لَيْثٍ الْمُرَادِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِي الصَّيْفِ فِي اللَّيَالِي الْقِصَارِ صَلَاهِ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَقَالَ نَعَمْ نِعْمَ مَا رَأَيْتَ وَ نِعْمَ مَا صَنَعْتَ يَعْنِي فِي السَّفَرِ

[۱۳۸۳] ۶-وَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَخَافُ الْجَنَابَهَ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي الْبَرْدِ فَيُعَجِّلُ صَلَاهَ اللَّيْلِ وَ الْوَتْرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَقَالَ نَعَمْ

[۱۳۸۴] ۷-وَ رَوَى أَبُو جَرِيرِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ صَلِّ صَلَاهَ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي الْمَحْمِلِ وَ الْوَتْرَ وَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۷۹ التهذيب ج ۱ ص ۱۶۸ الکافی ج ۱ ص ۱۲۵

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۷۹ التهذيب ج ۱ ص ۱۶۸ الکافی ج ۱ ص ۱۲۵

وَ كُلَّمَا رُوِيَ مِنَ الْإِطْلَاقِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فَإِنَّمَا هُوَ فِي السَّفَرِ لِأَنَّ الْمُفَسَّرَ مِنَ الْأَخْبَارِ يُحَكَّمُ عَلَى الْمُجْمَلِ

[١٣٨٥](١) ٨-وَ رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ هُوَ يُوقَظُ فِي لَيْلَتِهِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنْ قَامَ كَانَ ذَلِكَ وَ إِلَّا جَاءَ الشَّيْطَانُ فَبَالَ فِي أُذُنِهِ أَ وَ لَا يَرَى أَحَدُكُمْ أَنَّهُ إِذَا قَامَ وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ قَامَ وَ هُوَ مُتَخَثِّرٌ(٢) ثَقِيلٌ كَسْلَانُ

[١٣٨٦] ٩-وَ رَوَى الْحَسَنُ الصَّيْقَلُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنِّي لَأَمْقُتُ الرَّجُلَ يَأْتِينِي فَيَسْأَلُنِي عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَيَقُولُ أَزِيدُ كَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم قَصَّرَ فِي شَيْ ءٍ وَ إِنِّي لَأَمْقُتُ الرَّجُلَ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَقُومُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ قَامَ يُبَادِرُهُ بِصَلَاتِهِ.

[١٣٨٧] ١٠-وَ رَوَى أَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا نَوَى عَبْدٌ أَنْ يَقُومَ أَيَّةَ سَاعَةٍ نَوَى فَعَلِمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا وَكَّلَ بِهِ مَلَكَيْنِ يُحَرِّكَانِهِ تِلْكَ السَّاعَةَ

[١٣٨٨] ١١-وَ رَوَى عِيصُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا غَلَبَ الرَّجُلَ النَّوْمُ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ رَأْسَهُ فَلْيَنَمْ فَإِنِّي أَتَخَوَّفُ عَلَيْهِ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ أَدْخِلْنِي النَّارَ.

[١٣٨٩](٣) ١٢-وَ رَوَى زَكَرِيَّا النَّقَّاضُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ قَالَ مِنْهُ سُكْرُ النَّوْمِ.

ص: ٣٠٣

١- -التهذيب ج ١ ص ٢٣١

٢- المتخثر: استيقظ خائر النفس أى ثقيلها غير طيب ولا نشيط

٣- -التهذيب ج ١ ص ٣٢٧ الكافي ج ١ ص ١٠٣

۶۷- بَابُ مَا یَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَیْقَظَ مِنَ النَّوْمِ

[۱۳۹۰](۱) ۱-كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ قَالَ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْیَا وَ بِاسْمِكَ أَمُوتُ فَإِذَا اسْتَیْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَحْیَانِی بَعْدَ مَا أَمَاتَنِی وَ إِلَیْهِ النُّشُورُ

[۱۳۹۱](۲) ۲-وَ رَوَی جَرَّاحٌ الْمَدَائِنِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فَلْیَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ النَّبِیِّینَ وَ إِلَهِ الْمُرْسَلِینَ وَ رَبِّ الْمُسْتَضْعَفِینَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی یُحْیِی الْمَوْتَی وَ هُوَ عَلَی كُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ یَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی صَدَقَ عَبْدِی وَ شَكَرَ

[۱۳۹۲](۳) ۳-وَ رَوَی عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قالَ: إِذَا قَامَ علی علیه السلام(۴) آخِرَ اللَّیْلِ رَفَعَ صَوْتَهُ حَتَّی یَسْمَعَ أَهْلُ الدَّارِ وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ أَعِنِّی عَلَی هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَ وَسِّعْ عَلَیَّ الْمَضْجَعَ وَ ارْزُقْنِی خَیْرَ مَا قَبْلَ الْمَوْتِ وَ ارْزُقْنِی خَیْرَ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ.

[۱۳۹۳] ۴-وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا قُمْتَ مِنْ فِرَاشِكَ فَانْظُرْ فِی أُفُقِ السَّمَاءِ وَ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی رَدَّ عَلَیَّ رُوحِی أَعْبُدُهُ وَ أَحْمَدُهُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا یُوَارِی مِنْكَ لَیْلٌ سَاجٍ(۵) وَ لَا سَمَاءٌ ذَاتُ أَبْرَاجٍ وَ لَا أَرْضٌ ذَاتُ مِهَادٍ وَ لَا ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ وَ لَا بَحْرٌ لُجِّیٌّ یُدْلِجُ بَیْنَ یَدَیِ الْمُدْلِجِ(۶) مِنْ خَلْقِكَ تَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْیُنِ وَ مَا تُخْفِی الصُّدُورُ غَارَتِ النُّجُومُ وَ نَامَتِ الْعُیُونُ وَ أَنْتَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ لَا تَأْخُذُكَ سِنَةٌ.

۱- -اصول کافی ج ۲ ص ۵۳۹

۲- اصول الکافی ج ۲ ص ۵۳۸

۳- اصول الکافی ج ۲ ص ۵۳۸

۴- زیاده فی المطبوعه و فی بعض المخطوط (کان اذا قام الخ)

۵- نسخه فی الجمیع (داج).

۶- ادلج: سار اللیل كله أو فی آخره

وَ لَا نَوْمٌ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ إِلَهِ الْمُرْسَلِينَ وَ خَالِقِ النَّبِيِّينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَ ارْحَمْنِي وَ تُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ثُمَّ اقْرَأْ خَمْسَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ آلِ عِمْرَانَ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعادَ وَ عَلَيْكَ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّ السِّوَاكَ فِي السَّحَرِ قَبْلَ الْوُضُوءِ مِنَ السُّنَّهِ ثُمَّ تَوَضَّأْ.

[۱۳۹۴] ۵-وَ رَوَى أَبُو عُبَيْدَهَ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ تَتَجافى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضاجِعِ فَقَالَ لَعَلَّكَ تَرَى أَنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُونُوا يَنَامُونَ فَقُلْتُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ فَقَالَ لَا بُدَّ لِهَذَا الْبَدَنِ أَنْ تُرِيحَهُ حَتَّى يَخْرُجَ نَفْسُهُ فَإِذَا خَرَجَ النَّفْسُ اسْتَرَاحَ الْبَدَنُ وَ رَجَعَتِ الرُّوحُ فِيهِ وَ فِيهِ قُوَّهٌ عَلَى الْعَمَلِ فَإِنَّمَا ذَكَرَهُمْ فَقَالَ تَتَجافى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَ طَمَعاً أُنْزِلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام وَ أَتْبَاعِهِ مِنْ شِيعَتِنَا يَنَامُونَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَإِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ فَزِعُوا إِلَى رَبِّهِمْ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ طَامِعِينَ فِيمَا عِنْدَهُ فَذَكَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ لِنَبِيِّهِ علیه السلام وَ أَخْبَرَهُمْ بِمَا أَعْطَاهُمْ وَ أَنَّهُ أَسْكَنَهُمْ فِي جِوَارِهِ وَ أَدْخَلَهُمْ جَنَّتَهُ وَ آمَنَ خَوْفَهُمْ وَ آمَنَ رَوْعَتَهُمْ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أَنَا قُمْتُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ أَيَّ شَيْ ءٍ أَقُولُ إِذَا قُمْتُ فَقَالَ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ إِلَهِ الْمُرْسَلِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُحْيِي الْمَوْتَى وَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَهَا ذَهَبَ عَنْكَ رِجْزُ الشَّيْطَانِ وَ وَسْوَاسُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

۶۸- بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ صُرَاخِ الدِّيكِ

[۱۳۹۵] ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِذَا سَمِعْتَ صُرَاخَ الدِّيكِ فَقُلْ سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَهِ وَ الرُّوحِ سَبَقَتْ رَحْمَتُكَ غَضَبَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَ بِحَمْدِكَ عَمِلْتُ سُوءاً وَ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ.

[۱۳۹۶] ۲-وَ قَالَ علیه السلام تَعَلَّمُوا مِنَ الدِّيكِ خَمْسَ خِصَالٍ مُحَافَظَتَهُ عَلَى أَوْقَاتِ الصَّلَاهِ وَ الْغَيْرَهَ

وَ السَّخَاءَ وَ الشَّجَاعَهَ وَ كَثْرَهَ الطَّرُوقهِ

[١٣٩٧] ٣-وَ قَالَ عليه السلام تَعَلَّمُوا مِنَ الْغُرَابِ ثَلَاثَ خِصَالٍ اسْتِتَارَهُ بِالسِّفَادِ(١) وَ بُكُورَهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَ حَذَرَهُ

[١٣٩٨] ٤-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَلَكاً عَلَى صُورَهِ دِيكٍ أَبْيَضَ رَأْسُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ وَ رِجْلَاهُ فِي تُخُومِ الْأَرْضِ السَّابِعَهِ لَهُ جَنَاحٌ فِي الْمَشْرِقِ وَ جَنَاحٌ فِي الْمَغْرِبِ لَا تَصِيحُ الدُّيُوكُ حَتَّى يَصِيحَ فَإِذَا صَاحَ خَفَقَ بِجَنَاحَيْهِ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْ ءٌ قَالَ فَيُجِيبُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ يَقُولُ لَا يَحْلِفُ بِي كَاذِباً مَنْ يَعْرِفُ مَا تَقُولُ.

[١٣٩٩] ٥-وَ رُوِيَ أَنَّ فِيهِ نَزَلَتْ وَ الطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَ تَسْبِيحَهُ

[١٤٠٠] ٦-وَ رُوِيَ أَنَّ حَمَلَهَ الْعَرْشِ الْيَوْمَ أَرْبَعَهٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَى صُورَهِ الدِّيكِ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لِلطَّيْرِ وَ وَاحِدٌ عَلَى صُورَهِ الْأَسَدِ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ تَعَالَى لِلسِّبَاعِ وَ وَاحِدٌ عَلَى صُورَهِ الثَّوْرِ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ تَعَالَى لِلْبَهَائِمِ وَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَى صُورَهِ بَنِي آدَمَ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ تَعَالَى لِوُلْدِ آدَمَ عليه السلام فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ صَارُوا ثَمَانِيَهً قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمانِيَهٌ.

٦٩- بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ الْقِيَامِ إِلَى صَلَاهِ اللَّيْلِ

[١٤٠١] ٧-قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقُومَ إِلَى صَلَاهِ اللَّيْلِ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَهِ وَ آلِهِ وَ أُقَدِّمُهُمْ بَيْنَ يَدَيْ حَوَائِجِي فَاجْعَلْنِي بِهِمْ وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِهِمْ وَ لَا تُعَذِّبْنِي بِهِمْ وَ اهْدِنِي بِهِمْ وَ لَا تُضِلَّنِي بِهِمْ وَ ارْزُقْنِي بِهِمْ وَ لَا تَحْرِمْنِي بِهِمْ وَ اقْضِ لِي حَوَائِجِي لِلدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ وَ بِكُلِّ شَيْ ءٍ عَلِيمٌ.

١- السفاد: و هو بالكسر نزو الذكر على الانثى.

۷۰- بَابُ الصَّلَوَاتِ الَّتِی جَرَتِ السُّنَّهُ بِالتَّوَجُّهِ فِیهِنَّ

مِنَ السُّنَّهِ التَّوَجُّهُ فِی سِتِّ صَلَوَاتٍ وَ هِیَ أَوَّلُ رَکْعَهٍ مِنْ صَلَاهِ اللَّیْلِ وَ الْمُفْرَدَهُ مِنَ الْوَتْرِ وَ أَوَّلُ رَکْعَهٍ مِنْ رَکْعَتَیِ الزَّوَالِ وَ أَوَّلُ رَکْعَهٍ مِنْ رَکْعَتَیِ الْإِحْرَامِ وَ أَوَّلُ رَکْعَهٍ مِنْ نَوَافِلِ الْمَغْرِبِ وَ أَوَّلُ رَکْعَهٍ مِنَ الْفَرِیضَهِ کَذَلِکَ ذَکَرَهُ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ.

۷۱- بَابُ صَلَاهِ اللَّیْلِ

قَالَ اللَّهُ تَبارَکَ وَ تَعَالَی لِنَبِیِّهِ ص وَ مِنَ اللَّیْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نافِلَهً لَکَ عَسی أَنْ یَبْعَثَکَ رَبُّکَ مَقاماً مَحْمُوداً فَصَارَتْ صَلَاهُ اللَّیْلِ فَرِیضَهً عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَتَهَجَّدْ وَ هِیَ لِغَیْرِهِ سُنَّهٌ وَ نَافِلَهٌ.

[۱۴۰۲] ۱-وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم فِی وَصِیَّتِهِ لِعَلِیٍّ علیه السلام یَا عَلِیُّ عَلَیْکَ بِصَلَاهِ اللَّیْلِ وَ عَلَیْکَ بِصَلَاهِ اللَّیْلِ وَ عَلَیْکَ بِصَلَاهِ اللَّیْلِ

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّیَهَا فَکَبِّرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ سَبْعاً وَ احْمَدْهُ سَبْعاً ثُمَّ تَوَجَّهْ ثُمَّ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ تَقْرَأُ فِی الْأُولَی الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِی الثَّانِیَهِ الْحَمْدَ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ وَ تَقْرَأُ فِی السِّتِّ الرَّکَعَاتِ بِمَا أَحْبَبْتَ إِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ وَ إِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ.

[۱۴۰۳][(۱)](#content_note_307_1) ۲-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ قَرَأَ فِی الرَّکْعَتَیْنِ الْأَوَّلَتَیْنِ مِنْ صَلَاهِ اللَّیْلِ فِی کُلِّ رَکْعَهٍ مِنْهُمَا الْحَمْدَ مَرَّهً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثِینَ مَرَّهً انْفَتَلَ وَ لَیْسَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ذَنْبٌ إِلَّا غَفَرَ لَهُ.

وَ تَقْرَأُ فِی رَکْعَتَیِ الشَّفْعِ وَ رَکْعَهِ الْوَتْرِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ افْصِلْ بَیْنَ الشَّفْعِ وَ الْوَتْرِ بِتَسْلِیمَهٍ.

[۱۴۰۴] ۳-وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ قَرَأَ فِی الْوَتْرِ بِالْمُعَوِّذَتَیْنِ وَ قُلْ هُوَ الل.....ЛЬIأَحَدٌ قِیلَ لَهُ أَبْشِرْ یَا عَبْدَ اللَّهِ فَقَدْ قَبِلَ اللَّهُ وَتْرَکَ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۰

وَ الْقُنُوتُ فِی کُلِّ رَکْعَتَیْنِ فِی الثَّانِیَهِ قَبْلَ الرُّکُوعِ وَ بَعْدَ الْقِرَاءَهِ وَ الْقِرَاءَهُ بِهَا جِهَاراً وَ الْقُنُوتُ فِی الْوَتْرِ قَبْلَ الرُّکُوعِ.

وَ إِنْ قُمْتَ وَ لَمْ یَکُنْ عَلَیْکَ مِنَ الْوَقْتِ بِقَدْرِ مَا تُصَلِّی فِیهِ صَلَاهَ اللَّیْلِ عَلَی مَا تُرِیدُ فَصَلِّهَا وَ أَدْرِجْهَا إِدْرَاجاً وَ الْإِدْرَاجُ أَنْ تَقْرَأَ فِی کُلِّ رَکْعَهٍ الْحَمْدَ وَحْدَهَا فَإِنْ خَشِیتَ طُلُوعَ الْفَجْرِ فَصَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ أَوْتِرْ بِالثَّالِثَهِ وَ إِنْ طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلِّ رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ وَ قَدْ مَضَی الْوَقْتُ بِمَا فِیهِ وَ إِذَا صَلَّیْتَ مِنْ صَلَاهِ اللَّیْلِ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ مِنْ قَبْلِ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَتِمَّ الصَّلَاهَ طَلَعَ الْفَجْرُ أَوْ لَمْ یَطْلُعْ.

وَ قَدْ رُوِیَتْ رُخْصَهٌ فِی أَنْ یُصَلِّیَ الرَّجُلُ صَلَاهَ اللَّیْلِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الْمَرَّهَ بَعْدَ الْمَرَّهِ وَ لَا یَتَّخِذُ ذَلِکَ عَادَهً.

وَ إِذَا کَانَ عَلَیْکَ قَضَاءُ صَلَاهِ اللَّیْلِ فَقُمْتَ وَ عَلَیْکَ مِنَ الْوَقْتِ بِقَدْرِ مَا تُصَلِّی الْفَائِتَهَ وَ صَلَاهَ لَیْلَتِکَ فَابْدَأْ بِالْفَائِتَهِ فَصَلِّ ثُمَّ صَلِّ صَلَاهَ لَیْلَتِکَ فَإِنْ کَانَ الْوَقْتُ بِقَدْرِ مَا تُصَلِّی وَاحِدَهً فَصَلِّ صَلَاهَ لَیْلَتِکَ لِئَلَّا تَصِیرَا جَمِیعاً قَضَاءً ثُمَّ اقْضِ الصَّلَاهَ الْفَائِتَهَ مِنَ الْغَدِ أَوْ بَعْدَ ذَلِکَ.

۷۲- بَابُ دُعَاءِ قُنُوتِ الْوَتْرِ

[۱۴۰۵] ۱-کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم یَقُولُ فِی قُنُوتِ الْوَتْرِ اللَّهُمَّ اهْدِنِی فِیمَنْ هَدَیْتَ وَ عَافِنِی فِیمَنْ عَافَیْتَ وَ تَوَلَّنِی فِیمَنْ تَوَلَّیْتَ وَ بَارِکْ لِی فِیمَا أَعْطَیْتَ وَ قِنِی شَرَّ مَا قَضَیْتَ فَإِنَّکَ تَقْضِی وَ لَا یُقْضَی عَلَیْکَ سُبْحَانَکَ رَبَّ الْبَیْتِ أَسْتَغْفِرُکَ وَ أَتُوبُ إِلَیْکَ وَ أُومِنُ بِکَ وَ أَتَوَکَّلُ عَلَیْکَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِکَ یَا رَحِیمُ.

[۱۴۰۶] ۲-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم أَطْوَلُکُمْ قُنُوتاً فِی دَارِ الدُّنْیَا أَطْوَلُکُمْ رَاحَهً یَوْمَ الْقِیَامَهِ فِی الْمَوْقِفِ.

[۱۴۰۷] ۳-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام الْقُنُوتُ فِی یَوْمِ الْجُمُعَهِ تَمْجِیدُ اللَّهِ وَ الصَّلَاهُ

عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ وَ كَلِمَاتُ الْفَرَجِ ثُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ وَ الْقُنُوتُ فِي الْوَتْرِ كَقُنُوتِكَ يَوْمَ الْجُمُعَهِ ثُمَّ تَقُولُ قَبْلَ دُعَائِكَ لِنَفْسِكَ اللَّهُمَّ تَمَّ نُورُكَ فَهَدَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا وَ بَسَطْتَ يَدَكَ فَأَعْطَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا وَ عَظُمَ حِلْمُكَ فَعَفَوْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا وَجْهُكَ أَكْرَمُ الْوُجُوهِ وَ جِهَتُكَ خَيْرُ الْجِهَاتِ وَ عَطِيَّتُكَ أَفْضَلُ الْعَطِيَّاتِ وَ أَهْنَؤُهَا تُطَاعُ رَبَّنَا فَتَشْكُرُ وَ تُعْصَى رَبَّنَا فَتَغْفِرُ لِمَنْ شِئْتَ تُجِيبُ الْمُضْطَرَّ وَ تَكْشِفُ الضُّرَّ وَ تَشْفِي السَّقِيمَ وَ تُنْجِي مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ لَا يَجْزِي بِآلَائِكَ أَحَدٌ وَ لَا يُحْصِي نَعْمَاءَكَ قَوْلُ قَائِلٍ اللَّهُمَّ إِلَيْكَ رُفِعَتِ الْأَبْصَارُ وَ نُقِلَتِ الْأَقْدَامُ وَ مُدَّتِ الْأَعْنَاقُ وَ رُفِعَتِ الْأَيْدِي وَ دُعِيَتْ بِالْأَلْسُنِ وَ إِلَيْكَ سِرُّهُمْ وَ نَجْوَاهُمْ فِي الْأَعْمَالِ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَ ارْحَمْنَا وَ افْتَحْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَ أَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غَيْبَهَ نَبِيِّنَا عَنَّا وَ شِدَّهَ الزَّمَانِ عَلَيْنَا وَ وُقُوعَ الْفِتَنِ بِنَا وَ تَظَاهُرَ الْأَعْدَاءِ عَلَيْنَا وَ كَثْرَهَ عَدُوِّنَا وَ قِلَّهَ عَدَدِنَا فَرِّجْ ذَلِكَ يَا رَبِّ بِفَتْحٍ مِنْكَ تُعَجِّلُهُ وَ نَصْرٍ مِنْكَ تُعِزُّهُ وَ إِمَامِ عَدْلٍ تُظْهِرُهُ إِلَهَ الْحَقِّ رَبَّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ تَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّهً وَ تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ كَثِيراً.

[۱۴۰۸] ۴-وَ رَوَى عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ فِي وَتْرِهِ إِذَا أَوْتَرَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّهً وَ وَاظَبَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تَمْضِيَ سَنَهٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عِنْدَهُ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ وَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ وَ الْمَغْفِرَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

[۱۴۰۹] ۵-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ فِي الْوَتْرِ سَبْعِينَ مَرَّهً تَنْصِبُ يَدَكَ الْيُسْرَى وَ تَعُدُّ بِالْيُمْنَى الِاسْتِغْفَارَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْوَتْرِ سَبْعِينَ مَرَّهً وَ يَقُولُ هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

[۱۴۱۰](۱) ۶-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ تَدْعُو فِي الْوَتْرِ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۷۲

عَلَى الْعَدُوِّ وَ إِنْ شِئْتَ سَمَّيْتَهُمْ وَ تَسْتَغْفِرُ وَ تَرْفَعُ يَدَيْکَ فِی الْوَتْرِ حِيَالَ وَجْهِکَ وَ إِنْ شِئْتَ فَتَحْتَ ثَوْبَکَ

[۱۴۱۱] ۷-وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ علیه السلام سَيِّدُ الْعَابِدِينَ يَقُولُ الْعَفْوَ الْعَفْوَ ثَلَاثَمِائَةِ مَرَّةٍ فِی الْوَتْرِ فِی السَّحَرِ

[۱۴۱۲] ۸-وَ رَوَى مَعْرُوفُ بْنُ خَرَّبُوذَ عَنْ أَحَدِهِمَا يَعْنِی أَبَا جَعْفَرٍ وَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قُلْ فِی قُنُوتِ الْوَتْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبِّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا فِيهِنَّ وَ مَا بَيْنَهُنَّ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَنْتَ اللَّهُ زَيْنُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَنْتَ اللَّهُ جَمَالُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَنْتَ اللَّهُ عِمَادُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَنْتَ اللَّهُ قِوَامُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَنْتَ اللَّهُ صَرِيخُ الْمُسْتَصْرِخِينَ وَ أَنْتَ اللَّهُ غِيَاثُ الْمُسْتَغِيثِينَ وَ أَنْتَ اللَّهُ الْمُفَرِّجُ عَنِ الْمَكْرُوبِينَ وَ أَنْتَ اللَّهُ الْمُرَوِّحُ عَنِ الْمَغْمُومِينَ وَ أَنْتَ اللَّهُ مُجِيبُ دَعْوَهِ الْمُضْطَرِّينَ وَ أَنْتَ اللَّهُ إِلَهُ الْعَالَمِينَ وَ أَنْتَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ وَ أَنْتَ اللَّهُ كَاشِفُ السُّوءِ وَ أَنْتَ اللَّهُ بِکَ مُنْزَلٌ كُلُّ حَاجَهٍ يَا اللَّهُ لَيْسَ يَرُدُّ غَضَبَکَ إِلَّا حِلْمُکَ وَ لَا يُنْجِی مِنْ عَذَابِکَ إِلَّا رَحْمَتُکَ وَ لَا يُنْجِی مِنْکَ إِلَّا التَّضَرُّعُ إِلَيْکَ فَهَبْ لِی مِنْ لَدُنْکَ يَا إِلَهِی رَحْمَهً تُغْنِينِی بِهَا عَنْ رَحْمَهِ مَنْ سِوَاکَ بِالْقُدْرَهِ الَّتِی بِهَا أَحْيَيْتَ جَمِيعَ مَا فِی الْبِلَادِ وَ بِهَا تَنْشُرُ مَيْتَ الْعِبَادِ وَ لَا تُهْلِكْنِی غَمّاً حَتَّى تَغْفِرَ لِی وَ تَرْحَمَنِی وَ تُعَرِّفَنِی الِاسْتِجَابَهَ فِی دُعَائِی وَ ارْزُقْنِی الْعَافِيَهَ إِلَى مُنْتَهَى أَجَلِی وَ أَقِلْنِی عَثْرَتِی وَ لَا تُشْمِتْ بِی عَدُوِّی وَ لَا تُمَكِّنْهُ مِنْ رَقَبَتِی اللَّهُمَّ إِنْ رَفَعْتَنِی فَمَنْ ذَا الَّذِی يَضَعُنِی وَ إِنْ وَضَعْتَنِی فَمَنْ ذَا الَّذِی يَرْفَعُنِی وَ إِنْ أَهْلَكْتَنِی فَمَنْ ذَا الَّذِی يَحُولُ بَيْنَکَ وَ بَيْنِی أَوْ يَتَعَرَّضُ لَکَ فِی شَیْ ءٍ مِنْ أَمْرِی وَ قَدْ عَلِمْتُ أَنْ لَيْسَ فِی حُكْمِکَ ظُلْمٌ وَ لَا فِی نَقِمَتِکَ عَجَلَهٌ إِنَّمَا يَعْجَلُ مَنْ يَخَافُ الْفَوْتَ وَ إِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى الظُّلْمِ الضَّعِيفُ وَ قَدْ تَعَالَيْتَ عَنْ ذَلِکَ يَا إِلَهِی فَلَا تَجْعَلْنِی لِلْبَلَاءِ غَرَضاً وَ لَا لِنَقِمَتِکَ نَصَباً وَ مَهِّلْنِی وَ نَفِّسْنِی

وَ أَقِلْنِی عَثْرَتِی وَ لَا تُتْبِعْنِی بِبَلَاءٍ عَلَی أَثَرِ بَلَاءٍ فَقَدْ تَرَی ضَعْفِی وَ قِلَّهَ حِیلَتِی أَسْتَعِیذُ بِکَ اللَّیْلَهَ فَأَعِذْنِی وَ أَسْتَجِیرُ بِکَ مِنَ النَّارِ فَأَجِرْنِی وَ أَسْأَلُکَ الْجَنَّهَ فَلَا تَحْرِمْنِی ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ بِمَا أَحْبَبْتَ وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ سَبْعِینَ مَرَّهً.

[۱۴۱۳] ۹-وَ رُوِیَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ قَالَ کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام یَقُولُ فِی آخِرِ وَتْرِهِ وَ هُوَ قَائِمٌ رَبِّ أَسَأْتُ وَ ظَلَمْتُ نَفْسِی وَ بِئْسَ مَا صَنَعْتُ وَ هَذِهِ یَدَایَ جَزَاءً بِمَا صَنَعَتَا قَالَ ثُمَّ یَبْسُطُ یَدَیْهِ جَمِیعاً قُدَّامَ وَجْهِهِ وَ یَقُولُ وَ هَذِهِ رَقَبَتِی خَاضِعَهٌ لَکَ لِمَا أَتَتْ قَالَ ثُمَّ یُطَأْطِئُ رَأْسَهُ وَ یَخْضَعُ بِرَقَبَتِهِ ثُمَّ یَقُولُ وَ هَا أَنَا ذَا بَیْنَ یَدَیْکَ فَخُذْ لِنَفْسِکَ الرِّضَا مِنْ نَفْسِی حَتَّی تَرْضَی لَکَ الْعُتْبَی لَا أَعُودُ لَا أَعُودُ لَا أَعُودُ قَالَ وَ کَانَ وَ اللَّهِ إِذَا قَالَ لَا أَعُودُ لَمْ یَعُدْ.

[۱۴۱۴](۱) ۱۰-وَ رَوَی عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الْقُنُوتُ فِی الْوَتْرِ اسْتِغْفَارٌ وَ فِی الْفَرِیضَهِ الدُّعَاءُ

[۱۴۱۵] ۱۱-وَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَدْعُو فِی قُنُوتِ الْوَتْرِ بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ خَلَقْتَنِی بِتَقْدِیرٍ وَ تَدْبِیرٍ وَ تَبْصِیرٍ بِغَیْرِ تَقْصِیرٍ وَ أَخْرَجْتَنِی مِنْ ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ بِحَوْلِکَ وَ قُوَّتِکَ أُحَاوِلُ الدُّنْیَا ثُمَّ أُزَاوِلُهَا ثُمَّ أُزَایِلُهَا وَ آتَیْتَنِی فِیهَا الْکَلَأَ وَ الْمَرْعَی وَ بَصَّرْتَنِی فِیهَا الْهُدَی فَنِعْمَ الرَّبُّ أَنْتَ وَ نِعْمَ الْمَوْلَی فَیَا مَنْ کَرَّمَنِی وَ شَرَّفَنِی وَ نَعَّمَنِی أَعُوذُ بِکَ مِنَ الزَّقُّومِ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنَ الْحَمِیمِ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ مَقِیلٍ فِی النَّارِ بَیْنَ أَطْبَاقِ النَّارِ فِی ظِلَالِ النَّارِ یَوْمَ النَّارِ یَا رَبَّ النَّارِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ مَقِیلًا فِی الْجَنَّهِ بَیْنَ أَنْهَارِهَا وَ أَشْجَارِهَا وَ ثِمَارِهَا وَ رَیْحَانِهَا وَ خَدَمِهَا وَ أَزْوَاجِهَا اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَیْرَ الْخَیْرِ رِضْوَانَکَ وَ الْجَنَّهَ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ الشَّرِّ سَخَطِکَ وَ النَّارِ هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِکَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَوْفَکَ فِی جَسَدِی کُلِّهِ وَ اجْعَلْ قَلْبِی أَشَدَّ مَخَافَهً لَکَ مِمَّا هُوَ

۱- - الکافی ج ۱ ص ۱۲۵

وَ اجْعَلْ لِی فِی کُلِّ یَوْمٍ وَ لَیْلَهٍ حَظّاً وَ نَصِیباً مِنْ عَمَلٍ بِطَاعَتِکَ وَ اتِّبَاعِ مَرْضَاتِکَ اللَّهُمَّ أَنْتَ مُنْتَهَی غَایَتِی وَ رَجَائِی وَ مَسْأَلَتِی وَ طَلِبَتِی أَسْأَلُکَ یَا إِلَهِی کَمَالَ الْإِیمَانِ وَ تَمَامَ الْیَقِینِ وَ صِدْقَ التَّوَکُّلِ عَلَیْکَ وَ حُسْنَ الظَّنِّ بِکَ یَا سَیِّدِی اجْعَلْ إِحْسَانِی مُضَاعَفاً وَ صَلَاتِی تَضَرُّعاً وَ دُعَائِی مُسْتَجَاباً وَ عَمَلِی مَقْبُولًا وَ سَعْیِی مَشْکُوراً وَ ذَنْبِی مَغْفُوراً وَ لَقِّنِّی مِنْکَ نَضْرَهً وَ سُرُوراً وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ.

[۱۴۱۶][(۱)](#) ۱۲-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ الْقُنُوتُ فِی کُلِّ رَکْعَتَیْنِ فِی التَّطَوُّعِ وَ الْفَرِیضَهِ.

[۱۴۱۷][(۲)](#) ۱۳-وَ رَوَی عَنْهُ زُرَارَهُ أَنَّهُ قَالَ الْقُنُوتُ فِی کُلِّ الصَّلَوَاتِ

[۱۴۱۸][(۳)](#) ۱۴-وَ رَوَی أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ عَنِ الْحَلَبِیِّ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أُسَمِّی الْأَئِمَّهَ علیه السلام فِی الصَّلَاهِ فَقَالَ أَجْمِلْهُمْ

[۱۴۱۹] ۱۵-وَ قَالَ علیه السلام کُلُّ مَا نَاجَیْتَ بِهِ رَبَّکَ فِی الصَّلَاهِ فَلَیْسَ بِکَلَامٍ

[۱۴۲۰][(۴)](#) ۱۶-وَ رُوِیَ عَنْ أَبِی وَلَّادٍ حَفْصِ بْنِ سَالِمٍ الْحَنَّاطِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ لَا بَأْسَ بِأَنْ یُصَلِّیَ الرَّجُلُ رَکْعَتَیْنِ مِنَ الْوَتْرِ ثُمَّ یَنْصَرِفَ فَیَقْضِیَ حَاجَتَهُ ثُمَّ یَرْجِعَ فَیُصَلِّیَ رَکْعَهً.

وَ لَا بَأْسَ أَنْ یُصَلِّیَ الرَّجُلُ رَکْعَتَیْنِ مِنَ الْوَتْرِ ثُمَّ یَشْرَبَ الْمَاءَ وَ یَتَکَلَّمَ وَ یَنْکِحَ وَ یَقْضِیَ مَا شَاءَ مِنْ حَاجَهٍ وَ یُحْدِثَ وُضُوءاً ثُمَّ یُصَلِّیَ الرَّکْعَهَ قَبْلَ أَنْ یُصَلِّیَ الْغَدَاهَ

[۱۴۲۱] ۱۷-وَ سَأَلَ مُعَاوِیَهُ بْنُ عَمَّارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْقُنُوتِ فِی الْوَتْرِ قَالَ قَبْلَ الرُّکُوعِ قَالَ فَإِنْ نَسِیتُ أَقْنُتُ إِذَا رَفَعْتُ رَأْسِی فَقَالَ لَا

قَالَ مُصَنفُ هَذَا الْکِتَابِ حُکْمُ مَنْ یَنْسَی الْقُنُوتَ حَتَّی یَرْکَعَ أَنْ یَقْنُتَ إِذَا رَفَعَ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۳۹ التهذیب ج ۱ ص ۱۹۵

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۲ واخرج الاول فی الاستبصار ج ۱ ص ۳۳۹

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۱۷۲ واخرج الاول فی الاستبصار ج ۱ ص ۳۳۹

۴- - التهذیب ج ۱ ص ۱۷۱

رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَ إِنَّمَا مَنَعَ الصَّادِقُ علیه السلام مِنْ ذَلِکَ فِی الْوَتْرِ وَ الْغَدَاهِ خِلَافاً لِلْعَامَّهِ لِأَنَّهُمْ یَقْنُتُونَ فِیهِمَا بَعْدَ الرُّکُوعِ وَ إِنَّمَا أُطْلِقَ ذَلِکَ فِی سَائِرِ الصَّلَوَاتِ لِأَنَّ جُمْهُورَ الْعَامَّهِ لَا یَرَوْنَ الْقُنُوتَ فِیهَا فَإِذَا فَرَغَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْوَتْرِ صَلَّى رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ.

[۱۴۲۲] ۱۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام صَلِّ رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَ عِنْدَهُ وَ بُعَیْدَهُ تَقْرَأُ فِی الْأُولَى الْحَمْدَ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ وَ فِی الثَّانِیَهِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

وَ یَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ یَحْشُوَهُمَا فِی صَلَاهِ اللَّیْلِ حَشْواً وَ کُلَّمَا قَرُبَ مِنَ الْفَجْرِ فَهُوَ أَفْضَلُ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلِّ الْغَدَاهَ وَ افْصِلْ بَیْنَ رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ وَ بَیْنَ الْغَدَاهِ بِاضْطِجَاعٍ وَ یُجْزِیکَ التَّسْلِیمُ.

[۱۴۲۳] ۱۹-فَقَدْ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام أَیُّ قَطْعٍ أَقْطَعُ مِنَ التَّسْلِیمِ

[۱۴۲۴](۱) ۲۰-وَ رُوِیَ عَنْ سَعِیدٍ الْأَعْرَجِ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی أَکُونُ فِی الْوَتْرِ وَ أَکُونُ قَدْ نَوَیْتُ الصَّوْمَ وَ أَکُونُ فِی الدُّعَاءِ وَ أَخَافُ الْفَجْرَ وَ أَکْرَهُ أَنْ أَقْطَعَ عَلَى نَفْسِی الدُّعَاءَ وَ أَشْرَبَ الْمَاءَ وَ تَکُونُ الْقُلَّهُ أَمَامِی قَالَ فَقَالَ لِی فَاخْطُ إِلَیْهَا الْخُطْوَهَ وَ الْخُطْوَتَیْنِ وَ الثَّلَاثَ وَ اشْرَبْ وَ ارْجِعْ إِلَى مَکَانِکَ وَ لَا تَقْطَعْ عَلَى نَفْسِکَ الدُّعَاءَ.

[۱۴۲۵] ۲۱-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا أَنْتَ انْصَرَفْتَ مِنَ الْوَتْرِ فَقُلْ سُبْحَانَ رَبِّیَ الْمَلِکِ الْقُدُّوسِ الْعَزِیزِ الْحَکِیمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَقُولُ یَا حَیُّ یَا قَیُّومُ یَا بَرُّ یَا رَحِیمُ یَا غَنِیُّ یَا کَرِیمُ ارْزُقْنِی مِنَ التِّجَارَهِ أَعْظَمَهَا فَضْلًا وَ أَوْسَعَهَا رِزْقاً وَ خَیْرَهَا لِی عَاقِبَهً فَإِنَّهُ لَا خَیْرَ فِیمَا لَا عَاقِبَهَ لَهُ

۷۳- بَابُ الْقَوْلِ فِی الضَّجْعَهِ بَیْنَ رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ وَ رَکْعَتَیِ الْغَدَاهِ

اضْطَجِعْ بَیْنَ رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ وَ رَکْعَتَیِ الْغَدَاهِ عَلَى یَمِینِکَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ وَ قُلْ فِی ضَجْعَتِکَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۳۰ بتفاوت بینهما

بِعُرْوَهِ اللَّهِ الْوُثْقَى الَّتِی لَا انْفِصَامَ لَهَا وَ اعْتَصَمْتُ بِحَبْلِ اللَّهِ الْمَتِینِ وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ فَسَقَهِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ فَسَقَهِ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ سُبْحَانَ رَبِّ الصَّبَاحِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ سُبْحَانَ رَبِّ الصَّبَاحِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ سُبْحَانَ رَبِّ الصَّبَاحِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ ثُمَّ تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِی لِلَّهِ فَوَّضْتُ أَمْرِی إِلَی اللَّهِ أَطْلُبُ حَاجَتِی مِنَ اللَّهِ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ حَسْبِیَ اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ وَ مَنْ یَتَوَکَّلْ عَلَی اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِکُلِّ شَیْ ءٍ قَدْراً اللَّهُمَّ وَ مَنْ أَصْبَحَ وَ حَاجَتُهُ إِلَی مَخْلُوقٍ فَإِنَّ حَاجَتِی وَ رَغْبَتِی إِلَیْکَ وَ تَقْرَأُ خَمْسَ آیَاتٍ مِنْ آخِرِ آلِ عِمْرَانَ إِنَّ فِی خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ إِلَی قَوْلِهِ إِنَّکَ لا تُخْلِفُ الْمِیعادَ وَ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ مِائَهَ مَرَّهٍ.

[۱۴۲۶] ۱-فَإِنَّهُ رُوِیَ أَنَّهُ مَنْ صَلَّی عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ مِائَهَ مَرَّهٍ بَیْنَ رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ وَ رَکْعَتَیِ الْغَدَاهِ وَقَی اللَّهُ وَجْهَهُ حَرَّ النَّارِ.

وَ مَنْ قَالَ مِائَهَ مَرَّهٍ سُبْحَانَ رَبِّیَ الْعَظِیمِ وَ بِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّی وَ أَتُوبُ إِلَیْهِ بَنَی اللَّهُ لَهُ بَیْتاً فِی الْجَنَّهِ وَ مَنْ قَرَأَ إِحْدَی وَ عِشْرِینَ مَرَّهً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ بَنَی اللَّهُ لَهُ بَیْتاً فِی الْجَنَّهِ فَإِنْ قَرَأَهَا أَرْبَعِینَ مَرَّهً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

۷۴- بَابُ الْمَوَاضِعِ الَّتِی یُسْتَحَبُّ أَنْ یُقْرَأَ فِیهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ

[۱۴۲۷](۱) ۱-لَا تَدَعْ أَنْ تَقْرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ فِی سَبْعَهِ مَوَاطِنَ فِی الرَّکْعَتَیْنِ الْأَوَّلَتَیْنِ مِنْ صَلَاهِ اللَّیْلِ وَ فِی الرَّکْعَتَیْنِ اللَّتَیْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَ رَکْعَتَیِ الزَّوَالِ وَ فِی الرَّکْعَتَیْنِ اللَّتَیْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ رَکْعَتَیِ الطَّوَافِ وَ رَکْعَتَیِ الْإِحْرَامِ وَ الْفَجْرِ إِذَا أَصْبَحْتَ بِهَا.

۷۵- بَابُ أَفْضَلِ النَّوَافِلِ

قَالَ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ اعْلَمْ یَا بُنَیَّ أَنَّ أَفْضَلَ النَّوَافِلِ رَکْعَتَا الْفَجْرِ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۱۵۵ الکافی ج ۱ ص ۸۷ مسندا عن أبی عبدالله علیه السلام

وَ بَعْدَهُمَا رَكْعَهُ الْوَتْرِ وَ بَعْدَهَا رَكْعَتَا الزَّوَالِ وَ بَعْدَهُمَا نَوَافِلُ الْمَغْرِبِ وَ بَعْدَهَا تَمَامُ صَلَاهِ اللَّيْلِ وَ بَعْدَهَا تَمَامُ نَوَافِلِ النَّهَارِ

۷۶- بَابُ قَضَاءِ صَلَاهِ اللَّيْلِ

[۱۴۲۸] ۱-قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام كُلُّ مَا فَاتَكَ بِاللَّيْلِ فَاقْضِهِ بِالنَّهَارِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ هُوَ الَّذِی جَعَلَ اللَّيْلَ وَ النَّهارَ خِلْفَهً لِمَنْ أَرادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرادَ شُكُوراً يَعْنِی أَنْ يَقْضِیَ الرَّجُلُ مَا فَاتَهُ بِاللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَ مَا فَاتَهُ بِالنَّهَارِ بِاللَّيْلِ وَ اقْضِ مَا فَاتَكَ مِنْ صَلَاهِ اللَّيْلِ أَیَّ وَقْتٍ شِئْتَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ مَا لَمْ يَكُنْ وَقْتُ فَرِيضَهٍ وَ إِنْ فَاتَتْكَ فَرِيضَهٌ فَصَلِّهَا إِذَا ذَكَرْتَ فَإِنْ ذَكَرْتَهَا وَ أَنْتَ فِی وَقْتِ فَرِيضَهٍ أُخْرَى فَصَلِّ الَّتِی أَنْتَ فِی وَقْتِهَا ثُمَّ صَلِّ الصَّلَاهَ الْفَائِتَهَ.

[۱۴۲۹](۱) ۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَضَاءُ صَلَاهِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْغَدَاهِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ الْمَخْزُونِ

[۱۴۳۰](۲) ۳- وَ قَدْ رُوِیَ نَهْیٌ عَنِ الصَّلَاهِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا لِأَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَیْ شَيْطَانٍ وَ تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَیْ شَيْطَانٍ إِلَّا أَنَّهُ .

[۱۴۳۱](۳) ۴- رَوَى لِی جَمَاعَهٌ مِنْ مَشَايِخِنَا عَنْ أَبِی الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْأَسَدِیِّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَيْهِ فِيمَا وَرَدَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِیِّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَ أَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ مِنَ الصَّلَاهِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا فَلَئِنْ كَانَ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَیْ شَيْطَانٍ وَ تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَیْ شَيْطَانٍ فَمَا أُرْغِمَ أَنْفُ الشَّيْطَانِ بِشَیْ ءٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاهِ فَصَلِّهَا وَ أَرْغِمْ أَنْفَ الشَّيْطَانِ.

[۱۴۳۲] ۵-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَيُبَاهِی مَلَائِكَتَهُ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۰ التهذیب ج ۱ ص ۱۸۵

۲- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۰ التهذیب ج ۱ ص ۱۸۵

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۱ التهذیب ج ۱ ص ۱۸۵

بِالْعَبْدِ يَقْضِی صَلَاةَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ فَيَقُولُ يَا مَلَائِكَتِی انْظُرُوا إِلَی عَبْدِی يَقْضِی مَا لَمْ أَفْتَرِضْهُ عَلَيْهِ أَشْهِدُكُمْ أَنِّی قَدْ غَفَرْتُ لَهُ

[۱۴۳۳] ۶-وَ رَوَی بُرَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِیُّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ أَفْضَلُ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِی السَّاعَةِ الَّتِی فَاتَتْکَ آخِرِ اللَّيْلِ وَ لَيْسَ بَأْسٌ أَنْ تَقْضِيَهَا بِالنَّهَارِ وَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ.

[۱۴۳۴](۱) ۷-وَ رُوِیَ عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ الْأَزْدِیِّ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ مَرِضْتُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لَمْ أُصَلِّ نَافِلَةً فِيهَا فَقُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّی مَرِضْتُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لَمْ أُصَلِّ نَافِلَةً فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ قَضَاءٌ إِنَّ الْمَرِيضَ لَيْسَ كَالصَّحِيحِ كُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَی بِالْعُذْرِ فِيهِ.

[۱۴۳۵](۲) ۸-وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ مَرِضَ فَتَرَكَ النَّافِلَةَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ إِنْ قَضَاهَا فَهُوَ خَيْرٌ يَفْعَلُهُ وَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا شَیْ ءَ عَلَيْهِ

[۱۴۳۶](۳) ۹-وَ سَأَلَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَضَاءِ الْوَتْرِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَالَ اقْضِهِ وَتْراً أَبَداً كَمَا فَاتَكَ

[۱۴۳۷](۴) ۱۰-وَ سَأَلَهُ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ أُصْبِحُ عَنِ الْوَتْرِ إِلَی اللَّيْلِ فَكَيْفَ أَقْضِی فَقَالَ مِثْلًا بِمِثْلٍ

[۱۴۳۸](۵) ۱۱-وَ رَوَی عَنْهُ حَرِيزٌ أَنَّهُ قَالَ كَانَ أَبِی علیه السلام رُبَّمَا قَضَی عِشْرِينَ وَتْراً فِی لَيْلَةٍ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۱۹۲ الكافی ج ۱ ص ۱۲۶ و هو ذيل حديث فيهما

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۹ الكافی ج ۱ ص ۱۱۰

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۲ التهذيب ج ۱ ص ۱۸۲

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۳ التهذيب ج ۱ ص ۱۸۲

۵- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۴

[۱۴۳۹](۱) ۱۲-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِیرَهِ أَبَا إِبْرَاهِیمَ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ یَفُوتُهُ الْوَتْرُ فَقَالَ یَقْضِیهِ وَتْراً أَبَداً

۷۷- بَابُ مَعْرِفَهِ الصُّبْحِ وَ الْقَوْلِ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَیْهِ

[۱۴۴۰](۲) ۱-رَوَی عَلِیُّ بْنُ عَطِیَّهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الْفَجْرُ هُوَ الَّذِی إِذَا رَأَیْتَهُ کَانَ مُعْتَرِضاً کَأَنَّهُ بَیَاضُ نَهَرِ سُورَی(۳)

[۱۴۴۱](۴) ۲-وَ رُوِیَ أَنَّ وَقْتَ الْغَدَاهِ إِذَا اعْتَرَضَ الْفَجْرُ فَأَضَاءَ حَسَناً

وَ أَمَّا الْفَجْرُ الَّذِی یُشْبِهُ ذَنَبَ السِّرْحَانِ فَذَاکَ الْفَجْرُ الْکَاذِبُ وَ الْفَجْرُ الصَّادِقُ هُوَ الْمُعْتَرِضُ کَالْقَبَاطِیِّ(۵)

[۱۴۴۲] ۳-وَ رَوَی عَمَّارُ بْنُ مُوسَی السَّابَاطِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ تَقُولُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْمَسَاءِ وَ الصَّبَاحِ اللَّهُمَّ صَبِّحْ آلَ مُحَمَّدٍ بِبَرَکَهٍ وَ عَافِیَهٍ وَ سُرُورٍ وَ قُرَّهِ عَیْنٍ(۶) اللَّهُمَّ إِنَّکَ تُنْزِلُ بِاللَّیْلِ وَ النَّهَارِ مَا تَشَاءُ فَأَنْزِلْ عَلَیَّ وَ عَلَی أَهْلِ بَیْتِی مِنْ بَرَکَهِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ رِزْقاً حَلَالًا طَیِّباً وَاسِعاً تُغْنِینِی بِهِ عَنْ جَمِیعِ خَلْقِکَ.

۷۸- بَابُ کَرَاهِیَهِ النَّوْمِ بَعْدَ الْغَدَاهِ

[۱۴۴۳](۷) ۱-رَوَی الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیهما السلام قَالَ سَأَلْتُهُ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۲۹۳ التهذیب ج ۱ ص ۱۸۲

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۱۴۴ و فیه (یصبح)- الکافی ج ۱ ص ۷۸و فیه (للصبح) بدل قوله الفجر

۳- نهر سوری: کطوبی وقد تمد بلده بالعراق من أرض بالبل و موضع من اعمال بغداد

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۱۴۳

۵- القباطی: ثیاب بیض رقیقه تجلب من مصر واحدها قبطی بضم القاف نسبه الی القبط بکسر الفاف و هم أهل مصر

۶- زیاده فی المطبوعه

۷- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۰ التهذیب ج ۱ ص ۱۷۴ و هو جزء من حدیث

عَنِ النَّوْمِ بَعْدَ الْغَدَاةِ فَقَالَ إِنَّ الرِّزْقَ يُبْسَطُ تِلْكَ السَّاعَةَ فَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ تِلْكَ السَّاعَةَ

[۱۴۴۴] ۲-وَ رَوَى جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِنَّ إِبْلِيسَ إِنَّمَا يَبُثُّ جُنُودَ اللَّيْلِ مِنْ حِينِ تَغِيبُ الشَّمْسُ إِلَى مَغِيبِ الشَّفَقِ وَ يَبُثُّ جُنُودَ النَّهَارِ مِنْ حِينِ يَطْلُعُ الْفَجْرُ إِلَى مَطْلَعِ الشَّمْسِ وَ ذَكَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عليه السلام كَانَ يَقُولُ أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ وَ تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ وَ جُنُودِهِ وَ عَوِّذُوا صِغَارَكُمْ فِي هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا سَاعَتَا غَفْلَةٍ.

[۱۴۴۵](۱) ۳-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام نَوْمَةُ الْغَدَاةِ مَشُومَةٌ تَطْرُدُ الرِّزْقَ وَ تُصَفِّرُ اللَّوْنَ وَ تُقَبِّحُهُ وَ تُغَيِّرُهُ وَ هُوَ نَوْمُ كُلِّ مَشْئُومٍ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقْسِمُ الْأَرْزَاقَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِيَّاكُمْ وَ تِلْكَ النَّوْمَةَ.

[۱۴۴۶] ۴-وَ قَالَ الْبَاقِرُ عليه السلام النَّوْمُ أَوَّلَ النَّهَارِ خُرْقٌ(۲) وَ الْقَائِلَةُ نِعْمَةٌ وَ النَّوْمُ بَعْدَ الْعَصْرِ حُمْقٌ وَ النَّوْمُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ يَحْرِمُ الرِّزْقَ وَ النَّوْمُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ نَوْمُ الْأَنْبِيَاءِ عليه السلام عَلَى أَقْفِيَتِهِمْ لِمُنَاجَاةِ الْوَحْيِ وَ نَوْمُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى أَيْمَانِهِمْ وَ نَوْمُ الْكُفَّارِ عَلَى يَسَارِهِمْ وَ نَوْمُ الشَّيَاطِينِ عَلَى وُجُوهِهِمْ.

[۱۴۴۷] ۵-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام مَنْ رَأَيْتُمُوهُ نَائِماً عَلَى وَجْهِهِ فَأَنْبِهُوهُ.

[۱۴۴۸] ۶-وَ قَالَ عليه السلام ثَلَاثَةٌ فِيهِنَّ الْمَقْتُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ نَوْمٌ مِنْ غَيْرِ سَهَرٍ وَ ضَحِكٌ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ وَ أَكْلٌ عَلَى الشِّبَعِ

[۱۴۴۹] ۷-وَ أَتَى أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ ذَكُوراً وَ إِنِّي صِرْتُ نَسِيّاً فَقَالَ أَ كُنْتَ تَقِيلُ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَ تَرَكْتَ

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۵۰ التهذیب ج ۱ ص ۱۷۴

۲- الخرق: الحمق و ضعف العقل والجهل

ذَاکَ قَالَ نَعَمْ قَالَ عُدْ فَعَادَ فَرَجَعَ إِلَيْهِ ذِهْنُهُ

[۱۴۵۰] ۸-وَ رَوَی أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ خَمْسَةٌ لَا يَنَامُونَ الْهَامُّ بِدَمٍ يَسْفِكُهُ وَ ذُو الْمَالِ الْكَثِيرِ لَا أَمِينَ لَهُ وَ الْقَائِلُ فِی النَّاسِ الزُّورَ وَ الْبُهْتَانَ عَنْ عَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا يَنَالُهُ وَ الْمَأْخُوذُ بِالْمَالِ الْكَثِيرِ وَ لَا مَالَ لَهُ وَ الْمُحِبُّ حَبِيباً يَتَوَقَّعُ فِرَاقَهُ.

[۱۴۵۱] ۹-وَ رُوِیَ عَن أبی الحسن(۱) قِيلُوا فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُ الصَّائِمَ فِی مَنَامِهِ وَ يَسْقِيهِ

[۱۴۵۲] ۱۰-وَ رُوِیَ قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَقِيلُ.

[۱۴۵۳](۲) ۱۱-وَ قَالَ علیه السلام نَوْمُ الْغَدَاةِ شُؤْمٌ يَحْرِمُ الرِّزْقَ وَ يُصَفِّرُ اللَّوْنَ وَ كَانَ الْمَنُّ وَ السَّلْوَی يَنْزِلُ عَلَی بَنِی إِسْرَائِيلَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَی طُلُوعِ الشَّمْسِ فَمَنْ نَامَ تِلْكَ السَّاعَةَ لَمْ يَنْزِلْ نَصِيبُهُ فَكَانَ إِذَا انْتَبَهَ فَلَا يَرَی نَصِيبَهُ احْتَاجَ إِلَی السُّؤَالِ وَ الطَّلَبِ.

[۱۴۵۴](۳) ۱۲-وَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَالْمُقَسِّماتِ أَمْراً قَالَ الْمَلَائِكَةُ تُقَسِّمُ أَرْزَاقَ بَنِی آدَمَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَی طُلُوعِ الشَّمْسِ فَمَنْ يَنَامُ فِيمَا بَيْنَهُمَا يَنَامُ عَنْ رِزْقِهِ.

[۱۴۵۵] ۱۳-وَ رَوَی مُعَمَّرُ بْنُ خَلَّادٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ كَانَ وَ هُوَ بِخُرَاسَانَ إِذَا صَلَّی الْفَجْرَ جَلَسَ فِی مُصَلَّاهُ إِلَی أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ يُؤْتَی بِخَرِيطَةٍ فِيهَا مَسَاوِيكُ فَيَسْتَاكُ بِهَا وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ ثُمَّ يُؤْتَی بِكُنْدُرٍ فَيَمْضَغُهُ ثُمَّ يَدَعُ ذَلِكَ فَيُؤْتَی بِالْمُصْحَفِ فَيَقْرَأُ فِيهِ.

[۱۴۵۶] ۱۴-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم مَنْ جَلَسَ فِی مُصَلَّاهُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَی طُلُوعِ الشَّمْسِ سَتَرَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ

۱- كذا فی الوافی

۲- -التهذيب ج ۳ ص ۱۷۴ بتفاوت فيه

۳- التهذيب ج ۱ ص ۱۷۵ و فيه عن الصادق علیه السلام

۷۹- بَابُ صَلَاهِ الْعِیدَیْنِ

[۱۴۵۷] ۱-رَوَی جَمِیلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ صَلَاهُ الْعِیدَیْنِ فَرِیضَهٌ وَ صَلَاهُ الْکُسُوفِ فَرِیضَهٌ

یَعْنِی أَنَّهُمَا مِنْ صِغَارِ الْفَرَائِضِ وَ صِغَارُ الْفَرَائِضِ سُنَنٌ لِرِوَایَهِ حَرِیزٍ

[۱۴۵۸][(۱)] ۲-عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ صَلَاهُ الْعِیدَیْنِ مَعَ الْإِمَامِ سُنَّهٌ وَ لَیْسَ قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا صَلَاهٌ ذَلِکَ الْیَوْمَ إِلَی الزَّوَالِ

وَ وُجُوبُ الْعِیدِ إِنَّمَا هُوَ مَعَ إِمَامٍ عَدْلٍ

[۱۴۵۹][(۲)] ۳-وَ رَوَی سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا صَلَاهَ فِی الْعِیدَیْنِ إِلَّا مَعَ إِمَامٍ وَ إِنْ صَلَّیْتَ وَحْدَکَ فَلَا بَأْسَ

[۱۴۶۰][(۳)] ۴-وَ رَوَی زُرَارَهُ بْنُ أَعْیَنَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ لَا صَلَاهَ یَوْمَ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَی إِلَّا مَعَ إِمَامٍ.

[۱۴۶۱][(۴)] ۵-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ صَلَاهِ الْأَضْحَی وَ الْفِطْرِ فَقَالَ صَلِّهِمَا رَکْعَتَیْنِ فِی جَمَاعَهٍ أَوْ فِی غَیْرِ جَمَاعَهٍ وَ کَبِّرْ سَبْعاً وَ خَمْساً

[۱۴۶۲][(۵)] ۶-وَ رَوَی مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ مَرِضَ أَبِی علیه السلام یَوْمَ الْأَضْحَی فَصَلَّی فِی بَیْتِهِ رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ ضَحَّی

[۱۴۶۳][(۶)] ۷-وَ رَوَی جَعْفَرُ بْنُ بَشِیرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ مَنْ لَمْ یَشْهَدْ جَمَاعَهَ النَّاسِ فِی الْعِیدَیْنِ فَلْیَغْتَسِلْ وَ لْیَتَطَیَّبْ بِمَا وَجَدَ وَ یُصَلِّی فِی بَیْتِهِ وَحْدَهُ کَمَا یُصَلِّی فِی جَمَاعَهٍ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۲۸۹

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۸۹

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۴۴ بسند آخر التهذیب ج ۱ ص ۲۹۸ الکافی ج ۱ ص ۱۲۸

۴- -التهذیب ج ۱ ص ۲۹۱

۵- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۴۵ التهذیب ج ۱ ص ۲۹۱

۶- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۴۴ التهذیب ج ۱ ص ۲۹۱

[۱۴۶۴][(۱)](#) ۸-وَ رَوَی هَارُونُ بْنُ حَمْزَهَ الْغَنَوِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ الْخُرُوجُ یَوْمَ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَی إِلَی الْجَبَّانَهِ حَسَنٌ لِمَنِ اسْتَطَاعَ الْخُرُوجَ إِلَیْهَا قَالَ فَقُلْتُ أَ رَأَیْتَ إِنْ کَانَ مَرِیضاً لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَخْرُجَ أَ یُصَلِّی فِی بَیْتِهِ فَقَالَ لَا

[۱۴۶۵] ۹-وَ رَوَی ابْنُ الْمُغِیرَهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِیدِ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْأَضْحَی قَالَ وَاجِبٌ إِلَّا بِمِنًی

[۱۴۶۶] ۱۰-وَ رُوِیَ أَنَّ غُسْلَ الْعِیدَیْنِ سُنَّهٌ

[۱۴۶۷] ۱۱-وَ رَوَی الْحَلَبِیُّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَهِ عَلَیْهَا غُسْلُ یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَی وَ یَوْمِ عَرَفَهَ قَالَ نَعَمْ عَلَیْهَا الْغُسْلُ کُلُّهُ

وَ جَرَتِ السُّنَّهُ أَنْ یَأْکُلَ الْإِنْسَانُ یَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ یَخْرُجَ إِلَی الْمُصَلَّی وَ لَا یَأْکُلَ فِی الْأَضْحَی إِلَّا بَعْدَ الْخُرُوجِ إِلَی الْمُصَلَّی

[۱۴۶۸] ۱۲-وَ کَانَ عَلِیٌّ علیه السلام یَأْکُلُ یَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ یَغْدُوَ إِلَی الْمُصَلَّی وَ لَا یَأْکُلُ یَوْمَ الْأَضْحَی حَتَّی یَذْبَحَ

[۱۴۶۹] ۱۳-وَ رَوَی حَرِیزٌ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ لَا تَخْرُجْ یَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّی تَطْعَمَ شَیْئاً وَ لَا تَأْکُلْ یَوْمَ الْأَضْحَی شَیْئاً إِلَّا مِنْ هَدْیِکَ وَ أُضْحِیَّتِکَ إِنْ قَوِیتَ عَلَیْهِ وَ إِنْ لَمْ تَقْوَ فَمَعْذُورٌ.

قَالَ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لَا یَأْکُلُ یَوْمَ الْأَضْحَی شَیْئاً حَتَّی یَأْکُلَ مِنْ أُضْحِیَّتِهِ وَ لَا یَخْرُجُ یَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّی یَطْعَمَ وَ یُؤَدِّیَ الْفِطْرَهَ ثُمَّ قَالَ وَ کَذَلِکَ نفعل نَحْنُ

[۱۴۷۰][(۲)](#) ۱۴-وَ رَوَی حَفْصُ بْنُ غِیَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ:

ص: ۳۲۱

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۴۵ التهذیب ج ۱ ص ۳۳۴

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۲۹۲ الکافی ج ۱ ص ۱۲۸

السُّنَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ أَنْ يَبْرُزُوا مِنْ أَمْصَارِهِمْ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَّا أَهْلَ مَكَّهَ فَإِنَّهُمْ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

[۱۴۷۱] ۱۵-وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ رِئَابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا يَنْبَغِي أَنْ تُصَلَّى صَلَاهُ الْعِيدَيْنِ فِي مَسْجِدٍ مُسَقَّفٍ وَ لَا فِي بَيْتٍ إِنَّمَا تُصَلَّى فِي الصَّحْرَاءِ أَوْ فِي مَكَانٍ بَارِزٍ.

[۱۴۷۲] ۱۶-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَى أَبَى أَنْ يُؤْتَى بِطِنْفِسَهٍ(۱) يُصَلِّي عَلَيْهَا يَقُولُ هَذَا يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يَخْرُجُ فِيهِ حَتَّى يَبْرُزَ لِآفَاقِ السَّمَاءِ ثُمَّ يَضَعُ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ.

[۱۴۷۳](۲) ۱۷-وَ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ صَلَاهَ الْعِيدَيْنِ هَلْ فِيهِمَا أَذَانٌ وَ إِقَامَهٌ قَالَ لَيْسَ فِيهِمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَهٌ وَ لَكِنْ يُنَادَى الصَّلَاهَ الصَّلَاهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ لَيْسَ فِيهِمَا مِنْبَرٌ الْمِنْبَرُ لَا يُحَرَّكُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَ لَكِنْ يُصْنَعُ لِلْإِمَامِ شِبْهُ الْمِنْبَرِ مِنْ طِينٍ فَيَقُومُ عَلَيْهِ فَيَخْطُبُ النَّاسَ ثُمَّ يَنْزِلُ.

[۱۴۷۴](۳) ۱۸-وَ رَوَى حَرِيزٌ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا تَقْضِ وَتْرَ لَيْلَتِكَ يَعْنِي فِي الْعِيدَيْنِ إِنْ كَانَ فَاتَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الزَّوَالَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

[۱۴۷۵](۴) ۱۹-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ رَكْعَتَانِ مِنَ السُّنَّهِ لَيْسَ تُصَلَّيَانِ فِي مَوْضِعٍ إِلَّا بِالْمَدِينَهِ وَ تُصَلَّى فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى لَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِالْمَدِينَهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم فَعَلَهُ.

ص: ۳۲۲

۱- الطنفسه: البساط الذي له خمل رقيق و هي ما تجعل تحت الرجل على كتفي البعير جمع طنافس

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۵

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۱۴

۴- -التهذيب ج ۱ ص ۲۹۲ الكافي ج ۱ ص ۱۲۸

[۱۴۷۶] ۲۰-وَ رَوَی إِسْمَاعِیلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیه السلام قَالَ کَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم عَنَزَهٌ(۱) فِی أَسْفَلِهَا عُکَّازٌ(۲) یَتَوَکَّأُ عَلَیْهَا وَ یُخْرِجُهَا فِی الْعِیدَیْنِ یُصَلِّی إِلَیْهَا.

[۱۴۷۷] ۲۱-وَ سَأَلَ الْحَلَبِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَی إِذَا اجْتَمَعَا یَوْمَ الْجُمُعَهِ قَالَ اجْتَمَعَا فِی زَمَانِ عَلِیٍّ علیه السلام فَقَالَ مَنْ شَاءَ أَنْ یَأْتِیَ الْجُمُعَهَ فَلْیَأْتِ وَ مَنْ قَعَدَ فَلَا یَضُرُّهُ وَ لْیُصَلِّ الظُّهْرَ وَ خَطَبَ علیه السلام خُطْبَتَیْنِ جَمَعَ فِیهِمَا خُطْبَهَ الْعِیدِ وَ خُطْبَهَ الْجُمُعَهِ.

[۱۴۷۸] ۲۲-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَکَّی قَالَ مَنْ أَخْرَجَ الْفِطْرَهَ فَقِیلَ لَهُ وَ ذَکَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّی قَالَ خَرَجَ إِلَی الْجَبَّانَهِ فَصَلَّی

[۱۴۷۹] ۲۳-وَ فِی رِوَایَهِ السَّکُونِیِّ أَنَّ النَّبِیَّ ص کَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَی الْعِیدِ لَمْ یَرْجِعْ فِی الطَّرِیقِ الَّذِی بَدَأَ فِیهِ یَأْخُذُ فِی طَرِیقٍ غَیْرِهِ

[۱۴۸۰](۳) ۲۴-وَ رَوَی أَبُو بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِذَا أَرَدْتَ الشُّخُوصَ فِی یَوْمِ الْعِیدِ فَانْفَجَرَ الْفَجْرُ وَ أَنْتَ فِی الْبَلَدِ فَلَا تَخْرُجْ حَتَّی تَشْهَدَ ذَلِکَ الْعِیدَ

[۱۴۸۱](۴) ۲۵-وَ رَوَی سَعْدُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الرِّضَا علیه السلام فِی الْمُسَافِرِ إِلَی مَکَّهَ وَ غَیْرِهَا هَلْ عَلَیْهِ صَلَاهُ الْعِیدَیْنِ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَی قَالَ نَعَمْ إِلَّا بِمِنًی یَوْمَ النَّحْرِ

[۱۴۸۲] ۲۶-وَ رَوَی جَابِرٌ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم إِذَا کَانَ أَوَّلُ یَوْمٍ مِنْ شَوَّالٍ نَادَی مُنَادٍ یَا أَیُّهَا الْمُؤْمِنُونَ اغْدُوا إِلَی جَوَائِزِکُمْ ثُمَّ قَالَ یَا جَابِرُ جَوَائِزُ اللَّهِ لَیْسَتْ کَجَوَائِزِ هَؤُلَاءِ الْمُلُوکِ ثُمَّ قَالَ هُوَ یَوْمُ الْجَوَائِزِ.

۱- العنزه: بالتحریک أطول من العصا و أقصر من الرمح و فیه زج کزج الرمح

۲- عکاز: عصاً ذات زج فی أسفلها یتوکأ علیها الرجل

۳- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۴

۴- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۱۷ التهذیب ج ۱ ص ۳۳۵

[۱۴۸۳][(۱)](#content_note_324_1) ۲۷-وَ نَظَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ علیه السلام إِلَی أُنَاسٍ فِی یَوْمِ فِطْرٍ یَلْعَبُونَ وَ یَضْحَکُونَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ وَ الْتَفَتَ إِلَیْهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ مِضْمَاراً لِخَلْقِهِ یَسْتَبِقُونَ فِیهِ بِطَاعَتِهِ إِلَی رِضْوَانِهِ فَسَبَقَ فِیهِ قَوْمٌ فَفَازُوا وَ تَخَلَّفَ آخَرُونَ فَخَابُوا فَالْعَجَبُ کُلُّ الْعَجَبِ مِنَ الضَّاحِکِ اللَّاعِبِ فِی الْیَوْمِ الَّذِی یُثَابُ فِیهِ الْمُحْسِنُونَ وَ یَخِیبُ فِیهِ الْمُقَصِّرُونَ وَ ایْمُ اللَّهِ لَوْ کُشِفَ الْغِطَاءُ لَشُغِلَ مُحْسِنٌ بِإِحْسَانِهِ وَ مُسِیءٌ بِإِسَاءَتِهِ.

[۱۴۸۴][(۲)](#content_note_324_2) ۲۸-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَا مِنْ عِیدٍ لِلْمُسْلِمِینَ أَضْحًی وَ لَا فِطْرٍ إِلَّا وَ هُوَ یُجَدِّدُ فِیهِ لِآلِ مُحَمَّدٍ حُزْنٌ قِیلَ وَ لِمَ ذَلِکَ قَالَ لِأَنَّهُمْ یَرَوْنَ حَقَّهُمْ فِی یَدِ غَیْرِهِمْ.

وَ صَلَاةُ الْعِیدَیْنِ رَکْعَتَانِ فِی الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَی وَ لَیْسَ قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا شَیْءٌ وَ لَا یُصَلَّیَانِ إِلَّا مَعَ إِمَامٍ فِی جَمَاعَةٍ وَ مَنْ لَمْ یُدْرِکِ الْإِمَامَ فِی جَمَاعَةٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ وَ لَا قَضَاءَ عَلَیْهِ وَ لَیْسَ لَهُمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ أَذَانُهُمَا طُلُوعُ الشَّمْسِ یَبْدَأُ الْإِمَامُ فَیُکَبِّرُ وَاحِدَةً ثُمَّ یَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّکَ الْأَعْلَی ثُمَّ یُکَبِّرُ خَمْساً وَ یَقْنُتُ بَیْنَ کُلِّ تَکْبِیرَتَیْنِ ثُمَّ یَرْکَعُ بِالسَّابِعَةِ وَ یَسْجُدُ سَجْدَتَیْنِ فَإِذَا نَهَضَ إِلَی الثَّانِیَةِ کَبَّرَ وَ قَرَأَ الْحَمْدَ وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَیهَا ثُمَّ کَبَّرَ تَمَامَ أَرْبَعِ تَکْبِیرَاتٍ مَعَ تَکْبِیرَةِ الْقِیَامِ ثُمَّ رَکَعَ بِالْخَامِسَةِ.

[۱۴۸۵][(۳)](#content_note_324_3) ۲۹-وَ قَدْ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ الْکِنَانِیِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ التَّکْبِیرِ فِی الْعِیدَیْنِ فَقَالَ اثْنَتَا عَشْرَةَ تَکْبِیرَةً سَبْعٌ فِی الْأُولَی وَ خَمْسٌ فِی الْأُخْرَی.

فَإِذَا قُمْتَ فِی الصَّلَاةِ فَکَبِّرْ وَاحِدَةً وَ تَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ أَهْلُ الْکِبْرِیَاءِ وَ الْعَظَمَةِ وَ أَهْلُ

۱- -الکافی ج ۱ ص ۲۱۳ رواه عن أبی الحسن علیه السلام

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۵

۳- -الاستبصار ج ۱ ص ۴۴۷ التهذیب ج ۱ ص ۲۸۹

الْجُودِ وَ الْجَبَرُوتِ وَ الْقُدْرَهِ وَ السُّلْطَانِ وَ الْعِزَّهِ أَسْأَلُکَ فِی هَذَا الْیَوْمِ الَّذِی جَعَلْتَهُ لِلْمُسْلِمِینَ عِیداً وَ لِمُحَمَّدٍ ص ذُخْراً وَ مَزِیداً أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مَلَائِکَتِکَ الْمُقَرَّبِینَ وَ أَنْبِیَائِکَ الْمُرْسَلِینَ وَ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا وَ لِجَمِیعِ الْمُؤْمِنِینَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِینَ وَ الْمُسْلِمَاتِ الْأَحْیَاءِ مِنْهُمْ وَ الْأَمْوَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ مِنْ خَیْرِ مَا سَأَلَکَ عِبَادُکَ الصَّالِحُونَ(۱) وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ مِنْهُ عِبَادُکَ الْمُخْلَصُونَ اللَّهُ أَکْبَرُ أَوَّلُ کُلِّ شَیْ ءٍ وَ آخِرُهُ وَ بَدِیعُ کُلِّ شَیْ ءٍ وَ مُنْتَهَاهُ وَ عَالِمُ کُلِّ شَیْ ءٍ وَ مَعَادُهُ وَ مَصِیرُ کُلِّ شَیْ ءٍ إِلَیْهِ وَ مَرَدُّهُ وَ مُدَبِّرُ الْأُمُورِ وَ بَاعِثُ مَنْ فِی الْقُبُورِ قَابِلُ الْأَعْمَالِ وَ مُبْدِئُ الْخَفِیَّاتِ وَ مُعْلِنُ السَّرَائِرِ اللَّهُ أَکْبَرُ عَظِیمُ الْمَلَکُوتِ شَدِیدُ الْجَبَرُوتِ حَیٌّ لَا یَمُوتُ دَائِمٌ لَا یَزُولُ إِذَا قَضَی أَمْراً فَإِنَّمَا یَقُولُ لَهُ کُنْ فَیَکُونُ اللَّهُ أَکْبَرُ خَشَعَتْ لَکَ الْأَصْوَاتُ وَ عَنَتْ لَکَ الْوُجُوهُ وَ حَارَتْ دُونَکَ الْأَبْصَارُ وَ کَلَّتِ الْأَلْسُنُ عَنْ عَظَمَتِکَ وَ النَّوَاصِی کُلُّهَا بِیَدِکَ وَ مَقَادِیرُ الْأُمُورِ کُلِّهَا إِلَیْکَ لَا یَقْضِی فِیهَا غَیْرُکَ وَ لَا یَتِمُّ مِنْهَا شَیْ ءٌ دُونَکَ اللَّهُ أَکْبَرُ أَحَاطَ بِکُلِّ شَیْ ءٍ حِفْظُکَ وَ قَهَرَ کُلَّ شَیْ ءٍ عِزُّکَ وَ نَفَذَ کُلَّ شَیْ ءٍ أَمْرُکَ وَ قَامَ کُلُّ شَیْ ءٍ بِکَ(۲) وَ تَوَاضَعَ کُلُّ شَیْ ءٍ لِعَظَمَتِکَ وَ ذَلَّ کُلُّ شَیْ ءٍ لِعِزَّتِکَ وَ اسْتَسْلَمَ کُلُّ شَیْ ءٍ لِقُدْرَتِکَ وَ خَضَعَ کُلُّ شَیْ ءٍ لِمَلَکَتِکَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ تَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّکَ الْأَعْلَی وَ تُکَبِّرُ السَّابِعَهَ وَ تَرْکَعُ وَ تَسْجُدُ وَ تَقُومُ وَ تَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَیهَا وَ تَقُولُ اللَّهُ أَکْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ أَهْلُ الْکِبْرِیَاءِ وَ الْعَظَمَهِ تُتِمُّهُ کُلَّهُ کَمَا قُلْتَهُ أَوَّلَ التَّکْبِیرِ یَکُونُ هَذَا الْقَوْلُ فِی کُلِّ تَکْبِیرَهٍ حَتَّی یَتِمَّ خَمْسُ تَکْبِیرَاتٍ.

[۱۴۸۶] ۳۰-وَ خَطَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَوْمَ الْفِطْرِ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ وَ جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَ النُّورَ ثُمَّ الَّذِینَ کَفَرُوا بِرَبِّهِمْ یَعْدِلُونَ لَا نُشْرِکُ

۱- نسخه فی الجمیع (المرسلون)

۲- نسخه فی (ج) (لعزتک)

بِاللَّهِ شَیْئاً وَ لَا نَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِیّاً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَهُ مَا فِی السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِی الْأَرْضِ وَ لَهُ الْحَمْدُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ هُوَ الْحَکِیمُ الْخَبِیرُ یَعْلَمُ مَا یَلِجُ فِی الْأَرْضِ وَ مَا یَخْرُجُ مِنْهَا وَ مَا یَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَ مَا یَعْرُجُ فِیهَا وَ هُوَ الرَّحِیمُ الْغَفُورُ کَذَلِکَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَیْهِ الْمَصِیرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی یُمْسِکُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَی الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِیمٌ اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا بِرَحْمَتِکَ وَ اعْمُمْنَا بِمَغْفِرَتِکَ إِنَّکَ أَنْتَ الْعَلِیُّ الْکَبِیرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَا مَقْنُوطٌ مِنْ رَحْمَتِهِ وَ لَا مَخْلُوٌّ مِنْ نِعْمَتِهِ وَ لَا مُؤْیَسٌ مِنْ رَوْحِهِ وَ لَا مُسْتَنْکِفٌ عَنْ عِبَادَتِهِ الَّذِی بِکَلِمَتِهِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَ اسْتَقَرَّتِ الْأَرْضُ الْمِهَادُ وَ ثَبَتَتِ الْجِبَالُ الرَّوَاسِی وَ جَرَتِ الرِّیَاحُ اللَّوَاقِحُ وَ سَارَ فِی جَوِّ السَّمَاءِ السَّحَابُ وَ قَامَتْ عَلَی حُدُودِهَا الْبِحَارُ وَ هُوَ إِلَهٌ لَهَا وَ قَاهِرٌ یَذِلُّ لَهُ الْمُتَعَزِّزُونَ وَ یَتَضَاءَلُ لَهُ الْمُتَکَبِّرُونَ وَ یَدِینُ لَهُ طَوْعاً وَ کَرْهاً الْعَالَمُونَ نَحْمَدُهُ کَمَا حَمِدَ نَفْسَهُ وَ کَمَا هُوَ أَهْلُهُ وَ نَسْتَعِینُهُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَسْتَهْدِیهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ یَعْلَمُ مَا تُخْفِی النُّفُوسُ وَ مَا تُجِنُّ الْبِحَارُ وَ مَا تَوَارَی مِنْهُ ظُلْمَهٌ وَ لَا تَغِیبُ عَنْهُ غَائِبَهٌ وَ مَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَهٍ مِنْ شَجَرَهٍ وَ لَا حَبَّهٍ فِی ظُلُمَاتٍ إِلَّا یَعْلَمُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ لَا رَطْبٍ وَ لَا یَابِسٍ إِلَّا فِی کِتَابٍ مُبِینٍ وَ یَعْلَمُ مَا یَعْمَلُ الْعَامِلُونَ وَ أَیَّ مَجْرًی یَجْرُونَ وَ إِلَی أَیِّ مُنْقَلَبٍ یَنْقَلِبُونَ وَ نَسْتَهْدِی اللَّهَ بِالْهُدَی وَ نَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ نَبِیُّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَی خَلْقِهِ وَ أَمِینُهُ عَلَی وَحْیِهِ وَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ رِسَالَاتِ رَبِّهِ وَ جَاهَدَ فِی اللَّهِ الْحَائِدِینَ عَنْهُ الْعَادِلِینَ بِهِ وَ عَبَدَ اللَّهَ حَتَّی أَتَاهُ الْیَقِینُ ص أُوصِیکُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَی اللَّهِ الَّذِی لَا تَبْرَحُ مِنْهُ نِعْمَهٌ وَ لَا تَنْفَدُ مِنْهُ رَحْمَهٌ وَ لَا یَسْتَغْنِی الْعِبَادُ عَنْهُ وَ لَا یَجْزِی أَنْعُمَهُ الْأَعْمَالُ الَّذِی رَغَّبَ فِی التَّقْوَی وَ زَهَّدَ فِی الدُّنْیَا وَ حَذَّرَ الْمَعَاصِیَ وَ تَعَزَّزَ بِالْبَقَاءِ وَ ذَلَّلَ خَلْقَهُ بِالْمَوْتِ وَ الْفَنَاءِ وَ الْمَوْتُ غَایَهُ الْمَخْلُوقِینَ وَ سَبِیلُ الْعَالَمِینَ وَ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِی الْبَاقِینَ لَا یُعْجِزُهُ إِبَاقُ الْهَارِبِینَ وَ عِنْدَ حُلُولِهِ یَأْسِرُ أَهْلَ الْهَوَی یَهْدِمُ کُلَّ لَذَّهٍ وَ یُزِیلُ کُلَّ

نِعْمَهٍ وَ يَقْطَعُ كُلَّ بَهْجَهٍ وَ الدُّنْيَا دَارٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهَا الْفَنَاءَ وَ لِأَهْلِهَا مِنْهَا الْجَلَاءَ فَأَكْثَرُهُمْ يَنْوِى بَقَاءَهَا وَ يُعَظِّمُ بِنَاءَهَا وَ هِیَ حُلْوَهٌ خَضِرَهٌ وَ قَدْ عَجِلَتْ لِلطَّالِبِ وَ الْتَبَسَتْ بِقَلْبِ النَّاظِرِ وَ يَضَنُّ ذُو الثَّرْوَهِ الضَّعِيفَ وَ يَجْتَوِيهَا الْخَائِفُ الْوَجِلُ فَارْتَحِلُوا مِنْهَا يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ بِأَحْسَنِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ وَ لَا تَطْلُبُوا مِنْهَا أَكْثَرَ مِنَ الْقَلِيلِ وَ لَا تَسْأَلُوا مِنْهَا فَوْقَ الْكَفَافِ وَ ارْضَوْا مِنْهَا بِالْيَسِيرِ وَ لَا تَمُدُّنَّ أَعْيُنَكُمْ مِنْهَا إِلَى مَا مُتِّعَ الْمُتْرَفُونَ بِهِ وَ اسْتَهِينُوا بِهَا وَ لَا تُوَطِّنُوهَا وَ أَضِرُّوا بِأَنْفُسِكُمْ فِيهَا وَ إِيَّاكُمْ وَ التَّنَعُّمَ وَ التَّلَهِّیَ وَ الْفَاكِهَاتِ فَإِنَّ فِی ذَلِكَ غَفْلَهً وَ اغْتِرَاراً أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ تَنَكَّرَتْ وَ أَدْبَرَتْ وَ احْلَوْلَتْ وَ آذَنَتْ بِوَدَاعٍ أَلَا وَ إِنَّ الْآخِرَهَ قَدْ رَحَلَتْ فَأَقْبَلَتْ وَ أَشْرَفَتْ وَ آذَنَتْ بِاطِّلَاعٍ أَلَا وَ إِنَّ الْمِضْمَارَ الْيَوْمَ وَ السِّبَاقَ غَداً أَلَا وَ إِنَّ السُّبْقَهَ الْجَنَّهُ وَ الْغَايَهَ النَّارُ أَلَا فَلَا تَائِبٌ مِنْ خَطِيئَتِهِ قَبْلَ يَوْمِ مَنِيَّتِهِ أَ لَا عَامِلٌ لِنَفْسِهِ قَبْلَ يَوْمِ بُؤْسِهِ وَ فَقْرِهِ جَعَلَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مِمَّنْ يَخَافُهُ وَ يَرْجُو ثَوَابَهُ أَلَا وَ إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ عِيداً وَ جَعَلَكُمْ لَهُ أَهْلًا فَاذْكُرُوا اللَّهَ يَذْكُرْكُمْ وَ ادْعُوهُ يَسْتَجِبْ لَكُمْ وَ أَدُّوا فِطْرَتَكُمْ فَإِنَّهَا سُنَّهُ نَبِيِّكُمْ وَ فَرِيضَهٌ وَاجِبَهٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَلْيُؤَدِّهَا كُلُّ امْرِئٍ مِنْكُمْ عَنْهُ وَ عَنْ عِيَالِهِ كُلِّهِمْ ذَكَرِهِمْ وَ أُنْثَاهُمْ صَغِيرِهِمْ وَ كَبِيرِهِمْ وَ حُرِّهِمْ وَ مَمْلُوكِهِمْ عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ صَاعاً مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ وَ أَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَ أَمَرَكُمْ بِهِ مِنْ إِقَامِ الصَّلَاهِ وَ إِيتَاءِ الزَّكَاهِ وَ حِجِّ الْبَيْتِ وَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْیِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ الْإِحْسَانِ إِلَى نِسَائِكُمْ وَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَ أَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ مِنْ قَذْفِ الْمُحْصَنَهِ وَ إِتْيَانِ الْفَاحِشَهِ وَ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ بَخْسِ الْمِكْيَالِ وَ نَقْصِ الْمِيزَانِ وَ شَهَادَهِ الزُّورِ وَ الْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ عَصَمَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ بِالتَّقْوَى وَ جَعَلَ الْآخِرَهَ خَيْراً لَنَا وَ لَكُمْ مِنَ الْأُولَى إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ وَ أَبْلَغَ مَوْعِظَهِ الْمُتَّقِينَ كِتَابُ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ. قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. اللَّهُ الصَّمَدُ. لَمْ يَلِدْ

وَ لَمْ يُولَدْ. وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ثُمَّ يَجْلِسُ جِلْسَةً كَجِلْسَهِ الْعَجْلَانِ ثُمَّ يَقُومُ بِالْخُطْبَهِ الَّتِی كَتَبْنَاهَا(۱) فِی آخِرِ خُطْبَهِ يَوْمِ الْجُمُعَهِ بَعْدَ جُلُوسِهِ وَ قِيَامِهِ

[۱۴۸۷] ۳۱-وَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِی عِيدِ الْأَضْحَى فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا وَ لَهُ الشُّكْرُ فِيمَا أَوْلَانَا(۲) وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَهِ الْأَنْعَامِ وَ كَانَ عَلِیٌّ عليه السلام يَبْدَأُ بِالتَّكْبِيرِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ وَ كَانَ يَقْطَعُ التَّكْبِيرَ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ عِنْدَ الْغَدَاهِ وَ كَانَ يُكَبِّرُ فِی دُبُرِ كُلِّ صَلَاهٍ فَيَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ فَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْمُصَلَّى تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَ لَا إِقَامَهٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاهِ صَعِدَ الْمِنْبَرَ ثُمَّ بَدَأَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ زِنَهَ عَرْشِهِ وَ رِضَا نَفْسِهِ وَ عَدَدَ قَطْرِ سَمَائِهِ وَ بِحَارِهِ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَتَّى يَرْضَى وَ هُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً مُتَكَبِّراً وَ إِلَهاً مُتَعَزِّزاً وَ رَحِيماً مُتَحَنِّناً يَعْفُو بَعْدَ الْقُدْرَهِ وَ لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَتِهِ إِلَّا الضَّالُّونَ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَثِيراً وَ سُبْحَانَ اللَّهِ حَنَّاناً قَدِيراً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِينُهُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَسْتَهْدِيهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدِ اهْتَدَى وَ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيداً وَ خَسِرَ خُسْرَاناً مُبِيناً أُوصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ كَثْرَهِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَ الزُّهْدِ فِی الدُّنْيَا الَّتِی لَمْ يَتَمَتَّعْ بِهَا مَنْ كَانَ فِيهَا قَبْلَكُمْ وَ لَنْ تَبْقَى لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِكُمْ وَ سَبِيلُكُمْ فِيهَا سَبِيلُ الْمَاضِينَ أَ لَا تَرَوْنَ أَنَّهَا قَدْ تَصَرَّمَتْ وَ آذَنَتْ بِانْقِضَاءٍ وَ تَنَكَّرَ مَعْرُوفُهَا وَ أَدْبَرَتْ حَذَّاءَ فَهِیَ تُخْبِرُ بِالْفَنَاءِ وَ سَاكِنُهَا يُحْدَى

۱- نسخه فی الجميع (ذكرناها)

۲- نسخه فی الجميع (أملانا)

بِالْمَوْتِ فَقَدْ أَمَرَّ مِنْهَا مَا كَانَ حُلْواً وَ كَدِرَ مِنْهَا مَا كَانَ صَفْواً فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا سَمَلَةٌ(۱) كَسَمَلَةِ الْإِدَاوَةِ(۲) وَ جُرْعَةٌ كَجُرْعَةِ الْإِنَاءِ يَتَمَزَّزُهَا(۳) الصَّدْيَانُ(۴) لَمْ تَنْفَعْ غُلَّتَهُ فَأَزْمِعُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالرَّحِيلِ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ الْمَقْدُورِ عَلَى أَهْلِهَا الزَّوَالُ الْمَمْنُوعِ أَهْلُهَا مِنَ الْحَيَاةِ الْمُذَلَّلَةِ أَنْفُسُهُمْ بِالْمَوْتِ فَلَا حَيٌّ يَطْمَعُ فِي الْبَقَاءِ وَ لَا نَفْسٌ إِلَّا مُذْعِنَةٌ بِالْمَنُونِ فَلَا يَغْلِبَنَّكُمُ الْأَمَلُ وَ لَا يَطُلْ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ وَ لَا تَغْتَرُّوا فِيهَا بِالْآمَالِ وَ تَعَبَّدُوا اللَّهَ أَيَّامَ الْحَيَاةِ فَوَ اللَّهِ لَوْ حَنَنْتُمْ حَنِينَ الْوَالِهِ الْعَجْلَانِ وَ دَعَوْتُمْ بِمِثْلِ دُعَاءِ الْأَنَامِ وَ جَأَرْتُمْ(۵) جُؤَارَ مُتَبَتِّلِ الرُّهْبَانِ وَ خَرَجْتُمْ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَوْلَادِ الْتِمَاسَ الْقُرْبَةِ إِلَيْهِ فِي ارْتِفَاعِ دَرَجَةٍ عِنْدَهُ أَوْ غُفْرَانِ سَيِّئَةٍ أَحْصَتْهَا كَتَبَتُهُ وَ حَفِظَتْهَا رُسُلُهُ لَكَانَ قَلِيلًا فِيمَا أَرْجُو لَكُمْ مِنْ ثَوَابِهِ وَ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ مِنْ أَلِيمِ عِقَابِهِ وَ بِاللَّهِ لَوِ انْمَاثَتْ(۶) قُلُوبُكُمُ انْمِيَاثاً وَ سَالَتْ عُيُونُكُمْ مِنْ رَغْبَةٍ إِلَيْهِ وَ رَهْبَةٍ مِنْهُ دَماً ثُمَّ عُمِّرْتُمْ فِي الدُّنْيَا مَا كَانَتِ الدُّنْيَا بَاقِيَةً مَا جَزَتْ أَعْمَالُكُمْ وَ لَوْ لَمْ تُبْقُوا شَيْئاً مِنْ جُهْدِكُمْ لِنِعَمِهِ الْعِظَامِ عَلَيْكُمْ وَ هُدَاهُ إِيَّاكُمْ إِلَى الْإِيمَانِ مَا كُنْتُمْ لِتَسْتَحِقُّوا أَبَدَ الدَّهْرِ مَا الدَّهْرُ قَائِمٌ بِأَعْمَالِكُمْ جَنَّتَهُ وَ لَا رَحْمَتَهُ وَ لَكِنْ بِرَحْمَتِهِ تُرْحَمُونَ وَ بِهُدَاهُ تَهْتَدُونَ وَ بِهِمَا إِلَى جَنَّتِهِ تَصِيرُونَ جَعَلَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مِنَ التَّائِبِينَ الْعَابِدِينَ وَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ حُرْمَتُهُ عَظِيمَةٌ وَ بَرَكَتُهُ مَأْمُولَةٌ وَ الْمَغْفِرَةُ فِيهِ مَرْجُوَّةٌ فَأَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى وَ اسْتَغْفِرُوهُ وَ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ وَ مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ بِجَذَعٍ مِنَ الْمَعْزِ(۷) فَإِنَّهُ لَا يُجْزِي عَنْهُ

ص: ۳۲۹

۱- السمله: بالتحريك الماء القليل يبقى فى اسفل الاباء والجمع سمال

۲- الاداوه: بالكسر و هى المطهره والجمع الأداوى، و قيل هى اناء صغير من جلد يتظهر به و يشرب.

۳- التمزز: تمصص الماء قليلا قليلا، والمزه المصه.

۴- الصديان: العطشان

۵- جأر الى الله رفع صوته بالدعاء

۶- ماث الشىء فى الماء اذا به فيه، و انماثت قلوبكم ذابت

۷- الجذع: بالفتح من الابل ما دخل فى السنه الخامسه، و من البقر ما دخل فى الثانيه، و من المعز والضان ما كان له سنه تامه هذا هو المشهور بين أهل اللغه و هاك اراء و اقوال اعرضنا عن ذكرها للاختصار

وَ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ يُجْزِي وَ مِنْ تَمَامِ الْأَضْحِيَّهِ اسْتِشْرَافُ عَيْنِهَا وَ أُذُنِهَا وَ إِذَا سَلِمَتِ الْعَيْنُ وَ الْأُذُنُ تَمَّتِ الْأَضْحِيَّهُ وَ إِنْ كَانَتْ عَضْبَاءَ الْقَرْنِ أَوْ تَجُرُّ بِرِجْلَيْهَا إِلَى الْمَنْسَكِ فَلَا تُجْزِي وَ إِذَا ضَحَّيْتُمْ فَكُلُوا وَ أَطْعِمُوا وَ أَهْدُوا وَ احْمَدُوا اللَّهَ عَلَى مَا رَزَقَكُمْ مِنْ بَهِيمَهِ الْأَنْعَامِ وَ أَقِيمُوا الصَّلَاهَ وَ آتُوا الزَّكَاهَ وَ أَحْسِنُوا الْعِبَادَهَ وَ أَقِيمُوا الشَّهَادَهَ وَ ارْغَبُوا فِيمَا كَتَبَ عَلَيْكُمْ وَ فَرَضَ مِنَ الْجِهَادِ وَ الْحَجِّ وَ الصِّيَامِ فَإِنَّ ثَوَابَ ذَلِكَ عَظِيمٌ لَا يَنْفَدُ وَ تَرْكَهُ وَبَالٌ لَا يَبِيدُ وَ أْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ انْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أَخِيفُوا الظَّالِمَ وَ انْصُرُوا الْمَظْلُومَ وَ خُذُوا عَلَى يَدِ الْمُرِيبِ وَ أَحْسِنُوا إِلَى النِّسَاءِ وَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَ اصْدُقُوا الْحَدِيثَ وَ أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْحَقِّ وَ لَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاهُ الدُّنْيَا وَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ ذِكْرُ اللَّهِ وَ أَبْلَغَ مَوْعِظَهِ الْمُتَّقِينَ كِتَابُ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ. قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. اللَّهُ الصَّمَدُ. لَمْ يَلِدْ وَ لَمْ يُولَدْ. وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ

وَ يَقْرَأُ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ إِلَى آخِرِهَا أَوْ أَلْهَيكُمُ التَّكَاثُرُ إِلَى آخِرِهَا أَوْ وَ الْعَصْرِ وَ كَانَ مِمَّا يَدُومُ عَلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَكَانَ إِذَا قَرَأَ إِحْدَى هَذِهِ السُّوَرِ جَلَسَ جِلْسَهً كَجِلْسَهِ الْعَجْلَانِ ثُمَّ يَنْهَضُ وَ هُوَ عليه السلام كَانَ أَوَّلَ مَنْ حَفِظَ عَلَيْهِ الْجِلْسَهُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ ثُمَّ يَخْطُبُ بِالْخُطْبَهِ الَّتِي كَتَبْنَاهَا بَعْدَ الْجُمُعَهِ.

[۱۴۸۸] ۳۲-وَ فِي الْعِلَلِ الَّتِي تُرْوَى عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ النَّيْسَابُورِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ يُذْكَرُ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنَ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ يَوْمُ الْفِطْرِ الْعِيدَ لِيَكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ مُجْتَمَعاً يَجْتَمِعُونَ فِيهِ وَ يَبْرُزُونَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَيُمَجِّدُونَهُ عَلَى مَا مَنَّ عَلَيْهِمْ فَيَكُونُ يَوْمَ عِيدٍ وَ يَوْمَ اجْتِمَاعٍ وَ يَوْمَ فِطْرٍ وَ يَوْمَ زَكَاهٍ وَ يَوْمَ رَغْبَهٍ وَ يَوْمَ تَضَرُّعٍ وَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنَ السَّنَهِ يَحِلُّ فِيهِ الْأَكْلُ وَ الشُّرْبُ لِأَنَّ أَوَّلَ شُهُورِ السَّنَهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ شَهْرُ رَمَضَانَ فَأَحَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ مَجْمَعٌ يَحْمَدُونَهُ فِيهِ وَ يُقَدِّسُونَهُ

وَ إِنَّمَا جُعِلَ التَّكْبِيرُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْهُ فِي غَيْرِهَا مِنَ الصَّلَاهِ لِأَنَّ التَّكْبِيرَ إِنَّمَا هُوَ تَعْظِيمٌ لِلَّهِ وَ تَمْجِيدٌ عَلَى مَا هَدَى وَ عَافَى كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلى ما هَداكُمْ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ وَ إِنَّمَا جُعِلَ فِيهَا اثْنَتَا عَشْرَهَ تَكْبِيرَهً لِأَنَّهُ يَكُونُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ اثْنَتَا عَشْرَهَ تَكْبِيرَهً وَ جُعِلَ سَبْعٌ فِي الْأُولَى وَ خَمْسٌ فِي الثَّانِيَهِ وَ لَمْ يُسَوَّ بَيْنَهُمَا لِأَنَّ السُّنَّهَ فِي الصَّلَاهِ الْفَرِيضَهِ أَنْ تُسْتَفْتَحَ بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ فَلِذَلِكَ بُدِئَ هَاهُنَا بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ وَ جُعِلَ فِي الثَّانِيَهِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ لِأَنَّ التَّحْرِيمَ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَهِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ وَ لِيَكُونَ التَّكْبِيرُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَمِيعاً وَتْراً وَتْراً.

[۱۴۸۹] ۳۳-وَ رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي صَلَاهِ الْعِيدَيْنِ إِذَا كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَهً أَوْ سَبْعَهً فَإِنَّهُمْ يُجَمِّعُونَ الصَّلَاهَ كَمَا يَصْنَعُونَ يَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ قَالَ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَهِ الثَّانِيَهِ قَالَ قُلْتُ يَجُوزُ بِغَيْرِ عِمَامَهٍ قَالَ نَعَمْ وَ الْعِمَامَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[۱۴۹۰](۱) ۳۴-وَ رَوَى أَبُو الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ فَقَالَ اثْنَتَا عَشْرَهَ سَبْعٌ فِي الْأُولَى وَ خَمْسٌ فِي الْأُخْرَى.

فَإِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاهِ فَكَبِّرْ وَاحِدَهً ثُمَّ تَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ أَهْلُ الْكِبْرِيَاءِ وَ الْعَظَمَهِ وَ أَهْلُ الْجُودِ وَ الْجَبَرُوتِ وَ الْقُدْرَهِ وَ السُّلْطَانِ وَ الْعِزَّهِ أَسْأَلُكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ الَّذِي جَعَلْتَهُ لِلْمُسْلِمِينَ عِيداً وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ ذُخْراً وَ مَزِيداً أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَ أَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا وَ لِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَ الْأَمْوَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ

۱- -الاستبصار ج ص ۴۴۷ التهذیب ج ۱ ص ۲۸۹

مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ بِهِ عِبَادُكَ الْمُرْسَلُونَ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ مِنْهُ عِبَادُكَ الْمُخْلَصُونَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَوَّلُ كُلِّ شَيْ ءٍ وَ آخِرُهُ وَ بَدِيعُ كُلِّ شَيْ ءٍ وَ مُنْتَهَاهُ وَ عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْ ءٍ وَ مَعَادُهُ وَ مَصِيرُ كُلِّ شَيْ ءٍ إِلَيْهِ وَ مَرَدُّهُ وَ مُدَبِّرُ الْأُمُورِ وَ بَاعِثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ قَابِلُ الْأَعْمَالِ مُبْدِئُ الْخَفِيَّاتِ مُعْلِنُ السَّرَائِرِ اللَّهُ أَكْبَرُ عَظِيمُ الْمَلَكُوتِ شَدِيدُ الْجَبَرُوتِ حَيٌّ لَا يَمُوتُ دَائِمٌ لَا يَزُولُ إِذَا قَضَى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَشَعَتْ لَكَ الْأَصْوَاتُ وَ عَنَتْ لَكَ الْوُجُوهُ وَ حَارَتْ دُونَكَ الْأَبْصَارُ وَ كَلَّتِ الْأَلْسُنُ عَنْ عَظَمَتِكَ وَ النَّوَاصِي كُلُّهَا بِيَدِكَ وَ مَقَادِيرُ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَيْكَ لَا يَقْضِي فِيهَا غَيْرُكَ وَ لَا يَتِمُّ مِنْهَا شَيْ ءٌ دُونَكَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْ ءٍ حِفْظُكَ وَ قَهَرَ كُلَّ شَيْ ءٍ عِزُّكَ وَ نَفَذَ كُلَّ شَيْ ءٍ أَمْرُكَ وَ قَامَ كُلُّ شَيْ ءٍ بِكَ وَ تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْ ءٍ لِعَظَمَتِكَ وَ ذَلَّ كُلُّ شَيْ ءٍ لِعِزَّتِكَ وَ اسْتَسْلَمَ كُلُّ شَيْ ءٍ لِقُدْرَتِكَ وَ خَضَعَ كُلُّ شَيْ ءٍ لِمَلَكَتِكَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ تَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَيهَا وَ تَرْكَعُ بِالسَّابِعَهِ وَ تَقُولُ فِي الثَّانِيَهِ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ أَهْلُ الْكِبْرِيَاءِ وَ الْعَظَمَهِ تُتِمُّهُ كُلَّهُ كَمَا قُلْتَ أَوَّلَ التَّكْبِيرِ يَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ فِي كُلِّ تَكْبِيرَهٍ حَتَّى تُتِمَّ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ وَ الْخُطْبَهُ فِي الْعِيدَيْنِ بَعْدَ الصَّلَاهِ.

٨٠- بَابُ صَلَاهِ الِاسْتِسْقَاءِ

[١٤٩١](١) ١-رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا فَشَتْ أَرْبَعَهٌ ظَهَرَتْ أَرْبَعَهٌ إِذَا فَشَا الزِّنَى ظَهَرَتِ الزَّلَازِلُ وَ إِذَا أُمْسِكَتِ الزَّكَاهُ هَلَكَتِ الْمَاشِيَهُ وَ إِذَا جَارَ الْحُكَّامُ فِي الْقَضَاءِ أُمْسِكَ الْقَطْرُ مِنَ السَّمَاءِ وَ إِذَا خُفِرَتِ الذِّمَّهُ نُصِرَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ

[١٤٩٢](٢) ٢-وَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أُمَّهٍ ثُمَّ لَمْ يُنْزِلْ بِهَا الْعَذَابَ غَلَتْ أَسْعَارُهَا وَ قَصُرَتْ أَعْمَارُهَا وَ لَمْ يَرْبَحْ تُجَّارُهَا وَ لَمْ

١- -التهذيب ج ١ ص ٢٩٧

٢- -التهذيب ج ١ ص ٢٩٧

تَرْکُ ثِمَارُهَا وَ لَمْ تَغْزُرْ أَنْهَارُهَا وَ حُبِسَ عَنْهَا أَمْطَارُهَا وَ سُلِّطَ عَلَيْهَا أَشْرَارُهَا.

[۱۴۹۳] ۳-وَ رَوَى حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ عليه السلام خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ مَعَ أَصْحَابِهِ لِيَسْتَسْقِيَ فَوَجَدَ نَمْلَةً قَدْ رَفَعَتْ قَائِمَةً مِنْ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَ هِيَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِكَ لَا غِنَى بِنَا عَنْ رِزْقِكَ فَلَا تُهْلِكْنَا بِذُنُوبِ بَنِي آدَمَ فَقَالَ سُلَيْمَانُ عليه السلام لِأَصْحَابِهِ ارْجِعُوا فَقَدْ سُقِيتُمْ بِغَيْرِكُمْ.

[۱۴۹۴] ۴-وَ رَوَى حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْفَعَ بِالْمَطَرِ أَمَرَ السَّحَابَ فَأَخَذَ الْمَاءَ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ وَ إِذَا لَمْ يُرِدِ النَّبَاتَ أَمَرَ السَّحَابَ فَأَخَذَ الْمَاءَ مِنَ الْبَحْرِ قِيلَ إِنَّ مَاءَ الْبَحْرِ مَالِحٌ قَالَ إِنَّ السَّحَابَ يُعْذِبُهُ.

[۱۴۹۵] ۵-وَ رَوَى سَعْدَانُ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ قَطْرَةٍ تَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا وَ مَعَهَا مَلَكٌ يَضَعُهَا الْمَوْضِعَ الَّذِي قُدِّرَتْ لَهُ.

[۱۴۹۶] ۶-وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم مَا أَتَى عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا يَوْمٌ وَاحِدٌ مُنْذُ خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا وَ السَّمَاءُ فِيهَا تَمْطُرُ فَيَجْعَلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ حَيْثُ يَشَاءُ

[۱۴۹۷] ۷-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم مَا خَرَجَتْ رِيحٌ قَطُّ إِلَّا بِمِكْيَالٍ إِلَّا زَمَنَ عَادٍ فَإِنَّهَا عَتَتْ عَلَى خُزَّانِهَا فَخَرَجَتْ فِي مِثْلِ خَرْقِ الْإِبْرَةِ فَأَهْلَكَتْ قَوْمَ عَادٍ وَ مَا نَزَلَ مَطَرٌ قَطُّ إِلَّا بِوَزْنٍ إِلَّا زَمَنَ نُوحٍ عليه السلام فَإِنَّهُ عَتَا عَلَى خُزَّانِهِ فَخَرَجَ فِي مِثْلِ خَرْقِ الْإِبْرَةِ فَأَغْرَقَ اللَّهُ بِهِ(۱) قَوْمَ نُوحٍ ع

[۱۴۹۸] ۸-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام السَّحَابُ غِرْبَالُ الْمَطَرِ لَوْ لَا ذَلِكَ لَأَفْسَدَ كُلَّ شَيْ ءٍ وَقَعَ عَلَيْهِ.

۱- نسخه فی الجمیع (فیه)

[۱۴۹۹] ۹-وَ سَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّعْدِ أَیَّ شَیْ ءٍ یَقُولُ قَالَ إِنَّهُ بِمَنْزِلَهِ الرَّجُلِ یَکُونُ فِی الْإِبِلِ فَیَزْجُرُهَا هَایْ هَایْ کَهَیْئَهِ ذَلِکَ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَمَا حَالُ الْبَرْقِ فَقَالَ تِلْکَ مَخَارِیقُ(۱) الْمَلَائِکَهِ تَضْرِبُ السَّحَابَ فَیَسُوقُهُ إِلَی الْمَوْضِعِ الَّذِی قَضَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِیهِ الْمَطَرَ.

[۱۵۰۰] ۱۰-وَ قَالَ علیه السلام الرَّعْدُ صَوْتُ الْمَلَکِ وَ الْبَرْقُ سَوْطُهُ

[۱۵۰۱] ۱۱-وَ رُوِیَ أَنَّ الرَّعْدَ صَوْتُ مَلَکٍ أَکْبَرَ مِنَ الذُّبَابِ وَ أَصْغَرَ مِنَ الزُّنْبُورِ فَیَنْبَغِی لِمَنْ سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ أَنْ یَقُولَ سُبْحَانَ مَنْ یُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَ الْمَلَائِکَهُ مِنْ خِیفَتِهِ

[۱۵۰۲] ۱۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام جَاءَ أَصْحَابُ فِرْعَوْنَ إِلَی فِرْعَوْنَ فَقَالُوا لَهُ غَارَ مَاءُ النِّیلِ وَ فِیهِ هَلَاکُنَا فَقَالَ انْصَرِفُوا الْیَوْمَ فَلَمَّا کَانَ مِنَ اللَّیْلِ تَوَسَّطَ النِّیلَ وَ رَفَعَ یَدَیْهِ إِلَی السَّمَاءِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّکَ تَعْلَمُ أَنِّی أَعْلَمُ أَنَّهُ لَا یَقْدِرُ عَلَی أَنْ یَجِی ءَ بِالْمَاءِ إِلَّا أَنْتَ فَجِئْنَا بِهِ فَأَصْبَحَ النِّیلُ یَتَدَفَّقُ.

وَ لَا یُسْتَسْقَی إِلَّا بِالْبَرَارِی حَیْثُ یُنْظَرُ إِلَی السَّمَاءِ وَ لَا یُسْتَسْقَی فِی شَیْ ءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا بِمَکَّهَ وَ إِذَا أَحْبَبْتَ أَنْ تُصَلِّیَ صَلَاهَ الِاسْتِسْقَاءِ فَلْیَکُنِ الْیَوْمُ الَّذِی تُصَلِّی فِیهِ الْإِثْنَیْنِ ثُمَّ تَخْرُجُ کَمَا تَخْرُجُ یَوْمَ الْعِیدِ یَمْشِی الْمُؤَذِّنُونَ بَیْنَ یَدَیْکَ حَتَّی تَنْتَهِیَ إِلَی الْمُصَلَّی فَتُصَلِّی بِالنَّاسِ رَکْعَتَیْنِ بِغَیْرِ أَذَانٍ وَ لَا إِقَامَهٍ ثُمَّ تَصْعَدُ الْمِنْبَرَ وَ تَخْطُبُ وَ تَقْلِبُ رِدَاءَکَ الَّذِی عَلَی یَمِینِکَ عَلَی یَسَارِکَ وَ الَّذِی عَلَی یَسَارِکَ عَلَی یَمِینِکَ ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَهَ فَتُکَبِّرُ اللَّهَ مِائَهَ تَکْبِیرَهٍ رَافِعاً بِهَا صَوْتَکَ ثُمَّ تَلْتَفِتُ إِلَی یَمِینِکَ فَتُسَبِّحُ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ رَافِعاً بِهَا صَوْتَکَ ثُمَّ تَلْتَفِتُ إِلَی یَسَارِکَ فَتُهَلِّلُ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ رَافِعاً بِهَا صَوْتَکَ ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِکَ فَتَحْمَدُ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ رَافِعاً بِهَا صَوْتَکَ ثُمَّ تَرْفَعُ یَدَیْکَ فَتَدْعُو وَ یَدْعُو

۱- المخاریق: جمع مخراق و هو فی الاصل ثوب یلف و یضرب به الصبیان بعضهم بعضاً، والمعنی فیه ان البرق آله تزجر الملائکه بها السحاب و تسوقه.

النَّاسُ وَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يُخَيِّبُكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

[۱۵۰۳] ۱۳-وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَ بَهَائِمَكَ وَ انْشُرْ رَحْمَتَكَ وَ أَحْيِ بِلَادَكَ الْمَيْتَةَ يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

[۱۵۰۴](۱) ۱۴-وَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الِاسْتِسْقَاءِ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَابِغِ النِّعَمِ وَ مُفَرِّجِ الْهَمِّ وَ بَارِئِ النَّسَمِ الَّذِي جَعَلَ السَّمَاوَاتِ لِكُرْسِيِّهِ عِمَاداً وَ الْجِبَالَ لِلْأَرْضِ أَوْتَاداً وَ الْأَرْضَ لِلْعِبَادِ مِهَاداً وَ مَلَائِكَتَهُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ عَلَى أَمْطَائِهَا(۲) وَ أَقَامَ بِعِزَّتِهِ أَرْكَانَ الْعَرْشِ وَ أَشْرَقَ بِضَوْئِهِ شُعَاعَ الشَّمْسِ وَ أَحْيَا(۳) بِشُعَاعِهِ ظُلْمَةَ الْغَطْشِ(۴) وَ فَجَّرَ الْأَرْضَ عُيُوناً وَ الْقَمَرَ نُوراً وَ النُّجُومَ بُهُوراً(۵) ثُمَّ عَلَا فَتَمَكَّنَ وَ خَلَقَ فَأَتْقَنَ وَ أَقَامَ فَتَهَيْمَنَ فَخَضَعَتْ لَهُ نَخْوَةُ(۶) الْمُتَكَبِّرِ(۷) وَ طَلَبَتْ إِلَيْهِ خَلَّةُ الْمُتَمَسْكِنِ(۸) اللَّهُمَّ فَبِدَرَجَتِكَ الرَّفِيعَةِ وَ مَحَلَّتِكَ الْمَنِيعَةِ وَ فَضْلِكَ البالِغِ(۹) وَ سَبِيلِكَ الْوَاسِعِ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا دَانَ لَكَ وَ دَعَا إِلَى عِبَادَتِكَ وَ وَفَى بِعَهْدِكَ وَ أَنْفَذَ أَحْكَامَكَ وَ اتَّبَعَ أَعْلَامَكَ عَبْدِكَ وَ نَبِيِّكَ وَ أَمِينِكَ عَلَى عَهْدِكَ إِلَى عِبَادِكَ الْقَائِمِ بِأَحْكَامِكَ وَ مُؤَيِّدِ مَنْ أَطَاعَكَ وَ قَاطِعِ عُذْرِ مَنْ عَصَاكَ اللَّهُمَّ فَاجْعَلْ مُحَمَّداً أَجْزَلَ مَنْ جَعَلْتَ لَهُ نَصِيباً مِنْ رَحْمَتِكَ وَ أَنْضَرَ مَنْ أَشْرَقَ وَجْهُهُ بِسِجَالِ(۱۰)

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۹۸

۲- الامطاء: جمع مطا وزن عصا و هو الظهر، والضمير هنا للارض والسموات.

۳- في بعض النسخ (أحيا) و في بعضها (أطفا) ولكل معنى يناس المقام

۴- الغطش: الظلام

۵- بهر: القمر غلب ضوءه ضوء الكواكب

۶- نسخه في- أ- و- ج- والمطبوعه (يجره)

۷- نسخه في الجميع (المتكبر)

۸- نسخه في المطبوعه و- ج- و- ب- (المتمكن)

۹- نسخه في- ب- و- ج- والمطبوعه (السابغ- الشائع)

۱۰- السجال: جمع سجل كفلس الدلو العظيمه إذا كان فيها ماء قل أو كثر و هو مأخوذ على نحو الاستعاره

عَطِيَّتِکَ وَ أَقْرَبَ الْأَنْبِیَاءِ زُلْفَهً یَوْمَ الْقِیَامَهِ عِنْدَکَ وَ أَوْفَرَهُمْ حَظّاً مِنْ رِضْوَانِکَ وَ أَکْثَرَهُمْ صُفُوفَ أُمَّهٍ فِی جِنَانِکَ کَمَا لَمْ یَسْجُدْ لِلْأَحْجَارِ وَ لَمْ یَعْتَکِفْ لِلْأَشْجَارِ وَ لَمْ یَسْتَحِلَّ السِّبَاءَ(۱) وَ لَمْ یَشْرَبِ الدِّمَاءَ اللَّهُمَّ خَرَجْنَا إِلَیْکَ حِینَ(۲) أَجَاءَتْنَا الْمَضَایِقُ الْوَعْرَهُ وَ أَلْجَأَتْنَا الْمَحَابِسُ الْعَسِرَهُ وَ عَضَّتْنَا الصَّعْبَهُ عَلَائِقُ الشَّیْنِ(۳) وَ تَأَثَّلَتْ(۴) عَلَیْنَا لَوَاحِقُ الْمَیْنِ وَ اعْتَکَرَتْ عَلَیْنَا حَدَابِیرُ(۵) السِّنِینَ وَ أَخْلَفَتْنَا مَخَایِلُ الْجُودِ وَ اسْتَظْمَأْنَا لِصَوَارِخِ الْعَوْدِ(۶) فَکُنْتَ رَجَاءَ الْمُبْتَئِسِ وَ الثِّقَهَ لِلْمُلْتَمِسِ نَدْعُوکَ حِینَ قَنَطَ الْأَنَامُ وَ مُنِعَ الْغَمَامُ وَ هَلَکَ السَّوَامُ یَا حَیُّ یَا قَیُّومُ عَدَدَ الشَّجَرِ وَ النُّجُومِ وَ الْمَلَائِکَهِ الصُّفُوفِ وَ الْعَنَانِ الْمَکْفُوفِ(۷) أَنْ لَا تَرُدَّنَا خَائِبِینَ وَ لَا تُؤَاخِذَنَا بِأَعْمَالِنَا وَ لَا تُحَاصَّنَا بِذُنُوبِنَا وَ انْشُرْ عَلَیْنَا رَحْمَتَکَ بِالسَّحَابِ الْمُتْئِقِ(۸) وَ النَّبَاتِ الْمُونِقِ وَ امْنُنْ عَلَی عِبَادِکَ بِتَنْوِیعِ الثَّمَرَهِ وَ أَحْیِ بِلَادَکَ بِبُلُوغِ الزَّهْرَهِ وَ أَشْهِدْ مَلَائِکَتَکَ الْکِرَامَ السَّفَرَهَ سُقْیاً مِنْکَ نَافِعَهً دَائِمَهً غُزْرُهَا وَاسِعاً دَرُّهَا سَحَاباً وَابِلًا سَرِیعاً عَاجِلًا تُحْیِی بِهِ مَا قَدْ مَاتَ وَ تَرُدُّ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ وَ تُخْرِجُ بِهِ مَا هُوَ آتٍ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَیْثاً مُغِیثاً مُمْرِعاً طَبَقاً مُجَلْجِلًا(۹) مُتَتَابِعاً خُفُوقُهُ(۱۰) مُنْبَجِسَهً بُرُوقُهُ مُرْتَجِسَهً هُمُوعُهُ(۱۱)

۱- السباء: بالکسر والمد الخمر

۲- نسخه فی ب- و- ج- والمطبوعه (فاجأتنا)

۳- نسخه فی الجمیع (الالسن)

۴- تماثل: الشیء تأصل و تعظم و اجتمع

۵- الحدابیر: جمع حدبار بالکسر و هی المناقه الضامره التی بدا عظم ظهرها من الهزال و فی المقام شبه السنین التی فیها الجدب والقحط بها.

۶- نسخه فی- ب- و- ج- والمطبوعه (القود)

۷- العنان: السحاب، و من السماء ما ارتفع، والمکفوف للممنوع من المضر

۸- نسخه فی المطبوعه و- ج- (المنساق)، والسحاب المتاق الممتلی من تاق السناء أی امقلی.

۹- الجلجله: صوت الرعد والجرس و شده الصوت.

۱۰- الحقوق: هو الاضطراب

۱۱- الهموع بالضم السیلان

وَ سَيْبُهُ مُسْتَدِرٌّ وَ صَوْبُهُ مُسْبَطِرٌّ(۱) لَا تَجْعَلْ ظِلَّهُ عَلَيْنَا سَمُوماً وَ بَرْدَهُ عَلَيْنَا حُسُوماً وَ ضَوْءَهُ عَلَيْنَا رُجُوماً وَ مَاءَهُ أَجَاجاً وَ نَبَاتَهُ رَمَاداً رِمْدِداً(۲) اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الشِّرْكِ وَ هَوَادِيهِ(۳) وَ الظُّلْمِ وَ دَوَاهِيهِ وَ الْفَقْرِ وَ دَوَاعِيهِ يَا مُعْطِيَ الْخَيْرَاتِ مِنْ أَمَاكِنِهَا وَ مُرْسِلَ الْبَرَكَاتِ مِنْ مَعَادِنِهَا مِنْكَ الْغَيْثُ الْمُغِيثُ وَ أَنْتَ الْغِيَاثُ الْمُسْتَغَاثُ وَ نَحْنُ الْخَاطِئُونَ وَ أَهْلُ الذُّنُوبِ وَ أَنْتَ الْمُسْتَغْفَرُ الْغَفَّارُ نَسْتَغْفِرُكَ لِلْجَمَّاتِ(۴) مِنْ ذُنُوبِنَا وَ نَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ عَوَامِّ خَطَايَانَا اللَّهُمَّ فَأَرْسِلْ عَلَيْنَا دِيمَةً(۵) مِدْرَاراً وَ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَاكِفاً(۶) مِغْزَاراً غَيْثاً وَاسِعاً وَ بَرَكَةً مِنَ الْوَابِلِ نَافِعَةً يُدَافِعُ الْوَدْقُ بِالْوَدْقِ(۷) وَ يَتْلُو الْقَطْرُ مِنْهُ الْقَطْرَ غَيْرَ خُلَّبٍ(۸) بَرْقُهُ وَ لَا مُكَذِّبٍ رَعْدُهُ وَ لَا عَاصِفِهِ جَنَائِبُهُ(۹) بَلْ رِيّاً يَغُصُّ بِالرِّيِّ رَبَابُهُ وَ فَاضَ فَانْصَاعَ بِهِ سَحَابُهُ وَ جَرَى آثَارُ هَيْدَبِهِ حُبَابُهُ(۱۰) سُقْيَا مِنْكَ مُحْيِيَةً مُرْوِيَةً مُحْفِلَةً مُفْضِلَةً زَاكِياً نَبْتُهَا نَامِياً زَرْعُهَا نَاضِراً عُودُهَا مُمْرِعَةً آثَارُهَا جَارِيَةً بِالْخَيْرِ وَ الْخِصْبِ عَلَى أَهْلِهَا تُنْعِشُ بِهَا الضَّعِيفَ مِنْ عِبَادِكَ وَ تُحْيِي بِهَا الْمَيِّتَ مِنْ بِلَادِكَ وَ تُنْعِمُ بِهَا الْمَبْسُوطَ مِنْ رِزْقِكَ وَ تُخْرِجُ بِهَا الْمَخْزُونَ مِنْ رَحْمَتِكَ وَ تَعُمُّ بِهَا مَنْ نَأَى مِنْ خَلْقِكَ حَتَّى يُخْصِبَ

۱- صوبه مستبطر: أی ممتد

۲- الرمدد بالکسر الناهی فی الاحتراق و هو من صیغ المبالغه فی الاحتراق

۳- الهوادی: الأوائل والبوادی

۴- نسخه فی الجمیع (للجهالات) والجمات من الذنوب جملتها

۵- الدیمه: المطر الذی لیس فیه رعد ولا برق.

۶- الواکف: المطر المنهل

۷- الودق: بسکون الدال المضر

۸- الخلب: بالضم والتشدید: البرق الّذی لا غیث فیه. الشمال مهبها من مطلع سهیل الی مطلع الثریا

۹- الجنائب: جمع واحدها جنوب و هی ریح تخالف

۱۰- الهیدب: من السحاب المتدلی الذی یدنو من الارض و تراه کأنه خیوط عند إنصباب المطر. والحباب بالفتح معظم الماء والفقاقیع التی تعلو الماء، والموجود فی النسخ (جنابه) والظاهر انه و هم من النساخ والصواب ما أثبتناه

لِإِمْرَاعِهَا الْمُجْدِبُونَ وَ يَحْيَا بِبَرَكَتِهَا الْمُسْنِتُونَ(۱) وَ تُتْرِعَ بِالْقِيعَانِ غُدْرَانُهَا وَ تُورِقَ ذُرَى الْآكَامِ زَهَرَاتُهَا وَ يَدْهَامَّ(۲) بِذُرَى الْآكَامِ شَجَرُهَا وَ تَسْتَحِقَّ عَلَيْنَا بَعْدَ الْيَأْسِ شُكْراً مِنَّةً مِنْ مِنَنِكَ مُجَلِّلَةً وَ نِعْمَةً مِنْ نِعَمِكَ مُفْضِلَةً عَلَى بَرِيَّتِكَ الْمُرْمِلَةِ وَ بِلَادِكَ الْمُغْرِبَةِ وَ بَهَائِمِكَ الْمُعْمَلَةِ وَ وَحْشِكَ الْمُهْمَلَةِ اللَّهُمَّ مِنْكَ ارْتِجَاؤُنَا وَ إِلَيْكَ مَآبُنَا فَلَا تَحْبِسْهُ عَنَّا لِتَبَطُّنِكَ سَرَائِرَنَا وَ لَا تُؤَاخِذْنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا فَإِنَّكَ تُنْزِلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَ تَنْشُرُ رَحْمَتَكَ وَ أَنْتَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ ثُمَّ بَكَى وَ قَالَ سَيِّدِي سَاخَتْ جِبَالُنَا وَ اغْبَرَّتْ أَرْضُنَا وَ هَامَتْ دَوَابُّنَا وَ قَنَطَ النَّاسُ مِنَّا أَوْ مَنْ قَنَطَ مِنْهُمْ وَ تَاهَتِ الْبَهَائِمُ وَ تَحَيَّرَتْ فِي مَرَاتِعِهَا وَ عَجَّتْ عَجِيجَ الثَّكَالَى عَلَى أَوْلَادِهَا وَ مَلَّتِ الدَّوَرَانَ فِي مَرَاتِعِهَا حِينَ حَبَسْتَ عَنْهَا قَطْرَ السَّمَاءِ فَدَقَّ لِذَلِكَ عَظْمُهَا وَ ذَهَبَ لَحْمُهَا وَ ذَابَ شَحْمُهَا وَ انْقَطَعَ دَرُّهَا اللَّهُمَّ ارْحَمْ أَنِينَ الْآنَّهِ وَ حَنِينَ الْحَانَّهِ ارْحَمْ تَحَيُّرَهَا فِي مَرَاتِعِهَا وَ أَنِينَهَا فِي مَرَابِضِهَا.

[۱۵۰۵] ۱۵-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم يُصَلِّي لِلِاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَيْنِ وَ يَسْتَسْقِي وَ هُوَ قَاعِدٌ وَ قَالَ بَدَأَ بِالصَّلَاهِ قَبْلَ الْخُطْبَهِ وَ جَهَرَ بِالْقِرَاءَهِ

[۱۵۰۶] ۱۶-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ علیه السلام عَنْ تَحْوِيلِ النَّبِيِّ ص رِدَاءَهُ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ عَلَامَةٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَحَوَّلَ الْجَدْبُ خِصْباً

[۱۵۰۷](۳) ۱۷-وَ جَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ علیه السلام فَقَالُوا لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ادْعُ لَنَا بِدَعَوَاتٍ فِي الِاسْتِسْقَاءِ فَدَعَا عَلِيٌّ علیه السلام الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ علیه السلام فَقَالَ يَا حَسَنُ ادْعُ فَقَالَ الْحَسَنُ علیه السلام اللَّهُمَّ هَيِّجْ

۱- المسنتون أسنت القوه أصابهم الجدب والقسط

۲- يدهام: يسود، و روضه مدهام أي شديده الحضره المتناهيه فيها كالسوداء لشده خضرتها.

۳- -التهذيب ج ۱ ص ۲۹۷ الكافي ج ۱ ص ۱۲۹

لَنَا السَّحَابَ بِفَتْحِ الْأَبْوَابِ بِمَاءٍ عُبَابٍ(۱) وَ رَبَابٍ(۲) بِانْصِبَابٍ وَ انْسِكَابٍ يَا وَهَّابُ وَ اسْقِنَا مُطَبِّقَةً مُغْدِقَةً مُونِقَةً فَتِّحْ أَغْلَاقَهَا وَ سَهِّلْ إِطْلَاقَهَا وَ عَجِّلْ سِيَاقَهَا بِالْأَنْدِيَهِ فِی الْأَوْدِيَهِ يَا وَهَّابُ بِصَوْبِ الْمَاءِ يَا فَعَّالُ اسْقِنَا مَطَراً قَطْراً طَلًّا مُطِلًّا طَبَقاً مُطَبِّقاً عَامّاً مِعَمّاً رِهَماً رَهِيما(۳) رَشّاً مُرِشّاً وَاسِعاً كَافِياً عَاجِلًا طَيِّباً مُبَارَكاً سُلَاطِحاً(۴) بُلَاطِحاً(۵) يُنَاطِحُ الْأَبَاطِحَ مُغْدَوْدِقاً مُطْبَوْبِقاً مُغْرَوْرِقاً وَ اسْقِ سَهْلَنَا وَ جَبَلَنَا وَ بَدْوَنَا وَ حَضَرَنَا حَتَّى تُرَخِّصَ بِهِ أَسْعَارَنَا وَ تُبَارِكَ بِهِ فِی ضِيَاعِنَا وَ مُدُنِنَا أَرِنَا الرِّزْقَ مَوْجُوداً وَ الْغَلَاءَ مَفْقُوداً آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عليه السلام ادْعُ فَقَالَ الْحُسَيْنُ عليه السلام اللَّهُمَّ مُعْطِیَ الْخَيْرَاتِ مِنْ مَظَانِّهَا وَ مُنْزِلَ الرَّحَمَاتِ مِنْ مَعَادِنِهَا وَ مُجْرِیَ الْبَرَكَاتِ عَلَى أَهْلِهَا مِنْكَ الْغَيْثُ الْمُغِيثُ وَ أَنْتَ الْغِيَاثُ الْمُسْتَغَاثُ وَ نَحْنُ الْخَاطِئُونَ وَ أَهْلُ الذُّنُوبِ وَ أَنْتَ الْمُسْتَغْفَرُ الْغَفَّارُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ أَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا دِيمَةً مِدْرَاراً وَ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَاكِفاً مِغْزَاراً(۶) غَيْثاً مُغِيثاً وَاسِعاً مُسْبِغاً مُهَطِّلًا مَرِيئاً مَرِيعاً غَدِقاً مُغْدِقاً عُبَاباً مُجَلْجِلًا سَحّاً سَحْسَاحاً(۷) بَسّاً بَسَّاساً(۸) مُسْبِلًا عَامّاً وَدْقاً مِطْفَاحاً يَدْفَعُ الْوَدْقَ بِالْوَدْقِ دِفَاعاً وَ يَطْلُعُ الْقَطْرُ مِنْهُ غَيْرَ خُلَّبِ الْبَرْقِ وَ لَا مُكَذِّبِ الرَّعْدِ تَنْعَشُ بِهِ الضَّعِيفَ مِنْ عِبَادِكَ وَ تُحْيِی بِهِ الْمَيْتَ مِنْ بِلَادِكَ مَنّاً عَلَيْنَا مِنْكَ آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ فَمَا تَمَّ كَلَامُهُ حَتَّى صَبَّ اللَّهُ الْمَاءَ صَبّاً وَ سُئِلَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ

۱- العباب: بالضم معظم الماء و كثرته و إرتفاعه

۲- الرباب: كسحاب السحاب الابيض، و قيل هو جمع ربابه كسحابه و هی السحب التی ركب بعضها بعضا.

۳- الرهمه: بالكسر المطر الخفيف الدائم، و فی النسخ التی بأيدينا (بهيماً) والظاهر أنه من و هم النساخ

۴- السلطح: الضخم العريض

۵- البلطح: كبلدح الذی يضرب بنفسه الی الارض، والمراد هنا كثره الماء، و قوته و فيضاته.

۶- الغزير: الكثير من كل شیء

۷- السح: الصب الكثير و سح الماء سحاً من باب قتل إذا سال من فوق الی أسفل

۸- البس: السوق اللين

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ هَذَا شَیْ ءٌ عُلِّمَاهُ فَقَالَ وَيْحَكُمْ أَ لَمْ تَسْمَعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص حَيْثُ يَقُولُ أَجْرِيَتِ الْحِكْمَهُ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ بَيْتِی

[۱۵۰۸] ۱۸-وَ رُوِیَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ يَسْتَسْقِی فَقَالَ لِلْعَبَّاسِ قُمْ فَادْعُ رَبَّكَ وَ اسْتَسْقِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ عِنْدَكَ سَحَاباً وَ إِنَّ عِنْدَكَ مَطَراً فَانْشُرِ السَّحَابَ وَ أَنْزِلْ فِيهِ الْمَاءَ ثُمَّ أَنْزِلْهُ عَلَيْنَا وَ اشْدُدْ بِهِ الْأَصْلَ وَ أَطْلِعْ بِهِ الْفَرْعَ وَ أَحْيِ بِهِ الزَّرْعَ اللَّهُمَّ إِنَّا شُفَعَاءُ إِلَيْكَ عَمَّنْ لَا مَنْطِقَ لَهُ مِنْ بَهَائِمِنَا وَ أَنْعَامِنَا شَفِّعْنَا فِی أَنْفُسِنَا وَ أَهَالِينَا اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَدْعُو إِلَّا إِيَّاكَ وَ لَا نَرْغَبُ إِلَّا إِلَيْكَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا سَقْياً وَادِعاً(۱) نَافِعاً طَبَقاً مُجَلْجِلًا اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ جُوعَ كُلِّ جَائِعٍ وَ عُرْیَ كُلِّ عَارٍ وَ خَوْفَ كُلِّ خَائِفٍ وَ سَغَبَ كُلِّ سَاغِبٍ يَدْعُو اللَّهَ.

۸۱- بَابُ صَلَاهِ الْكُسُوفِ وَ الزَّلَازِلِ وَ الرِّيَاحِ وَ الظُّلَمِ وَ عِلَّتِهَا

[۱۵۰۹] ۱-قَالَ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام إِنَّ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِی قَدَّرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلنَّاسِ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ الْبَحْرَ الَّذِی خَلَقَهُ اللَّهُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ قَالَ وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قَدْ قَدَّرَ مِنْهَا مَجَارِیَ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ النُّجُومِ وَ قَدَّرَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلَى الْفَلَكِ ثُمَّ وَكَّلَ بِالْفَلَكِ مَلَكاً مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فَهُمْ يُدِيرُونَ الْفَلَكَ فَإِذَا أَدَارُوهُ دَارَتِ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ وَ النُّجُومُ مَعَهُ فَنَزَلَتْ فِی مَنَازِلِهَا الَّتِی قَدَّرَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِيَوْمِهَا وَ لَيْلَتِهَا فَإِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعِبَادِ وَ أَحَبَّ اللَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَهُمْ بِآيَهٍ مِنْ آيَاتِهِ أَمَرَ الْمَلَكَ الْمُوَكَّلَ بِالْفَلَكِ أَنْ يُزِيلَ الْفَلَكَ عَنْ مَجَارِيهِ قَالَ فَيَأْمُرُ الْمَلَكُ السَّبْعِينَ أَلْفَ الْمَلَكِ أَنْ أَزِيلُوا الْفَلَكَ عَنْ مَجَارِيهِ قَالَ فَيُزِيلُونَهُ فَتَصِيرُ الشَّمْسُ فِی ذَلِكَ الْبَحْرِ الَّذِی كَانَ فِيهِ الْفَلَكُ فَيَنْطَمِسُ ضَوْؤُهَا وَ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهَا فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُعَظِّمَ الْآيَهَ

۱- الوادع: المعين و كل ماء جرى على ضفاف النهر

غُمِسَتْ فِی الْبَحْرِ عَلَی مَا یُحِبُّ أَنْ یُخَوِّفَ عِبَادَهُ بِالْآیَهِ قَالَ وَ ذَلِکَ عِنْدَ انْکِسَافِ الشَّمْسِ وَ کَذَلِکَ یُفْعَلُ بِالْقَمَرِ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یُجَلِّیَهَا وَ یَرُدَّهَا إِلَی مَجْرَاهَا أَمَرَ الْمَلَکَ الْمُوَکَّلَ بِالْفَلَکِ أَنْ یَرُدَّ الْفَلَکَ عَلَی مَجْرَاهُ فَیَرُدُّ الْفَلَکَ وَ تَرْجِعُ الشَّمْسُ إِلَی مَجْرَاهَا قَالَ فَتَخْرُجُ مِنَ الْمَاءِ وَ هِیَ کَدِرَهٌ وَ الْقَمَرُ مِثْلُ ذَلِکَ قَالَ ثُمَّ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام أَمَا إِنَّهُ لَا یَفْزَعُ لِلْآیَتَیْنِ وَ لَا یَرْهَبُ إِلَّا مَنْ کَانَ مِنْ شِیعَتِنَا فَإِذَا کَانَ ذَلِکَ مِنْهُمَا فَافْزَعُوا إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ رَاجِعُوهُ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْکِتَابِ إِنَّ الَّذِی یُخْبِرُ بِهِ الْمُنَجِّمُونَ مِنَ الْکُسُوفِ فَیَتَّفِقُ عَلَی مَا یَذْکُرُونَهُ لَیْسَ مِنْ هَذَا الْکُسُوفِ فِی شَیْ ءٍ وَ إِنَّمَا تَجِبُ الْفَزَعُ إِلَی الْمَسَاجِدِ وَ الصَّلَاهِ عِنْدَ رُؤْیَتِهِ لِأَنَّهُ مِثْلُهُ فِی الْمَنْظَرِ وَ شَبِیهٌ لَهُ فِی الْمُشَاهَدَهِ کَمَا أَنَّ الْکُسُوفَ الْوَاقِعَ مِمَّا ذَکَرَهُ سَیِّدُ الْعَابِدِینَ علیه السلام إِنَّمَا وَجَبَ الْفَزَعُ فِیهِ إِلَی الْمَسَاجِدِ وَ الصَّلَاهُ لِأَنَّهُ آیَهٌ تُشْبِهُ آیَاتِ السَّاعَهِ وَ کَذَلِکَ الزَّلَازِلُ وَ الرِّیَاحُ وَ الظُّلَمُ وَ هِیَ آیَاتٌ تُشْبِهُ آیَاتِ السَّاعَهِ فَأُمِرْنَا بِتَذَکُّرِ الْقِیَامَهِ عِنْدَ مُشَاهَدَتِهَا وَ الرُّجُوعِ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی بِالتَّوْبَهِ وَ الْإِنَابَهِ وَ الْفَزَعِ إِلَی الْمَسَاجِدِ الَّتِی هِیَ بُیُوتُهُ فِی الْأَرْضِ وَ الْمُسْتَجِیرُ بِهَا مَحْفُوظٌ فِی ذِمَّهِ اللَّهِ تَعَالَی ذِکْرُهُ.

[۱۵۱۰](۱) ۲-وَ قَدْ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله و سلّم إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ آیَتَانِ مِنْ آیَاتِ اللَّهِ یَجْرِیَانِ بِتَقْدِیرِهِ وَ یَنْتَهِیَانِ إِلَی أَمْرِهِ وَ لَا یَنْکَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَ لَا لِحَیَاهِ أَحَدٍ فَإِذَا انْکَسَفَ أَحَدُهُمَا فَبَادِرُوا إِلَی مَسَاجِدِکُمْ.

[۱۵۱۱] ۳-وَ انْکَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَی عَهْدِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَصَلَّی بِهِمْ حَتَّی کَانَ الرَّجُلُ یَنْظُرُ إِلَی الرَّجُلِ قَدِ ابْتَلَّتْ قَدَمُهُ مِنْ عَرَقِهِ

[۱۵۱۲] ۴-وَ سَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقَ علیه السلام عَنِ الرِّیحِ وَ الظُّلْمَهِ

۱- -روضه الکافی ج ۱ ص ۴۰ طبع الهند

تَكُونُ فِی السَّمَاءِ وَ الْكُسُوفِ فَقَالَ الصَّادِقُ علیه السلام صَلَاتُهُمَا سَوَاءٌ.

[۱۵۱۳] ۵-وَ فِی الْعِلَلِ الَّتِی ذَكَرَهَا الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ وَ إِنَّمَا جُعِلَتْ لِلْكُسُوفِ صَلَاةٌ لِأَنَّهُ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَا يُدْرَى أَ لِرَحْمَةٍ ظَهَرَتْ أَمْ لِعَذَابٍ فَأَحَبَّ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله و سلّم أَنْ تَفْزَعَ أُمَّتُهُ إِلَى خَالِقِهَا وَ رَاحِمِهَا عِنْدَ ذَلِكَ لِيَصْرِفَ عَنْهُمْ شَرَّهَا وَ يَقِيَهُمْ مَكْرُوهَهَا كَمَا صَرَفَ عَنْ قَوْمِ يُونُسَ علیه السلام حِينَ تَضَرَّعُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنَّمَا جُعِلَتْ عَشْرَ رَكَعَاتٍ لِأَنَّ أَصْلَ الصَّلَاةِ الَّتِی نَزَلَ فَرْضُهَا مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلًا فِی الْيَوْمِ وَ اللَّيْلَةِ إِنَّمَا هِيَ عَشْرُ رَكَعَاتٍ فَجُمِعَتْ تِلْكَ الرَّكَعَاتُ هَاهُنَا وَ إِنَّمَا جُعِلَ فِيهَا السُّجُودُ لِأَنَّهُ لَا تَكُونُ صَلَاةٌ فِيهَا رُكُوعٌ إِلَّا وَ فِيهَا سُجُودٌ وَ لِأَنْ يَخْتِمُوا صَلَاتَهُمْ أَيْضاً بِالسُّجُودِ وَ الْخُضُوعِ وَ إِنَّمَا جُعِلَتْ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ لِأَنَّ كُلَّ صَلَاةٍ نَقَصَ سُجُودُهَا مِنْ أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ لَا تَكُونُ صَلَاةً لِأَنَّ أَقَلَّ الْفَرْضِ مِنَ السُّجُودِ فِی الصَّلَاةِ لَا يَكُونُ إِلَّا أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَ إِنَّمَا لَمْ يُجْعَلْ بَدَلَ الرُّكُوعِ سُجُودٌ لِأَنَّ الصَّلَاةَ قَائِماً أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ قَاعِداً وَ لِأَنَّ الْقَائِمَ يَرَى الْكُسُوفَ وَ الْأَعْلَى وَ السَّاجِدَ لَا يَرَى وَ إِنَّمَا غُيِّرَتْ عَنْ أَصْلِ الصَّلَاةِ الَّتِی افْتَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَنَّهُ تُصَلَّى لِعِلَّةِ تَغَيُّرِ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ وَ هُوَ الْكُسُوفُ فَلَمَّا تَغَيَّرَتِ الْعِلَّةُ تَغَيَّرَ الْمَعْلُولُ.

[۱۵۱۴] ۶-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ لَمَّا انْتَهَى إِلَى السَّدِّ جَاوَزَهُ فَدَخَلَ فِی الظُّلُمَاتِ فَإِذَا هُوَ بِمَلَكٍ قَائِمٍ عَلَى جَبَلٍ طُولُهُ خَمْسُمِائَةِ ذِرَاعٍ فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ أَ مَا كَانَ خَلْفَكَ مَسْلَكٌ فَقَالَ لَهُ ذُو الْقَرْنَيْنِ مَنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ الرَّحْمَنِ مُوَكَّلٌ بِهَذَا الْجَبَلِ وَ لَيْسَ مِنْ جَبَلٍ خَلَقَهُ اللَّهُ إِلَّا وَ لَهُ عِرْقٌ مُتَّصِلٌ بِهَذَا الْجَبَلِ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُزَلْزِلَ مَدِينَةً أَوْحَى إِلَيَّ فَزَلْزَلْتُهَا.

وَ قَدْ تَكُونُ الزَّلْزَلَةُ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ:

[۱۵۱۵] ۷-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى خَلَقَ الْأَرْضَ فَأَمَرَ الْحُوتَ

فَحَمَلَتْهَا فَقَالَتْ حَمَلْتُهَا بِقُوَّتِی فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَیْهَا حُوتاً قَدْرَ فِتْرٍ فَدَخَلَتْ فِی مَنْخِرِهَا فَاضْطَرَبَتْ أَرْبَعِینَ صَبَاحاً فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یُزَلْزِلَ أَرْضاً تَرَاءَتْ لَهَا تِلْکَ الْحُوتَهُ الصَّغِیرَهُ فَزَلْزَلَتِ الْأَرْضَ فَرَقاً.

وَ قَدْ تَکُونُ الزَّلْزَلَهُ مِنْ غَیْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

[۱۵۱۶] ۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَمَرَ الْحُوتَ بِحَمْلِ الْأَرْضِ وَ کُلُّ بَلَدٍ مِنَ الْبُلْدَانِ عَلَی فَلْسٍ مِنْ فُلُوسِهِ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یُزَلْزِلَ أَرْضاً أَمَرَ الْحُوتَ أَنْ یُحَرِّکَ ذَلِکَ الْفَلْسَ فَیُحَرِّکُهُ وَ لَوْ رُفِعَ الْفَلْسُ لَانْقَلَبَتِ الْأَرْضُ بِإِذْنِ اللَّهِ تعالی.

وَ الزَّلْزَلَهُ قَدْ تَکُونُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَهِ وَ لَیْسَتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ بِمُخْتَلِفَهٍ.

[۱۵۱۷] ۹-وَ سَأَلَ سُلَیْمَانُ الدَّیْلَمِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الزَّلْزَلَهِ مَا هِیَ فَقَالَ آیَهٌ فَقَالَ وَ مَا سَبَبُهَا قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَکَّلَ بِعُرُوقِ الْأَرْضِ مَلَکاً فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُزَلْزِلَ أَرْضاً أَوْحَی إِلَی ذَلِکَ الْمَلَکِ أَنْ حَرِّکْ عِرْقَ کَذَا وَ کَذَا قَالَ فَیُحَرِّکُ ذَلِکَ الْمَلَکُ عِرْقَ تِلْکَ الْأَرْضِ الَّتِی أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فَتَتَحَرَّکُ بِأَهْلِهَا قَالَ قُلْتُ فَإِذَا کَانَ ذَلِکَ فَمَا أَصْنَعُ قَالَ صَلِّ صَلَاهَ الْکُسُوفِ فَإِذَا فَرَغْتَ خَرَرْتَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاجِداً وَ تَقُولُ فِی سُجُودِکَ یَا مَنْ یُمْسِکُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَ لَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَکَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ کَانَ حَلِیماً غَفُوراً یَا مَنْ یُمْسِکُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَی الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ أَمْسِکْ عَنَّا السُّوءَ إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ.

[۱۵۱۸] ۱۰-وَ رُوِیَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ قَالَ کَتَبْتُ إِلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام وَ شَکَوْتُ إِلَیْهِ کَثْرَهَ الزَّلَازِلِ فِی الْأَهْوَازِ وَ قُلْتُ تَرَی لِیَ التَّحْوِیلَ عَنْهَا فَکَتَبَ علیه السلام لَا تَتَحَوَّلُوا عَنْهَا وَ صُومُوا الْأَرْبِعَاءَ وَ الْخَمِیسَ وَ الْجُمُعَهَ وَ اغْتَسِلُوا وَ طَهِّرُوا ثِیَابَکُمْ وَ ابْرُزُوا یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ ادْعُوا اللَّهَ فَإِنَّهُ یَرْفَعُ عَنْکُمْ قَالَ فَفَعَلْنَا فَسَکَنَتِ الزَّلَازِلُ.

[۱۵۱۹](۱) ۱۱-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام إِنَّ الصَّاعِقَةَ تُصِیبُ الْمُؤْمِنَ وَ الْكَافِرَ وَ لَا تُصِیبُ ذَاكِراً

[۱۵۲۰] ۱۲-وَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام لِلرِّیحِ رَأْسٌ وَ جَنَاحَانِ

[۱۵۲۱] ۱۳-وَ رُوِیَ عَنْ كَامِلٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام بِالْعُرَیْضِ(۲) فَهَبَّتْ رِیحٌ شَدِیدَةٌ فَجَعَلَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام یُكَبِّرُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ التَّكْبِیرَ یَرُدُّ الرِّیحَ.

[۱۵۲۲] ۱۴-وَ قَالَ علیه السلام مَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رِیحاً إِلَّا رَحْمَةً أَوْ عَذَاباً فَإِذَا رَأَیْتُمُوهَا فَقُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَیْرَهَا وَ خَیْرَ مَا أُرْسِلَتْ لَهُ وَ نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ مَا أُرْسِلَتْ لَهُ وَ كَبِّرُوا وَ ارْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالتَّكْبِیرِ فَإِنَّهُ یَكْسِرُهَا

[۱۵۲۳] ۱۵-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم لَا تَسُبُّوا الرِّیَاحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَ لَا الْجِبَالَ وَ لَا السَّاعَاتِ وَ لَا الْأَیَّامَ وَ لَا اللَّیَالِیَ فَتَأْثَمُوا وَ یَرْجِعَ إِلَیْكُمْ

[۱۵۲۴] ۱۶-وَ قَالَ علیه السلام مَا خَرَجَتْ رِیحٌ قَطُّ إِلَّا بِمِكْیَالٍ إِلَّا زَمَنَ عَادٍ فَإِنَّهَا عَتَتْ عَلَی خُزَّانِهَا فَخَرَجَتْ فِی مِثْلِ خَرْقِ الْإِبْرَهِ فَأَهْلَكَتْ قَوْمَ عَادٍ

[۱۵۲۵](۳) ۱۷-وَ رَوَی عَلِیُّ بْنُ رِئَابٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرِّیَاحِ الْأَرْبَعِ الشَّمَالِ وَ الْجَنُوبِ وَ الصَّبَا وَ الدَّبُورِ وَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ النَّاسَ یَقُولُونَ إِنَّ الشَّمَالَ مِنَ الْجَنَّهِ وَ الْجَنُوبَ مِنَ النَّارِ فَقَالَ إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ جُنُوداً مِنَ الرِّیحِ یُعَذِّبُ بِهَا مَنْ عَصَاهُ مُوَكَّلٌ بِكُلِّ رِیحٍ مِنْهُنَّ مَلَكٌ مُطَاعٌ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یُعَذِّبَ قَوْماً بِعَذَابٍ أَوْحَی اللَّهُ إِلَی الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِذَلِكَ النَّوْعِ مِنَ الرِّیحِ الَّذِی یُرِیدُ أَنْ یُعَذِّبَهُمْ بِهِ فَیَأْمُرُ بِهَا الْمَلَكُ فَتَهِیجُ كَمَا یَهِیجُ الْأَسَدُ الْمُغْضَبُ وَ لِكُلِّ رِیحٍ مِنْهُنَّ اسْمٌ أَ مَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّا أَرْسَلْنا عَلَیْهِمْ رِیحاً صَرْصَراً فِی یَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وَ قَالَ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۳۶

۲- عریض: کزبیر واد بالمدینه به أموال لاهلها

۳- -روضه الكافی ج ۱ ص ۴۳ طبع الهند

عَزَّ وَ جَلَّ الرِّيحَ الْعَقِيمَ وَ قَالَ تَعَالَى فَأَصابَها إِعْصارٌ فِيهِ نارٌ فَاحْتَرَقَتْ وَ مَا ذَكَرَ فِي الْكِتَابِ مِنَ الرِّيَاحِ الَّتِي يُعَذِّبُ بِهَا مَنْ عَصَاهُ وَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رِيَاحُ رَحْمَةٍ لَوَاقِحُ وَ رِيَاحٌ تُهَيِّجُ السَّحَابَ فَتَسُوقُ السَّحَابَ وَ رِيَاحٌ تَحْبِسُ السَّحَابَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ رِيَاحٌ تَعْصِرُهُ فَتَمْطُرُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ رِيَاحٌ تُفَرِّقُ السَّحَابَ وَ رِيَاحٌ مِمَّا عَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْكِتَابِ فَأَمَّا الرِّيَاحُ الْأَرْبَعُ فَإِنَّهَا أَسْمَاءُ الْمَلَائِكَهِ الشَّمَالُ وَ الْجَنُوبُ وَ الصَّبَا وَ الدَّبُورُ وَ عَلَى كُلِّ رِيحٍ مِنْهُنَّ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهَا فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْ يُهِبَّ شَمَالًا أَمَرَ الْمَلَكَ الَّذِي اسْمُهُ الشَّمَالُ فَهَبَطَ عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ فَقَامَ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ فَتَفَرَّقَتْ رِيحُ الشَّمَالِ حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْ يَبْعَثَ الصَّبَا أَمَرَ الْمَلَكَ الَّذِي اسْمُهُ الصَّبَا فَهَبَطَ عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ فَقَامَ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ فَتَفَرَّقَتْ رِيحُ الصَّبَا حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْ يَبْعَثَ جَنُوباً أَمَرَ الْمَلَكَ الَّذِي اسْمُهُ الْجَنُوبُ فَهَبَطَ عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ فَقَامَ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ فَتَفَرَّقَتْ رِيحُ الْجَنُوبِ حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَبْعَثَ دَبُوراً أَمَرَ الْمَلَكَ الَّذِي اسْمُهُ الدَّبُورُ فَهَبَطَ عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ فَقَامَ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ فَتَفَرَّقَتْ رِيحُ الدَّبُورِ حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ.

[۱۵۲۶] ۱۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام نِعْمَ الرِّيحُ الْجَنُوبُ تَكْسِرُ الْبَرْدَ عَنِ الْمَسَاكِينِ وَ تُلْقِحُ الشَّجَرَ وَ تُسِيلُ الْأَوْدِيَه.

[۱۵۲۷] ۱۹-وَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام الرِّيَاحُ خَمْسَةٌ مِنْهَا الْعَقِيمُ فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا

[۱۵۲۸] ۲۰-وَ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله و سلّم إِذَا هَبَّتْ رِيحٌ صَفْرَاءُ أَوْ حَمْرَاءُ أَوْ سَوْدَاءُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَ اصْفَرَّ لَوْنُهُ وَ كَانَ كَالْخَائِفِ الْوَجِلِ حَتَّى تَنْزِلَ مِنَ السَّمَاءِ قَطْرَةٌ مِنْ مَطَرٍ فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ لَوْنُهُ وَ يَقُولُ جَاءَتْكُمْ بِالرَّحْمَهِ.

[۱۵۲۹] ۲۱-وَ رَوَى زُرَارَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَا قُلْنَا لَهُ أَ رَأَيْتَ هَذِهِ الرِّيَاحَ وَ الظُّلَمَ الَّتِي تَكُونُ هَلْ يُصَلَّى بِهَا قَالَ كُلُّ أَخَاوِيفِ السَّمَاءِ مِنْ ظُلْمَهٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ فَزَعٍ فَصَلِّ لَهَا صَلَاهَ الْكُسُوفِ حَتَّى تَسْكُنَ

[۱۵۳۰](۱) ۲۲-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ بُرَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَا إِذَا وَقَعَ الْكُسُوفُ أَوْ بَعْضُ هَذِهِ الْآيَاتِ صَلِّهَا مَا لَمْ تَتَخَوَّفْ أَنْ يَذْهَبَ وَقْتُ الْفَرِيضَهِ فَإِنْ تَخَوَّفْتَ فَابْدَأْ بِالْفَرِيضَهِ وَ اقْطَعْ مَا كُنْتَ فِيهِ مِنْ صَلَاهِ الْكُسُوفِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْفَرِيضَهِ فَارْجِعْ إِلَى حَيْثُ كُنْتَ قَطَعْتَ وَ احْتَسِبْ بِمَا مَضَى

[۱۵۳۱] ۲۳-وَ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ الْوَاسِطِيِّ أَنَّهُ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى الرِّضَا علیه السلام إِذَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ وَ أَنَا رَاكِبٌ لَا أَقْدِرُ عَلَى النُّزُولِ فَكَتَبَ علیه السلام إِلَيَّ صَلِّ عَلَى مَرْكَبِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ

[۱۵۳۲](۲) ۲۴-وَ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا قَالَا قُلْنَا لِأَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام أَ يَقْضِي صَلَاهَ الْكُسُوفِ مَنْ إِذَا أَصْبَحَ فَعَلِمَ وَ إِذَا أَمْسَى فَعَلِمَ قَالَ إِنْ كَانَ الْقُرْصَانِ احْتَرَقَا كُلُّهُمَا قَضَيْتَ وَ إِنْ كَانَ إِنَّمَا احْتَرَقَ بَعْضُهُمَا فَلَيْسَ عَلَيْكَ قَضَاؤُهُ

[۱۵۳۳] ۲۵-وَ سَأَلَ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ صَلَاهِ الْكُسُوفِ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ قَالَ عَشْرُ رَكَعَاتٍ وَ أَرْبَعُ سَجَدَاتٍ تَرْكَعُ خَمْساً ثُمَّ تَسْجُدُ فِي الْخَامِسَهِ ثُمَّ تَرْكَعُ خَمْساً ثُمَّ تَسْجُدُ فِي الْعَاشِرَهِ وَ إِنْ شِئْتَ قَرَأْتَ سُورَهً فِي كُلِّ رَكْعَهٍ وَ إِنْ شِئْتَ قَرَأْتَ نِصْفَ سُورَهٍ فِي كُلِّ رَكْعَهٍ فَإِذَا قَرَأْتَ سُورَهً فِي كُلِّ رَكْعَهٍ فَاقْرَأْ فَاتِحَهَ الْكِتَابِ وَ إِنْ قَرَأْتَ نِصْفَ سُورَهٍ أَجْزَأَكَ أَنْ لَا تَقْرَأَ فَاتِحَهَ الْكِتَابِ إِلَّا فِي أَوَّلِ رَكْعَهٍ حَتَّى تَسْتَأْنِفَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۲۹۹ الكافی ج ۱ ص ۱۲۹

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۵ الكافی ج ۱ ص ۱۲۹

أَخْرَى وَ لَا تَقُلْ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي رَفْعِ رَأْسِكَ مِنَ الرُّكُوعِ إِلَّا فِي الرَّكْعَهِ الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَسْجُدَ فِيهَا.

[۱۵۳۴] ۲۶-وَ رَوَى عُمَرُ بْنُ أُذَيْنَهَ أَنَّ الْقُنُوتَ فِي الرَّكْعَهِ الثَّانِيَهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ ثُمَّ فِي الرَّابِعَهِ ثُمَّ فِي السَّادِسَهِ ثُمَّ فِي الثَّامِنَهِ ثُمَّ فِي الْعَاشِرَهِ

وَ إِنْ لَمْ تَقْنُتْ إِلَّا فِي الْخَامِسَهِ وَ الْعَاشِرَهِ فَهُوَ جَائِزٌ لِوُرُودِ الْخَبَرِ بِهِ وَ إِذَا فَرَغَ الرَّجُلُ مِنْ صَلَاهِ الْكُسُوفِ وَ لَمْ تَكُنِ انْجَلَتْ فَلْيُعِدِ الصَّلَاهَ وَ إِنْ شَاءَ قَعَدَ وَ مَجَّدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّى يَنْجَلِيَ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَهُمَا فِي وَقْتِ فَرِيضَهٍ حَتَّى يُصَلِّيَ الْفَرِيضَهَ وَ إِذَا كَانَ فِي صَلَاهِ الْكُسُوفِ وَ دَخَلَ عَلَيْهِ وَقْتُ الْفَرِيضَهِ فَلْيَقْطَعْهَا وَ لْيُصَلِّ الْفَرِيضَهَ ثُمَّ يَبْنِي عَلَى مَا صَلَّى مِنْ صَلَاهِ الْكُسُوفِ.

[۱۵۳۵] ۲۷-وَ رَوَى حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ ذَكَرُوا عِنْدَهُ انْكِسَافَ الْقَمَرِ وَ مَا يَلْقَى النَّاسُ مِنْ شِدَّتِهِ فَقَالَ عليه السلام إِذَا انْجَلَى مِنْهُ شَيْ ءٌ فَقَدِ انْجَلَى

۸۲- بَابُ صَلَاهِ الْحَبْوَهِ وَ التَّسْبِيحِ وَ هِيَ صَلَاهُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

[۱۵۳۶](۱) ۱-رَوَى أَبُو حَمْزَهَ الثُّمَالِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم لِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَا جَعْفَرُ أَ لَا أَمْنَحُكَ أَ لَا أُعْطِيكَ أَ لَا أَحْبُوكَ أَ لَا أُعَلِّمُكَ صَلَاهً إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَهَا لَوْ كُنْتَ فَرَرْتَ مِنَ الزَّحْفِ وَ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ رَمْلِ عَالِجٍ وَ زَبَدِ الْبَحْرِ ذُنُوباً غُفِرَتْ لَكَ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ إِذَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ كُلَّ لَيْلَهٍ وَ إِنْ شِئْتَ كُلَّ يَوْمٍ وَ إِنْ شِئْتَ فَمِنْ جُمُعَهٍ إِلَى جُمُعَهٍ وَ إِنْ شِئْتَ فَمِنْ شَهْرٍ إِلَى شَهْرٍ وَ إِنْ شِئْتَ فَمِنْ سَنَهٍ إِلَى سَنَهٍ تَفْتَتِحُ الصَّلَاهَ ثُمَّ تُكَبِّرُ خَمْسَ عَشْرَهَ مَرَّهً تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَقْرَأُ الْفَاتِحَهَ

۱- -التهذيب ج ۱ ص ۳۳۵

وَ سُورَهً وَ تَرْكَعُ فَتَقُولُهُنَّ فِی رُكُوعِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ تَخِرُّ سَاجِداً وَ تَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ فِی سُجُودِكَ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَخِرُّ سَاجِداً وَ تَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَنْهَضُ فَتَقُولُهُنَّ خَمْسَ عَشْرَهَ مَرَّهً ثُمَّ تَقْرَأُ فَاتِحَهَ الْكِتَابِ وَ سُورَهً ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَخِرُّ سَاجِداً فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَتَشَهَّدُ وَ تُسَلِّمُ ثُمَّ تَقُومُ وَ تُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ أُخْرَاوَيْنِ تَصْنَعُ فِيهِمَا مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ تُسَلِّمُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام فَذَلِكَ خَمْسٌ وَ سَبْعُونَ مَرَّهً فِی كُلِّ رَكْعَهٍ ثَلَاثُمِائَهِ تَسْبِيحَهٍ تَكُونُ ثَلَاثُمِائَهِ مَرَّهٍ فِی الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَلْفٌ وَ مِائَتَا تَسْبِيحَهٍ يُضَاعِفُهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَكْتُبُ لَكَ بِهَا اثْنَتَیْ عَشْرَهَ أَلْفَ حَسَنَهٍ الْحَسَنَهُ مِنْهَا مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ وَ أَعْظَمُ.

[۱۵۳۷] ۲-وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّ التَّسْبِيحَ فِی صَلَاهِ جَعْفَرٍ بَعْدَ الْقِرَاءَهِ وَ أَنَّ تَرْتِيبَ التَّسْبِيحِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ فَبِأَیِّ الْحَدِيثَيْنِ أَخَذَ الْمُصَلِّی فَهُوَ مُصِيبٌ وَ جَائِزٌ لَهُ وَ الْقُنُوتُ فِی كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْهُمَا قَبْلَ الرُّكُوعِ وَ الْقِرَاءَهُ فِی الرَّكْعَهِ الْأُولَى الْحَمْدُ وَ إِذَا زُلْزِلَتْ وَ فِی الثَّانِيَهِ الْحَمْدُ وَ الْعَادِيَاتِ وَ فِی الثَّالِثَهِ الْحَمْدُ وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ فِی الرَّابِعَهِ الْحَمْدُ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ إِنْ شِئْتَ صَلَّيْتَهَا كُلَّهَا بِالْحَمْدِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

[۱۵۳۸] ۳-وَ فِی رِوَايَهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ اقْرَأْ فِی صَلَاهِ جَعْفَرٍ علیه السلام بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ

[۱۵۳۹] ۴-وَ رُوِیَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ يَعْنِی مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام أَیُّ شَیْ ءٍ لِمَنْ صَلَّى صَلَاهَ جَعْفَرٍ قَالَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ رَمْلِ عَالِجٍ وَ زَبَدِ

الْبَحْرِ ذُنُوباً لَغَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ قَالَ قُلْتُ هَذِهِ لَنَا قَالَ فَلِمَنْ هِيَ إِلَّا لَكُمْ خَاصَّةً قَالَ قُلْتُ فَأَيَّ شَيْ ءٍ أَقْرَأُ فِيهَا قَالَ وَ قُلْتُ أَعْتَرِضُ الْقُرْآنَ قَالَ لَا اقْرَأْ فِيهَا إِذَا زُلْزِلَتْ وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

[١٥٤٠](١) ٥-وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَمَّنْ صَلَّى صَلَاةَ جَعْفَرٍ هَلْ يُكْتَبُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم لِجَعْفَرٍ قَالَ إِي وَ اللَّهِ.

[١٥٤١](٢) ٦-وَ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ أَنَّهُ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى الْمَاضِي الْأَخِيرِ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرٍ عليه السلام رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ تُعَجِّلُهُ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ حَاجَةٌ أَوْ يَقْطَعُ ذَلِكَ لِحَادِثٍ يَحْدُثُ أَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُتِمَّهَا إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ وَ إِنْ قَامَ عَنْ مَجْلِسِهِ أَمْ لَا يَحْتَسِبُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْنِفَ الصَّلَاةَ وَ يُصَلِّيَ الْأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كُلَّهَا فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ فَكَتَبَ عليه السلام بَلَى إِنْ قَطَعَهُ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ فَلْيَقْطَعْ ثُمَّ لْيَرْجِعْ فَلْيَبْنِ عَلَى مَا بَقِيَ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[١٥٤٢](٣) ٧-وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ صَلِّ صَلَاةَ جَعْفَرٍ فِي أَيِّ وَقْتٍ شِئْتَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ وَ إِنْ شِئْتَ حَسَبْتَهَا مِنْ نَوَافِلِ اللَّيْلِ وَ إِنْ شِئْتَ حَسَبْتَهَا مِنْ نَوَافِلِ النَّهَارِ تُحْسَبُ لَكَ مِنْ نَوَافِلِكَ وَ تُحْسَبُ لَكَ مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرٍ عليه السلام.

[١٥٤٣](٤) ٨-وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا فَصَلِّ صَلَاةَ جَعْفَرٍ مُجَرَّدَةً ثُمَّ اقْضِ التَّسْبِيحَ

[١٥٤٤] ٩-وَ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ تَقُولُ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَا مَنْ لَبِسَ الْعِزَّ وَ الْوَقَارَ يَا مَنْ تَعَطَّفَ بِالْمَجْدِ وَ تَكَرَّمَ بِهِ

١- -التهذيب ج ١ ص ٣٠٨

٢- -الكافي ج ١ ص ١٣٠

٣- -التهذيب ج ١ ص ٣٤٠

٤- -التهذيب ج ١ ص ٣٠٨ بسند آخر الكافي ج ١ ص ١٣٠

يَا مَنْ لَا يَنْبَغِی التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ يَا مَنْ أَحْصَی كُلَّ شَیْ ءٍ عِلْمُهُ يَا ذَا النِّعْمَهِ وَ الطَّوْلِ يَا ذَا الْمَنِّ وَ الْفَضْلِ يَا ذَا الْقُدْرَهِ وَ الْكَرَمِ أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ وَ مُنْتَهَی الرَّحْمَهِ مِنْ كِتَابِكَ وَ بِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْلَی وَ كَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِی كَذَا وَ كَذَا.

٨٣- بَابُ صَلَاهِ الْحَاجَهِ

[١٥٤٥] ١-رَوَی مُرَازِمٌ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ إِذَا فَدَحَكَ(١) أَمْرٌ عَظِيمٌ فَتَصَدَّقْ فِی نَهَارِكَ عَلَی سِتِّينَ مِسْكِيناً عَلَی كُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ بِصَاعِ النَّبِيِّ ص مِنْ تَمْرٍ أَوْ بُرٍّ أَوْ شَعِيرٍ فَإِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ اغْتَسَلْتَ فِی ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ ثُمَّ لَبِسْتَ أَدْنَی مَا يَلْبَسُ مَنْ تَعُولُ مِنَ الثِّيَابِ إِلَّا أَنَّ عَلَيْكَ فِی تِلْكَ الثِّيَابِ إِزَاراً ثُمَّ تُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِيهِمَا بِالتَّوْحِيدِ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ فَإِذَا وَضَعْتَ جَبِينَكَ فِی الرَّكْعَهِ الْأَخِيرَهِ لِلسُّجُودِ هَلَّلْتَ اللَّهَ وَ قَدَّسْتَهُ وَ عَظَّمْتَهُ وَ مَجَّدْتَهُ ثُمَّ ذَكَرْتَ ذُنُوبَكَ فَأَقْرَرْتَ بِمَا تَعْرِفُ مِنْهَا تُسَمِّی وَ مَا لَمْ تَعْرِفْ أَقْرَرْتَ بِهِ جُمْلَهً ثُمَّ رَفَعْتَ رَأْسَكَ فَإِذَا وَضَعْتَ جَبِينَكَ فِی السَّجْدَهِ الثَّانِيَهِ اسْتَخَرْتَ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ثُمَّ تَدْعُو اللَّهَ بِمَا شِئْتَ مِنْ أَسْمَائِهِ وَ تَقُولُ يَا كَائِناً قَبْلَ كُلِّ شَیْ ءٍ وَ يَا مُكَوِّنَ كُلِّ شَیْ ءٍ وَ يَا كَائِناً بَعْدَ كُلِّ شَیْ ءٍ افْعَلْ بِی كَذَا وَ كَذَا وَ كُلَّمَا سَجَدْتَ فَأَفْضِ بِرُكْبَتَيْكَ إِلَی الْأَرْضِ وَ تَرْفَعُ الْإِزَارَ حَتَّی تَكْشِفَ عَنْهُمَا وَ اجْعَلِ الْإِزَارَ مِنْ خَلْفِكَ بَيْنَ أَلْيَتَيْكَ وَ بَاطِنِ سَاقَيْكَ فَإِنِّی أَرْجُو أَنْ تُقْضَی حَاجَتُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی وَ ابْدَأْ بِالصَّلَاهِ عَلَی النَّبِيِّ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

صَلَاهٌ أُخْرَی لِلْحَاجَهِ

[١٥٤٦](٢) ٢-رَوَی مُوسَی بْنُ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيُّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَی وَ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَشْيَاخِهِمَا

١- الفادح: الامر لذی يثقل و يبهض، والمراد هنا اذا نزل بك أمر فادح فتصدق.

٢- -التهذيب ج ١ ص ٣٤١ بسند آخر الكافی ج ١ ص ١٣٤ بسند آخر و تفاوت فی المتن

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِذَا حَضَرَتْ لَکَ حَاجَهٌ مُهِمَّهٌ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَصُمْ ثَلَاثَهَ أَیَّام مُتَوَالِیَهٍ الْأَرْبِعَاءَ وَ الْخَمِیسَ وَ الْجُمُعَهَ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ الْجُمُعَهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی فَاغْتَسِلْ وَ الْبَسْ ثَوْباً جَدِیداً ثُمَّ اصْعَدْ إِلَی أَعْلَی بَیْتٍ فِی دَارِکَ وَ صَلِّ فِیهِ رَکْعَتَیْنِ وَ ارْفَعْ یَدَیْکَ إِلَی السَّمَاءِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی حَلَلْتُ بِسَاحَتِکَ لِمَعْرِفَتِی بِوَحْدَانِیَّتِکَ وَ صَمَدَانِیَّتِکَ وَ أَنَّهُ لَا قَادِرَ عَلَی حَاجَتِی غَیْرُکَ وَ قَدْ عَلِمْتُ یَا رَبِّ أَنَّهُ کُلَّمَا تَظَاهَرَتْ نِعْمَتُکَ عَلَیَّ اشْتَدَّتْ فَاقَتِی إِلَیْکَ وَ قَدْ طَرَقَنِی هَمُّ کَذَا وَ کَذَا وَ أَنْتَ بِکَشْفِهِ عَالِمٌ غَیْرُ مُعَلَّم وَاسِعٌ غَیْرُ مُتَکَلِّفٍ فَأَسْأَلُکَ بِاسْمِکَ الَّذِی وَضَعْتَهُ عَلَی الْجِبَالِ فَنُسِفَتْ وَ وَضَعْتَهُ عَلَی السَّمَاءِ فَانْشَقَّتْ وَ عَلَی النُّجُومِ فَانْتَثَرَتْ وَ عَلَی الْأَرْضِ فَسُطِحَتْ وَ أَسْأَلُکَ بِالْحَقِّ الَّذِی جَعَلْتَهُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ وَ الْأَئِمَّهِ علیه السلام وَ تُسَمِّیهِمْ إِلَی آخِرِهِمْ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَیْتِهِ وَ أَنْ تَقْضِیَ حَاجَتِی وَ أَنْ تُیَسِّرَ لِی عَسِیرَهَا وَ تَکْفِیَنِی مُهِمَّهَا فَإِنْ فَعَلْتَ فَلَکَ الْحَمْدُ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَکَ الْحَمْدُ غَیْرَ جَائِرٍ فِی حُکْمِکَ وَ لَا مُتَّهَمٍ فِی قَضَائِکَ وَ لَا حَائِفٍ فِی عَدْلِکَ وَ تُلْصِقُ خَدَّکَ بِالْأَرْضِ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ یُونُسَ بْنَ مَتَّی عَبْدَکَ دَعَاکَ فِی بَطْنِ الْحُوتِ وَ هُوَ عَبْدُکَ فَاسْتَجَبْتَ لَهُ وَ أَنَا عَبْدُکَ أَدْعُوکَ فَاسْتَجِبْ لِی ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لَرُبَّمَا کَانَتِ الْحَاجَهُ لِی فَأَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ فَأَرْجِعُ وَ قَدْ قُضِیَتْ.

صَلَاهٌ أُخْرَی لِلْحَاجَهِ

[۱۵۴۷][(۱)] ۳-رَوَی سَمَاعَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَحَدَکُمْ إِذَا مَرِضَ دَعَا الطَّبِیبَ وَ أَعْطَاهُ وَ إِذَا کَانَتْ لَهُ حَاجَهٌ إِلَی سُلْطَانٍ رَشَا الْبَوَّابَ وَ أَعْطَاهُ وَ لَوْ أَنَّ أَحَدَکُمْ إِذَا فَدَحَهُ أَمْرٌ فَزِعَ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی فَتَطَهَّرَ وَ تَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ قَلَّتْ أَوْ کَثُرَتْ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّی رَکْعَتَیْنِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ وَ صَلَّی عَلَی النَّبِیِّ وَ أَهْلِ بَیْتِهِ علیه السلام ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنْ عَافَیْتَنِی مِنْ مَرَضِی أَوْ رَدَدْتَنِی مِنْ سَفَرِی أَوْ عَافَیْتَنِی مِمَّا أَخَافُ مِنْ کَذَا

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۰۶

وَ كَذَا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ ذَلِکَ وَ هِیَ الْیَمِینُ الْوَاجِبَهُ وَ مَا جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی عَلَیْهِ فِی الشُّکْرِ

صَلَاهٌ أُخْرَی لِلْحَاجَهِ

[۱۵۴۸] ۴-کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام إِذَا حَزَنَهُ أَمْرٌ لَبِسَ ثَوْبَیْنِ مِنْ أَغْلَظِ ثِیَابِهِ وَ أَخْشَنِهَا ثُمَّ رَکَعَ فِی آخِرِ اللَّیْلِ رَکْعَتَیْنِ حَتَّی إِذَا کَانَ فِی آخِرِ سَجْدَهٍ مِنْ سُجُودِهِ سَبَّحَ اللَّهَ مِائَهَ تَسْبِیحَهٍ وَ حَمِدَ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ هَلَّلَ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ کَبَّرَ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ ثُمَّ یَعْتَرِفُ بِذُنُوبِهِ کُلِّهَا مَا عَرَفَ مِنْهَا أَقَرَّ لَهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی بِهِ فِی سُجُودِهِ وَ مَا لَمْ یَذْکُرْ مِنْهَا اعْتَرَفَ بِهِ جُمْلَهً ثُمَّ یَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ یُفْضِی بِرُکْبَتَیْهِ إِلَی الْأَرْضِ.

صَلَاهٌ أُخْرَی لِلْحَاجَهِ

[۱۵۴۹] ۵-رُوِیَ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ شَکَوْتُ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام رَجُلًا کَانَ یُؤْذِینِی فَقَالَ ادْعُ عَلَیْهِ فَقُلْتُ قَدْ دَعَوْتُ عَلَیْهِ فَقَالَ لَیْسَ هَکَذَا وَ لَکِنِ اقْلَعْ عَنِ الذُّنُوبِ وَ صُمْ وَ صَلِّ وَ تَصَدَّقْ فَإِذَا کَانَ آخِرُ اللَّیْلِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ قُلْ وَ أَنْتَ سَاجِدٌ اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ قَدْ آذَانِی اللَّهُمَّ أَسْقِمْ بَدَنَهُ وَ اقْطَعْ أَثَرَهُ وَ انْقُصْ أَجَلَهُ وَ عَجِّلْ لَهُ ذَلِکَ فِی عَامِهِ هَذَا قَالَ فَفَعَلْتُ فَمَا لَبِثَ أَنْ هَلَکَ.

صَلَاهٌ أُخْرَی لِلْحَاجَهِ

[۱۵۵۰] ۶-رَوَی عُمَرُ بْنُ أُذَیْنَهَ عَنْ شَیْخٍ مِنْ آلِ سَعْدٍ قَالَ کَانَتْ بَیْنِی وَ بَیْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِینَهِ خُصُومَهٌ ذَاتُ خَطَرٍ عَظِیمٍ فَدَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَذَکَرْتُ لَهُ ذَلِکَ وَ قُلْتُ عَلِّمْنِی شَیْئاً لَعَلَّ اللَّهَ یَرُدُّ عَلَیَّ مَظْلِمَتِی فَقَالَ إِذَا أَرَدْتَ الْعُدُوَّ فَصَلِّ بَیْنَ الْقَبْرِ وَ الْمِنْبَرِ رَکْعَتَیْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ وَ إِنْ شِئْتَ فَفِی بَیْتِکَ وَ اسْأَلِ اللَّهَ أَنْ یُعِینَکَ

وَ خُذْ شَيْئاً مِمَّا تَيَسَّرَ فَتَصَدَّقْ بِهِ عَلَى أَوَّلِ مِسْكِينٍ تَلْقَاهُ قَالَ فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِی فَقَضَى لِی وَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ أَرْضِی.

صَلَاةٌ أُخْرَى لِلْحَاجَهِ

[١٥٥١][(١)] ٧-رَوَى زِيَادٌ الْقَنْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّی اخْتَرَعْتُ دُعَاءً فَقَالَ دَعْنِی مِنِ اخْتِرَاعِكَ إِذَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ فَافْزَعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تُهْدِيهِمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ تَسْتَفْتِحُ بِهِمَا افْتِتَاحَ الْفَرِيضَهِ وَ تَتَشَهَّدُ تَشَهُّدَ الْفَرِيضَهِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُّدِ وَ سَلَّمْتَ قُلْتَ اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَ مِنْكَ السَّلَامُ وَ إِلَيْكَ يَرْجِعُ السَّلَامُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ بَلِّغْ رُوحَ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ عَنِّی السَّلَامَ وَ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ اللَّهُمَّ إِنَّ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ هَدِيَّهٌ مِنِّی إِلَى رَسُولِكَ ص فَأَثِبْنِی عَلَيْهِمَا مَا أَمَّلْتُ وَ رَجَوْتُ مِنْكَ وَ فِی رَسُولِكَ يَا وَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ تَخِرُّ سَاجِداً وَ تَقُولُ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ يَا حَيّاً لَا يَمُوتُ يَا حَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ أَرْبَعِينَ مَرَّهً ثُمَّ تَضَعُ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ فَتَقُولُهَا أَرْبَعِينَ مَرَّهً ثُمَّ تَضَعُ خَدَّكَ الْأَيْسَرَ فَتَقُولُ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ مَرَّهً ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ وَ تَمُدُّ يَدَيْكَ وَ تَقُولُ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ مَرَّهً ثُمَّ تَرُدُّ يَدَكَ إِلَى رَقَبَتِكَ وَ تَلُوذُ بِسَبَّابَتِكَ أَرْبَعِينَ مَرَّهً ثُمَّ خُذْ لِحْيَتَكَ بِيَدِكَ الْيُسْرَى فَابْكِ أَوْ تَبَاكَ وَ قُلْ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْكُو إِلَى اللَّهِ وَ إِلَيْكَ حَاجَتِی وَ أَشْكُو إِلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الرَّاشِدِينَ حَاجَتِی وَ بِكُمْ أَتَوَجَّهُ إِلَى اللَّهِ فِی حَاجَتِی ثُمَّ تَسْجُدُ وَ تَقُولُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفَسُكَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ افْعَلْ بِی كَذَا وَ كَذَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَا الضَّامِنُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ لَا يَبْرَحَ حَتَّى تُقْضَى حَاجَتُهُ.

١- -الكافی ج ١ ص ١٣٣

صَلَاةٌ أُخْرَى لِلْحَاجَةِ

قَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ إِذَا كَانَتْ لَكَ يَا بُنَيَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَاجَةٌ فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ الْأَرْبِعَاءَ وَ الْخَمِيسَ وَ الْجُمُعَةَ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَابْرُزْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ الزَّوَالِ وَ أَنْتَ عَلَى غُسْلٍ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهُمَا الْحَمْدَ وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا رَكَعْتَ قَرَأْتَهَا عَشْراً فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ قَرَأْتَهَا عَشْراً فَإِذَا سَجَدْتَ قَرَأْتَهَا عَشْراً فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ قَرَأْتَهَا عَشْراً فَإِذَا سَجَدْتَ ثَانِيَةً قَرَأْتَهَا عَشْراً فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ قَرَأْتَهَا عَشْراً ثُمَّ نَهَضْتَ إِلَى الثَّانِيَةِ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ وَ صَلَّيْتَهَا مِثْلَ مَا وَصَفْتُ لَكَ وَ اقْنُتْ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ فَإِذَا تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِقَضَاءِ حَاجَتِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيِ الشُّكْرِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ تَقُولُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى فِي رُكُوعِكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْراً وَ فِي سُجُودِكَ شُكْراً لِلَّهِ وَ حَمْداً وَ تَقُولُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فِي الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَضَى حَاجَتِي وَ أَعْطَانِي مَسْأَلَتِي.

صَلَاةٌ أُخْرَى لِلْحَاجَةِ

[١٥٥٢] ٨-فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَحْزُنُهُ الْأَمْرُ وَ يُرِيدُ الْحَاجَةَ قَالَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ يَقْرَأُ فِي إِحْدَاهُمَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ فِي الْأُخْرَى مَرَّةً ثُمَّ يَسْأَلُ حَاجَتَهُ.

وَ قَدْ أَخْرَجْتُ مَا رَوَيْتُهُ مِنْ صَلَوَاتِ الْحَوَائِجِ فِي كِتَابِ ذِكْرِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ سِوَى الْخَمْسِينَ.

۸۴- بَابُ صَلَاهِ الِاسْتِخَارَهِ

[۱۵۵۳] ۱-رَوَى هَارُونُ بْنُ خَارِجَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَمْراً فَلَا یُشَاوِرْ فِیهِ أَحَداً مِنَ النَّاسِ حَتَّى یَبْدَأَ فَیُشَاوِرَ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى قَالَ قُلْتُ وَ مَا مُشَاوَرَهُ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ یَبْدَأُ فَیَسْتَخِیرُ اللَّهَ فِیهِ أَوَّلًا ثُمَّ یُشَاوِرُ فِیهِ فَإِنَّهُ إِذَا بَدَأَ بِاللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى أَجْرَى لَهُ الْخِیَرَهَ عَلَى لِسَانِ مَنْ یَشَاءُ مِنَ الْخَلْقِ.

[۱۵۵۴](۱) ۲-وَ رَوَى مُرَازِمٌ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ شَیْئاً فَلْیُصَلِّ رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ لْیَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لْیُثْنِ عَلَیْهِ وَ لْیُصَلِّ عَلَى النَّبِیِّ ص وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ إِنْ کَانَ هَذَا الْأَمْرُ خَیْراً لِی فِی دِینِی وَ دُنْیَایَ فَیَسِّرْهُ لِی وَ قَدِّرْهُ لِی وَ إِنْ کَانَ غَیْرَ ذَلِکَ فَاصْرِفْهُ عَنِّی قَالَ مُرَازِمٌ فَسَأَلْتُ أَیُّ شَیْ ءٍ یُقْرَأُ فِیهِمَا فَقَالَ اقْرَأْ فِیهِمَا مَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ فَاقْرَأْ فِیهِمَا بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ.

[۱۵۵۵] ۳-وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْقَسْرِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الِاسْتِخَارَهِ فَقَالَ اسْتَخِرِ اللَّهَ فِی آخِرِ رَکْعَهٍ مِنْ صَلَاهِ اللَّیْلِ وَ أَنْتَ سَاجِدٌ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ مَرَّهً قَالَ کَیْفَ أَقُولُ قَالَ تَقُولُ أَسْتَخِیرُ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ أَسْتَخِیرُ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ.

[۱۵۵۶] ۴-وَ رَوَى حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ النَّابُ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ فِی الِاسْتِخَارَهِ أَنْ یَسْتَخِیرَ اللَّهَ الرَّجُلُ فِی آخِرِ سَجْدَهٍ مِنْ رَکْعَتَیِ الْفَجْرِ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ مَرَّهً وَ یَحْمَدَ اللَّهَ وَ یُصَلِّیَ عَلَى النَّبِیِّ وَ آلِهِ ثُمَّ یَسْتَخِیرَ اللَّهَ خَمْسِینَ مَرَّهً ثُمَّ یَحْمَدَ اللَّهَ وَ یُصَلِّیَ عَلَى النَّبِیِّ وَ آلِهِ ص وَ یُتِمَّ الْمِائَهَ وَ الْوَاحِدَهَ.

[۱۵۵۷] ۵-وَ رَوَى حَمَّادُ بْنُ عِیسَى عَنْ نَاجِیَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ کَانَ إِذَا أَرَادَ شِرَاءَ الْعَبْدِ أَوِ الدَّابَّهِ أَوِ الْحَاجَهَ الْخَفِیفَهَ أَوِ الشَّیْ ءَ الْیَسِیرَ اسْتَخَارَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۵۶ الکافی ج ۱ ص ۱۳۲

فِیهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِذَا کَانَ أَمْراً جَسِیماً اسْتَخَارَ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ.

[۱۵۵۸][(۱)](#) ۶-وَ رَوَی مُعَاوِیَهُ بْنُ مَیْسَرَهَ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا اسْتَخَارَ اللَّهَ عَبْدٌ سَبْعِینَ مَرَّهً بِهَذِهِ الِاسْتِخَارَهِ إِلَّا رَمَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْخِیَرَهِ یَقُولُ یَا أَبْصَرَ النَّاظِرِینَ وَ یَا أَسْمَعَ السَّامِعِینَ وَ یَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِینَ وَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ وَ یَا أَحْکَمَ الْحَاکِمِینَ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَیْتِهِ وَ خِرْ لِی فِی کَذَا وَ کَذَا.

وَ قَالَ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی رِسَالَتِهِ إِلَیَّ إِذَا أَرَدْتَ یَا بُنَیَّ أَمْراً فَصَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ اسْتَخِرِ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ مَرَّهً فَمَا عَزَمَ لَکَ فَافْعَلْ وَ قُلْ فِی دُعَائِکَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِیمُ الْکَرِیمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِیُّ الْعَظِیمُ رَبِّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ خِرْ لِی فِی کَذَا وَ کَذَا لِلدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ خِیَرَهً فِی عَافِیَهٍ.

۸۵- بَابُ ثَوَابِ الصَّلَاهِ الَّتِی یُسَمِّیهَا النَّاسُ صَلَاهَ فَاطِمَهَ علیه السلام وَ یُسَمُّونَهَا أَیْضاً صَلَاهَ الْأَوَّابِینَ

[۱۵۵۹][(۲)](#) ۱-رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَ افْتَتَحَ الصَّلَاهَ فَصَلَّی أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ یَفْصِلُ بَیْنَهُنَّ بِتَسْلِیمَهٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَهٍ فَاتِحَهَ الْکِتَابِ مَرَّهً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسِینَ مَرَّهً انْفَتَلَ حِینَ یَنْفَتِلُ وَ لَیْسَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ذَنْبٌ إِلَّا غَفَرَ لَهُ.

[۱۵۶۰] ۲-وَ أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَدْ رَوَی فِی کِتَابِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ السِّمَاکِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ مَنْ صَلَّی أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ فَقَرَأَ فِی کُلِّ رَکْعَهٍ بِخَمْسِینَ مَرَّهً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ کَانَتْ صَلَاهَ فَاطِمَهَ علیه السلام وَ هِیَ صَلَاهُ الْأَوَّابِینَ.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۰۶

۲- -الکافی ج ۱ ص ۱۳۰ بتفاوت

[۱۵۶۱] ۳- وَ كَانَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْوِي هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ ثَوَابَهَا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِنِّي لَا أَعْرِفُهَا بِصَلَاةِ فَاطِمَةَ علیه السلام وَ أَمَّا أَهْلُ الْكُوفَةِ فَإِنَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا بِصَلَاةِ فَاطِمَةَ علیها السلام.

[۱۵۶۲](۱) ۴- وَ قَدْ رَوَى هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ ثَوَابَهَا أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام.

۸۶- بَابُ ثَوَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ بِمِائَةٍ وَ عِشْرِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

[۱۵۶۳](۲) ۱-فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سِتِّينَ مَرَّةً انْفَتَلَ وَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ذَنْبٌ

۸۷- بَابُ ثَوَابِ التَّنَفُّلِ فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ

[۱۵۶۴] ۲-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم تَنَفَّلُوا فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَ لَوْ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا تُورِثَانِ دَارَ الْكَرَامَةِ وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ دَارَ السَّلَامِ وَ هِيَ الْجَنَّةُ وَ سَاعَةُ الْغَفْلَةِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

۸۸- بَابُ نَوَادِرِ الصَّلَوَاتِ

[۱۵۶۵] ۱-رَوَى بُكَيْرُ بْنُ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم الضُّحَى قَطُّ.

[۱۵۶۶] ۲-وَ رَوَى عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْمُخْتَارِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى فَقَالَ أَوَّلُ مَنْ صَلَّاهَا قَوْمُكَ إِنَّهُمْ كَانُوا مِنَ الْغَافِلِينَ فَيُصَلُّونَهَا وَ لَمْ يُصَلِّهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم وَ قَالَ إِنَّ عَلِيّاً علیه السلام مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَ هُوَ يُصَلِّيهَا فَقَالَ عَلِيٌّ علیه السلام مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ فَقَالَ أَدَعُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ علیه السلام أَكُونُ أَنْهَى عَبْداً إِذَا صَلَّى.

۱- -التهذیب ج ۱ ص ۳۴۰

۲- -التهذیب ج ۱ ص ۳۴۰ الکافی ج ۱ ص ۱۳۰

[۱۵۶۷] ۳-وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم الضُّحَى قَطُّ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَ لَمْ تُخْبِرْنِى أَنَّهُ كَانَ عليه السلام يُصَلِّى فِى صَدْرِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَالَ بَلَى إِنَّهُ كَانَ يَجْعَلُهَا مِنَ الثَّمَانِ الَّتِى بَعْدَ الظُّهْرِ.

[۱۵۶۸] ۴-وَ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الصَّلَاهِ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ ثَلَاثَ عَشْرَهَ رَكْعَهً مِنْهَا الْوَتْرُ وَ رَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاهِ الْفَجْرِ كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم يُصَلِّى وَ لَوْ كَانَ فَضْلًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله و سلّم أَعْمَلَ بِهِ وَ أَحَقَّ.

[۱۵۶۹](۱) ۵-وَ سَأَلَهُ عُقْبَهُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ رَجُلٍ دَعَاهُ رَجُلٌ وَ هُوَ يُصَلِّى فَسَهَا فَأَجَابَهُ بِحَاجَتِهِ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَمْضِى عَلَى صَلَاتِهِ.

[۱۵۷۰] ۶-وَ رَوَى عِمْرَانُ الْحَلَبِىُّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِى تَخْفِيفُ الصَّلَاهِ مِنْ أَجْلِ السَّهْوِ

[۱۵۷۱] ۷-وَ رَوَى سَمَاعَهُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ يَجُوزُ صَدَقَهُ الْغُلَامِ وَ عِتْقُهُ وَ يَؤُمُّ النَّاسَ إِذَا كَانَ لَهُ عَشْرُ سِنِينَ

[۱۵۷۲] ۸-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِذَا صَلَّيْتَ مَعَهُمْ غُفِرَ لَكَ بِعَدَدِ مَنْ خَالَفَكَ

[۱۵۷۳](۲) ۹-وَ رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ إِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ فِى نَعْلَيْكَ إِذَا كَانَتْ طَاهِرَهً فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ السُّنَّهِ

[۱۵۷۴] ۱۰-وَ رَوَى الْحَلَبِىُّ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا صَلَّيْتَ فِى السَّفَرِ شَيْئاً مِنَ الصَّلَوَاتِ فِى غَيْرِ وَقْتِهَا فَلَا يَضُرُّكَ

[۱۵۷۵] ۱۱-وَ رُوِىَ عَنْ عَائِذٍ الْأَحْمَسِىِّ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الصَّلَاهِ فَابْتَدَأَنِى مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ فَقَالَ إِذَا لَقِيتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَاتِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

۱- -الاستبصار ج ۱ ص ۳۷۸ التهذيب ج ۱ ص ۲۳۶ و فيهما (و يكبر تكبيراً كثيراً)

۲- -التهذيب ج ۱ ص ۲۰۲

[۱۵۷۶] ۱۲-وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْمُؤْمِنُ مُعَقِّبٌ مَا دَامَ عَلَى وُضُوءٍ

[۱۵۷۷](۱) ۱۳-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ النَّوَافِلِ مَا لَا يَدْرِي مَا هُوَ مِنْ كَثْرَتِهَا كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ فَلْيُصَلِّ حَتَّى لَا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى مِنْ كَثْرَتِهَا فَيَكُونَ قَدْ قَضَى بِقَدْرِ مَا عَلِمَهُ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ قُلْتُ لَهُ فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقَضَاءِ فَقَالَ إِنْ كَانَ شُغُلُهُ فِي طَلَبِ مَعِيشَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا أَوْ حَاجَةٍ لِأَخٍ مُؤْمِنٍ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ شُغُلُهُ لِجَمْعِ الدُّنْيَا وَ التَّشَاغُلِ بِهَا عَنِ الصَّلَاةِ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَ هُوَ مُسْتَخِفٌّ مُتَهَاوِنٌ مُضَيِّعٌ لِحُرْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص قُلْتُ فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقَضَاءِ فَهَلْ يُجْزِي أَنْ يَتَصَدَّقَ فَسَكَتَ مَلِيّاً ثُمَّ قَالَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ قُلْتُ فَمَا يَتَصَدَّقُ قَالَ بِقَدْرِ طَوْلِهِ وَ أَدْنَى ذَلِكَ مُدٌّ لِكُلِّ مِسْكِينٍ مَكَانَ كُلِّ صَلَاةٍ قُلْتُ وَ كَمِ الصَّلَاةُ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا مُدٌّ لِكُلِّ مِسْكِينٍ قَالَ لِكُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ مُدٌّ وَ لِكُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ مُدٌّ فَقُلْتُ لَا يَقْدِرُ فَقَالَ مُدٌّ إِذاً لِكُلِّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ قُلْتُ لَا يَقْدِرُ قَالَ فَمُدٌّ إِذاً لِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ مُدٌّ لِصَلَاةِ النَّهَارِ وَ الصَّلَاةُ أَفْضَلُ وَ الصَّلَاةُ أَفْضَلُ وَ الصَّلَاةُ أَفْضَلُ.

تَمَّ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ تَصْنِيفِ الشَّيْخِ السَّعِيدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيِّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَ نَوَّرَ ضَرِيحَهُ وَ يَتْلُوهُ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي أَبْوَابُ الزَّكَاةِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ و سلم تسليما.

۱- التهذيب ج ۱ ص ۱۹۲ بتفاوت بينهما الكافي ج ۱ ص ۱۲۶

استدراک

عثرنا علی تخریج بعض الاحادیث بعد الطبع فآثرنا ذکرها لا لحاقها بمواضعها إتماما للفائده

۱- ص ۸، س ۲۴، تسلسل: ۱۲- الاستبصار ج ۱ ص ۶ التهذیب ج ۱ ص ۱۲ الکافی ج ۱ ص ۲

۲- ص ۹، س ۲۴، تسلسل: ۱۳- التهذیب ج ۱ ص ۱۰۱

۳- ص ۱۴، س ۲۲، تسلسل: ۲۵- التهذیب ج ۲ ص ۳۶۳ الکافی ج ۲ ص ۱۸۸ وفیه (الحمیّات)

۴- ص ۱۶۱، س ۱۵، تسلسل: ۷۵۹- التهذیب ج ۱ ص ۲۴۲

۵- ص ۱۶۲، س ۲۱، تسلسل: ۷۶۱- التهذیب ج ۱ ص ۲۲۲ الکافی ج ۱ ص ۹۲

۶- ص ۱۶۳، س ۲۳، تسلسل: ۷۶۷- التهذیب ج ۱ ص ۱۹۶ الکافی الخ

۷- ص ۱۷۴، س ۲۳، تسلسل: ۸۲۴- التهذیب ج ۱ ص ۲۰۲، ۸۲۶- التهذیب ج ۱ ص ۲۲۵، ۸۲۷- التهذیب ج ۱ ص ۲۲۴

۸- ص ۲۳۳، س ۲۴، تسلسل: ۱۰۳۱- التهذیب ج ۱ ص ۲۳۴ بتفاوت بینهما

۹- ص ۲۳۵، س ۲۲، تسلسل: ۱۰۳۲- التهذیب ج ۱ ص ۱۸۴

۱۰- ص ۲۹۶، س ۲۱، تسلسل: ۱۳۴۹- التهذیب ج ۱ ص ۳۰۴

۱۱- ص ۳۵۰، س ۲۴، تسلسل: ۱۵۴۶- التهذیب ج ۱ ص ۳۰۷

تنبیه: لکثره التشابه بین فتیا الشیخ الصدوق (ره) التی هی بلسان الاخبار غالبا و بین ما یرویه من الاحادیث و قوه نظمه بین المسند من تلک الاحادیث و بین المرسل منها، کان من الصعب تمییز نهایه بعض الاخبار فربما اشتبه الأمر وعددنا حدیثا و تبین أنه حدیثان فتولد من ذلک زیاده فی التسلسل العام و عدد أحادیث الباب و باضافتنا ذلک

حصل فی بعض المواضع اشتباه تخریج حدیث بآخر فیلزم القاری، تصحیح ما نشیر الیه فیما یلی:

ص ۴۸، س ۳، یلزم طرح عـدد واحـد من کـل تسـلسل عام فی أصل الکتاب من أول ص ۴۸ الی نهـایه ص ۵۶ مع نقل تخریج حدیث ۱۹۵ من ص ۵۰ الی ۵۱

ص ۱۵۶، س ۲۴، یلزم طرح عـدد واحـد من کـل تسـلسل عام فی الهامش من ص ۱۵۶ الی ص ۱۵۸ عدا تسلسل ۷۴۱ مع نقل تخریج حدیث ۷۲۸ من ص ۱۵۷ الی ص ۱۵۸.

ص ۱۷۴، س ۲۲، یلزم اضافه تسلسل ۸۲۳ الی ما هو موجود و اضافه (و أخرج الاخیر الکلینی فی الکافی ج ۱ ص ۱۱۰) فی آخر التخریج.

ص ۱۸۰، س ۲۱، یلزم اضافه عدد واحد الی کل تسـلسل عام فی الهامش من ص ۱۸۰ الی ص ۱۸۶ عدا تسلسل ۸۶۰ فانه یبقی بحاله و یجعل فی ص ۱۸۲.

ص ۱۸۴، س ۲۱، یلزم اضافه تسلسل ۸۷۰ الی تسلسل ۸۶۹ الموجود قبل التصحیح.

ص ۱۸۷، س ۸، یلزم طرح عدد واحد من ارقام أحادیث الباب لسقوط رقم ۲۸ و یجری الطرح الی آخر الباب فی ص ۱۹۵.

ص ۲۸۷، س ۲۱، یلزم اضافه عدد واحد الی کل من تسلسل ۱۳۰۵ و ۱۳۰۶.

ص ۳۳۸، س ۲۲، یلزم طرح عدد واحد من ارقام التسلسل العام فی الهامش من ص ۳۳۸ الی ص ۳۵۰.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية فى أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامى عام ۱۴۲۶ الهجرى فى المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فى الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فى العلوم الإسلامية وتبعثرها فى أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية فى أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فى العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهى منظمة فى برامج إلكترونية وجاهزة فى مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبىّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فى المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فى الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فى الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فى ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمى البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولیۀ العمل.

نشاطات المؤسسۀ:

طبع الکتب والملزمات والدوريات

إقامۀ المسابقات فی مطالعۀ الکتب

إقامۀ المعارض الالکترونيۀ: المعارض الثلاثيۀ الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمکنۀ الدينيۀ والسياحيۀ

إنتاج الأفلام الکرتونيۀ والألعاب الکمبيوتريۀ

افتتاح موقع القائميۀ الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافيۀ وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلۀ والاستفسارات الدينيۀ والأخلاقيۀ والاعتقاديۀ والردّ عليها

تصميم الأجهزۀ الخاصۀ بالمحاسبۀ، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب کيوسک kiosk، الرسالۀ القصيرۀ ((sms

إقامۀ الدورات التعليميۀ الالکترونيۀ لعموم الناس

إقامۀ الدورات الالکترونيۀ لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسۀ وتطبيقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمکن تحميلها علی ٨ أنظمۀ؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

۴.CHM

۵.PDF

۶.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلکترونيۀ للکتاب علی موقع القائميۀ ويمکن تحميلها علی الأنظمۀ التاليۀ

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

۴.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربيۀ والانجليزيۀ والفارسيۀ

الکلمۀ الأخيرۀ

نتقـدم بكلمـة الشـكر والتقـدير إلى مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزى
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزى ٠٣١٣۴۴٩٠١٢۵
هاتف المكتب فى طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١
قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.